A.U.B. LIBRARY

AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT



297.08
N32cA
C.1

الأذكار

المنتخبة من كلام سيد الأبرار

صلى الله عليه وآله وسلم

تأليف

الإمام الحافظ شيخ الإسلام

محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي

الدمشقي الشافعي

٦٣١ - ٦٧٦ هجرية

وعليه

شرح وجيز مختصر من شرح العلامة ابن علان

ملتزم الطبع والنشر

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر

الطبعة الرابعة

١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م

تمتاز بضبط الآيات القرآنية الكريمة ، والأحاديث الشريفة

فاذْكُرُونِي أذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ

[قرآن كريم]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواحد القهار [1] ، العزيز الغفار ، مقدّر الأقدار [2] ، مصرّف الأمور ، مكوّر الليل [3] على النهار ، تبصرة لأولى القلوب والأبصار ، الذى أيقظ من خلقه من اصطفاه فأدخله فى جملة الأخيار ، ووفّق من اجتباه من عبيده فجعله من المقرّبين الأبرار ، وبصّر من أحبه فزهدهم [4] فى هذه الدار فاجتهدوا فى مرضاته والتأهب لدار القرار ، واجتناب ما يسخطه والحذر من عذاب النار ، وأخذوا أنفسهم بالجدّ [5] فى طاعته وملازمة ذكره بالعشىّ والإبكار ، وعند تغاير الأحوال وجميع آناء الليل والنهار ، فاستنارت قلوبهم بلوامع الأنوار ، أحمده أبلغ الحمد على جميع نعمه ، وأسأله المزيد من فضله وكرمه ؛ وأشهد أن لاإله إلا الله العظيم ، الواحد الصمد العزيز الحكيم ؛ وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، وصفيه وحبيبه وخليله ، أفضل المخلوقين ، وأكرم السابقين واللاحقين ، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين ، وآل كلّ وسائر الصالحين .

---

(١) القهار : ذكره عقب الواحد المستلزم له ، لأن مقام الخطبة مقام الإطناب ، وتنبيها على علوّ مقام الرهبة ، المنبئ عن أوصاف الجلال المبنى عليه كل شرف وكمال .

(٢) مقدّر الأقدار : يصحّ فيه النصب على الحالية ولا يمنع منها إضافته بناء على جعلها لفظية ، واسم الفاعل فيها للتجدّد والحدوث ، والجرّ على الوصفية ، ويقدّر الوصف فيه للثبوت والاستمرار فتكون الإضافة معنوية .

(٣) مكوّر الليل الخ : كوّر الشىء : أداره وضمّ بعضه إلى بعض ككور العمامة ، وقوله (يكوّر الليل على النهار الآية) إشارة إلى جريان الشمس فى مطالعها ، وانتقاص الليل والنهار وازديادهما .

(٤) فزهدهم الخ : الزهد شرعا : أخذ قدر الضرورة من الحلال المتيقن الحلّ ، وهو أخصّ من الورع .

(٥) بالجدّ : بكسر الجيم : الاجتهاد .

أما بعد : فقد قال الله العظيم العزيز الحكيم (فاذْكُرُونِي أذْكُرْكُمْ) وقال تعالى (وَما خَلَقْتُ الجِنَّ والإنْسَ إلا ليَعْبُدُونِ) فعلم بهذا أن من أفضل حال العبد ، حال ذكره ربّ العالمين ، واشتغاله بالأذكار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد المرسلين .

وقد صنف العلماء رضى الله عنهم فى عمل اليوم والليلة والدعوات والأذكار كتبا كثيرة معلومة عند العارفين ، ولكنها مطوّلة بالأسانيد والتكرير فضعفت عنها همم الطالبين ، فقصدت تسهيل ذلك على الراغبين ؛ فشرعت فى جمع هذا الكتاب مختصرا مقاصد ما ذكرته تقريبا للمعتنين ، وأحذف الأسانيد فى معظمه لما ذكرته من إيثار الاختصار ، ولكونه موضوعا للمتعبدين ، وليسوا إلى معرفة الأسانيد [1] متطلعين ، بل يكرهونه وإن قصر إلا الأقلّين ، ولأن المقصود به معرفة الأذكار والعمل بها ، وإيضاح مظانها للمسترشدين . وأذكر إن شاء الله تعالى بدلا من الأسانيد ما هو أهمّ منها مما يخل به غالبا ، وهو بيان صحيح [2] الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها ، فإنه مما يفتقر إلى معرفته جميع الناس إلا النادر من المحدّثين ، وهذا أهمّ ما يجب الاعتناء به ، وما تحققه الطالب من جهة الحفاظ المتقنين ، والأئمة الحذاق المعتمدين ، وأضمّ إليه إن شاء الله الكريم جملا من النفائس من علم الحديث ، ودقائق الفقه ، ومهمات القواعد ، ورياضات النفوس ، والآداب التى تتأكد معرفتها على السالكين . وأذكر جميع ما أذكره موضحا بحيث يسهل فهمه على العوامّ والمتفقهين .

---

(١) الأسانيد : هو جمع إسناد ، وهو الإخبار عن طريق المتن والسند ورجاله ، وقيل هما بمعنى .

(٢) وهو بيان صحيح الخ : بيان ذلك إما بالنقل عن الغير ، أو بما يقول عنده من مقتضى الحكم بشىء منها بناء على ما رجحه فى الإرشاد والتقريب من اختيار إمكان التصحيح ، أى ومقابله فى هذه الأزمنة الأخيرة ، وعليه الجمهور . والصحيح فى الأصل من أوصاف الأجسام ثم جعل وصفا للحديث ، ثم هو قسمان : صحيح لذاته ، وهو ما اتصل سنده برواية العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قادحة ، وصحيح لغيره وهو ما كان راويه دون ذلك فى الضبط والإتقان ، فيكون حديثه فى مرتبة الحسن فيرتقى بتعدّد طرقه إلى الصحة . والحسن قسمان كذلك : حسن لذاته ، وهو أن يكون راويه مشهورا بالصدق والأمانة لكن لم يبلغ درجة الصحيح لقصور راويه عن رواة الصحيح فى الحفظ والإتقان ، وهو مرتفع عن حال من يعدّ تفرّده منكرا ، وحسن لغيره ، وهو أن لا يخلو الإسناد من مستور لم تتحقق أهليته ، وليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه ، ولا هو متهم بالكذب فى الحديث ، ولا ظهر منه سبب آخر مفسق ، ويكون الحديث معروفا برواية مثله أو نحوه من وجه آخر .

وقد روينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ دَعا إلى هُدًى كانَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلُ أجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لايَنْقُصُ ذلكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئا » فأردت مساعدة أهل الخير بتسهيل طريقه والإشارة إليه ، وإيضاح سلوكه والدلالة عليه ، فأذكر فى أوّل الكتاب فصولا مهمة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره من المعتنين ؛ وإذا كان فى الصحابة من ليس مشهورا عند من لايعتنى بالعلم نبهت عليه فقلت : روينا عن فلان الصحابىّ ، لئلا يشكّ فى صحبته .

وأقتصر فى هذا الكتاب على الأحاديث التى فى الكتب المشهورة التى هى أصول الإسلام وهى خمسة : صحيح البخارى ، وصحيح مسلم ، وسنن أبى داود ، والترمذى ، والنسائى ، وقد أروى يسيرا من الكتب المشهورة غيرها .

وأما الأجزاء والمسانيد فلست أنقل منها شيئا إلا فى نادر من المواطن ، ولا أذكر من الأصول المشهورة أيضا من الضعيف إلا النادر مع بيان ضعفه ، وإنما أذكر فيه الصحيح غالبا ، فلهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلا معتمدا . ثم لا أذكر فى الباب من الأحاديث إلا ما كانت دلالته ظاهرة فى المسئلة .

والله الكريم أسأل التوفيق والإنابة والإعانة ، والهداية والصيانة ، وتيسير ما أقصده من الخيرات ، والدوام على أنواع المكرمات ، والجمع بينى وبين أحبابى فى دار كرامته وسائر وجوه المسرّات .

وحسبى الله ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوّة إلا بالله العزيز الحكيم ، ما شاء الله لاقوّة إلا بالله ، توكلت على الله ، اعتصمت بالله ، استعنت بالله ، وفوّضت أمرى إلى الله ، واستودعت الله دينى ونفسى ووالدىّ وإخوانى وأحبابى وسائر من أحسن إلىّ وجميع المسلمين وجميع ما أنعم به علىّ وعليهم من أمور الآخرة والدنيا ، فإنه سبحانه إذا استودع شيئا حفظه ونعم الحفيظ .

(فصل) فى الأمر بالإخلاص وحسن النيات فى جميع الأعمال الظاهرات والخفيات

قال الله تعالى (وَما أُمِرُوا إلا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفاءَ) وقال تعالى (لَنْ يَنالَ اللهَ لُحومُها وَلا دِماؤُها وَلكِنْ يَنالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ) قال ابن عباس رضى الله عنهما : معناه ولكن يناله النيات .

أخبرنا شيخنا الإمام الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد بن الحسن ابن المفرّج بن بكار المقدسىّ النابلسىّ ثم الدمشقى رضى الله عنه ، أخبرنا أبو اليمن الكندى ، أخبرنا محمد بن عبد الباقى الأنصارى ، أخبرنا أبو محمد الحسن بن علىّ الجوهرى ، أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ ، أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطى حدثنا أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبى ، حدثنا ابن المبارك عن يحيى بن سعيد هو الأنصارى عن محمد بن إبراهيم التيمى عن علقمة بن وقاص الليثىّ عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إنَّمَا الأعْمالُ بالنِّيَّاتِ وإنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَى ، فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللهِ وَرَسولِهِ فَهِجْرَتُهُ إلى اللهِ وَرَسولِهِ ، وَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى دُنْيا يُصِيبُها أوِ امْرأةٍ يَنْكِحُها فَهِجْرَتُهُ إلى ما هاجَرَ إلَيْهِ » هذا حديث صحيح متفق على صحته ، مجمع على عظم موقعه وجلالته ، وهو أحد الأحاديث التى عليها مدار الإسلام ؛ وكان السلف وتابعوهم من الخلف رحمهم الله تعالى يستحبون استفتاح المصنفات بهذا الحديث ، تنبيها للمطالع على حسن النية ، واهتمامه بذلك والاعتناء به .

روينا عن الإمام أبى سعيد عبد الرحمن بن مهدى [1] رحمه الله تعالى : من أراد أن يصنف كتابا فليبدأ بهذا الحديث . وقال الإمام أبو سليمان الخطابى رحمه الله : كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديم حديث الأعمال بالنية أمام كل شىء ينشأ ويبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة إليه فى جميع أنواعها . وبلغنا عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال : إنما يحفظ الرجل على قدر نيته . وقال غيره : إنما يعطى الناس [2] على قدر نياتهم .

وروينا عن السيد [3] الجليل أبى علىّ الفضيل بن عياض رضى الله عنه قال :

---

(١) ابن مهدى : بفتح الميم وإسكان الهاء وكسر الدال .

(٢) إنما يعطى الناس الخ : أى من نوى للمسلمين خيرا أعطيه ، وضدّه بضدّه ، الجزاء من جنس العمل .

(٣) عن السيد الخ : فيه إطلاق السيد على غير الله تعالى ، وسيأتى جواز ذلك مطلقا وقيل بكراهته إذا كان بأل .

ترك العمل [١] لأجل الناس رياء ، والعمل لأجل الناس شرك ، والإخلاص أن يعافيك الله منهما . وقال الإمام الحارث المحاسبى [٢] رحمه الله : الصادق هو الذى لايبالى لو خرج كل قدر له فى قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه ، ولا يحبّ اطلاع الناس على مثاقيل الذرّ من حسن عمله ، ولا يكره أن يطلع الناس على السيئ من عمله . وعن حذيفة المرعشىّ رحمه الله قال : الإخلاص أن تستوى أفعال العبد فى الظاهر والباطن . .

وروينا عن الإمام الأستاذ أبى القاسم القشيرىّ رحمه الله قال : الإخلاص إفراد الحقّ سبحانه وتعالى فى الطاعة بالقصد ، وهو أن يريد بطاعته التقرّب إلى الله تعالى دون شىء آخر : من تصنع لمخلوق ، أو اكتساب محمدة عند الناس ، أو محبة مدح من الخلق أو معنى من المعانى سوى التقرّب إلى الله تعالى . وقال السيد الجليل أبو محمد سهل بن عبد الله التسترى رضى الله عنه : نظر الأكياس فى تفسير الإخلاص فلم يجدوا غير هذا : أن تكون حركته وسكونه فى سرّه وعلانيته لله تعالى ، لا يمازجه نفس ولا هوى ولا دنيا .

وروينا عن الأستاذ أبى على الدقاق رضى الله عنه قال : الإخلاص : التوقى عن ملاحظة الخلق ، والصدق : التنقى عن مطاوعة النفس ، فالمخلص لارياء له ، والصادق لا إعجاب له . وعن ذى النون المصرى رحمه الله قال : ثلاث من علامات الإخلاص : استواء المدح والذمّ من العامّة ، ونسيان رؤية الأعمال فى الأعمال ، واقتضاء ثواب العمل فى الآخرة .

وروينا عن القشيرى رحمه الله قال : أقل الصدق استواء السرّ والعلانية . وعن سهل التسترى : لايشمّ رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره ، وأقوالهم فى هذا غير منحصرة وفيما أشرت إليه كفاية لمن وُفق .

(فصل) اعلم أنه ينبغى لمن بلغه شىء فى فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرّة واحدة ليكون من أهله ، ولا ينبغى أن يتركه مطلقا بل يأتى بما تيسر منه ، لقول النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الحديث المتفق على صحته « إذَا أمَرْتُكُمْ بِشَىْءٍ فأْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطعْتُمْ » .

(فصل) قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم : يجوز ويستحبّ العمل فى الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف مالم يكن موضوعا [٣] وأما الأحكام كالحلال

---

(١) ترك العمل الخ : أى ترك العمل لأجل الناس رياء من حيث يتوهم منهم أنهم ينسبونه إلى الرياء فيكره هذه النسبة ، ويحبّ دوام نظرهم له بالإخلاص فيكون حراما بتركه محبة لدوام نسبته للإخلاص ، لا للرياء .

(٢) المحاسبى : قال المصنف : هو بضم الميم . قال السمعانى : قيل له ذلك لأنه كان يحاسب نفسه ، لكن نقل فى المغنى أنه بفتح الميم .

(٣) مالم يكن موضوعا : وفى معناه شديد الضعف فلا يجوز العمل بخبر من انفرد من كذاب ومتهم . وبقى للعمل بالضعيف شرطان : أن يكون له أصل شاهد لذلك كاندراجه تحت عموم أو قاعدة كلية ، وأن لايعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط .

والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون فى احتياط فى شىء من ذلك ، كما إذا ورد حديث ضعيف بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة ، فإن المستحبّ أن يتنزّه عنه ولكن لايجب . وإنما ذكرت هذا الفصل لأنه يجىء فى هذا الكتاب أحاديث أنصّ على صحتها أو حسنها أو ضعفها ، أو أسكت عنها لذهول عن ذلك أو غيره ، فأردت أن تتقرّر هذه القاعدة عند مطالع هذا الكتاب .

(فصل) اعلم أنه كما يستحب الذكر يستحبّ الجلوس فى حلق أهله ، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك ، وسترد فى مواضعها إن شاء الله تعالى ، ويكفى فى ذلك حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا مَرَرْتُمْ بِرِياضِ الجَنَّةِ فارْتَعُوا ، قالُوا : وَما رِياضُ الجَنَّةِ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : حِلَقُ الذِّكْرِ ، فإنَّ لِلهِ تَعالى سَيَّاراتٍ مِنَ المَلائِكَةِ يَطْلُبُونَ حِلَقَ الذِّكْرِ ، فإذَا أتَوْا عَلَيهِمْ حَفُّوا بِهِمْ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن معاوية رضى الله عنه أنه قال « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على حلقة من أصحابه فقال : ما أجْلَسَكُمْ ؟ قالوا : جلسنا نذكر الله تعالى ونحمَده على ما هدانا للإسلام ومنّ به علينا ، قال : آللهِ ما أجْلَسَكُمْ إلاذَاكَ ؟ أما إنى لَمْ أسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ ، ولَكِنَّهُ أتانِى جِبْرِيلُ فأخْبَرَنِى أنَّ اللهَ تَعالى يُباهِى بِكُمُ المَلائِكَةَ » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة رضى الله عنهما : أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لايَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ تَعالى إلا حَفَّتْهُمُ المَلائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللهُ تَعالى فِيمَنْ عِنْدَهُ » .

(فصل) الذكر يكون بالقلب ، ويكون باللسان ، والأفضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعا ، فإن اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل [1] ، ثم لاينبغى أن يترك الذكر

---

(١) فالقلب أفضل : قال المصنف فى شرح مسلم نقلا عن القاضى عياض : ذكر ابن جرير الطبرى وغيره أنه اختلف السلف فى ذكر اللسان والقلب أيهما أفضل . قال القاضى عياض : وإنما يتصوّر عندى فى مجرّد الذكر بالقلب تسبيحا وتهليلا وشبههما ، ويدلّ عليه كلامهم ، لأنهم اختلفوا فى الذكر الخفىّ الذى ذكرناه أوّلا فذلك لايقاربه ذكر اللسان فكيف يفاضله ؟ والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب وإن كان لاهيا فلا . واحتجّ من رجح ذكر القلب بأن عمل اليسير أفضل ، ومن رجح عمل اللسان قال : لأن العمل فيه الأكثر لأنه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة أجر . قال القاضى : واختلفوا هل تكتب الملائكة ذكر القلب ؟ فقيل تكتبه ويجعل الله له علامة يعرفونه بها ، وقيل لايكتبونه لأنه

باللسان مع القلب خوفا من أن يظنّ به الرياء ، بل يذكر بهما جميعا ويقصد به وجه الله تعالى وقد قدّمنا عن الفضيل رحمه الله أن ترك العمل لأجل الناس رياء ، ولو فتح الإنسان عليه باب ملاحظة الناس ، والاحتراز من تطرّق ظنونهم الباطلة لانسدّ عليه أكثر أبواب الخير ، وضيّع على نفسه شيئا عظيما من مهمات الدين ، وليس هذا طريقة العارفين .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : نزلت هذه الآية (وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا) فى الدعاء .

(فصل) اعلم أن فضيلة الذكر غير منحصرة فى التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها ، بل كل عامل لله تعالى بطاعة فهو ذاكر لله تعالى ، كذا قاله سعيد بن جبير رضى الله عنه وغيره من العلماء . وقال عطاء [1] رحمه الله : مجالس الذكر هى مجالس الحلال والحرام ، كيف تشترى وتبيع وتصلى وتصوم وتنكح وتطلق وتحجّ وأشباه هذا .

(فصل) قال الله تعالى (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ) إلى قوله تعالى (وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ ، قَالُوا : وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ » قلت : روى المفرّدون بتشديد الراء وتخفيفها ، والمشهور الذى قاله الجمهور التشديد .

واعلم أن هذه الآية الكريمة مما ينبغى أن يهتمّ بمعرفتها صاحب هذا الكتاب . وقد اختلف فى ذلك ، فقال الإمام أبو الحسن الواحدى : قال ابن عباس : المراد يذكرون الله فى أدبار

لايطلع عليه غير الله تعالى . قال المصنف فى شرح مسلم : قلت الأصحّ أنهم يكتبونه ، وأن ذكر اللسان مع حضور القلب أفضل والله أعلم . وقول القاضى وإن كان لاهيا ، فلا ، مراده فلاخلاف فى فضل الذكر بالقلب حينئذ ، وليس مراده : فلا فضل فيه ، لأنه قال قبله : وأما ذكر اللسان مجرّدا فهو أضعف الأذكار ، وفيه فضل عظيم كما جاءت به الأحاديث انتهى . ونقله عنه المصنف فى شرح مسلم .

(١) وقال عطاء الخ : قال الشيخ زكريا فى شرح الرسالة القشيرية : فإن جميع ذلك ينقل العبد من الغفلة إلى ذكر الله وطاعته انتهى . قال ابن حجر فى شرح المشكاة : مجالس الذكر مجالس سائر الطاعات ، ومن قال : هى مجالس الحلال والحرام أراد التنصيص على أخصّ أنواعه انتهى . وقريب من كلام عطاء ما فى المفهم للقرطبى : مجلس ذكر : يعنى مجلس علم وتذكير ، وهى المجالس التى يذكر فيها كلام الله وسنة رسوله ، وأخبار السلف الصالحين ، وكلام الأئمة الزهاد المتقدمين ، المبرأة عن التصنع والبدع ، والمنزّهة عن المقاصد الردية والطمع .

الصلوات ، وغدوّا وعشيا ، وفى المضاجع ، وكلما استيقظ من نومه ، وكلما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى . وقال مجاهد : لايكون من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ، حتى يذكر الله قائما وقاعدا ومضطجعا . وقال عطاء : من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل فى قول الله تعالى (والذّاكِرِينَ اللهَ كَثِيرًا وَالذّاكِرَاتِ) هذا نقل الواحدى .

وقد جاء فى حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا أيْقَظَ الرَّجُلُ أهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيَا أوْ صَلَّى رَكعَتينِ جَمِيعاً كُتِبَا فِي الذّاكِرِينَ اللهَ كَثِيرًا وَالذّاكِرَاتِ » هذا حديث مشهور رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه فى سننهم .

وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله عن القدر الذى يصير به من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ، فقال : إذا واظب على الأذكار المأثورة [١] المثبتة صباحا ومساء فى الأوقات والأحوال المختلفة ليلا ونهارا ، وهى مبينة فى كتاب عمل اليوم والليلة كان من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ، والله أعلم .

(فصل) أجمع العلماء على جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث والجنب والحائض والنفساء ، وذلك فى التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والدعاء وغير ذلك . ولكن قراءة القرآن حرام على الجنب والحائض والنفساء ، سواء قرأ قليلا أو كثيرا حتى بعض آية ، ويجوز لهم إجراء القرآن على القلب من غير لفظ ، وكذلك النظر فى المصحف ، وإمراره على القلب . قال أصحابنا : ويجوز للجنب والحائض أن يقولا عند المصيبة : إنا لله وإنا إليه راجعون [٢] ، وعند ركوب الدّابة [٣] : سبحان

---

(١) المأثورة : بالمثلثة : أى ما أثر من الذكر عن الشارع صلى الله عليه وسلم ، وتقدّم عند التعارض الأصحّ إسنادا : أى أو نزل منزلته كالآتى عن الصحابة فانه نزل منزلة ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم فى أذكار الطواف ، ففضل الاشتغال به فيه على الاشتغال بالقرآن فيه ، وكما تقدم أن صنع المصنف يقتضى أن ما جاء من الوارد من الذكر فى مكان يسنّ الإتيان به ، وسبق ما فيه .

(٢) أن يقولا عند المصيبة : إنا لله وإنا إليه راجعون : أى فلا يجزع لأن المتصرّف وهو الله متصرّف فى ملكه ، والكلّ راجع إليه « ألا إلى الله تصير الأمور » ومن شهد ذلك سلم من الجزع بل فاز بالرضا وصار من جملة أرباب الارتضا ، وما أحسن قول من قال :

يا أيها الرّاضى بأحكامنا لابدّ أن تحمد عقبى الرضا
فوّض إليا وابق مستسلما فالرّاحة العظمى لمن فوّضا
لا ينعم المـــرء بمحبوبه حتى يرى الراحة فيما قضى

(٣) وعند ركوب الدابة : أى عند أخذه فى الركوب ، وينبغى إذا فاته الذكر أوّله =

الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين [١] ، وعند الدعاء : ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، إذا لم يقصدا به القرآن ، ولهما أن يقولا : بسم الله والحمد لله ، إذا لم يقصدا القرآن ، سواء قصدا الذكر أو لم يكن لهما قصد ، ولا يأثمان إلا إذا قصدا القرآن ، ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته « كالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما » .

وأما إذا قالا لإنسان : خذ الكتاب بقوّة ، أو قالا : ادخلوها بسلام آمنين ، ونحو ذلك ، فان قصدا غير القران لم يحرم ، وإذا لم يجدا الماء تيمما وجاز لهما القراءة ، فإن أحدث بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة كما لو اغتسل ثم أحدث . ثم لافرق بين أن يكون تيممه لعدم الماء فى الحضر أو فى السفر ، فله أن يقرأ القرآن بعده وإن أحدث . وقال بعض أصحابنا : إن كان فى الحضر صلى به وقرأ به فى الصلاة ، ولا يجوز أن يقرأ خارج الصلاة ، والصحيح جوازه كما قدمناه ، لأن تيممه قام مقام الغسل . ولو تيمم الجنب ثم رأى ماء يلزمه استعماله فانه يحرم عليه القراءة وجميع ما يحرم على الجنب حتى يغتسل . ولو تيمم وصلى وقرأ ثم أراد التيمم لحدث أو لفريضة أخرى أو لغير ذلك لم تحرم عليه القراءة .

هذا هو المذهب الصحيح المختار ، وفيه وجه لبعض أصحابنا أنه يحرم ، وهو ضعيف .

أما إذا لم يجد الجنب ماء ولا ترابا فإنه يصلى لحرمة الوقت على حسب حاله ، وتحرم عليه القراءة خارج الصلاة ، ويحرم عليه أن يقرأ فى الصلاة ما زاد على الفاتحة .

وهل تحرم الفاتحة ؟ فيه وجهان : أصحهما لاتحرم بل تجب ، فإن الصلاة لاتصح إلا بها ، وكما جازت الصلاة للضرورة تجوز القراءة . والثانى تحرم بل يأتى بالأذكار التى يأتى بها من لايحسن شيئا من القرآن . وهذه فروع رأيت إثباتها هنا لتعلقها بما ذكرته فذكرتها مختصرة وإلا فلها تتمات وأدلة مستوفاة فى كتب الفقه ، والله أعلم .

= أن يأتى به أثناءه نظير ما فى الوضوء ، ثم ظاهر التقييد بالدابة أنه لايقوله عند ركوبه لآدمىّ ، ولعلّ وجهه أن من شأن الدوابّ الإباء لولا التسخير ، بخلاف الآدمى ، ويحتمل أنه يقوله ، والتقييد بكونه جريا على الغالب من كون الدابة محلّ الركوب لامفهوم له . وهذا الثانى كما قال بعض المتأخرين غير بعيد ، ولا نسلم ما ذكر فإن من شأن الآدمى الإباء عن مثل هذا أيضا ، فكان فى تسخيره نعمة أىّ نعمة ، وتعميمه الدابة يقتضى استحباب الذكر عند ركوب الدابة ولو مغصوبة . قال ابن حجر : وهو الأظهر ، وهل يقول الذكر عند حمله عليها المتاع أولا ؟ ظاهر كلامه الثانى ، وسيأتى لهذا مزيد فى باب أذكار المسافر .

(١) سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين : أى مطيقين ، ويضمّ إليها الآية الأخرى ، وهى (وإنا إلى ربنا لمنقلبون) أى مبعوثون ، وناسب ما قبله لأن الركوب قد يتولد منه الموت بنحو تعثر الدابة ، فكان من حقه وقد اتصل بسبب من أسباب التلف أن لاينسى موته وأنه هالك لامحالة منقلب إلى الله ، ليحمله ذلك على الاستعداد للقاء بإصلاح حاله قبل أن تنقلب نفسه بغتة .

(فصل) ينبغى أن يكون الذاكر على أكمل الصفات ، فان كان جالسا فى موضع استقبل القبلة وجلس متذللا متخشعا بسكينة ووقار مطرقا رأسه ، ولو ذكر على غير هذه الأحوال جاز ولا كراهة فى حقه ، لكن إن كان بغير عذر كان تاركا للأفضل . والدليل على عدم الكراهة قول الله تعالى (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ لآيات لأُولى الألْبابِ . الَّذينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِياماً وَقُعوداً وَعلى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ) .

وثبت فى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكئ فى حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن » رواه البخارى ومسلم . وفى رواية « ورأسه فى حجرى وأنا حائض » . وجاء عن عائشة رضى الله عنها أيضا قالت : إنى لأقرأ حزبى وأنا مضطجعة على السرير .

(فصل) وينبغى أن يكون الموضع الذى يذكر فيه خاليا [١] نظيفا [٢] ، فإنه أعظم فى احترام الذكر والمذكور ، ولهذا مدح الذكر فى المساجد والمواضع الشريفة . وجاء عن الإمام الجليل أبى ميسرة رضى الله عنه قال : لايذكر الله تعالى إلا فى مكان طيب . وينبغى أيضا أن يكون فمه نظيفا ، فإن كان فيه تغيّر أزاله بالسواك ، وإن كان فيه نجاسة أزالها بالغسل بالماء ، فلو ذكر ولم يغسلها فهو مكروه ولا يحرم ، ولو قرأ القرآن وفمه نجس كره ، وفى تحريمه وجهان لأصحابنا : أصحهما لايحرم .

(فصل) اعلم أن الذكر محبوب فى جميع الأحوال إلا فى أحوال ورد الشرع باستثنائها نذكر منها هنا طرفا إشارة إلى ما سواه مما سيأتى فى أبوابه إن شاء الله تعالى . فمن ذلك أنه يكره الذكر حالة الجلوس على قضاء الحاجة ، وفى حالة الجماع ، وفى حالة الخطبة لمن يسمع صوت الخطيب ، وفي القيام فى الصلاة ، بل يشتغل بالقراءة ، وفى حالة النعاس . ولا يكره فى الطريق ولا فى الحمام ، والله أعلم .

(فصل) المراد من الذكر حضور القلب ، فينبغى أن يكون هو مقصود الذاكر فيحرص [٣]

---

(١) خاليا : أى عن كل مايشغل البال ويحصل من وجوده الاشتغال والوسواس .

(٢) نظيفا : أى طاهرا من سائر الأدناس فضلا عن الأنجاس ، وفيه تنبيه على أن القلب الذى هو محلّ نظر الربّ ينبغى أن يكون خاليا عن سكون الأغيار المسماة بالسوى ، نظيفا طاهرا من حبّ نجاسة الدنيا ، ليكون قلبه سليما فلا يزال فى الفيض مقيما .

(٣) فيحرص الخ : بالنصب عطفا على يكون وبكسر الراء ، ويجوز فتحها ، ففى القاموس أنه من باب ضرب وسمع ، وإنما طلب منه ذلك ليفوز بأعظم أنواع الذكر ، وهو الجامع للقلب واللسان .

على تحصيله ، ويتدبر ما يذكر [١] ، ويتعقل معناه [٢] . فالتدبر فى الذكر مطلوب كما هو مطلوب فى القراءة لاشتراكهما فى المعنى المقصود ، ولهذا كان المذهب الصحيح المختار استحباب مدّ الذاكر [٣] قول : لاإله إلا الله لما فيه من التدبر ، وأقوال السلف وأئمة الخلف فى هذا مشهورة ، والله أعلم .

(فصل) ينبغى لمن كان له وظيفة من الذكر فى وقت من ليل أو نهار ، أو عقيب صلاة أو حالة من الأحوال ففاتته أن يتداركها ويأتى بها إذا تمكن منها ولا يهملها ، فإنه إذا اعتاد الملازمة عليها لم يعرّضها للتفويت ، وإذا تساهل فى قضائها سهل عليه تضييعها فى وقتها .

وقد ثبت فى صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نامَ عَنْ حِزْبِهِ أوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأهُ ما بَيْنَ صَلاةِ الفَجْرِ وَصَلاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كأنَمَا قَرَأهُ مِنَ اللَّيْلِ » .

(فصل) فى أحوال تعرض للذاكر يستحبّ له قطع الذكر بسببها ثم يعود إليه بعد زوالها : منها إذا سلم عليه ردّ السلام ثم عاد إلى الذكر ، وكذا إذا عطس عنده عاطس شمته ثم عاد إلى الذكر ، وكذا إذا سمع الخطيب ، وكذا إذا سمع المؤذّن أجابه فى كلمات الأذان والإقامة

---

(١) ويتدبر ما يذكر : بصيغة الفاعل : أى يتأمل ألفاظ ذكره ومعناه .

(٢) ويتعقل معناه : أى فى ذلك لتكمل فائدة الذكر ، فقد سبق أن ثواب الذكر موقوف على معرفته ولو بوجه بخلاف القرآن . قال السنوسى فى شرح عقيدته أمّ البراهين : وقد نصّ العلماء على أنه لابدّ من فهم معناها : أى التهليلة ، وإلا لم ينتفع بها صاحبها فى الإنقاذ من الخلود فى النار انتهى ، ومثله باقى الأذكار ، لابدّ فى حصول ثوابه من معرفته ولو بوجه .

(٣) مدّ الذاكر قول : لاإله إلا الله . قال فى الحرز الثمين . المراد أن يمدّ فى موضع يجوز مدّه كألف لا ، ولا يزيد على قدر خمس ألفات فإنه أكثر ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم عند القراءة مع تجويز القصر فى إلاّ ، وأما مدّ إله فلحن لايجوز زيادة على قدر ألف ، ويسمى مدّا طبيعيا ، وكذلك فى لفظ الجلالة وصلا . وأما وقفا فيجوز طوله وتوسطه وقصره ، والأوّل أولى لكنه قدر ثلاث ألفات ، ويجب أن تقطع همزة إله ، وكثيرا ما يلحن فيه بعض العامة فيبدلونها ياء ، ولا يجوز الوقف على إله لأنه يوهم الكفر . قال بعض : بعض الكلمة الطيبة كفر ، وبعضها إيمان . وليلاحظ فى النفى نفى ما سواه من سائر الأكوان والأحوال ، وفى الاستثناء شهود الإله ، فالكلمة الشريفة جامعة بين التخلية والتحلية بالمعجمة ثم بالمهملة ، والتقدير : لاإله موجود أو معبود أو مطلوب أو مشهود إلا الله ، بحسب مقامات أهل الذكر ، وحالات ذوى الفكر ، ثم لايلزم من مدّ الذكر الرفع ، فإنه قد ينهى عنه بأن شوّش على مصلّ أو نائم .

ثم عاد إلى الذكر ، وكذا إذا رأى منكرا أزاله ، أو معروفا أرشد إليه ، أو مسترشدا أجابه ثم عاد إلى الذكر ؛ وكذا إذا غلبه النعاس أو نحوه ، وما أشبه هذا كله .

(فصل) اعلم أن الأذكار المشروعة فى الصلاة وغيرها ، واجبة كانت أو مستحبة لايحسب شىء منها ولا يعتدّ به حتى يتلفظ به بحيث يسمع نفسه إذا كان صحيح السمع لاعارض له .

(فصل) اعلم أنه قد صنف فى عمل اليوم والليلة [1] جماعة من الأئمة كتبا نفيسة ، رووا فيها ما ذكروه بأسانيدهم المتصلة وطرقوها [2] من طرق كثيرة [3] ، ومن أحسنها عمل اليوم والليلة للإمام أبى عبد الرحمن النسائى ، وأحسن منه وأنفس وأكثر فوائد كتاب عمل اليوم والليلة لصاحبه الإمام أبى بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السنىّ رضى الله عنهم ؛ وقد سمعت أنا جميع كتاب ابن السنى على شيخنا الإمام الحافظ أبى البقاء خالد بن يوسف ابن سعد بن الحسن رضى الله عنه ، قال : أخبرنا الإمام العلامة أبو اليمن زيد بن الحسن ابن زيد بن الحسن الكندى سنة اثنتين وستمائة ، قال : أخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن سعد الخير محمد بن سهل الأنصارىّ ، قال : أخبرنا الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن سعد بن أحمد بن الحسن الدونى ، قال : أخبرنا القاضى أبو نصر أحمد بن الحسين بن محمد ابن الكسار الدينورى ، قال : أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السنى رضى الله عنه . وإنما ذكرت هذا الإسناد هنا لأنى سأنقل من كتاب ابن السنى إن شاء الله تعالى جُملا ، فأحببت تقديم إسناد الكتاب ، وهذا مستحسن عند أئمة الحديث وغيرهم ، وإنما خصصت ذكر إسناد هذا الكتاب لكونه أجمع الكتب فى هذا الفنّ ، وإلا فجميع ما أذكره فيه لى به روايات صحيحة بسماعات متصلة بحمد الله تعالى إلا الشاذّ النادر ، فمن ذلك ما أنقله من الكتب الخمسة التى هى أصول الإسلام ، وهى : الصحيحان للبخارى ومسلم ، وسنن أبى داود والترمذى والنسائى ، ومن ذلك ما هو من كتب المسانيد والسنن كموطأ الإمام مالك ، وكمسند الإمام أحمد بن حنبل ، وأبى عوانة ، وسنن ابن ماجه ، والدارقطنى ، والبيهقى وغيرها من الكتب . ، ومن الأجزاء مما ستراه إن شاء الله تعالى ، وكل هذه المذكورات أرويها بالأسانيد المتصلة الصحيحة إلى مؤلفها ، والله أعلم .

(فصل) اعلم أن ما أذكره فى هذا الكتاب من الأحاديث أضيفه إلى الكتب المشهورة وغيرها مما قدمته ، ثم ما كان فى صحيحى البخارى ومسلم أو فى أحدهما أقتصر على إضافته

---

(١) فى عمل اليوم والليلة : أى فيما يعمل فيهما من أقوال وأفعال .

(٢) وطرّقوها : بتشديد الراء : أى جعلوا لها طرقا متعدّدة لتعدد طرقهم فى تلك الأحاديث .

(٣) كثيرة : وصف الكثرة باعتبار المجموع ، وإلا فبعضها ليس له إلا طريقان أو طريق واحد .

إليهما لحصول الغرض وهو صحته ، فإن جميع ما فيهما صحيح [١] ، وأما ما كان فى غيرهما فأضيفه إلى كتب السنن وشبهها مبينا صحته وحسنه أو ضعفه إن كان فيه ضعف فى غالب المواضع ، وقد أغفل عن صحته وحسنه وضعفه .

واعلم أن سنن أبى داود من أكبر ما أنقل منه ، وقد روينا عنه أنه قال : ذكرت فى كتابى الصحيح وما يشبهه ويقاربه ، وما كان فيه ضعف شديد بينته ، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح ، وبعضها أصحّ من بعض . هذا كلام أبى داود ، وفيه فائدة حسنة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره ، وهى أن ما رواه أبو داود فى سننه ولم يذكر ضعفه فهو عنده صحيح أو حسن ، وكلاهما يحتجّ به فى الأحكام ، فكيف بالفضائل . فإذا تقرّر هذا فمتى رأيت هنا حديثا من رواية أبى داود وليس فيه تضعيف ، فاعلم أنه لم يضعفه ، والله أعلم .

وقد رأيت أن أقدم فى أوّل الكتاب بابا فى فضيلة الذكر مطلقا أذكر فيه أطرافا يسيرة توطئة لما بعدها ، ثم أذكر مقصود الكتاب فى أبوابه ، وأختم الكتاب إن شاء الله تعالى بباب الاستغفار تفاؤلا بأن يختم الله لنا به ، والله الموفق ، وبه الثقة ، وعليه التوكل والاعتماد ، وإليه التفويض والاستناد .

(باب مختصر فى أحرف مما جاء فى فضل الذكر غير مقيد بوقت)

قال الله تعالى (وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ [٢]) وقال تعالى (فاذْكُرُونِى أَذْكُرْكُمْ)

---

(١) فإن جميع ما فيهما صحيح : المراد جميع ما فيهما من الأحاديث المسندة المتصلة الأسانيد دون التعاليق والتراجم ونحو ذلك ، وهذا مراد البخارى بقوله : ما أدخلت فى كتابى إلا ما صحّ ، ومراد العلماء بقولهم : جميع ما فيهما صحيح وعدم الحنث لمن حلف بالطلاق على صحته وأنه قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مراد المصنف هنا وفيما سبق عنه من قوله فى الجواب عن حال الأصول الخمسة : أما الصحيحان فأحاديثهما صحيحة انتهى ، فجميع أحاديثهما صحيحة ، بل أصحّ الصحيح ما اتفقا على تخريجه ثم ما رواه البخارى ، ثم ماخرّجه مسلم ، ثم ما كان على شرطهما ، ثم ما على شرط البخارى ، ثم ما على شرط مسلم ، ثم قال المصنف فى الإرشاد : قال الشيخ : يعنى ابن الصلاح : ما اتفقا عليه أوانفرد به أحدهما مقطوع بصحته ، والعلم اليقينىّ حاصل به ، لأن الأمة اجتمعت عليه ، وهى معصومة فى إجماعها من الخطأ خلافا لمن قال : لايفيد إلا الظن ، وإنما تلقته الأمة بالقبول لأنه يجب عليها العمل بالظنّ ، وهذا الذى اختاره الشيخ خلاف الذى اختاره المحققون والأكثرون وبمعناه عبر فى التقريب .

(٢) ولذكر الله أكبر : المصدر إما مضاف إلى المفعول والفاعل محذوف ، والمعنى ذكر العبد الله أكبر من كل ما سواه . وأفضل منه . قال قتادة : ليس شىء أفضل من ذكر الله تعالى . وقال الفراء وابن قتيبة : ولذكر الله ، وهو التسبيح والتهليل أكبر وأحرى بأن ينهى عن الفحشاء والمنكر . أو مضاف إلى الفاعل ، والمعنى : ذكر الله إياك أكبر من

وقال تعالى (فَلَوْلا أَنَّهُ كانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ)
وقال تعالى (يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهارَ لا يَفْتُرُونَ) .

ورووينا فى صحيحى إمامى المحدثين : أبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم المغيرة البخارى الجعفى مولاهم ، وأبى الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى رضى الله عنهما بأسانيدهما عن أبى هريرة رضى الله عنه ، واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصحّ من نحو ثلاثين قولا ، وهو أكثر الصحابة حديثا ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كَلِمَتانِ خَفِيفَتانِ على اللِّسانِ ثَقِيلَتانِ فِي المِيزانِ : حَبِيبَتانِ إلى الرَّحْمنِ : سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ ، سُبْحانَ اللهِ العَظِيمِ » وهذا الحديث آخر شىء فى صحيح البخارى.

ورووينا فى صحيح مسلم عن أبى ذرّ رضى الله عنه قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الكَلامِ إلى اللهِ تَعالى ؟ إنَّ أَحَبَّ الكَلامِ إلى اللهِ : سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ » وفى رواية « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أىّ الكلام أفضل ؟ قالَ : ما اصْطَفَى اللهُ لِمَلائِكَتِهِ أوْ لِعِبادِهِ : سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ » .

ورووينا فى صحيح مسلم أيضا عن سَمُرَة بن جندب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَحَبُّ الكَلامِ إلى اللهِ تَعالى أَرْبَعٌ : سُبْحانَ اللهِ ، والحَمْدُ لِلهِ ، ولا إلَهَ إلاَّ اللهُ ، واللهُ أَكْبَرُ ، لا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ » .

ورووينا فى صحيح مسلم عن أبى مالك الأشعرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الطَّهُورُ شَطْرُ الإيمانِ ، والحَمْدُ لِلهِ تَمْلأُ المِيزانَ ، وسُبْحانَ اللهِ والحَمْدُ لِلهِ تَمْلآنِ ، أوْ تَمْلأُ ما بَيْنَ السَّمواتِ والأَرْضِ » .

ورووينا فيه أيضا عن جُوَيرية أمّ المؤمنين رضى الله عنها « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح ، وهى فى مسجدها ، ثم رجع بعد أن أضحى ، وهى جالسة فيه ، فقالَ : ما زِلْتِ اليَوْمَ عَلى الحالَةِ الَّتى فارَقْتُكِ عَلَيْها ؟ قالت : نعم ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِماتٍ ثَلاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِما قُلْتِ مُنْذُ اليَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ : سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ (١) ، وَرِضا نَفْسِهِ ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ ، وَمِدادَ كَلِماتِهِ » وفى رواية

= ذكرك إياه ، وعلى هذا الأخير حمله ابن عباس كما نقله الواقدى ، وفى الآية فضل الذكر أما على الأول فباعتبار ذاته ، وعلى الثانى فباعتبار ثمراته ، إذ ذكر الله العبد جزاء لذكره له ، ففى الحديث القدسى « إذا ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى ، وإذا ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منه » .

(١) عدد خلقه : أى قدره ، فهو وما بعده منصوب على الظرفية . قال الجلال السيوطى :

سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحانَ اللهِ مِدادَ كَلِماتِهِ » .

وروينا فى كتاب الترمذى ولفظه « ألا أُعَلِّمُكَ كَلماتٍ تَقُولِينَها : سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحانَ اللهِ مِدادَ كَلِماتِهِ ، سُبْحانَ اللهِ مِدادَ كَلِماتِهِ ، سُبْحانَ اللهِ مِدادَ كَلِماتِهِ » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَأَنْ أَقُولَ سُبْحانَ اللهِ والحَمْدُ لِلهِ ، ولا إلَهَ إلاَّ اللهُ ، واللهُ أكْبَرُ أحَبُّ إلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، كانَ كَمَنْ أعْتَقَ أرْبَعَةَ أنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إسْمَعِيلَ » .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فى يَوْمٍ مائَةَ مَرَّةٍ كانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقابٍ ، وكُتِبَتْ لَهُ مائَةُ حَسَنَةٍ ، ومُحِيَتْ عَنْهُ مائَةُ سَيِّئَةٍ ، وكانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطانِ يَوْمَهُ ذلكَ حَتَّى يُمْسِيَ ، ولَمْ يَأتِ أحَدٌ بِأفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ إلاَّ رَجُلٌ عَمِلَ

= فى حاشية سنن أبى داود ما لفظه : سئلت قديما عن إعراب هذه الألفاظ ووجه النصب فيها ، فأجبت بأنها منصوبة على الظرف بتقدير قدر ، وقد نصّ سيبويه على أن من المصادر التى تنصب على الظرف قولهم زنة الجبال ووزن الجبل انتهى ، وألف فيه الجلال جزءا لطيفا سماه « رفع السنة عن نصب الزنة » وقيل بل على المصدرية وعليها فقدره بعضهم أعد تسبيحه وبحمده بعدد خلقه وبمقدار ما يرضاه الخ . وقدره اخرون سبحته تسبيحا يساوى خلقه عند التعداد وزنة عرشه ومداد كلماته فى المقدار وموجب رضا نفسه . قال ابن حجر فى المشكاة والأول أوضح انتهى ، وفيه إنما يناسب القول بأن النصب على نزع الخافض الذى بدأ به فى المرقاة قدره الشيخ أكمل الدين فى شرح المشارق عددا كعدد خلقه انتهى . قال العاقولى : وذكر العدد مجاز للمبالغة لأنها لاتحصر بعد انتهى ، وسيأتى له مزيد .

أكْثَرَ مِنْهُ » . وقال « مَنْ قالَ سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ فِي اليَوْمِ مائةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطاياهُ وإنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ » .

وروينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أفْضَلُ الذِّكْرِ لاإلهَ إلاَّ اللهُ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى صحيح البخارى عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم « مَثَلُ الَّذى يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذى لايَذْكُرُهُ ، مَثَلُ الحَىِّ وَالمَيِّتِ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال « جاءَ أعْرابِىٌّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : علمنى كلاما أقوله ، قالَ : قُلْ : لاإلهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، اللهُ أكْبَرُ كَبِيرًا ، والحَمْدُ لِلهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحانَ اللهِ رَبِّ العالَمِينَ ، لاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ العَزِيزِ الحَكِيمِ ، قال : فهؤلاء لربى ، فمالى ؟ قال : قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى وَارْحَمْنِى وَاهْدِنِى وَارْزُقْنِى » .

وروينا فى صحيح مسلم عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال « كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أيَعْجِزُ أحَدُكُمْ أنْ يَكْسِبَ فِى كُلِّ يَوْمٍ ألْفَ حَسَنَةٍ؟ فسأله سائل من جلسائه : كيف يكسب ألف حسنة ؟ قال : يُسَبِّحُ مائةَ تَسْبِيحَةٍ فَتُكْتَبُ لَهُ ألْفُ حَسَنَةٍ ، أوْ تُحَطُّ عَنْهُ ألْفُ خَطِيئَةٍ » قال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحميدى : كذا هو فى كتاب مسلم فى جميع الروايات « أوْ تُحَطُّ » قال البرقانى ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى القطان عن موسى الذى رواه مسلم من جهته ، فقالوا « وتُحَطُّ » بغير ألف .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى ذرّ رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يُصْبِحُ على كُلِّ سُلامَى مِنْ أحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وأمْرٌ بالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، ونَهْىٌ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، ويُجْزِئُ مِنْ ذلكَ رَكْعَتانِ تَرْكَعُهُما مِنَ الضُّحَى » قلت : السلامى بضمّ السين وتخفيف اللام : هو العضو ، وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : قال لى النبىّ صلى الله عليه وسلم « ألا أدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ ؟ فقلت بلى يا رسول الله ، قال : قُلْ : لاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به ، فقال : « ألا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا أو أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ ما خَلَقَ فِي السَّمَاءِ ، وَسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ ما خَلَقَ فِي الأَرْضِ ، وَسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ ما بَيْنَ ذلكَ ، وسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ ما هُوَ خالِقٌ ، واللهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذلكَ ، والحَمْدُ للهِ مِثْلَ ذلكَ ، وَلا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مِثْلَ ذلكَ ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ باللهِ مِثْلَ ذلكَ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فيهما باسناد حسن عن يسيرة ، بضم الياء المثناة تحت وفتح السين المهملة الصحابية المهاجرة رضى الله عنها « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أمرهنّ أن يُراعين بالتكبير والتقديس والتهليل ، وأن يعقدن بالأنامل ، فانهنّ مسئولات مستنطقات » .

وروينا فيهما وفى سنن النسائى باسناد حسن عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح » وفى رواية « بيمينه » .

وروينا فى سنن أبى داود عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ رَضِيتُ باللهِ رَبًّا ، وَبالإِسْلامِ دِيناً ، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولاً وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عبد الله بن بسر — بضم الباء الموحدة وإسكان السين المهملة الصحابى رضى الله عنه — « أن رجلا قال : يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علىّ فأخبرنى بشىء أتشبث به ، فقال : لايَزَالُ لِسانُكَ رَطْبا مِنْ ذِكْرِ اللهِ تَعالى » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : أتشبث بتاء مثناة فوق ثم شين معجمة ثم باء موحدة مفتوحات ثم ثاء مثلثة ، ومعناه : أتعلق به وأستمسك .

وروينا فيه عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : أىّ العبادة أفضل درجة عند الله تعالى يوم القيامة ؟ قال : الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيراً ، قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ومِن الغازى فى سبيل الله عزّ وجلّ ؟ قال : لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي الكُفَّارِ والمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ وَيَخْتَضِبَ دَما لَكانَ الذَّاكِرُونَ اللهَ أَفْضَلَ مِنْهُ » .

وروينا فيه وفى كتاب ابن ماجه عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أعمالِكُمْ وأَزْكاها عِنْدَ مَلِيكِكُمْ [١]

(١) وأزكاها عند مليككم : أزكاها : أى أنماها من حيث الثواب الذى يقابلها ، أو أطهرها من حيث كمال ذاتها لا بالنظر للثواب ، ويؤيده عطف وأرفعها إذ هو على الأوّل

وأرْفَعِها [١] فِي دَرَجاتِكُمْ ، وخَيْرٍ لَكُمْ [٢] مِنْ إنْفاقِ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ ، وخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ أنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أعْناقَهُمْ ؟ قالوا بلى ، قال : ذِكْرُ اللهِ تَعالى » قال الحاكم أبو عبد الله فى كتابه المستدرك على الصحيحين : هذا حديث صحيح الإسناد .

وروينا فى كتاب الترمذى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَقِيتُ إبْراهِيمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي ، فَقالَ : يا مُحَمَّدُ أقْرِئْ أُمَّتَكَ السَّلامَ وأخْبِرْهُمْ أنَّ الجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ المَاءِ ، وأنَّها قِيعانٌ ، وأنَّ غِراسَها : سُبْحانَ اللهِ ، والحَمْدُ لِلهِ ، ولا إلَهَ إلاَّ اللهُ ، واللهُ أكْبَرُ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فيه عن جابر رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الجَنَّةِ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فيه عن أبى ذرّ رضى الله عنه قال « قلت يا رسول الله أىّ الكلام أحبّ إلى الله تعالى ؟ قال : ما اصْطَفَى اللهُ تَعالى لِمَلائِكَتِهِ : سُبْحانَ ربِّي وبِحَمْدِهِ ، سُبْحانَ رَبِّي وبِحَمْدِهِ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وهذا حين أشرع فى مقصود الكتاب وأذكره على ترتيب الواقع غالبا ، وأبدأ بأوّل استيقاظ الإنسان من نومه ، ثم ما بعده على الترتيب إلى نومه إلى الليل ، ثم ما بعد استيقاظاته فى الليل التى ينام بعدها ، وبالله التوفيق .

باب ما يقول إذا استيقظ من منامه

روينا فى صحيحى إمامَىِ المحدّثين أبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخارى ، وأبى الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَعْقِدُ الشَّيْطانُ على قافِيَةِ رأسِ أحَدِكُمْ إذا هُوَ نامَ ثَلاثَ

تأكيد وعلى الثانى تأسيس ، وهو خير من التأكيد . ومليك مبالغة ملك ، ومنه (عند مليك مقتدر) وهو ظرف لما قبله وما بعده معا ، أو للأخير . وعند فى أمثال هذا السياق لشرف الرتبة وعلوّ المكان كما تقدّم فى الفصل الرابع .

(١) وأرفعها الخ : أى أكثرها رفعا لدرجاتكم .

(٢) وخير لكم : عطف على خير عطف خاصّ على عامّ ، لأن الأوّل خير الأعمال مطلقا ، وهو خير من إنفاق الذهب والورق ، أو عطف مغاير بأن يراد بالأعمال اللسانية فيكون ضد هذا ، لأن بذل الأموال والنفس من الأعمال البدنية .

عُقَدٍ ، يَضْرِبُ على كُلِّ عُقْدَةٍ مكانَها عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فارْقُدْ ، فإنِ اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ اللهَ تَعالى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فإنْ تَوَضأ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فإنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّها فأصْبَحَ نَشِيطا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وإلاَّ أصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ » هذا لفظ رواية البخارى ، ورواية مسلم بمعناه ، وقافية الرأس : آخره .

وروينا فى صحيح البخارى عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما ، وعن أبى ذرّ رضى الله عنه قالا « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه قال : باسْمِكَ اللَّهُمَّ أحْيا وأمُوتُ ، وإذَا اسْتَيْقَظَ قالَ : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى أحْيانا بَعْدَ ما أماتَنا وَإلَيْهِ النشُورُ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى باسناد صحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إذَا اسْتَيْقَظَ أحدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى رَدَّ عَلَىَّ رُوحِى ، وَعافانِي فِي جَسَدِى ، وأذِنَ لى بذِكْرِهِ » .

وروينا فيه عن عائشة رضى الله عنها عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « ما مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ عِنْدَ رَدِّ اللهِ تَعالى رُوحَهُ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، إلاَّ غَفَرَ اللهُ تَعالى لَهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ » .

وروينا فيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما مِنْ رَجُلٍ يَنْتَبِهُ مِنْ نَوْمِهِ فَيَقُولُ : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى خَلَقَ النَّوْمَ واليَقَظَةَ ، الحَمْدُ لِلهِ الَّذى بَعَثَنِى سالِمًا سَوِيًّا ، أشْهَدُ أنَّ اللهَ يُحْيِي المَوْتَى وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، إلاَّ قالَ اللهُ تَعالى : صَدَقَ عَبْدِى » .

وروينا فى سنن أبى داود عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذَا هَبَّ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ عَشْرًا ، وَحَمِدَ عَشْرًا ، وَقالَ سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ عَشْرًا ، وَقالَ سُبْحانَ القُدُّوسِ عَشْرًا ، وَاسْتَغْفَرَ عَشْرًا ، وَهَلَّلَ عَشْرًا ، ثُمَّ قالَ : اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ ضِيقِ الدُّنْيا وضِيقِ يَوْمِ القِيامَةِ عَشْرًا ثُمَّ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ » وقولها هبّ : أى استيقظ .

وروينا فى سنن أبى داود أيضا عن عائشة أيضا « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استيقظ من الليل قال : لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ أسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِى ، وأسألُكَ رَحْمَتَكَ ، اللَّهُمَّ زِدْنِى عِلْما وَلا تُزِغْ قَلْبِى بَعْدَ إذْ هَدَيْتَنِى ، وَهَبْ لى مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إنَّكَ أنْتَ الوَهَّابُ » .

باب ما يقول إذا لبس ثوبه

يستحبّ أن يقول : بِسْمِ اللهِ [1] . وكذلك تستحبّ التسمية فى جميع الأعمال .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، واسمه سعد بن مالك ابن سنان « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا لبس ثوبا قميصا أو رداء أو عمامة يقول : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ ما هُوَ لَهُ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما هُوَ لَهُ » . وروينا فيه عن معاذ بن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَبِسَ ثَوْباً جَدِيداً فَقالَ : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى كَسانِى هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّى وَلا قُوَّةٍ ، غَفَرَ اللهُ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

باب ما يقول إذا لبس ثوبا جديدا أو نعلا وما أشبهه

يستحبّ أن يقول عند لباسه ما قدّمناه فى الباب قبله .

وروينا عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استجدّ ثوبا سماه باسمه عمامة أو قميصا أو رداء ثم يقول : اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أنْتَ كَسَوْتَنِيهِ ، أسألُكَ خَيْرَهُ وخَيْرَ ما صُنِعَ لَهُ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما صُنِعَ لَهُ » حديث صحيح ، رواه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستانى ، وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى ، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى فى سننهم . قال الترمذى : هذا حديث حسن .

---

(١) بسم الله : قال المصنف فى كتاب الجهاد من شرح مسلم : قال الكتاب من أهل العربية : إذا قيل باسم الله تعين كتبه بالألف ، وإنما تحذف الألف إذا كتب بسم الله الرحمن الرحيم بكمالها انتهى . وقال السمين الحلبى : إنما حذفوها حيث يضاف الاسم — للجلالة ، وإذا أضيف لغيرها لم يحذف ، هذا هو المشهور . وحكى عن الكسائى والأخفش جواز حذفها إذا أضيف إلى غير الجلالة . وقال الفراء : هذا باطل لايجوز أن تحذف إلا مع الله ذكره الجلال السيوطى ؛ ثم ظاهر كلامه أن السنة هنا ما ذكره فقط . والمقرّر فى كثير مما سنّ فيه التسمية من الوضوء والأكل والشرب ونحوها أن أقلها بسم الله وأكملها بسم الله الرحمن الرحيم ، فينبغى حمل ما هنا على ذلك ، إما بأن يراد بقوله بسم الله جميع البسملة ، أو أن ما ذكر لبيان الأقلّ وأن تكميلها هو الأفضل ، ولم يكمل عند دخول الخلاء قبل التعوّذ لعدم وروده ، وحكمته عدم مناسبة المقام والله أعلم . ولا فرق فى استحباب التسمية فيما ذكره المصنف بين الطاهر والجنب ومن فى معناه كما سبق بيانه فى الفصول ، لكن نحو الجنب لاينوى به القرآن .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عمر رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ لَبِسَ ثَوْباً جَدِيداً فَقَالَ : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى كَسانِى ما أُوَارِى بِهِ عَوْرَتِى وأَتَجَمَّلُ بِهِ فِى حَيَاتِى ، ثُمَّ عَمَدَ إلى الثَّوْبِ الَّذى أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ ، كانَ فِى حِفْظِ اللهِ وفِى كَنَفِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وفِى سَبِيلِ اللهِ حَيًّا ومَيِّتًا » .

باب ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوبا جديدا

روينا فى صحيح البخارى عن أمّ خالد رضى الله عنها قالت « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء ، قال : مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوها هَذِهِ الخَمِيصَةَ ؟ فأسكت القوم ، فقال : ائتونى بأُمّ خالِدٍ ، فأتى بى النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فألبسنيها بيده ، وقال : أَبْلِى وأَخْلِقِى ، مرّتين » .

وروينا فى كتابى ابن ماجه وابن السنى عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبىّ صلى الله عليه وسلم رأى على عمر رضى الله عنه ثوبا فقال : أَجَدِيدٌ هَذَا أَمْ غَسِيلٌ ؟ فقال : بل غسيل ، فقال : الْبَسْ جَدِيداً ، وَعِشْ حَمِيداً ، وَمُتْ شَهِيداً سَعِيداً » .

باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما

يستحبّ أن يبتدئ فى لبس الثوب [1] والنعل والسراويل وشبهها باليمين من كميه ورجلى السراويل ، ويخلع الأيسر [2] ثم الأيمن ، وكذلك الاكتحال ، والسواك ، وتقليم الأظفار ، وقصّ الشارب ، ونتف الإبط ، وحلق الرأس ، والسلام من الصلاة ، ودخول المسجد ، والخروج من الخلاء ، والوضوء ، والغسل ، والأكل ، والشرب والمصافحة ، واستلام الحجر الأسود ، وأخذ الحاجة من إنسان ودفعها إليه ، وما أشبه هذا ، فكله يفعله باليمين ، وضدّه باليسار .

---

(١) فى لبس الثوب الخ : التيامن فى لبسه : ما ذكر بإدخال اليد اليمنى فى كم الثوب ، والرجل اليمنى فى كل من النعل والسراويل . فان قلت : الخارج من المسجد يتعارض فى حقه سنتان : تقديم اليسرى نظرا لكونه خارجا منه ، وتقديم اليمنى لكونه لابسا للنعل . قلت : لاتعارض وذلك بأن يقدم رجله اليسرى فى الخروج ويجعلها على ظهر النعل ، ثم يخرج اليمنى ويدخلها النعل ، وعند الدخول للمسجد بالعكس . وأفاد ابن الجوزى أن من واظب على الابتداء باليمين فى لبس النعل وباليسار فى الخلع أمن من وجع الطحال .

(٢) ويخلع اليسرى : أى بتقديم إخراج اليسرى من الكمّ ، والرجل اليسرى من النعل والسراويل ، وإذا أراد الدخول إلى المسجد فيقدّم نزع اليسرى ويجعلها على ظهر النعل ، وينزع اليمنى ويدخلها المسجد كما مر آنفا ، وإنما يبدأ باليسرى فى النزع لأن بقاء العضو فى ملبوسه كرامة له ، والأحقّ بها الأيمن .

روينا فى صحيحى البخارى وأبى الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن فى شأنه كله ، فى طهوره وترجله » .

وروينا فى سنن أبى داود وغيره بالإسناد الصحيح عن عائشة قالت « كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه ، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى » .

وروينا فى سنن أبى داود وسنن البيهقى عن حفصة رضى الله عنها « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ، ويجعل يساره لما سوى ذلك » .

وروينا عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا لَبِسْتُمْ وَإذَا تَوَضَّأْتُمْ فابْدَءُوا بِمَيَامِنِكُمْ » حديث حسن رواه أبو داود والترمذى وأبو عبد الله محمد بن زيد هو ابن ماجه ، وأبو بكر أحمد بن الحسين البيهقى ، وفى الباب أحاديث كثيرة ، والله أعلم .

باب ما يقول إذا خلع ثوبه لغسل أو نوم أو نحوهما

روينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَتْرُ ما بَيْنَ أعْيُنِ الجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِى آدَمَ أنْ يَقُولَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ إذَا أرَادَ أنْ يَطْرَحَ ثِيابَهُ : بِسْمِ اللهِ الَّذى لاإلَهَ إلاَّ هُوَ » .

باب ما يقول حال خروجه من بيته

روينا عن أمّ سلمة رضى الله عنها ، واسمها هند « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من بيته قال : باسْمِ اللهِ تَوَكَّلْتُ على اللهِ ، اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ أنْ أضِلَّ أوْ أُضَلَّ ، أوْ أزِلَّ أوْ أُزَلَّ ، أوْ أظْلِمَ أوْ أُظْلَمَ ، أوْ أجْهَلَ أوْ يُجْهَلَ علىَّ » حديث صحيح رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه . قال الترمذى : حديث صحيح . هكذا فى رواية أبى داود « أنْ أضِلَّ أوْ أُضَلَّ ، أوْ أزِلَّ أوْ أُزَلَّ » وكذا الباقى بلفظ التوحيد . وفى رواية الترمذى « أعُوذُ بِكَ مِنْ أنْ نَزِلَّ ، وكذَلِكَ نُضَلَّ ونُظْلَمَ ونَجْهَلَ » بلفظ الجمع . وفى رواية أبى داود « ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيتى إلا رفع طرفه إلى السماء فقال : اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ » . وفى رواية غيره « كان إذا خرج من بيته قال كما ذكرناه » والله أعلم .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وغيرهم عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قالَ » يعنى إذا خرج من بيته « بِسْمِ اللهِ تَوَكَّلْتُ على اللهِ ، وَلاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ، يُقالُ لَهُ : كُفِيتَ وَوُقِيتَ وَهُدِيتَ ،

وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ » قال الترمذى : حديث حسن . زاد أبو داود فى روايته « فيقول » يعنى الشيطان لشيطان آخر « كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وكُفِيَ وَوُقِيَ ؟ » .

وروينا فى كتابى ابن ماجه وابن السنى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنّ النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من منزله قال : بسْمِ اللهِ ، التُّكْلانُ على اللهِ ، لاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاّ باللهِ » .

باب ما يقول إذا دخل بيته

يستحبّ أن يقول : بسم الله ، وأن يكثر من ذكر الله تعالى ، وأن يسلّم سواء كان فى البيت آدمىّ أم لا ، لقول الله تعالى (فإذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا على أنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً) .

وروينا فى كتاب الترمذى عن أنس رضى الله عنه قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا بُنَىَّ إذَا دَخَلْتَ على أهْلِكَ فَسَلِّمْ تَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وعلى أهْلِ بَيْتِكَ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى سنن أبى داود عن أبى مالك الأشعرى رضى الله عنه ، واسمه الحارث ، وقيل عبيد ، وقيل كعب ، وقيل عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ إنِّى أسألُكَ خَيْرَ المَوْلَجِ وَخَيْرَ المَخْرَجِ ، باسْمِ اللهِ وَلَجْنا ، وباسْمِ اللهِ خَرَجْنا ، وَعَلَى اللهِ رَبِّنا تَوَكَّلْنا [١] ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ على أهْلِهِ [٢] » لم يضعفه أبو داود [٣] .

وروينا عن أبى أمامة [٤] الباهلى ، واسمه صُدَىّ بن عُجْلان [٥] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَلاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ على اللهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ خَرَجَ

---

(١) وعلى الله ربنا توكلنا : أى وعلى ربنا الذى ربانا بنعمه ومنها نعمة الإيجاد والإمداد وكأن هذه حكمة الإتيان به بعد الاسم الجامع ، توكلنا : فوّضنا أمورنا كلها إليه ، ورضينا بتصرّفه كيفما شاء . (٢) ثم ليسلم على أهله : أى على سبيل الاستحباب المتأكد .

(٣) لم يضعفه أبو داود : أى فهو عنده حسن أو صحيح .

(٤) عن أبى أمامة : بضمّ الهمزة .

(٥) واسمه صدى بن عجلان : صدى مصغرا ، ويقال الصدى بأل كما يقال عباس والعباس ، وهو اسم أبى أمامة بلا خلاف ، فما يوجد فى بعض النسخ من إبدال الصاد عينا من تحريف الكتاب ، وهو صدى بن عجلان الباهلى السهمى ، وسهم بطن من باهلة ، وباهلة بنت سعد العشيرة ، نسب إليها بنومالك بن أعصر الغطفانى ، سكن صدى مصر ثم حمص من الشام ، روى له عن النبىّ صلى الله عليه وسلم مائة حديث وخمسون حديثا ، اتفقا منها

غازياً فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ ضَامِنٌ على اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِما نالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ ، وَرَجُلٌ رَاحَ إلى المَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ على اللهِ تَعالى حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِما نال مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسلامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ على اللهِ سُبْحانَهُ وَتَعالى » حديث حسن رواه أبو داود بإسناد حسن ، ورواه آخرون . ومعنى ضامن على الله تعالى : أى صاحب ضمان ، والضمان : الرعاية للشىء ، كما يقال : تامر ، ولابن : أى صاحب تمر ولبن . فمعناه : أنه فى رعاية الله تعالى ، وما أجزل هذه العطية ، اللهمّ ارزقناها .

وروينا عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول « إذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللهَ تَعالى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعامِهِ قالَ الشَّيْطانُ : لامَبِيتَ لَكُمْ وَلا عَشاءَ ؛ وَإذا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ تَعالى عِنْدَ دُخُولِهِ ، قالَ الشَّيْطانُ : أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ ؛ وَإذا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ تَعالى عِنْدَ طَعامِهِ قالَ : أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالعَشاءَ » رواه مسلم فى صحيحه .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رجع من النهار إلى بيته يقول « الحَمْدُ لِلهِ الَّذى كَفانِى وآوانِى ، والحَمْدُ لِلهِ الَّذى أَطْعَمَنِى وَسَقانِى ، وَالحَمْدُ لِلهِ الَّذى مَنَّ عَلَىَّ ، أَسألُكَ أَن تُجِيرَنِى مِنَ النَّارِ » إسناده ضعيف .

وروينا فى موطأ مالك أنه بلغه أنه يستحبّ إذا دخل بيتا غير مسكون أن يقول « السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ » .

باب ما يقول إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته

يستحبّ له إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته أن ينظر إلى السماء ويقرأ الآيات الخواتم من سورة آل عمران (إنَّ فِى خَلْقِ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ) إلى آخر السورة .

ثبت فى الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله ، إلا النظر إلى السماء فهو فى صحيح البخارى دون مسلم .

وثبت فى الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبىّ صلى الله عليه وسلم « كان إذا قام من الليل يتهجد قال : اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ

= على سبعة ، وانفرد البخارى بثلاثة ، ومسلم بأربعة ، وخرّج له أصحاب السنن الأربعة ، مات سنة إحدى أو ستّ وثمانين ، عن إحدى وتسعين سنة ، وقيل مات سنة مائة وست ، قيل وهو آخر من مات بالشام من الصحابة .

وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ؛ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » زَاد بعض الرواة « وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ » .

باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء

ثبت فى الصحيحين عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند دخول الخلاء « اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ [1] مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ » يقال الخبث بضم الباء وبسكونها [2] ولا يصحّ قول من أنكر الإسكان .

وروينا فى غير الصحيحين «باسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ والخبائث» .

وروينا عن علىّ رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « سِتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ

---

(١) أعوذ : أى أستجير وأعتصم ، وأصله أعوذ بوزن أنصر ، فنقلت حركة الواو إلى العين تخفيفا ، ومصدره عوذ وعياذ ومعاذ . قال فى فتح البارى : وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ إظهار اللعبودية ويجهر بها للتعليم . وقد روى المعمرى هذا الحديث بسند على شرط مسلم بلفظ الأمر قال « إذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخبث والخبائث » قلت : وأخرج الترمذى فى العلل سبب هذا التعوّذ عن زيد بن أرقم عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إن هذه الحشوش محتضرة ، فاذا دخل أحدكم الخلاء فليقل : اللهمّ إنى أعوذ بك من الخبث والخبائث » قال فى شرح العمدة : ومعلوم أن هذه الاستعاذة منه تواضع وتعليم لأمته كما تقرّر ، وإلا فهو محفوظ من الجنّ والإنس كما يدل عليه خبر « ألا إن الله أعاننى عليه فأسلم ، وربطه عفريتا فى سارية من سوارى المسجد » وفيه دليل على مراقبته لربه ومحافظته على أوقاته وحالاته واستعاذته عند ما ينبغى أن يستعاذ منه ، ونطقه بما ينبغى أن ينطق به ، وسكوته عند ما ينبغى السكوت عنده انتهى .

(٢) بضم الباء : أى والخاء مضمومة بلا خلاف ، وهو جمع خبيث كما ذكره الخطابى وغيره . قال البعلى فى المطالع : وهو مشكل من جهة أن فعيلا إذا كان وصفا فلا يجمع على فعل نحو كريم وبخيل انتهى . ويمكن أن يدعى أن خبيث اسم لذكران الشياطين لا وصف لهم كرغيف ، أو أن ما ذكروه من منع ذلك هو القياس الأكثر وهذه لغة قليلة ، كما نبه على مثله المصنف فى شرح مسلم فى قول أنس لما سئل عن الأكل قائما ، فقال : أخبث وأشر .

الجنِّ وعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إذَا دَخَلَ الكَنِيفَ أنْ يَقُولَ باسْمِ اللهِ » رواه الترمذى وقال : إسناده ليس بالقوىّ ، وقد قدمنا فى الفصول أن الفضائل يعمل فيها بالضعيف .

قال أصحابنا : ويستحبّ هذا الذكر سواء كان فى البنيان أو فى الصحراء . قال أصحابنا رحمهم الله : يستحبّ أن يقول أوّلا « بِسْمِ اللهِ » ثم يقول « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ والخَبَائِثِ » .

وروينا عن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء قال « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّجسِ النَّجسِ الخَبِيثِ المُخْبِثِ : الشَّيْطَانِ الرجِيمِ » رواه ابن السنى ، ورواه الطبرانى فى كتاب الدعاء .

باب النهى عن الذكر والكلام على الخلاء

يكره الذكر والكلام حال قضاء الحاجة ، سواء كان فى الصحراء أو فى البنيان ، وسواء فى ذلك جميع الأذكار والكلام ، إلا كلام الضرورة حتى قال بعض أصحابنا : إذا عطس لايحمد الله تعالى ، ولا يشمّت عاطسا ، ولا يردّ السلام ، ولا يجيب المؤذّن ، ويكون المسلم مقصرا لايستحقّ جوابا . والكلام بهذا كله مكروه كراهة تنزيه ولا يحرم ، فان عطس فحمد الله تعالى بقلبه ولم يحرّك لسانه فلا بأس ، وكذلك يفعل حال الجماع .

وروينا عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « مرّ رجل بالنبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلَّمَ عليهِ فلم يَرُدَّ عليهِ » رواه مسلم فى صحيحه . وعن المهاجر بن قنفذ رضى الله عنه قال : « أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يبول ، فسلمت عليه ، فلم يرُدَّ حتى تَوَضَّأَ ، ثم اعتذر إلىّ وقال : إنى كَرِهْتُ أنْ أذْكُرَ اللهَ تَعالى إلاَّ على طُهْرٍ » أو قال « على طَهارَةٍ » حديث صحيح ، رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه بأسانيد صحيحة .

باب النهى عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة

قال أصحابنا : يكره السلام عليه ، فان سلَّم لم يستحِقَّ جوابا ، لحديث ابن عمر والمهاجر المذكورين فى الباب قبله .

باب ما يقول إذا خرج من الخلاء

يقول « غُفْرَانَكَ ، الحَمْدُ للهِ الَّذى أذْهَبَ عَنِّى الأذَى وَعافانِى » .

ثبت فى الحديث الصحيح فى سنن أبى داود والترمذى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « غُفْرَانَكَ » وروى النسائى وابن ماجه باقيه .

وروينا عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

خرج من الخلاء قال : الحمدُ للهِ الذى أذاقنى لذَّتَهُ ، وأبقى فىَّ قوَّتَهُ ، ودَفَعَ عنِّى أذاهُ » رواه ابن السنى والطبرانى .

باب ما يقول إذا أراد صبّ ماء الوضوء أو استقاءه

يستحبّ أن يقول « باسْمِ اللهِ » لما قدمناه .

باب ما يقول على وضوئه

يستحبّ أن يقول فى أوّله « بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » وإن قال « بِسْمِ اللهِ » كفى . قال أصحابنا : فان ترك التسمية فى أوّل الوضوء أتى بها فى أثنائه . فان تركها حتى فرغ فقد فات محلها فلا يأتى بها ووضوءه صحيح ، سواء تركها عمدا أو سهوا . هذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء . وجاء فى التسمية أحاديث ضعيفة ، ثبت عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال : لاأعلم فى التسمية فى الوضوء حديثا ثابتا . فمن الأحاديث حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم « لاوُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ » رواه أبو داود وغيره . ورويناه من رواية سعيد بن زيد وأبى سعيد وعائشة وأنس بن مالك وسهل بن سعد رضى الله عنهم ، رويناها كلها فى سنن البيهقى وغيره ، وضعفها كلها البيهقى وغيره .

(فصل) قال بعض أصحابنا ، وهو الشيخ أبو الفتح نصر المقدسى الزاهد : يستحبّ للمتوضئ أن يقول فى ابتداء وضوئه بعد التسمية : أشهد أن لاإله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، وهذا الذى قاله لابأس به ، إلا أنه لاأصل له من جهة السنة ، ولا نعلم أحدا من أصحابنا وغيرهم قال به ، والله أعلم .

(فصل) ويقول بعد الفراغ من الوضوء « أشْهَدُ أنْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِى مِنَ التَّوَّابِينَ ، واجْعَلْنِى مِنَ المُتَطَهِّرِينَ ، سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ ، أشْهَدُ أنْ لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ أسْتَغْفِرُكَ [1] وأتُوبُ إلَيْكَ » .

روينا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أستغفرك : أى أطلب منك المغفرة : أى تستر ما صدر منى من نقص يمحوه ، فهى لاتستدعى سبق ذنب خلافا لمن يزعمه ، وبفرضه فمن يخلو عن الذنب سوى من عصمه أو حفظه الربّ . وفى إعراب السفاقسى : السين فى أستغفرك للطلب ، ويتعدى لاثنين ، الثانى منهما حرف جرّ وهو من ، ويجوز حذفه كقوله * أستغفر الله ذنبا لست محصيه *

ومذهب ابن الطراوة أنه يتعدى بنفسه إليهما ، ومجيئه بمن فى الثانى على سبيل التضمين كأنه قيل : تبت إلى الله من الذنب ، وردّ قول سيبويه ، ونقل عن العرب ، وجاء =

« مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّها شاءَ » رواه مسلم فى صحيحه ، ورواه الترمذى وزاد فيه « اللَّهُمَّ اجْعَلْنِى مِنَ التَّوَّابِينَ واجْعَلْنِى مِنَ المُتَطَهِّرِينَ » وروى « سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ » إلى آخره : النسائى فى اليوم والليلة وغيره باسناد ضعيف .

وروينا فى سنن الدارقطنى عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَوَضَّأَ ثُم قالَ : أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ ، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَ الوُضُوءَيْنِ » إسناده ضعيف .

وروينا فى مسند أحمد بن حنبل وسنن ابن ماجه وكتاب ابن السنى من رواية أنس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَوَضَّأَ فأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قالَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ : أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسولُهُ فُتِحَتْ لَهُ ثَمانِيَةُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ مِنْ أَيِّها شاءَ دَخَلَ » إسناده ضعيف .

وروينا تكرير شهادة أن لاإله إلاالله ثلاث مرات فى كتاب ابن السنى من رواية عثمان بن عفان رضى الله عنه باسناد ضعيف . قال الشيخ نصر المقدسى : ويقول مع هذه الأذكار : اللهمّ صلّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ ، ويضم إليه : وسلم . قال أصحابنا : ويقول هذه الأذكار مستقبل القبلة ، ويكون عقيب الفراغ .

(فصل) وأما الدعاء على أعضاء الوضوء فلم يجىء فيه شىء عن النبىّ صلى الله عليه وسلم وقد قال الفقهاء : يستحبّ فيه دعوات جاءت عن السلف ، وزادوا ونقصوا فيها ، فالمتحصل مما قالوه أنه يقول بعد التسمية : الحمد لله الذى جعل الماء طهورًا ، ويقول عند المضمضة : اللهمّ اسقِنى من حوْضِ نبيِّك صلى الله عليه وسلم كأسا لاأظمأ بعده أبدا ، ويقول عند الاستنشاق : اللهمّ لاتحرِمنى رائحة نعيمِك وجناتِك ، ويقول عند غسل الوجه : اللهم بيِّض وجهى يوم تبيضّ وجوه وتسودّ وجوه [1] ، ويقول عند غسل

= معدى باللام كقوله (واستغفروا لذنوبهم) ، والظاهر والله أعلم أنها لام العلة انتهى . وحذف المفعول الثانى فى الخبر طلبا للتعميم ، فالمسئول كريم ، والفضل عميم ؛ وظاهر كلام أصحابنا أنه يأتى بقوله : وأتوب إليك ، ولو غير متلبس بها . واستشكل بأنه كذب . ويجاب بأنه خبر بمعنى الإنشاء : أى أسألك أن تتوب علىّ ، أو هو باق على خبريته ، والمعنى : أنه بصورة التائب الخاضع الذليل .

(١) يوم تبيضّ وجوه : أى يوم القيامة ، قال ابن عباس : تبيضّ وجوه المهاجرين =

اليدين : اللهمّ أعطِنى كتابى بيمينى [١] ، اللهمّ لاتعطِنى كتابى بشمالى [٢] ، ويقول عند مسح الرأس : اللهم حرّم شعرى وبشرِى على النار ، وأظلنى تحت عرشِك يوم لاظلّ إلا ظلُّك ، ويقول عند مسح الأذنين : اللهمّ اجعلنى من الذين يستمعونَ القول فيتّبعون أحسنه ، ويقول عند غسل الرجلين : اللهمّ ثبِّت قدمىّ على الصراط . والله أعلم .

وقد روى النسائى وصاحبه ابن السنى فى كتابيهما عمل اليوم والليلة بإسناد صحيح عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال « أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بوَضوء ، فتوضأ ، فسمعته يدعو ويقول : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى ذَنْبِى ، وَوَسِّعْ لى فِى دَارِى ، وَبارِكْ لى فِى رِزْقِى ، فقلت : يا نبىّ الله سمعتك تدعو بكذا وكذا ، قال : وَهَلْ تَرَكْنَ مِنْ شَىْءٍ ؟ » ترجم ابن السنى لهذا الحديث : باب ما يقول بين ظهرانىْ وضوئه . وأما النسائى فأدخله فى باب : ما يقول بعد فراغه من وضوئه ، وكلاهما محتمل .

باب ما يقول على اغتساله

يستحبّ للمغتسل أن يقول جميع ما ذكرناه فى الوضوء من التسمية وغيرها ، ولا فرق فى ذلك بين الجنب والحائض وغيرهما . وقال بعض أصحابنا : إن كان جنبا أو حائضا لم يأت بالتسمية ، والمشهور أنها مستحبة لهما كغيرهما ، لكنهما لايجوز لهما أن يقصدا بها القرآن .

باب ما يقول على تيممه

يستحبّ أن يقول فى ابتدائه « بسمِ اللهِ » فإن كان جنبا أو حائضا فعلى ما ذكرنا فى اغتساله . وأما التشهد بعده وباقى الذكر المتقدم فى الوضوء والدعاء على الوجه والكفين فلم أر فيه شيئا لأصحابنا ولا غيرهم ، والظاهر أن حكمه على ما ذكرنا فى الوضوء ، فان التيمم طهارة كالوضوء .

باب ما يقول إذا توجه إلى المسجد

قد قدمنا ما يقوله إذا خرج من بيته إلى أىّ موضع خرج ، وإذا خرج إلى المسجد فيستحبّ أن يضمّ إلى ذلك ما رويناه فى صحيح مسلم فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما فى مبيته فى بيت خالته ميمونة رضى الله عنها ، ذكر الحديث فى تهجد النبىّ صلى الله عليه

= والأنصار ، وتسودّ وجوه قريظة والنضير والذين كذّبوا بمحمد صلى الله عليه وسلم نقله عنه الواحدى فى التفسير الوسيط ثم نقل أيضا خبرا مرفوعا فيه تفسير الذين اسودّت وجوههم بالخوارج .

(١) اللهم أعطنى كتابى بيمينى ، زاد بعضهم : وحاسبنى حسابا يسيرا .

(٢) لا تعطنى كتابى بشمالى ، زاد بعضهم : ولا من وراء ظهرى .

وسلم قال « فأذّن المؤذن : يعنى الصبح ، فخرج إلى الصلاة وهو يقول : اللّهُمَّ اجْعَلْ فى قَلْبِى نُورًا ، وفِى لِسانِى نُورًا ، وَاجْعَلْ فِى سَمْعِى نُورًا ، وَاجْعَلْ فِى بَصَرِى نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِى نُورًا وَمِنْ أمامى نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِى نُورًا وَمِنْ تَحْتِى نُورًا ، اللّهُمَّ اعْطِنِى نُورًا » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن بلال رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج إلى الصلاة قال « بِسْمِ اللهِ آمَنْتُ باللهِ ، تَوَكَّلْتُ على اللهِ لاحَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ، اللّهُمَّ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ ، وبِحَقِّ مَخْرَجِى هَذَا فإنى لَمْ أخْرُجْهُ أشَرًا وَلا بَطَرًا وَلارِياءً وَلا سُمْعَةً ، خَرَجْتُ ابْتِغاءَ مَرْضَاتِكَ ، وَاتِّقاءَ سَخَطِكَ ، أسألُكَ أنْ تُعِيذَنِى مِنَ النَّارِ وَتُدْخِلَنِى الجَنَّةَ » حديث ضعيف أحد رواته الوازع بن نافع العقيلى ، وهو متفق على ضعفه وأنه منكر الحديث .

وروينا فى كتاب ابن السنى معناه من رواية عطية العوفى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعطية أيضا ضعيف .

باب ما يقوله عند دخول المسجد والخروج منه

يستحبّ أن يقول : أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم الحمد لله ، اللهمّ صلّ وسلم على محمد وعلى آل محمد ؛ اللهمّ اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك ، ثم يقول : بسم الله ، ويقدّم رجله اليمنى [1] فى الدخول ، ويقدم اليسرى فى الخروج ، ويقول جميع ما ذكرناه [2] إلا أنه يقول : أبواب فضلك ، بدل رحمتك . رويناه عن أبى حميد أو أبى أسيد رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا دَخَلَ أحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ على النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لْيَقُلِ : اللّهُمَّ افْتَحْ لى أبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإذَا خَرَجَ

---

(١) ويقدم رجله اليمنى : أى أو بدلها من مقطوعها ، وكذا اليسرى فى الخروج ، وخصت اليمنى بالدخول لشرفه ، واليسرى بالخروج لخسته ، وهذا مما ينبغى الاعتناء به كغيره من الآداب . حكى أن سفيان الثورى قدم رجله اليسرى فى الدخول غفلة ، فقيل له : أى فى سرّه : أنت مثل الثور ، فنسب لذلك . وحكى عن حاتم الأصمّ أنه قدم اليسرى عند الدخول فتغير لونه وخرج مذعورا وقدم رجله اليمنى ، فقيل له فى ذلك ، فقال : لو تركت أدبا من الآداب خفت أن يسلبنى الله جميع ما أعطانى ، كذا فى خلاصة الحقائق .

(٢) ويقول جميع ما ذكرناه : قال المصنف فى المجموع : فان طال عليه ذلك اقتصر على ما فى مسلم : أى الآتى فى الدخول والخروج .

فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ مِنْ فَضْلِكَ » رواه مسلم فى صحيحه وأبو داود والنسائى وابن ماجه وغيرهم بأسانيد صحيحة ، وليس فى رواية مسلم « فليسلم على النبىّ صلى الله عليه وسلم » وهو فى رواية الباقين . زاد ابن السنى فى روايته « وإذا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ على النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أعِذْنِى مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ » وروى هذه الزيادة ابن ماجه وابن خزيمة وأبو حاتم بن حبان بكسر الحاء فى صحيحيهما .

وروينا عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل المسجد يقول « أعُوذُ باللهِ العَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الكَرِيمِ وَسُلْطانِهِ القَدِيمِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ ، قالَ : فإذَا قالَ ذلكَ قالَ الشَّيْطانُ : حُفِظَ مِنِّى سائِرَ اليَوْمِ » حديث حسن رواه أبو داود بإسناد جيد .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا دخل المسجد قال : بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ ، وَإذَا خَرَجَ قالَ : بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ » وروينا الصلاة على النبىّ صلى الله عليه وسلم عند دخول المسجد والخروج منه من رواية ابن عمر أيضا .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن الحسن عن أمه عن جدته قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد حمد الله تعالى وسمى وقال : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى وافْتَحْ لى أبْوابَ رَحْمَتِكَ ، وَإذَا خَرَجَ قالَ مِثْلَ ذلكَ ، وقالَ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لى أبْوَابَ فَضْلِكَ »

وروينا فيه عن أبى أُمامة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ أحدَكُمْ إذَا أرَادَ أنْ يَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ تَدَاعَتْ جُنُودُ إبْلِيسَ ، وأجْلَبَتْ واجْتَمَعَتْ كما تَجْتَمِعُ النَّحْلُ على يَعْسُوبِها ، فاذَا قامَ أحَدُكُمْ على بابِ المَسْجِدِ فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ إبْلِيسَ وَجُنُودِهِ ، فانَّهُ إذَا قالَهَا لَمْ يَضُرَّهُ » . اليعسوب : ذكر النحل ، وقيل أميرها .

باب ما يقول فى المسجد

يستحبّ الإكثار فيه من ذكر الله تعالى والتسبيح والتهليل والتحميد والتكبير وغيرها من الأذكار ، ويستحبّ الإكثار من قراءة القرآن ؛ ومن المستحبّ فيه قرآءة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلم الفقه وسائر العلوم الشرعية ، قال الله تعالى (فِى بُيُوتٍ أذِنَ اللهُ أنْ تُرْفَعَ ويُذْكَرَ فِيها اسْمُهُ ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بالغُدُوِّ والآصَالِ رِجالٌ)

الآية ، وقال تعالى (وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى القُلُوبِ) وقال تعالى (وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ) .

وروينا عن بريدة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا بُنِيَتْ المَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ » رواه مسلم فى صحيحه .

وعن أنس رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأعرابىّ الذى بال فى المسجد : إِنَّ هَذِهِ المَسَاجِدَ لا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا البَوْلِ وَلا القَذَرِ ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ تَعَالى وَقِرَاءَةِ القُرآنِ » أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رواه مسلم فى صحيحه .

(فصل) وينبغى للجالس فى المسجد أن ينوى الاعتكاف فإنه يصحّ عندنا ولو لم يمكث إلا لحظة ؛ بل قال بعض أصحابنا : يصحّ اعتكاف من دخل المسجد مارّا ولم يمكث ، فينبغى للمارّ أيضا أن ينوى الاعتكاف لتحصل فضيلته عند هذا القائل ، والأفضل أن يقف لحظة ثم يمرّ ، وينبغى للجالس فيه أن يأمر بما يراه من المعروف وينهى عما يراه من المنكر ؛ وهذا وإن كان الإنسان مأمورا به فى غير المسجد ، إلا أنه يتأكد القول به فى المسجد صيانة له وإعظاما وإجلالا واحتراما ، قال بعض أصحابنا : من دخل المسجد فلم يتمكن من صلاة تحية المسجد إما لحدث وإما لشغل أو نحوه ، يستحبّ أن يقول أربع مرات : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، فقد قال به بعض السلف ، وهذا لابأس به .

باب إنكاره ودعائه على من ينشد ضالة فى المسجد أو يبيع فيه

روينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي المَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : لارَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ فَانَّ المَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن بريدة رضى الله عنه « أن رجلا نشد فى المسجد فقال : من دعا إلى الجمل الأحمر ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : لاوَجَدْتَ إِنَّمَا بُنِيَتْ المَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ » .

وروينا فى كتاب الترمذى فى آخر كتاب البيوع منه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا رأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي المَسْجِدِ فَقُولُوا : لا أَرْبَحَ اللهُ تِجارَتَكَ ، وَإِذَا رأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ ضَالَّةً فَقُولُوا : لارَدَّ اللهُ عَلَيْكَ » قال الترمذى : حديث حسن .

باب دعائه على من ينشد فى المسجد شعرا ليس فيه مدح للإسلام ولا تزهيد ولا حثّ على مكارم الأخلاق ونحو ذلك

روينا فى كتاب ابن السنى عن ثوبان رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ رأيْتُمُوهُ يُنْشِدُ شِعْرًا فِي المَسْجِدِ فَقُولُوا لَهُ : فَضَّ اللهُ فاكَ ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ » .

باب فضيلة الأذان

روينا عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ ما فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إلاَّ أنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهَمُوا » رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما .

وعن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ أدْبَرَ الشَّيْطانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لايَسْمَعَ التَّأذِينَ » رواه البخارى ومسلم .

وعن معاوية رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « المُؤَذِّنُونَ أطْوَلُ النَّاسِ أعْناقا يَوْمَ القِيامَةِ » رواه مسلم .

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لايَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلا إنْسٌ [١] وَلا شَيْءٌ [٢] إلاَّ شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيامَةِ [٣] » رواه البخارى ، والأحاديث فى فضله كثيرة .

واختلف أصحابنا فى الأذان والإمامة أيهما أفضل على أربعة أوجه [٤] : الأصحّ أن الأذان أفضل ، والثانى الإمامة ، والثالث هما سواء ، والرابع إن علم من نفسه القيام بحقوق الإمامة واستجمع خصالها فهى أفضل ، وإلا فالأذان أفضل .

---

(١) جنّ ولا إنس : قدّم الجنّ إما للترقى منه إلى الإنس الأشرف ، أو للاهتمام ، لأن شهادة الإنس بعضهم لبعض لاتستبعد لاتحاد الجنس ، بخلاف الجنّ لاختلافه وتضاده ، فإذا شهدوا مع ذلك فالإنس أولى . (٢) ولا شىء : من عطف العامّ على الخاصّ ليعمّ سائر الحيوان والجماد بأن يخلق الله تعالى فيه فهما وسمعا فيسمع ويعقل .

(٣) إلا شهد له يوم القيامة بلسان القال بفضله وعلوّ درجته تكميلا لسروره وتطييبا لقلبه كما أنه تعالى يفضح أقواما ويهينهم بشهادة الألسن والأيدى والأرجل وغيرها بخسارهم ووبالهم

(٤) على أربعة أوجه ، بقى وجه خامس جرى عليه المصنف فى نكت التنبيه ، واعتمده ابن الرفعة والقمولى وغيرهما ، هو أن مجموع الأذان والإمامة أفضل ، لكن قال أبو زرعة : ظاهر كلام الجمهور أن التفضيل بين الأذان والإمامة وحدهما اهـ .

باب صفة الأذان

اعلم أن ألفاظه مشهورة ، والترجيع عندنا سنة ، وهو أنه إذا قال بعالى صوته : الله أكبر الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، قال سرّا بحيث يسمع نفسه ومن بقربه : أشهد أن لاإله إلا الله ، أشهد أن لاإله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ؛ ثم يعود إلى الجهر وإعلاء الصوت ، فيقول : أشهد أن لاإله إلا الله، أشهد أن لاإله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ، أشهد أن محمدا رسول الله . والتثويب أيضا مسنون عندنا ، وهو أن يقول فى أذان الصبح خاصة بعد فراغه من حىّ على الفلاح : الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم ، وقد جاءت الأحاديث بالترجيع والتثويب ، وهى مشهورة .

واعلم أنه لو ترك الترجيع والتثويب صحّ أذانه وكان تاركا للأفضل . ولا يصحّ أذان من لايميز ، ولا المرأة ، ولا الكافر . ويصحّ أذان الصبىّ المميز ، وإذا أذّن الكافر وأتى بالشهادتين كان ذلك إسلاما على المذهب الصحيح المختار . وقال بعض أصحابنا : لايكون إسلاما ، ولا خلاف أنه لايصحّ أذانه ، لأن أوّله كان قبل الحكم بإسلامه . وفى الباب فروع كثيرة مقرّرة فى كتب الفقه ليس هذا موضع إيرادها .

باب صفة الإقامة

المذهب الصحيح المختار الذى جاءت به الأحاديث الصحيحة أن الإقامة إحدى عشرة كلمة : الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لاإله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ، حىّ على الصلاة ، حىّ على الفلاح ، قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة ، الله أكبر الله أكبر ، لاإله إلا الله .

(فصل) واعلم أن الأذان والإقامة سنتان عندنا على المذهب الصحيح المختار ، سواء فى ذلك أذان الجمعة وغيرها . وقال بعض أصحابنا : هما فرض كفاية . وقال بعضهم : هما فرض كفاية فى الجمعة دون غيرها . فان قلنا فرض كفاية ، فلو تركه أهل البلد أو محلة قوتلوا على تركه ؛ وإن قلنا سنة لم يقاتلوا على المذهب الصحيح المختار ، كما لايقاتلون على سنة الظهر وشبهها ؛ وقال بعض أصحابنا : يقاتلون لأنه شعار ظاهر .

(فصل) ويستحبّ ترتيل الأذان ورفع الصوت به ، ويستحبّ إدراج الإقامة [1] ، ويكون صوتها أخفض من الأذان [2] ، ويستحبّ أن يكون المؤذن حسن الصوت ثقة مأمونا خبيرا بالوقت متبرّعا ؛ ويستحبّ أن يؤذن ويقيم قائما على طهارة وموضع عال ،

---

(١) ويستحبّ إدراج الإقامة : أى إسراعها ، إذ أصل الإدراج الطىّ ثم استعير لإدخال بعض الكلمات فى بعض ، لما صحّ من الأمر به ،وفارقت الأذان بأنه للغائبين ، والترتيب فيه أبلغ ، وهى للحاضرين ، فالإدراج فيها أشبه .

(٢) ويكون صوتها أخفض من الأذان : أى بحيث يكون بقدر الحاجة كما نقله

مستقبل القبلة ، فلو أذّن أو أقام مستدبر القبلة أو قاعدا أو مضطجعا أو محدثا[1] أو جنبا صحّ أذانه وكان مكروها ، والكراهة فى الجنب أشدّ من المحدث ، وكراهة الإقامة أشدّ .

(فصل) لايشرع الأذان إلا للصلوات الخمس : الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء ، وسواء فيها الحاضرة والفائتة ، وسواء الحاضر والمسافر ، وسواء من صلى وحده أو فى جماعة . وإذا أذّن واحد كفى عن الباقين . وإذا قضى فوائت فى وقت واحد أذّن للأولى وحدها ، وأقام لكلّ صلاة . وإذا جمع بين الصلاتين أذّن للأولى وحدها وأقام لكل واحدة . وأما غير الصلوات الخمس فلا يؤذّن لشىء منها بلا خلاف . ثم منها ما يستحبّ أن يقال عند إرادة صلاتها فى جماعة : الصلاة جامعة مثل العيد والكسوف والاستسقاء ؛ ومنها ما لايستحبّ ذلك فيه كسنن الصلوات والنوافل المطلقة ، ومنها ما اختلف فيه كصلاة التراويح والجنازة ، والأصحّ أنه يأتى به فى التراويح دون الجنازة .

(فصل) ولا تصحّ الإقامة إلا فى الوقت وعند إرادة الدخول فى الصلاة ، ولا يصحّ الأذان إلا بعد دخول وقت الصلاة إلا الصبح ، فانه يجوز الأذان لها قبل دخول الوقت . واختلف فى الوقت الذى يجوز فيه ، والأصحّ أنه يجوز بعد نصف الليل ، وقيل عند السحر وقيل فى جميع الليل ، وليس بشىء ، وقيل بعد ثلثى الليل ، والمختار الأوّل .

(فصل) وتقيم المرأة والخنثى المشكل ، ولا يؤذّنان لأنهما منهيان عن رفع الصوت .

باب ما يقول من سمع المؤذّن والمقيم

يستحبّ أن يقول من سمع المؤذّن والمقيم : مثل قوله ، إلا فى قوله حىّ على الصلاة ، حىّ على الفلاح ، فإنه يقول فى دبر كل لفظة : لاحول ولا قوّة إلا بالله . ويقول فى قوله : الصلاة خير من النوم : صدقت وبررت ، وقيل يقول : صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الصلاة خير من النوم ، ويقول فى كلمتى الإقامة : أقامها الله وأدامها ، ويقول عقيب قوله : أشهد أن محمدا رسول الله : وأنا أشهد أن محمدا رسول الله ؛ ثم يقول : رضيت بالله ربا[2] ، وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا ، وبالإسلام دينا . فاذا فرغ

الزركشى عن العراقى وأقرّه ، فمع اتساع المسجد وكثرة الجماعة يحتاج للرفع أكثر منه مع ضد ذلك ، وفى الحالين لايبلغ رفعها رفع الأذان .

(١) أو محدثا : أى غير متيمم أوسلس أو فاقد طهور ، ومن أحدث فى أذانه ولو بالجنابة أتمه ، ولا يسنّ قطعه ، فان تطهر عن قرب جاز له البناء ، والاستئناف أولى .

(٢) رضيت بالله ربا الخ : قال القاضى عياض : إنما كان قول هذا موجبا للمغفرة ، لأن الرضا بالله يستلزم المعرفة بما يجب له ويستحيل عليه ويجوز ، والرضا بمحمد صلى الله عليه وسلم العلم بصحة رسالته ، وهذه الفصول علم التوحيد والرضا بالإسلام دينا : التزام بجميع تكاليفه انتهى .

من المتابعة فى جميع الأذان صلى وسلم على النبىّ صلى الله عليه وسلم ثم قال : اللهمّ ربّ هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمدا الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاما محمودا الذى وعدته ، ثم يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا .

روينا عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا سَمِعْتُمُ النِّداءَ فَقُولُوا مِثْلَ ما يَقُولُ المُؤَذِّنُ » رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أنه سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول « إذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ ما يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَىَّ ، فإنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَىَّ صَلاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِها عَشْرًا ، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِى الوَسِيلَةَ ، فإنها مَنْزِلَةٌ فِى الجَنَّةِ لاتَنْبَغِى إلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبادِ اللهِ وأرْجُو أنْ أكُونَ أنا هُوَ ، فَمَنْ سألَ لِى الوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعَةُ » رواه مسلم فى صحيحه .

وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ـ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا قالَ المُؤَذِّنُ : اللهُ أكْبَرُ اللهُ أكْبَرُ ، فَقالَ أحَدُكُمْ : اللهُ أكْبَرُ اللهُ أكْبَرُ ، ثُمَّ قالَ : أشْهَدُ أنْ لاإلهَ إلاَّ اللهُ ، قالَ : أشْهَدُ أنْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ ؛ ثُمَّ قالَ : أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، قالَ : أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ؛ ثُمَّ قالَ حَىَّ على الصَّلاةِ ، قالَ : لاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ؛ ثُمَّ قالَ : حَىَّ على الفَلاحِ ، قالَ : لاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ؛ ثُمَّ قالَ : اللهُ أكْبَرُ اللهُ أكْبَرُ ، قالَ : اللهُ أكْبَرُ اللهُ أكْبَرُ ؛ ثُمَّ قالَ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ ، قالَ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ » رواه مسلم فى صحيحه .

وعن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ : أشْهَدُ أنْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيتُ باللهِ رَبًّا ، وبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولاً ، وبالإسْلامِ دِينا ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ » وفى رواية « مَنْ قالَ حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ وأنا أشْهَدُ » رواه مسلم فى صحيحه .

وروينا فى سنن أبى داود عن عائشة رضى الله عنها بإسناد صحيح : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع المؤذّن يتشهد ، قال : « وأنا وأنا » .

وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّداءَ : اللَّهُمَّ ـ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلاةِ القائِمَةِ ، آتِ

مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ والفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقاماً مَحْمُودًا الَّذى وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِى يَوْمَ القِيامَةِ » رواه البخارى فى صحيحه .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن معاوية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع المؤذّن يقول : حىّ على الفلاح ، قال : «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا مُفْلِحِينَ » .

وروينا فى سنن أبى داود عن رجل عن شَهْر بن حَوْشَب عن أبى أمامة، أو عن بعض أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم [1] أن بلالا أخذ فى الإقامة ، فلما قال : قد قامت الصلاة ، قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : « أقامَها اللهُ وأدامَها [2] » ، وقال فى سائر ألفاظ الإقامة ، كنحو حديث عمر فى الأذان .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أبى هريرة أنه كان إذا سمع المؤذّن يقيم يقول : اللهمّ ربّ هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، صلّ على محمد وآته سؤله يوم القيامة .

(فصل) إذا سمع المؤذن أو المقيم وهو يصلى لم يجبه فى الصلاة ، فاذا سلم منها أجابه كما يجيبه من لايصلى ، فلو أجابه فى الصلاة كره ولم تبطل صلاته ، وهكذا إذا سمعه وهو على الخلاء لايجيبه فى الحال ، فاذا خرج أجابه ، فأما إذا كان يقرأ القرآن أو يسبح أو يقرأ حديثا أو علما آخر أو غير ذلك ، فانه يقطع جميع هذا ويجيب المؤذّن ثم يعود إلى ما كان فيه ، لأن الإجابة تفوت ،وما هو فيه لايفوت غالبا ، وحيث لم يتابعه حتى فرغ المؤذّن يستحبّ أن يتدارك المتابعة ما لم يطل الفصل .

باب الدعاء بعد الأذان

روينا عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايُرَدُّ الدُّعاءُ بَيْنَ الأذَانِ وَالإقامَةِ » رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن السنى وغيرهم . قال الترمذى : حديث حسن صحيح ، وزاد الترمذى فى روايته فى كتاب الدعوات من جامعه ، « قالو : فماذا نقول يا رسول الله ؟ قال : سَلُوا اللهَ العافِيَةَ فِى الدُّنْيا والآخِرَةِ » .

وروينا عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رجلا قال « يا رسول الله إن المؤذّنين يفضلوننا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قُلْ كما يَقُولُونَ فاذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَه » رواه أبو داود ولم يضعفه .

---

(١) أو عن بعض أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم ، لايضرّ هذا الشك فى تعيين الصحابى لأن الصحابة كلهم عدول ، فلم يضرّ انبهام الراوى منهم بخلافه من غيرهم ما لم يكونا عدلين .

(٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أقامها الله وأدامها » فيسنّ لمجيب الإقامة إذا انتهى إلى الإقامة أن يقول : أقامها الله وأدامها ، وسبق زيادة : وجعلنى من صالحى أهلها ، وأنه لو أبدل الماضى بالأمر حصل أصل السنة لوروده كذلك فى رواية .

وروينا فى سنن أبى داود أيضا فى كتاب الجهاد بإسناد صحيح، عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثِنْتَانِ لاتُرَدَّانِ ، أوْ قال : ما تُرَدَّانِ : الدُّعاءُ عِنْدَ النِّداءِ ، وَعِنْدَ البَأْسِ حِينَ يُلْجِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا » قلت : فى بعض النسخ المعتمدة يلحم بالحاء ، وفى بعضها بالجيم ، وكلاهما ظاهر .

باب ما يقول بعد ركعتى سنة الصبح

روينا فى كتاب ابن السنى عن أبى المليح ، واسمه عامر بن أسامة عن أبيه رضى الله عنه أنه صلى ركعتى الفجر ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى قريبا منه ركعتين خفيفتين ، ثم سمعه يقول وهو جالس : « اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَمُحَمَّدٍ النَّبِى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ » .

وروينا فيه عن أنس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمُعَةِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ : أسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذى لا إلَهَ إلاَّ هُوَ الحَىَّ القَيُّومَ وأتُوبُ إلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، غَفَرَ اللهُ تَعالى ذُنُوبَهُ وَلَوْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ [1] » .

باب ما يقول إذا انتهى إلى الصفّ

روينا عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه أن رجلا جاء إلى الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ، فقال حين انتهى إلى الصفّ : اللهمّ آتنى أفضل ما تؤتى عبادك الصالحين ؛ فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال : « مَنِ المُتَكَلِّمُ آنِفا ؟ قالَ : أنا يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ : إذَنْ يُعْقَرَ جَوَادُكَ وَتَسْتَشْهِدَ فِى سَبِيلِ اللهِ [2] تَعالى » رواه النسائى وابن السنى ، ورواه البخارى فى تاريخه فى ترجمة محمد بن مسلم بن عائذ .

باب ما يقول عند إرادته القيام إلى الصلاة

روينا فى كتاب ابن السنى عن أمّ رافع رضى الله عنها أنها قالت « يا رسول الله دلنى على عمل يأجرنى الله عزّ وجلّ عليه ؟ قال : يا أُمَّ رَافِعٍ إذَا قُمْتِ إلى الصَّلاةِ فَسَبِّحِى

---

(١) زبد البحر : تقدم ضبطه ، وأنه كناية عن الكثرة ، وسبق أن المكفر بالطاعات من الذنوب الصغائر المتعلقة بحقوق الله تعالى .

(٢) وتستشهد فى سبيل الله : فيه عظيم أفضل الجهاد ، وأنه فضل ما أوتى صالحو العباد ، لكن تقدم أن مثل هذا محمول على اختلاف الأحوال ، وإلا فالصلاة أفضل الأعمال ، وتقدم التفصيل فى التفضيل بين الذكر والجهاد فى باب فضل الذكر .

اللهَ تعالى عشرًا ، وهلِّليه عشرًا ، واحمديه عشرًا ، وكبِّريه عشرًا ، واستغفريه عشرًا ؛ فإنَّك إذا سبَّحتِ قالَ : هذا لى ، وإذا هلَّلتِ قالَ : هذا لى ، وإذا حمِدتِ قالَ : هذا لى ، وإذا كبَّرتِ قالَ : هذا لى ، وإذا استغفرتِ قالَ : قدْ فعلتُ » .

باب الدعاء عند الإقامة

روى الإمام الشافعى بإسناده فى الأمّ حديثا مرسلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اطْلُبُوا استِجابةَ الدُّعاءِ عِندَ الْتِقاءِ الجُيُوشِ وإقامةِ الصَّلاةِ ونُزُولِ الغَيْثِ » وقال الشافعى : وقد حفظت عن غير واحد طلب الإجابة [1] عند نزول الغيث وإقامة الصلاة .

باب ما يقوله إذا دخل فى الصلاة

اعلم أن هذا الباب واسع جدا ، وجاءت فيه أحاديث صحيحة كثيرة من أنواع عديدة ، وفيه فروع كثيرة فى كتب الفقه ننبه هنا منها على أصولها ومقاصدها دون دقائقها ونوادرها ، وأحذف أدلة معظمها إيثارا للاختصار ، إذ ليس هذا الكتاب موضوعا لبيان الأدلة ، إنما هو لبيان ما يعمل به ، والله الموفق .

باب تكبيرة الإحرام

اعلم أن الصلاة لاتصحّ إلا بتكبيرة الإحرام فريضة كانت أو نافلة . والتكبيرة عند الشافعى والأكثرين جزء من الصلاة وركن من أركانها . وعند أبى حنيفة هى شرط ليست من نفس الصلاة .

واعلم أن لفظ التكبير أن يقول : الله أكبر ، أو يقول : الله الأكبر ، فهذان جائزان عند الشافعى وأبى حنيفة وآخرين ، ومنع مالك الثانى ، فالاحتياط أن يأتى الإنسان بالأوّل ليخرج من الخلاف ، ولا يجوز التكبير بغير هذين اللفظين . فلو قال : الله العظيم ، أو الله المتعال ، أو الله أعظم ، أو أعزّ ، أو أجلّ وما أشبه هذا ، لم تصحّ صلاته عند الشافعى والأكثرين ، وقال أبو حنيفة تصحّ . ولو قال : أكبر الله لم تصحّ على الصحيح عندنا ، وقال بعض أصحابنا : تصحّ كما لو قال فى آخر الصلاة : عليكم السلام ، فانه يصحّ على الصحيح . .

---

(١) طلب الإجابة : أى الاستجابة ، أو المراد بالدعاء الإجابة لكونها ملزومة له بطريق الوعد الذى لايخلف « أدعونى أستجب لكم » فيكون فيه مجاز مرسل .

واعلم أنه لايصحّ التكبير ولا غيره من الأذكار حتى يتلفظ بلسانه بحيث يسمع نفسه إذا لم يكن له عارض ، وقد قدّمنا بيان هذا فى الفصول التى فى أوّل الكتاب ، فان كان بلسانه خرس أو عيب حرّكه بقدر ما يقدر عليه وتصحّ صلاته .

واعلم أنه لا يصحّ التكبير بالعجمية لمن قدر عليه بالعربية ، وأما من لايقدر فيصحّ ويجب عليه تعلّم العربية ، فإن قصر فى التعلم لم تصحّ صلاته ، وتجب إعادة ما صلاه فى المدة التى قصر فيها عن التعلم .

واعلم أن المذهب الصحيح المختار أن تكبيرة الإحرام لاتمدّ ولا تمطط ، بل يقولها مدرجة مسرعة ، وقيل تمدّ ، والصواب الأوّل . وأما باقى التكبيرات فالمذهب الصحيح المختار استحباب مدّها إلى أن يصل إلى الركن الذى بعدها ، وقيل لاتمدّ ، فلو مدّ ما لايمد أو ترك مدّ ما يمد لم تبطل صلاته لكن فاتته الفضيلة .

واعلم أن محلّ المدّ بعد اللام من الله ولا يمدّ فى غيره .

(فصل) والسنة أن يجهر الإمام بتكبيرة الإحرام وغيرها ليسمعه المأموم ، ويسرّ المأموم بها بحيث يسمع نفسه ، فإن جهر المأموم أو أسرّ الإمام لم تفسد صلاته ، وليحرص على تصحيح التكبير ، فلا يمدّ فى غير موضعه ، فإن مدّ الهمزة من الله ، أو أشبع فتحة الباء من أكبر بحيث صارت على لفظ أكبار لم تصحّ صلاته .

(فصل) اعلم أن الصلاة التى هى ركعتان شرع فيها إحدى عشرة تكبيرة ، والتى هى ثلاث ركعات سبع عشرة تكبيرة ، والتى هى أربع ركعات اثنتان وعشرون تكبيرة ، فان فى كل ركعة خمس تكبيرات للركوع وأربعا للسجدتين والرفع منهما وتكبيرة الإحرام وتكبيرة القيام من التشهد الأوّل .

ثم اعلم أن جميع هذه التكبيرات سنة لو تركها عمدا أو سهوا لا تبطل صلاته ولاتحرم عليه ولا يسجد للسهو ، إلا تكبيرة الإحرام فانهالاتنعقد الصلاة إلا بها بلا خلاف ، والله أعلم .

باب ما يقوله بعد تكبيرة الإحرام

اعلم أنه قد جاءت فيه[1] أحاديث كثيرة يقتضى مجموعها أن يقول « اللهُ أكْبَرُ كَبِيرًا ، والحَمْدُ لِلهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحانَ اللهِ بُكْرَةً وأصِيلاً ، وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِى فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضَ حَنِيفاً مُسْلِمًا وَما أنا مِنَ المُشْرِكِينَ ، إنَّ صَلاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلهِ رَبِّ العَالَمِينَ لاشَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وأنا مِنَ

---

(١) اعلم أنه قد جاءت فيه : أى المقول بعد التكبير الخ . قال الحافظ : جميع ما جاء فيه ثلاثة أحاديث أخرجها مسلم وأخرج (٧) الثالث منها فقط ، وسيأتى ذكرها عقب ذكر المصنف لكل ذكر منها .

المُسْلِمينَ ، اللَّهُمَّ أنْتَ المَلِكُ لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ رَبِّي وأنا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي [١] فاغْفِرْ لي ذُنُوبي جَميعاً [٢] فإنَّهُ لايَغْفِرُ الذُّنُوبَ [٣] إلاَّ أنْتَ ، وَاهْدِني [٤] لأحْسَنِ الأخْلاقِ لايَهْدي لأحْسَنِها إلاَّ أنْتَ ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَها لايَصْرِفُ سَيِّئَها إلاَّ أنْتَ ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ والخَيْرُ كُلُّهُ في يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إلَيْكَ ، أنا بِكَ وإلَيْكَ ، تَبارَكْتَ وَتَعالَيْتَ ، أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ . ويقول : اللَّهُمَّ باعِدْ بَيْني وَبَيْنَ خَطاياىَ كما باعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ نَقِّني مِنْ خَطاياىَ كما يُنَقَّى الثَّوْبُ الأبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْني مِنْ خَطاياىَ بالثَّلْجِ وَالماءِ وَالبَرَدِ »

فكل هذا المذكور ثابت فى الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وجاء فى الباب أحاديث أخر منها حديث عائشة رضى الله عنها « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة قال : سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ ، وَتَبارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعالى جَدُّكَ ، وَلا إلَهَ غَيْرُكَ » رواه الترمذى وأبو داود وابن ماجه بأسانيد ضعيفة ، وضعفه أبو داود والترمذى والبيهقى وغيرهم ، ورواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه والبيهقى من رواية أبى سعيد الخدرى وضعفوه . قال البيهقى : وروى الاستفتاح « بِسُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ » عن ابن مسعود مرفوعا ، وعن أنس مرفوعا ، وكلها ضعيفة . قال : وأصح ما روى فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، ثم رواه بإسناده عنه « أنه كبر ثم قال : سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ ، تَبارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعالى جَدُّكَ ، وَلا إلَهَ غَيْرُكَ » والله أعلم .

وروينا فى سنن البيهقى عن الحارث عن علىّ رضى الله عنه قال « كان النبىّ صلى الله عليه

---

(١) ظلمت نفسى بالمخالفة واعترفت بذنبى : أى وأنت الكريم العفوّ ، وقدّمت هاتان الجملتان على ما بعدهما ، لأنهما وسيلتان للغفران كما قال تعالى عن آدم وحوّاء (ربنا ظلمنا أنفسنا) الآية .

(٢) ذنوبى جميعا : أى حتى الكبائر والتبعات لأن المسئول كريم له أن يعفو عما شاء من الكبائر والتبعات ، فاذا أراد أن يعفو عن التبعات عوض مستحقها حتى يعفو عنها ، وفى الدعاء إيماء إلى قوله تعالى (إن الله يغفر الذنوب جميعا) وقد قيل إنها أرجى آية فى الكتاب .

(٣) إنه لايغفر الذنوب : أى صغائرها وكبائرها وتبعاتها حقيرها وجليلها كما يؤذن به التعميم المستفاد من الجمع المحلى بأل ، إلا أنت .

(٤) واهدنى : أى ارشدنى وأوصلنى .

وسلم إذا استفتح الصلاة قال : لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَعَمِلْتُ سُوءًا فاغْفِرْ لى إنَّهُ لايَغْفِرُ الذنُوبَ إلاَّ أنْتَ ، وَجَّهْتُ وَجْهِىَ إلى آخِرِهِ » وهو حديث ضعيف ، قال الحارث الأعور : متفق على ضعفه ، وكان الشعبىّ يقول : الحارث كذّاب ، والله أعلم .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « وَالشَّرُّ لَيْسَ إلَيْكَ » فاعلم أن مذهب أهل الحقّ من المحدّثين والفقهاء والمتكلمين من الصحابة والتابعين ومَن بعدهم من علماء المسلمين أن جميع الكائنات خيرها وشرّها ، نفعَها وضُرّها كلها من الله سبحانه وتعالى ، وبإرادته وتقديره ، وإذا ثبت هذا فلا بد من تأويل هذا الحديث ، فذكر العلماء فيه أجوبة : أحدها وهو أشهرها قاله النضر بن شميل والأئمة بعده ، معناه : والشرّ لايتقرّب به إليك ، والثانى لايصعد إليك ، إنما يصعد الكلم الطيب ، والثالث لايضاف إليك أدبا ، فلا يقال : يا خالق الشرّ وإن كان خالقه كما لايقال : يا خالق الخنازير وإن كان خالقها ، والرابع ليس شرّا بالنسبة إلى حكمتك ، فإنك لاتخلق شيئا عبثا ، والله أعلم .

(فصل) هذا ما ورد من الأذكار فى دعاء التوجه ، فيستحبّ الجمع بينها كلها لمن صلى منفردا ، وللإمام إذا أذن له المأمومون . فأما إذا لم يأذنوا له فلا يطول عليهم بل يقتصر على بعض ذلك ، وحسن اقتصاره على : وجهت وجهى إلى قوله : من المسلمين ، وكذلك المنفرد الذى يؤثر التخفيف .

واعلم أن هذه الأذكار مستحبة فى الفريضة والنافلة ، فلو تركه فى الركعة الأولى عامدا أو ساهيا لم يفعله بعدها لفوات محله ، ولو فعله كان مكروها ولا تبطل صلاته ، ولو تركه عقيب التكبيرة حتى شرع فى القراءة أو التعوّذ فقد فات محله فلا يأتى به ، فلو أتى به لم تبطل صلاته ، ولو كان مسبوقا أدرك الإمام فى إحدى الركعات أتى به إلا أن يخاف من اشتغاله به فوات الفاتحة ، فيشتغل بالفاتحة فإنها آكد لأنها واجبة ، وهذا سنة . ولو أدرك المسبوق الإمام فى غير القيام إما فى الركوع وإما فى السجود وإما فى التشهد أحرم معه وأتى بالذكر الذى يأتى به الإمام ، ولا يأتى بدعاء الاستفتاح فى الحال ولا فيما بعد .

واختلف أصحابنا فى استحباب دعاء الاستفتاح فى صلاة الجنازة ، والأصحّ أنه لايستحبّ لأنها مبنية على التخفيف . واعلم أن دعاء الاستفتاح سنة ليس بواجب ، ولو تركه لم يسجد للسهو ، والسنة فيه الإسرار ، فلو جهر به كان مكروها ولا تبطل صلاته .

باب التعوّذ بعد دعاء الاستفتاح

اعلم أن التعوّذ بعد دعاء الاستفتاح سنة بالاتفاق ، وهو مقدمة للقراءة ، قال الله تعالى (فَإذَا قَرَأتَ القرآنَ فاسْتَعِذْ باللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ) معناه عند جماهير العلماء :

إذا أردت القراءة فاستعذ . واعلم أن اللفظ المختار فى التعوّذ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، وجاء : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، ولا بأس به ، ولكن المشهور المختار هو الأوّل .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه والبيهقى وغيرها « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال قبل القراءة فى الصلاة « أعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ مِنْ نَفْخِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمْزِهِ » وفى رواية « أعُوذُ باللهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ » وجاء فى تفسيره فى الحديث ، أن همزه : الموتة وهى الجنون ، ونفخه : الكبر ، ونفثه : الشعرُ ، والله أعلم .

(فصل) اعلم أن التعوّذ مستحبّ ليس بواجب ، لو تركه لم يأثم ولا تبطل صلاته سواء تركه عمدا أو سهوا ولا يسجد للسهو ، وهو مستحبّ فى جميع الصلوات الفرائض والنوافل كلها ، ويستحبّ فى صلاة الجنازة على الأصحّ ، ويستحبّ للقارئ خارج الصلاة بإجماع أيضا

(فصل) واعلم أن التعوّذ مستحبّ فى الركعة الأولى بالاتفاق ، فإن لم يتعوّذ فى الأولى أتى به فى الثانية ، فإن لم يفعل ففيما بعدها ، فلو تعوّذ فى الأولى هل يستحبّ فى الثانية ؟ فيه وجهان لأصحابنا ، أصحهما أنه يستحبّ لكنه فى الأولى آكد . وإذا تعوّذ فى الصلاة التى يسرّ فيها بالقراءة أسرّ بالتعوّذ ، فان تعوّذ فى التى يُجْهَر فيها بالقراءة فهل يجهر ؟ فيه خلاف من أصحابنا من قال يُسرّ ، وقال الجمهور : للشافعى فى المسئلة قولان : أحدهما يستوى الجهر والإسرار ، وهو نصه فى الأم . والثانى يسنّ الجهر وهو نصه فى الإملاء . ومنهم من قال فيه قولان : أحدهما يجهر صححه الشيخ أبوحامد الاسفرايني إمام أصحابنا العراقيين وصاحبه المحاملى وغيرهما ، وهو الذى كان يفعله أبو هريرة رضى الله عنه [1] ، وكان ابن عمر رضى الله عنهما يسرّ ، وهو الأصحّ عند جمهور أصحابنا ، وهو المختار ، والله أعلم .

باب القراءة بعد التعوّذ

اعلم أن القراءة واجبة [2] فى الصلاة بالإجماع مع النصوص المتظاهرة ومذهبنا ومذهب

---

(١) وهو الذى كان يفعله أبو هريرة . قال الحافظ : أخرجه الشافعى فى الأمّ من طريق صالح بن أبى صالح أنه سمع أباهريرة وهو يؤمّ الناس رافعا صوته يقول : ربنا إننا نعوذ بك من الشيطان الرجيم ، قال : وكان ابن عمر يتعوّذ سرّا . قال الشافعى : وأيهما فعله الرجل أجزأه انتهى .

(٢) القراءة واجبة : أى للأدلة الآتية ، وما ورد عن عمر وعلىّ رضى الله عنهما من عدم وجوب القراءة من أصلها ضعيف ، وقول زيد بن ثابت رضى الله عنه : القراءة سنة : أى طريق متبعة وإن خالفت مقايس العربية .

الجمهور ، أن قراءة الفاتحة واجبة لايجزئ غيرها لمن قدر عليها للحديث الصحيح آن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاتُجْزِئُ صَلاةٌ لايُقْرأُ فيها بِفاتِحَةِ الكِتابِ » رواه ابن خزيمة وأبو حاتم بن حِبان ـ بكسر الحاء ـ فى صحيحيهما بالإسناد الصحيح وحكما بصحته . وفى الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاصَلاة إلاّ بِفاتِحَةِ الكِتابِ» ويجب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم، وهى آية كاملة من أوّل الفاتحة . وتجب قراءة الفاتحة بجميع تشديداتها وهى أربع عشرة تشديدة : ثلاث فى البسملة ، والباقى بعدها ، فان أخلّ بتشديدة واحدة بطلت قراءته . ويجب أن يقرأها مرتبة متوالية ، فان ترك ترتيبها أوموالاتها لم تصحّ قراءته ، ويعذر فى السكوت بقدر التنفس . ولو سمع المأموم مع الإمام للتلاوة ، أو سمع تأمين الإمام فأمّن لتأمينه ، أو سأل الرحمة ، أو استعاذ من النار لقراءة الإمام مايقتضى ذلك، والمأموم فى أثناء الفاتحة لم تنقطع قراءته على أصحّ الوجهين لأنه معذور.

(فصل) فإن لحن فى الفاتحة لحنا يخلّ المعنى بطلت صلاته ، وإن لم يخلّ المعنى صحت قراءته ، فالذى يخله مثل أن يقول : أنعمت بضم التاء أو كسرها ، أو يقول : إياك نعبد، بكسر الكاف ، والذى لا يخلّ مثل أن يقول : ربّ العالمين ، بضم الباء أو فتحها ، أو يقول نستعين بفتح النون الثانية أو كسرها ، ولو قال : ولا الضالين بالظاء بطلت صلاته على أرجح الوجهين إلا أن يعجز عن الضاد بعد التعلم فيعذر .

(فصل) فإن لم يحسن الفاتحة قرأ بقدرها من غيرها ، فإن لم يحسن شيئا من القرآن آتى من الأذكار كالتسبيح والتهليل ونحوهما بقدر آيات الفاتحة ، فإن لم يحسن شيئا من الأذكار وضاق الوقت عن التعلم وقف بقدر القراءة ثم يركع وتجزئه صلاته إن لم يكن فرّط فى التعلم ، فإن كان فرّط فى التعلم وجبت الإعادة ؛ وعلى كلّ تقدير متى تمكن من التعلم وجب عليه تعلّم الفاتحة ، أما إذا كان يحسن الفاتحة بالعجمية ولا يحسنها بالعربية فلا يجوز له قراءتها بالعجمية بل هو عاجز ، فيأتى بالبدل على ما ذكرناه .

(فصل) ثم بعد الفاتحة يقرأ سورة أو بعض سورة ، وذلك سنة لو تركه صحت صلاته ولا يسجد للسهو ، وسواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة ، ولا يستحبّ قراءة السورة فى صلاة الجنازة على أصحّ الوجهين ، لأنها مبنية على التخفيف ، ثم هو بالخيار إن شاء قرأ سورة ، وإن شاء قرأ بعض سورة ، والسورة القصيرة أفضل من قدرها من الطويلة ؛ ويستحبّ أن يقرأ السورة على ترتيب المصحف ، فيقرأ فى الثانية سورة بعد السورة الأولى وتكون تليها ، فلو خالف هذا جاز [1] :

---

(١) فلو خالف هذا جاز : أى ولو كان خلاف الأولى ، وفى التبيان للمصنف : وكان مرتكبا مكروها وهو منكوس القلب . قال الحافظ : ولم أقف على دليل ذلك ، ولعله يؤخذ من الخروج من خلاف من أوجبه انتهى .

والسنة أن تكون السورة [1] بعد الفاتحة ، فلو قرأها قبل الفاتحة لم تحسب له قراءة السورة .

واعلم أن ما ذكرناه من استحباب السورة هو للإمام والمنفرد وللمأموم فيما يسرّ به الإمام أما ما يجهر به الإمام فلا يزيد المأموم فيه على الفاتحة إن سمع قراءة الإمام ، فان لم يسمعها أو سمع همهمة لايفهمها استحبت له السورة على الأصحّ بحيث لايشوّش على غيره .

(فصل) السنة أن تكون السورة فى الصبح والظهر من طوال المفصل ، وفى العصر والعشاء من أوساط المفصل ، وفى المغرب من قصار المفصل ، فان كان إماما خففّ عن ذلك إلا أن يعلم أن المأمومين يؤثرون التطويل . والسنة أن يقرأ فى الركعة الأولى من صلاة الصبح يوم الجمعة سورة ـ الم تنزيل ـ السجدة ، وفى الثانية : هل أتى على الإنسان ، ويقرأهما بكمالهما ؛ وأما ما يفعله بعض الناس من الاقتصار على بعضهما فخلاف السنة ، والسنة أن يقرأ فى صلاة العيد والاستسقاء فى الركعة الأولى بعد الفاتحة قَ ، وفى الثانية : اقتربت الساعة ؛ وإن شاء قرأ فى الأولى : سبح اسم ربك الأعلى ، وفى الثانية : هل أتاك حديث الغاشية ، فكلاهما سنة ؛ والسنة أن يقرأ فى الأولى من صلاة الجمعة سورة الجمعة ، وفى الثانية المنافقون ، وإن شاء فى الأولى : سبح ، وفى الثانية : هل أتاك ، فكلاهما سنة . وليحذر الاقتصار على بعض السورة فى هذه المواضع ، فان أراد التخفيف أدرج قراءته من غير هذرمة . والسنة أن يقرأ فى ركعتى سنة الفجر فى الأولى بعد الفاتحة : قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ، وفى الثانية : قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء الآية ، وإن شاء فى الأولى : قل يا أيها الكافرون ، وفى الثانية : قل هو الله أحد ، فكلاهما صحّ فى صحيح مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله ، ويقرأ فى ركعتى سنة المغرب وركعتى الطواف والاستخارة فى الأولى : قل يا أيها الكافرون ، وفى الثانية : قل هو الله أحد . وأما الوتر فإذا أوتر بثلاث ركعات قرأ فى الأولى بعد الفاتحة : سبح اسم ربك ، وفى الثانية : قل يا أيها الكافرون ، وفى الثالثة : قل هو الله أحد مع المعوّذتين ، وكل هذا الذى ذكرناه جاءت به أحاديث فى الصحيح وغيره مشهورة استغنينا بشهرتها عن ذكرها ، والله أعلم .

(فصل) لو ترك سورة الجمعة فى الركعة الأولى من صلاة الجمعة قرأ فى الثانية سورة الجمعة مع سورة المنافقين ، وكذا صلاة العيد والاستسقاء والوتر وسنة الفجر وغيرها مما ذكرناه مما هو فى معناه إذا ترك فى الأولى ما هو مسنون أتى فى الثانية بالأوّل والثانى ، لئلا تخلو صلاته من هاتين السورتين ، ولو قرأ فى صلاة الجمعة فى الأولى : سورة المنافقين ،

---

(١) والسنة أن تكون السورة الخ . قال الحافظ : لم أقف على دليل ذلك ، ولعله يوخذ من حديث « كان يفتتح القراءة بالحمد لله ربّ العالمين » .

قرأ فى الثانية [١] : سورة الجمعة ولا يعيد المنافقين ، وقد استقصيت [٢] دلائل هذا فى شرح المهذّب .

(فصل) ثبت فى الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوّل فى الركعة الأولى من الصبح وغيرها ما لايطوّل فى الثانية ، فذهب أكثر أصحابنا إلى تأويل هذا وقالوا : لايطوّل الأولى على الثانية ؛ وذهب المحققون منهم إلى استحباب تطويل الأولى لهذا الحديث الصحيح ، واتفقوا على أن الثالثة والرابعة يكونان أقصر من الأولى والثانية ، والأصحّ أنه لاتستحبّ السورة فيهما ، فإن قلنا باستحبابها فالأصحّ أن الثالثة كالرابعة ، وقيل بتطويلها عليها .

(فصل) أجمع العلماء على الجهر بالقراءة فى صلاة الصبح والأوليين من المغرب والعشاء وعلى الإسرار فى الظهر والعصر والثالثة من المغرب ، والثالثة والرابعة من العشاء ، وعلى الجهر فى صلاة الجمعة والعيدين والتراويح والوتر عقبها ، وهذا مستحبّ للإمام والمنفرد فيما ينفرد به منها ؛ وأما المأموم فلا يجهر فى شىء من هذا بالإجماع ؛ ويسنّ الجهر فى صلاة كسوف القمر والإسرار فى صلاة كسوف الشمس ، ويجهر فى صلاة الاستسقاء ويُسرّ فى الجنازة إذا صلاها فى النهار ، وكذا إذا صلاها بالليل على الصحيح المختار ، ولا يجهر فى نوافل النهار غير ما ذكرناه من العيد والاستسقاء .

واختلف أصحابنا فى نوافل الليل فقيل لايجهر ، وقيل يجهر . والثالث وهو الأصحّ وبه قطع القاضى حسين ، والبغوى يقرأ بين الجهر والإسرار ، ولو فاتته صلاة بالليل فقضاها فى النهار ، أو بالنهار فقضاها بالليل فهل يعتبر فى الجهر والإسرار وقت الفوات أم وقت القضاء ، فيه وجهان : أظهرهما يعتبر وقت القضاء ؟ وقيل يُسرّ مطلقا .

واعلم أن الجهر فى مواضعه والإسرار فى مواضعه سنة ليس بواجب ، فلو جهر موضع الإسرار ، أو أسرّ موضع الجهر فصلاته صحيحة ، ولكنه ارتكب المكروه كراهة تنزيه ولا يسجد للسهو ؛ وقد قدمنا أن الإسرار فى القراءة والأذكار المشروعة فى الصلاة لابد فيه من أن يسمع نفسه ، فإن لم يسمعها من غير عارض لم تصحّ قراءته ولا ذكره .

(فصل) قال أصحابنا : يستحبّ للإمام فى الصلاة الجهرية أن يسكت أربع سكتات : إحداهن عقيب تكبيرة الإحرام ليأتى بدعاء الاستفتاح ، والثانية بعد فراغه من الفاتحة سكتة

---

(١) قرأ فى الثانية : أى وإن لزم عليه تطويل الثانية على الأولى ، لأن مراعاة تحصيل السورتين جعل ذلك التطويل مغتفرا .

(٢) وقد استقصيت الخ . قال الحافظ : قد راجعت الشرح فلم أجده ذكر لذلك مستندا من الحديث ، وكذا الثلاثة الأمور التى فى الفصل قبله لم يذكر لها مستندا من الحديث فى الشرح المذكور انتهى .

لطيفة جدا بين آخر الفاتحة وبين آمين ، ليعلم أن آمين ليست من الفاتحة ، والثالثة بعد آمين [١] بعد سكتة طويلة بحيث يقرأ المأموم الفاتحة والرابعة بعد الفراغ من السورة يفصل بها بين القراءة وتكبيرة الهوىّ إلى الركوع .

(فصل) فاذا فرغ من الفاتحة استحبّ له أن يقول آمين ، والأحاديث الصحيحة كثيرة مشهورة فى كثرة فضله وعظيم أجره ، وهذا التأمين مستحبّ لكل قارئ ، سواء كان فى الصلاة أم خارجا منها ؛ وفيه أربع لغات : أفصحهنّ وأشهرهنّ آمين بالمدّ والتخفيف ، والثانية بالقصر والتخفيف ، والثالثة بالإمالة ، والرابعة بالمدّ والتشديد . فالأوليان مشهورتان ، والثالثة والرابعة حكاهما الواحدى فى أوّل البسيط ، والمختار الأولى ، وقد بسطت القول فى بيان هذه اللغات وشرحها وبيان معناها ودلائلها وما يتعلق بها فى كتاب تهذيب الأسماء واللغات . ويستحبّ التأمين فى الصلاة للإمام والمأموم والمنفرد ، ويجهر به الإمام والمنفرد فى الصلاة الجهرية ، والصحيح أيضا أن المأموم يجهر به ، سواء كان الجمع قليلا أو كثيرا . ويستحبّ أن يكون تأمين المأموم مع تأمين الإمام لاقبله ولا بعده ، وليس فى الصلاة موضع يستحبّ أن يقترن فيه قول المأموم بقول الإمام إلا فى قوله آمين ، وأما باقى الأقوال فيتأخر قول المأموم .

(فصل) يسنّ لكل من قرأ فى الصلاة أو غيرها إذا مرّ بآية رحمة أن يسأل الله تعالى من فضله ، وإذا مرّ بآية عذاب أن يستعيذ به من النار أو من العذاب أو من الشرّ أو من المكروه ، أو يقول : اللهمّ إنى أسألك العافية أو نحو ذلك ؛ وإذا مرّ بآية تنزيه لله سبحانه وتعالى نزّه فقال : سبحانه وتعالى ، أو : تبارك الله ربّ العالمين ، أو : جلت عظمة ربنا ، أو نحو ذلك .

روينا عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال « صليت مع النبىّ صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة ، فقلت : يركع عند المائة ، ثم مضى فقلت : يصلى بها فى ركعة ، فمضى فقلت : يركع بها ، ثم افتتح آل عمران فقرأها ، ثم افتتح النساء فقرأها يقرأ مترسلا إذا مرّ بآية فيها تسبيح سبح ، وإذا مرّ بسؤال سأل ، وإذا مرّ بتعوّذ تعوّذ » رواه مسلم [٢] فى صحيحه . قال أصحابنا : يستحبّ هذا التسبيح والسؤال والاستعاذة للقارئ فى الصلاة [٣]

---

(١) والثالثة بعد آمين الخ : أى إن علم أن المأموم يستمع حال قراءته ليقرأها فى سكتته كما هو ظاهر . قال الحافظ : دليل استحباب تطويل هذه السكتة حديث أبى سلمة بن عبد الرحمن « إن للإمام سكتتين فاغتنموا القراءة فيهما » أخرجه البخارى فى كتاب القراءة خلف الإمام ، وأخرج فيه أيضا عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، وأخرج البخارى فيه أيضا عن عروة بن الزبير قال : يا بنىّ اقرءوا إذا سكت الإمام ، واسكتوا إذا جهر ، فانه لاصلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب انتهى .

(٢) رواه مسلم ، ورواه أصحاب السنن الأربعة أيضا كما فى السلاح .

(٣) فى الصلاة ، سواء كانت فرضا أو نفلا ، خلافا للمالكية والحنفية .

وغيرها وللإمام والمأموم والمنفرد لأنه دعاء فاستووا فيه كالتأمين . ويستحبّ لكل من قرأ (أَلَيْسَ اللهُ بِأَحْكَمِ الحاكِمِينَ) أن يقول : بلى وأنا على ذلك من الشاهدين ؛ وإذا قرأ (أَلَيْسَ ذلكَ بِقادِرٍ على أنْ يُحْيِيَ المَوْتَى) [1] قال : بلى أشهد ؛ وإذا قرأ (فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ) قال : آمنت بالله ؛ وإذا قال (سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى) قال : سبحان ربى الأعلى ، ويقول هذا كله فى الصلاة وغيرها ، وقد بينت أدلته فى كتاب التبيان فى آداب حملة القرآن .

باب أذكار الركوع

قد تظاهرت الأخبار الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يكبر للركوع وهو سنة ، ولو تركه كان مكروها كراهة تنزيه ، ولا تبطل صلاته ولا يسجد للسهو ، وكذلك جميع التكبيرات التى فى الصلاة هذا حكمها إلا تكبيرة الإحرام ، فانها ركن لاتنعقد الصلاة إلا بها ؛ وقد قدمنا عدّ تكبيرات الصلاة فى أوّل أبواب الدخول فى الصلاة . وعن الإمام أحمد رواية أن جميع هذه التكبيرات واجبة . وهل يستحبّ مدّ هذا التكبير ؟ فيه قولان للشافعى رحمه الله : أصحهما وهو الجديد يستحبّ مدّه إلى أن يصل إلى حدّ الراكعين فيشتغل بتسبيح الركوع لئلا يخلو جزء من صلاته عن ذكر ، بخلاف تكبيرة الإحرام ، فان الصحيح استحباب ترك المدّ فيها لأنه يحتاج إلى بسط النية عليها ، فاذا مدّها شقّ عليه ، وإذا اختصرها سهل عليه ، وهكذا حكم باقى التكبيرات ، وقد تقدم إيضاح هذا فى باب تكبيرة الإحرام ، والله أعلم .

(فصل) فاذا وصل إلى حدّ الراكعين اشتغل بأذكار الركوع فيقول « سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيمِ ، سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيمِ ، سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيمِ » فقد ثبت فى صحيح مسلم من حديث حذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى ركوعه الطويل الذى كان قريبا من قراءة البقرة والنساء وآل عمران « سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيمِ » ومعناه : كرّر سبحان ربى العظيم فيه ، كما جاء مبينا فى سنن أبى داود وغيره . وجاء فى كتب السنن أنه صلى الله عليه وسلم قال « إذا قالَ أحَدُكُمْ سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيمِ ثَلاثاً فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ » وثبت فى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فى ركوعه وسجوده « سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى » .

---

(١) وإذا قرأ : أليس ذلك الخ ؛ فى الإيعاب ، أو قرأ كآخر التين أن يقول عند سماعه : بلى وأنا على ذلك من الشاهدين انتهى . والحديث الآتى عند قوله : وقد بينت أدلته الخ عن أبى داود والترمذى يشهد لما قاله المصنف مما يقال عند كل من آخر والتين ومن آخر سورة القيامة ، والله أعلم ، ومثله قوله تعالى (أليس الله بكاف عبده) .

وثبت فى صحيح مسلم عن علىّ رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا ركع يقول : اللهم لكَ ركَعْتُ ، وبِكَ آمَنْتُ ، ولَكَ أسْلَمْتُ ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِى وبَصَرِى ومُخِّى وعَظْمِى وعَصَبِى » . وجاء فى كتب السنن « خَشَعَ سَمْعِى وبَصَرِى ومُخِّى وعَظْمِى وَما اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِى لِلهِ رَبِّ العالَمِينَ » . وثبت فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فى ركوعه وسجوده سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ وَالرُّوحِ » قال أهل اللغة : سبوح قدوس : بضم أولهما وبالفتح أيضا لغتان : أجودهما وأشهرهما وأكثرهما الضمّ .

وروينا عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال « قمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فقرأ سورة البقرة لايمرّ بآية رحمة إلا وقف وسأل ، ولا يمرّ بآية عذاب إلا وقف وتعوّذ ، قال : ثم ركع بقدر قيامه ، يقول فى ركوعه : سُبْحانَ ذِى الجَبَرُوتِ وَالمَلَكُوتِ والكِبْرِياءِ وَالعَظَمَةِ ، ثم قال فى سجوده مثل ذلك » هذا حديث صحيح رواه أبو داود والنسائى فى سننهما والترمذى فى كتاب الشمائل بأسانيد صحيحة .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فأمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ » .

واعلم أن هذا الحديث الأخير هو مقصود الفصل ، وهو تعظيم الربّ سبحانه وتعالى فى الركوع بأىّ لفظ كان ، ولكن الأفضل أن يجمع بين هذه الأذكار كلها إن تمكن من ذلك بحيث لايشقّ على غيره ، ويقدم التسبيح منها ، فان أراد الاقتصار فيستحبّ التسبيح ، وأدنى الكمال منه ثلاث تسبيحات ، ولو اقتصر على مرّة كان فاعلا لأصل التسبيح . ويستحبّ إذا اقتصر على البعض أن يفعل فى بعض الأوقات بعضها ، وفى وقت آخر بعضا آخر ، وهكذا يفعل فى الأوقات حتى يكون فاعلا لجميعها ، وكذا ينبغى أن يفعل فى أذكار جميع الأبواب .

واعلم أن الذكر فى الركوع سنة عندنا وعند جماهير العلماء ، فلو تركه عمدا أو سهوا لاتبطل صلاته ولا يأثم ولا يسجد للسهو . وذهب الإمام أحمد بن حنبل وجماعة إلى أنه واجب ، فينبغى للمصلى المحافظة عليه للأحاديث الصريحة الصحيحة فى الأمر به كحديث : « أما الركوع فعظموا فيه الربّ » وغيره مما سبق ، وليخرج عن خلاف العلماء رحمهم الله ، والله أعلم .

(فصل) يكره قراءة القرآن فى الركوع والسجود ، فان قرأ غير الفاتحة لم تبطل صلاته ، وكذا لو قرأ الفاتحة لاتبطل صلاته على الأصحّ ، وقال بعض أصحابنا : تبطل .

روينا فى صحيح مسلم عن علىّ رضى الله عنه قال « نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ راكعا أو ساجدا » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « ألا وإنى نُهيتُ أنْ أقرأ القرآنَ راكعاً أوْ ساجداً » .

باب مايقوله فى رفع رأسه من الركوع وفى اعتداله

السنة أن يقول حال رفع رأسه [١] : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ [٢] ، ولو قال : من حمد الله سمع له ، جاز [٣] ، نصّ عليه الشافعى فى الأمّ ، فاذا استوى قائما قالَ : رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ حمْداً كَثِيراً طَيِّبا مُبارَكا فِيهِ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأرْضِ وَمِلْءَ ما بَيْنَهُما وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ أهْلَ الثَّناءِ وَالمَجْدِ أحَقُّ ما قالَ العَبْدُ ، وكُلُّنا لَكَ عَبْدٌ ، لامانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حين يرفع صلبه من الركوع ، ثم يقول وهو قائم : رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ » وفى روايات « وَلَكَ الحَمْدُ » بالواو ، وكلاهما حسن . وروينا مثله فى الصحيحين عن جماعة من الصحابة .

وروينا فى صحيح مسلم عن علىّ وابن أبى أوفى رضى الله عنهم « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه قال : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأرْضِ وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : اللَّهُمَّ رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ أهْلَ الثَّناءِ وَالمَجْدِ أحَقُّ ما قالَ العَبْدُ

---

(١) السنة أن يقول حال رفع رأسه : أى مع رفع يديه كما فى التحرم ويكون مع بدوّ رفع رأسه .

(٢) سمع الله لمن حمده : أى تقبل الله منه حمده وجازاه عليه . وقال المصنف : معنى سمع أجاب : أى من حمد الله متعرّضا لثوابه استجاب له وأعطاه ما تعرّض له . وفى البدر المنير لابن الملقن وضع سمع موضع أجاب ، لأن ما لايجاب كأنه غير مسموع ، وجاء فى بعض الأحاديث « ودعاء لايسمع » أى لايعتدّ به ولا يجاب كأنه غير مسموع قاله ابن الأنبارى .

(٣) ولو قال : من حمد الله سمع له جاز : أى لكن الأوّل أفضل لورود السنة به ، وكذا يجوز : من حمد الله سمعه ، وإنما أجزأ غير الوارد مما ذكر لتضمنه لفظ الوارد ومعناه وبه فارق : الله أكبر .

وكُلُّنا لَكَ عَبْدٌ ، اللَّهُمَّ لامانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ ، وَلا مُعْطِيَ لِمَى مَنَعْتَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا من رواية ابن عباس « رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَواتِ وَمِلْءَ الأرْضِ وَما بَيْنَهُما وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

وروينا فى صحيح البخارى عن رفاعة بن رافع الزرقى رضى الله عنه قال : « كنا يوما نصلى وراء النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فلما رفع رأسه من الركعة قال : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فقال رجل وراءه : رَبَّنا وَلَكَ الحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبارَكا فِيهِ ، فلما انصرف قال : مَنِ المُتَكَلِّمُ ؟ قال : أنا ، قال : رأيتُ بِضْعَةً وَثَلاثِينَ مَلَكا يَبْتَدِرُونَها أيُّهُمْ يَكْتُبُها أوَّلُ » .

(فصل) اعلم أنه يستحبّ أن يجمع بين هذه الأذكار كلها على ماقدمناه فى أذكار الركوع ، فإن اقتصر على بعضها فليقتصر على سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وما بينهما وملء ما شئت من شىء بعد ؛ فإن بالغ فى الاقتصار اقتصر على سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ، فلا أقلّ من ذلك .

واعلم أن هذه الأذكار كلها مستحبة للإمام والمأموم والمنفرد ، إلا أن الإمام لا يأتى بجميعها إلا أن يعلم من حال المأمومين أنهم يؤثرون التطويل . واعلم أن هذا الذكر سنة ليس بواجب ، فلو تركه كره له كراهة تنزيه ولا يسجد للسهو ، ويكره قراءة القرآن فى هذا الاعتدال كما يكره فى الركوع والسجود ، والله أعلم .

باب أذكار السجود

فاذا فرغ من أذكار الاعتدال كبر [1] وهو ساجد ومدّ التكبير إلى أن يضع جبهته على الأرض . وقد قدمنا حكم هذه التكبيرة وأنها سنة لو تركها لم تبطل صلاته ولا يسجد للسهو ، فاذا سجد أتى بأذكار السجود وهى كثيرة : فمنها ما رويناه فى صحيح مسلم [2] من رواية حذيفة المتقدمة فى الركوع فى صفة صلاة النبىّ صلى الله عليه وسلم « حين قرأ البقرة والنساء وآل عمران فى الركعة الواحدة لا يمرّ بآية رحمة إلا سأل ، ولا بآية عذاب إلا استعاذ ، قال : ثم سجد فقال : سُبْحانَ رَبِّيَ الأعْلَى ، فكان سجوده قريبا من قيامه » .

---

(١) كبر : أى من غير رفع يد كما رواه البخارى ، ورواية إثبات الرفع عند الهوىّ ضعيفة وإن أخذ بها جمع ، وهوى بكسر الواو ، مصدره هوى بضم أوله وتشديد ثالثه : أى إلى السجود ، فان أخر التكبير عن ابتداء الهوى أو كبر معتدلا أو ترك التكبير كره كما فى الأم .

(٢) فمنها ما رويناه فى صحيح مسلم الخ ، سبق تخريجه وكذا تخريج حديثى عائشة اللذين بعده فى أذكار الركوع .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول فى ركوعه وسجوده : سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى » .

وروينا فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها ما قدمناه فى الركوع « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فى ركوعه وسجوده : سُبُّوحٌ قُدُّوس ، رَبُّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن علىّ رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد قال : اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ، وبِكَ آمَنْتُ ، ولَكَ أسْلَمْتُ ، سَجَدَ وَجْهِى لِلَّذى خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وبَصَرَهُ تَبارَكَ اللهُ أحْسَنُ الخالِقينَ »

وروينا فى الحديث الصحيح فى كتب السنن عن عوف بن مالك ما قدمناه فى فصل الركوع « أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ركع ركوعه الطويل يقول فيه : سُبْحانَ ذِى الجَبَرُوتِ والمَلَكُوتِ والكِبْرِياءِ والعَظَمَةِ ، ثم قال فى سجوده مثل ذلك » .

وروينا فى كتب السنن أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « وإذا سَجَدَ — أى أحدكم — فَلْيَقُلْ : سُبْحانَ رَبِّىَ الأعْلَى ثَلاثا ، وذلك أدْناهُ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت « تفقدت النبىّ صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فتجسست ، فاذا هو راكع أو ساجد يقول : سُبْحانَكَ وبِحَمْدِكَ لاإلَهَ إلاّ أنْتَ » وفى رواية فى مسلم « فوقعت يدى على بطن قدميه وهو فى المسجد وهما منصوبتان وهو يقول : اللَّهُمَّ أعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وبِمُعافاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لاأُحْصِى ثَناءً عَلَيْكَ ، أنْتَ كَما أثْنَيْتَ على نَفْسِكَ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « فأمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فيهِ الرَّبَّ ، وأمَّا السُّجُودُ فاجْتَهِدُوا فِى الدُّعاءِ فَقَمِنٌ أنْ يُسْتَجابَ لَكُمْ » يقال قمن بفتح الميم وكسرها ، ويجوز فى اللغة قمين ، ومعناه : حقيق وجدير .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ ساجِدٌ ، فأكْثِرُوا الدُّعاءَ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة أيضا « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فى سجوده : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى ذَنْبِى كُلَّهُ دِقَّهُ وَجِلَّهُ وأوَّلَهُ وآخِرَهُ وَعَلانِيَتَهُ وَسِرَّهُ » دقه وجله : بكسر أولهما ، ومعناه : قليله وكثيره .

واعلم أنه يستحبّ أن يجمع فى سجوده جميع ما ذكرناه ، فإن لم يتمكن منه فى وقت

أتى به فى أوقات كما قدمناه فى الأبواب السابقة ، وإذا اقتصر يقتصر على التسبيح مع قليل من الدعاء ، وتقدم التسبيح وحكمه ما ذكرناه فى أذكار الركوع من كراهة قراءة القرآن فيه وباقى الفروع .

(فصل) اختلف العلماء فى السجود فى الصلاة والقيام أيهما أفضل ؟ فمذهب الشافعى ومن وافقه : القيام أفضل ، لقول النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الحديث فى صحيح مسلم « أَفْضَلُ الصَّلاةِ طُولُ القُنُوتِ » ومعناه القيام ، ولأن ذكر القيام هو القرآن ، وذكر السجود هو التسبيح ، والقرآن أفضل ، فكان ما طوّل به أفضل . وذهب بعض العلماء إلى أن السجود أفضل ، لقوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث المتقدّم « أَقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ ساجِدٌ » . قال الإمام أبو عيسى الترمذى فى كتابه : اختلف أهل العلم فى هذا ، فقال بعضهم : طول القيام فى الصلاة أفضل من كثرة الركوع والسجود . وقال بعضهم : كثرة الركوع والسجود أفضل من طول القيام . وقال أحمد بن حنبل : روى فيه حديثان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ولم يقض فيه أحمد بشىء . وقال إسحاق : أما بالنهار فكثرة الركوع والسجود ، وأما بالليل فطول القيام ، إلا أن يكون رجل له جزء بالليل يأتى عليه ، فكثرة الركوع والسجود فى هذا أحبّ إلىّ لأنه يأتى على حزبه ، وقد ربح كثرة الركوع والسجود . قال الترمذى : وإنما قال إسحاق هذا لأنه وصف صلاة النبىّ صلى الله عليه وسلم بالليل ووصف طول القيام . وأما بالنهار فلم يوصف من صلاته صلى الله عليه وسلم من طول القيام ما وصف بالليل .

(فصل) إذا سجد للتلاوة استحبّ أن يقول فى سجوده ما ذكرناه فى سجود الصلاة ، ويستحبّ أن يقول معه ، « اللَّهُمَّ اجْعَلْها لى عِنْدَكَ ذُخْرًا [1] وأَعْظِمْ لى بِها أَجْرًا ، وَضَعْ عَنِّى بِها وِزْرًا ، وَتَقَبَّلْها مِنِّى كما تَقَبَّلْتَها مِنْ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلامُ » . ويستحبّ أن يقول أيضا « سُبْحانَ رَبِّنا إِنْ كانَ وَعْدُ رَبِّنا لَمَفْعُولاً » نصّ الشافعى على هذا الأخير أيضا .

روينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى سجود القرآن : سَجَدَ وَجْهِى لِلَّذى خَلَقَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ » قال الترمذى : حديث صحيح ، زاد الحاكم « فَتَبارَكَ

---

(١) اجعلها لى عندك ذخرا : أى اجعل السجدة المدلول عليها بالفعل باعتبار ثوابها ، والذخر بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين : ما يدّخر ، والمراد : ذخرا فى غاية الشرف والعظمة كما أفادهما عندك ، وسيأتى فى أذكار الصلاة فى قوله « فاغفرلى مغفرة من عندك » ما يزيد هذا المقام وضوحا .

اللهُ أحْسَنُ الخالِقِينَ » قال : وهذه الزيادة صحيحة على شرط الصحيحين . وأما قوله « اللهمّ اجعلها لى عندك ذخرا الخ » فرواه الترمذى مرفوعا من رواية ابن عباس رضى الله عنهما باسناد حسن . وقال الحاكم : حديث صحيح .

باب ما يقول فى رفع رأسه من السجود وفى الجلوس بين السجدتين

السنة أن يكبر [1] من حين يبتدئ بالرفع ويمدّ التكبير إلى أن يستوى جالسا ، وقد قدمنا بيان عدد التكبيرات ، والخلاف فى مدّها ، والمدّ مبطل لها ؛ فاذا فرغ من التكبير واستوى جالسا ، فالسنة أن يدعو بما رويناه فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى والبيهقى وغيرها عن حذيفة رضى الله عنه فى حديثه المتقدم فى صلاة النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الليل وقيامه الطويل بالبقرة والنساء وآل عمران وركوعه نحو قيامه وسجوده نحو ذلك ، قال : « وكان يقول بين السجدتين : رَبّ اغْفِرْ لى ، رَبّ اغْفِرْ لى ، وجلس بقدر سجوده ».

وبما رويناه فى سنن البيهقى عن ابن عباس فى حديث مبيته عند خالته ميمونة رضى الله عنها ، وصلاة النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الليل فذكره قال : وكان إذا رفع رأسه من السجدة قال « رَبّ اغْفِرْ لى وارْحَمْنِى واجْبُرْنِى وَارْفَعْنِى وَارْزُقْنِى وَاهْدِنِى » وفى رواية أبى داود « وَعافِنِى » وإسناده حسن ، والله أعلم .

(فصل) فإذا سجد السجدة الثانية قال فيها ما ذكرناه فى الأولى سواء ، فإذا رفع رأسه منها رفع مكبرا وجلس للاستراحة جلسة لطيفة بحيث تسكن حركته سكونا بيّنا ، ثم يقوم إلى الركعة الثانية ويمدّ التكبيرة التى رفع بها من السجود إلى أن ينتصب قائما ، ويكون المدّ بعد اللام من الله ، هذا أصحّ الأوجه لأصحابنا ، ولهم وجه أنه يرفع بغير تكبير ويجلس للاستراحة فإذا نهض كبر ؛ ووجه ثالث أنه يرفع من السجود مكبرا ، فإذا جلس قطع التكبير ثم يقوم بغير تكبير . ولا خلاف أنه لايأتى بتكبيرين فى هذا الموضع ، وإنما قال أصحابنا : الوجه الأوّل أصحّ لئلا يخلو جزء من الصلاة عن ذكر .

واعلم أن جلسة الاستراحة سنة صحيحة ثابتة فى صحيح البخارى وغيره من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومذهبنا استحبابها لهذه السنة الصحيحة ، ثم هى مستحبة عقيب السجدة الثانية من كل ركعة يقوم عنها ، ولا تستحبّ فى سجود التلاوة فى الصلاة ، والله أعلم .

باب أذكار الركعة الثانية

اعلم أن الأذكار التى ذكرناها فى الركعة الأولى يفعلها كلها فى الثانية على ما ذكرناه فى الأولى من الفرض والنفل وغير ذلك من الفروع المذكورة إلا فى أشياء : أحدها أن الركعة

---

(١) السنة أن يكبر : أى من غير رفع يد ويرتفع منه رأسه قبل يديه .

الأولى فيها تكبيرة الإحرام وهى ركن ، وليس كذلك الثانية فإنه لايكبر فى أوّلها ، وإنما التكبيرة التى قبلها للرفع من السجود مع أنها سنة . الثانى لايشرع دعاء الاستفتاح فى الثانية بخلاف الأولى . الثالث قدمنا أنه يتعوّذ فى الأولى بلا خلاف ، وفى الثانية خلاف ، الأصحّ أنه يتعوّذ . الرابع المختار أن القراءة فى الثانية تكون أقلّ من الأولى ، وفيه الخلاف الذى قدمناه ، والله أعلم .

باب القنوت فى الصبح

اعلم أن القنوت فى صلاة الصبح سنة للحديث الصحيح فيه عن أنس رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يقنت فى الصبح حتى فارق الدنيا » رواه الحاكم أبو عبد الله فى كتاب الأربعين ، وقال : حديث صحيح .

واعلم أن القنوت مشروع عندنا فى الصبح وهو سنة متأكدة ، لو تركه لم تبطل صلاته لكن يسجد للسهو [1] سواء تركه عمدا أو سهوا [2] . وأما غير الصبح من الصلوات الخمس فهل يقنت فيها ؟ فيه ثلاثة أقوال للشافعى رحمه الله تعالى : الأصحّ المشهور منها أنه إن نزل بالمسلمين نازلة قنتوا ، وإلا فلا . والثانى يقنتون مطلقا . والثالث لايقنتون مطلقا ، والله أعلم . ويستحبّ القنوت عندنا فى النصف الأخير من شهر رمضان فى الركعة الأخيرة من الوتر ، ولنا وجه أن يقنت فيها فى جميع شهر رمضان ، ووجه ثالث فى جميع السنة وهو مذهب أبى حنيفة ، والمعروف من مذهبنا هو الأوّل ، والله أعلم .

(فصل) اعلم أن محل القنوت عندنا فى الصبح بعد الرفع من الركوع فى الركعة الثانية . وقال مالك رحمه الله : يقنت قبل الركوع . قال أصحابنا : فلو قنت شافعى قبل الركوع لم يحسب له على الأصحّ ، ولنا وجه أن يحسب ، وعلى الأصحّ يعيده بعد الركوع ويسجد للسهو ، وقيل لايسجد . وأما لفظه فالاختيار أن يقول فيه ما رويناه فى الحديث الصحيح فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه والبيهقى وغيرها بالإسناد الصحيح عن الحسن بن علىّ رضى الله عنهما قال « علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهنّ فى الوتر : اللهمّ اهدنى فيمن هديت ، وعافنى [3] فيمن عافيت ، وتولنى [4]

---

(١) لكن يسجد للسهو ، وكذا يسجد للسهو إذا ترك شيئا من كلماته ومحلّ عدم تعين كلماته إذا لم يشرع فيه وفارق بدله لأنه لاحدّ له .

(٢) عمدا أو سهوا ، وقيل إن تركه عمدا فلا يسجد لتقصيره فتفوت السنة على نفسه ، وردّوه بأن خلل العمد أكثر فكان إلى الجبر أحوج .

(٣) وعافنى : أى من كلّ نقص ظاهرا وباطنا فى الدنيا والآخرة ، واجعلنى مندرجا فيمن عافيت ممن ذكر أوّلا .

(٤) وتولنى : أى بحفظك لى عن كلّ مخالفة ونظر إلى غيرك ، وبانعامك علىّ بمعرفتك اجعلنى مندرجا فيمن توليت كذلك وهم المذكورون أولا .

فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِى فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَقِنِى شَرَّ مَا قَضَيْتَ ، فَإِنَّكَ تَقْضِى وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ » ؛ قال الترمذى : هذا حديث حسن ، قال : ولا نعرف عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى القنوت شيئا أحسن من هذا . . وفى رواية ذكرها البيهقى أن محمد بن الحنفية وهو ابن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال : إن هذا الدعاء هو الدعاء الذى كان أبى يدعو به فى صلاة الفجر فى قنوته . ويستحبّ أن يقول عقيب هذا الدعاء : اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ ، فقد جاء فى رواية النسائى فى هذا الحديث بإسناد حسن « وَصَلَّى اللهُ على النَّبِىِّ » .

قال أصحابنا : وإن قنت بما جاء عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان حسنا ، وهو أنه قنت فى الصبح بعد الركوع فقال « اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ ، وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْلَعُ مَنْ يَفْجُرُكَ ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ، وَلَكَ نُصَلِّى وَنَسْجُدُ ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ ، إِنَّ عَذَابَكَ الْجِدَّ بِالْكُفَّارِ مُلْحِقٌ . اللَّهُمَّ عَذِّبِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ ، وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ ، وَيُقَاتِلُونَ أَوْلِيَاءَكَ . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ ، وَأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ، وَاجْعَلْ فِى قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ ، وَثَبِّتْهُمْ على مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَوْزِعْهُمْ أَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِى عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ ، وَانْصُرْهُمْ على عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ إِلَهَ الْحَقِّ وَاجْعَلْنَا مِنْهُمْ » .

واعلم أن المنقول عن عمر رضى الله عنه عذّاب كفرة أهل الكتاب ، لأن قتالهم ذلك الزمان كان مع كفرة أهل الكتاب ؛ وأما اليوم فالاختيار أن يقول « عذّب الكفرة » فانه أعمّ . وقوله نخلع : أى نترك ، وقوله يفجر : أى يلحد فى صفاتك ، وقوله نحفد بكسر الفاء : أى نسارع ، وقوله الجدّ بكسر الجيم : أى الحق ، وقوله ملحق بكسر الحاء على المشهور ويقال بفتحها ، ذكره ابن قتيبة وغيره ، وقوله ذات بينهم أى أمورهم ومواصلاتهم ، وقوله الحكمة : هى كل ما منع من القبيح ، وقوله وأوزعهم : أى ألهمهم ، وقوله واجعلنا منهم : أى ممن هذه صفته . قال أصحابنا : يستحبّ الجمع بين قنوت عمر وماسبق ، فان جمع بينهما فالأصحّ تأخير قنوت عمر ، وإن اقتصر فليقتصر على الأوّل ، وإنما يستحبّ الجمع بينهما إذا كان منفردا أو إمام محصورين يرضون بالتطويل ، والله أعلم .

واعلم أن القنوت لايتعين فيه دعاء على المذهب المختار ، فأىّ دعاء دعا به حصل القنوت

ولو قنت بآية أو آيات من القرآن العزيز وهى مشتملة على الدعاء حصل القنوت ، ولكن الأفضل ما جاءت به السنة . وقد ذهب جماعة من أصحابنا إلى أنه يتعين ولا يجزئ غيره .

واعلم أنه يستحبّ إذا كان المصلى إماما أن يقول : اللهمّ اهدنا بلفظ الجمع وكذلك الباقى ، ولو قال اهدنى حصل القنوت وكان مكروها ، لأنه يكره للإمام تخصيص نفسه بالدعاء .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن ثوبان رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَؤُمُّ عَبْدٌ قَوْما فيَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ ، فإنْ فَعَلَ فَقَدْ خانَهُمْ » قال الترمذى : حديث حسن .

(فصل) اختلف أصحابنا فى رفع اليدين فى دعاء القنوت ومسح الوجه بهما على ثلاثة أوجه : أصحها أنه يستحبّ رفعهما ولا يمسح الوجه . والثانى يرفع ويمسحه . والثالث لايمسح ولا يرفع . واتفقوا على أنه لايمسح غير الوجه من الصدر ونحوه ، بل قالوا ذلك مكروه .

وأما الجهر بالقنوت والإسرار به فقال أصحابنا : إن كان المصلى منفردا أسرّ به ، وإن كان إماما جهر على المذهب الصحيح المختار الذى ذهب إليه الأكثرون . والثانى أنه يسرّ كسائر الدعوات فى الصلاة . وأما المأموم فان لم يجهر الإمام قنت سرّا كسائر الدعوات ، فانه يوافق فيها الإمام سرّا . وإن جهر الإمام بالقنوت فان كان المأموم يسمعه أمّن على دعائه وشاركه فى الثناء فى آخره ، وإن كان لايسمعه قنت سرا ، وقيل يومّن ، وقيل ه أن يشاركه مع سماعه ، والمختار الأوّل . وأما غير الصبح إذا قنت فيها حيث يقول به ، فان كانت جهرية وهى المغرب والعشاء فهى كالصبح على ما تقدّم ، وإن كانت ظهرا أو عصرا فقيل يسرّ فيها بالقنوت ، وقيل إنها كالصبح . والحديث الصحيح فى قنوت رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا القراء ببئر معونة يقتضى ظاهره الجهر بالقنوت فى جميع الصلوات ، ففى صحيح البخارى فى باب تفسير قول الله تعالى (لَيْسَ لَكَ مِنَ الأمْرِ شَيْءٌ) عن أبى هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم جهر بالقنوت فى قنوت النازلة .

باب التشهد فى الصلاة

اعلم أن الصلاة إن كانت ركعتين فحسب كالصبح والنوافل فليس فيها إلا تشهد واحد ، وإن كانت ثلاث ركعات أو أربعا ففيها تشهدان : أوّل ، وثان . ويتصوّر فى حقّ المسبوق ثلاث تشهدات ، ويتصوّر فى حقه فى صلاة المغرب أربع تشهدات ، مثل أن يدرك الإمام بعد الركوع فى الثانية فيتابعه فى التشهد الأوّل والثانى ولم يحصل له من الصلاة إلا ركعة ، فإذا سلم الإمام قام المسبوق ليأتى بالركعتين الباقيتين عليه ، فيصلى ركعة ويتشهد عقيبها

لأنها ثانيته ، ثم يصلى الثالثة ويتشهد عقيبها . أما إذا صلى نافلة [١] فنوى أكثر من أربع ركعات بأن نوى مائة ركعة ، فالاختيار أن يقتصر فيها على تشهدين [٢] ، فيصلى ما نواه إلا ركعتين ويتشهد ، ثم يأتى بالركعتين ويتشهد التشهد الثانى ويسلم . قال جماعة من أصحابنا : لايجوز أن يزيد على تشهدين ، ولا يجوز أن يكون بين التشهد الأوّل والثانى أكثر من ركعتين ، ويجوز أن يكون بينهما ركعة واحدة ، فإن زاد على تشهدين أو كان بينهما أكثر من ركعتين بطلت صلاته . وقال آخرون : يجوز أن يتشهد فى كل ركعة ، والأصحّ جوازه فى كل ركعتين لافى كل ركعة ، والله أعلم .

واعلم أن التشهد الأخير واجب عند الشافعى وأحمد وأكثر العلماء ، وسنة عند أبى حنيفة ومالك ؛ وأما التشهد الأوّل فسنة عند الشافعى ومالك وأبى حنيفة والأكثرين ، وواجب عند أحمد ؛ فلو تركه عند الشافعى صحت صلاته ، ولكن يسجد للسهو سواء تركه عمدا أو سهوا ، والله أعلم .

(فصل) وأما لفظ التشهد فثبت فيه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ثلاث تشهدات : أحدها رواية ابن مسعود رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « التَّحِيَّاتُ لله ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما .

الثانى رواية ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « التَّحِيَّاتُ المُبارَكاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّباتُ لله ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ » رواه مسلم فى صحيحه .

الثالث فى رواية أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « التَّحِيَّاتُ الطَّيِّباتُ الصَّلَوَاتُ لله ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » رواه مسلم فى صحيحه .

---

(١) صلى نافلة : أى مطلقة ، وإلا ففى الوتر الموصول لايزاد على تشهدين بينهما ركعة فقط ، والتراويح لايجوز أن يسلم عن أكثر من ركعتين .

(٢) فالاختيار أن يقتصر على تشهدين الخ ، ويقرأ السورة فى الركعات التى قبل التشهد الأوّل ، سواء أتى بتشهدين أو أكثر ، فإن اقتصر على تشهد واحد قرأ فى الركعات كلها ، ذكره فى الروضة .

وروينا فى سنن البيهقى باسناد جيد عن القاسم قال : علمتنى عائشة رضى الله عنها قالت : هذا تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم « التَّحِيَّاتُ لله وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » وفى هذا فائدة حسنة ، وهى أن تشهده صلى الله عليه وسلم بلفظ تشهدنا .

وروينا فى موطأ مالك وسنن البيهقى وغيرهما بالأسانيد الصحيحة عن عبد الرحمن بن عمر القارىّ ـ وهو بتشديد الياء ـ أنه سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو على المنبر وهو يعلم الناس التشهد يقول : قولوا « التَّحِيَّاتُ لله ، الزَّاكِيَاتُ لله ، الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلهِ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

وروينا فى الموطأ وسنن البيهقى وغيرهما أيضا بإسناد صحيح عن عائشة رضى الله عنها أنها كانت تقول « إذا تشهدت : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ الزَّاكِيَاتُ لله ، أَشْهَدُ أن لاإِلَهَ إلا اللهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ » وفى رواية عنها [1] فى هذه الكتب « التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّاكِيَاتُ لله ، أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، وأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ » .

وروينا فى الموطأ وسنن البيهقى أيضا بالإسناد الصحيح عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يتشهد فيقول « بِسْمِ اللهِ التَّحِيَّاتُ لله الصَّلَوَاتُ لِلهِ الزَّاكِيَاتُ لله ، السَّلامُ على النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللهِ الصالِحِينَ ، شَهِدْتُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ » والله أعلم .

فهذه أنواع من التشهد . قال البيهقى : والثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث : حديث ابن مسعود ، وابن عباس ، وأبى موسى ، هذا كلام البيهقى . وقال غيره : الثلاثة صحيحة [2] وأصحها حديث ابن مسعود .

---

(١) وفى رواية عنها : أى بتقديم الصلوات على الطيبات عكس الرواية السابقة والباقى سواء .

(٢) وقال غيره : الثلاثة صحيحة . قال الحافظ : كونها صحيحة لانزاع فيه لأنهما فى الصحيحين اتفقا على حديث ابن مسعود ، وانفرد مسلم بحديثى ابن عباس وأبى موسى .

واعلم أنه يجوز التشهد بأىّ تشهد شاء من هذه المذكورات ، هكذا نصّ عليه إمامنا الشافعى [1] وغيره من العلماء رضى الله عنهم . وأفضلها عند الشافعى حديث ابن عباس للزيادة التى فيه من لفظ المباركات . قال الشافعى وغيره من العلماء رحمهم الله : ولكون الأمر فيها على السعة والتخيير اختلفت ألفاظ الرواة ، والله أعلم .

(فصل) الاختيار أن يأتى بتشهد من الثلاثة الأول بكماله ، فلو حذف بعضه فهل يجزيه؟ فيه تفصيل ، فاعلم أن لفظ المباركات والصلوات والطيبات والزاكيات سنة ليس بشرط فى التشهد ، فلو حذفها كلها واقتصر على قوله التحيات لله السلام عليك أيها النبىّ إلى آخره أجزأه . وهذا لاخلاف فيه عندنا . وأما فى الألفاظ من قوله : السلام عليك أيها النبىّ ، إلى آخره فواجب لايجوز حذف شىء منه إلا لفظ ورحمة الله وبركاته ، ففيهما ثلاثة أوجه لأصحابنا . أصحهما لايجوز حذف واحدة منهما ، وهذا هو الذى يقتضيه الدليل لاتفاق الأحاديث عليهما . والثانى يجوز حذفهما . والثالث يجوز حذف وبركاته [2] دون رحمة الله . وقال أبو العباس بن سريج من أصحابنا : يجوز أن يقتصر على قوله : التحيات لله ، سلام عليك أيها النبىّ ، سلام على عباد الله الصالحين ، أشهد أن لاإله إلا الله وأن محمدا رسول الله. وأما لفظ السلام فأكثر الروايات : السلام عليك أيها النبىّ وكذا السلام علينا بالألف واللام فيهما ، وفى بعض الروايات : سلام بحذفهما فيهما . قال أصحابنا : كلاهما جائز ، ولكن الأفضل : السلام بالألف واللام لكونه الأكثر ، ولما فيه من الزيادة والاحتياط .

أما التسمية قبل التحيات فقد روينا حديثا مرفوعا فى سنن النسائى والبيهقى وغيرهما باثباتها ، وتقدم إثباتها فى تشهد ابن عمر ، لكن قال البخارى والنسائى وغيرهما من أئمة الحديث : إن زيادة التسمية غير صحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلهذا قال جمهور أصحابنا لايستحبّ التسمية ، وقال بعض أصحابنا : يستحبّ ، والمختار أنه لايأتى بها ، لأن جمهور الصحابة الذين رووا التشهد لم يرووها .

(فصل) اعلم أن الترتيب فى التشهد مستحبّ ليس بواجب ، فلو قدم بعضه على بعض جاز على المذهب الصحيح المختار الذى قاله الجمهور ، ونصّ عليه الشافعى رحمه الله فى الأم . وقيل لايجوز كألفاظ الفاتحة ، ويدلّ للجواز تقديم السلام على لفظ الشهادة فى بعض الروايات ، وتأخيره فى بعضها كما قدمناه . وأما الفاتحة فألفاظها وترتيبها معجز فلا يجوز

---

(١) هكذا نصّ عليه إمامنا الشافعى . قال الحافظ : لم يخصّ الشافعى ذلك بالثلاث المذكورات بل ذكر معها عن ابن عمر وجابر ، وعن عمر وعائشة رضى الله عنهم .

(٢) يجوز حذف وبركاته : أى لإغناء السلام عنه ولأنها حذفت فى بعض الروايات كما ذكر .

تغييره ، ولا يجوز التشهد بالعجمية لمن قدر على العربية ، ومن لم يقدر يتشهد بلسانه ويتعلم كما ذكرنا فى تكبيرة الإحرام .

(فصل) السنة فى التشهد الإسرار لإجماع المسلمين على ذلك ، ويدل عليه من الحديث ما رويناه فى سنن أبى داود والترمذى والبيهقى عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال : «من السنة أن يخفى التشهد السنة» . قال الترمذى : حديث حسن . وقال الحاكم : صحيح . وإذا قال الصحابى من السنة كذا [1] كان بمعنى قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هذا هو المذهب الصحيح المختار الذى عليه جمهور العلماء من الفقهاء والمحدّثين وأصحاب الأصول والمتكلمين رحمهم الله ؛ فلو جهر به كره ولم تبطل صلاته ولا يسجد للسهو [2] .

باب الصلاة على النبىّ صلى الله عليه وسلم بعد التشهد

اعلم أن الصلاة على النبىّ صلى الله عليه وسلم واجبة عند الشافعى رحمه الله بعد التشهد الأخير ، فلو تركها فيه لم تصحّ صلاته ، ولا تجب الصلاة على آل النبىّ صلى الله عليه وسلم فيه على المذهب الصحيح المشهور ، لكن تستحبّ . وقال بعض أصحابنا : تجب . والأفضل أن يقول اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِىِّ الأُمِّىِّ وَعلى آلِ مُحَمَّدٍ وأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كما صَلَّيْتَ على إبْرَاهِيمَ وَعلى آلِ إبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ على مُحَمَّدٍ النَّبِىِّ الأُمِّىِّ وَعلى آلِ مُحَمَّدٍ وأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كما بَارَكْتَ على إبْرَاهِيمَ وَعلى آلِ إبْرَاهِيمَ فِى العَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .

ورويناهذه الكيفية فى صحيح البخارى ومسلم عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إلا بعضها ، فهو صحيح من رواية غير كعب ، وسيأتى تفصيله فى كتاب الصلاة على محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم إن شاء الله تعالى والله أعلم . والواجب منه : اللهم صل على النبى ، وإن شاء قال : صلى الله على محمد ، وإن شاء قال : صلى الله على رسوله ، أو صلى الله على النبى . ولنا وجه أنه لا يجوز إلا قوله : اللهم صل على محمد . ولنا وجه أنه يجوز أن يقول : وصلى الله على أحمد . ووجه أنه يقول : صلى الله عليه ، والله أعلم .

وأما التشهد الأول فلا تجب فيه الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم بلا خلاف ، وهل تستحب ؟ فيه قولان : أصحهما تستحب ، ولا تستحبّ الصلاة على الآل على الصحيح ،

---

(١) وإذا قال الصحابى من السنة كذا الخ ، فيكون موقوفا لفظا مرفوعا حكما ، بخلاف قوله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرفوع لفظا وحكما ، وبه يعلم أن التشبيه فى كون كلّ منهما مرفوعا وإن تفاوتت رتبتهما فيه .

(٢) ولا يسجد للسهو لأنه من الهيئات .

وقيل تستحب ، ولا يستحبّ الدعاء فى التشهد الأول عندنا بل قال أصحابنا يكره لأنه مبنى على التخفيف ، بخلاف التشهد الأخير ، والله أعلم .

باب الدعاء بعد التشهد الأخير

اعلم أن الدعاء بعد التشهد الأخير مشروع بلا خلاف .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه « أن النبى صلى الله عليه وسلم علمهم التشهد ثم قال فى آخره ، ثُمَّ يُخَيِّرُ مِنَ الدُّعَاءِ » وفى رواية البخارى ، « أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو » وفى روايات لمسلم « ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ مِنَ الْمَسْئَلَةِ مَا شَاءَ » .

واعلم أن هذا الدعاء مستحب ليس بواجب ، ويستحب تطويله ، إلا أن يكون إماما ؛ وله أن يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا ، وله أن يدعو بالدعوات المأثورة ، وله أن يدعو بدعوات يخترعها والمأثورة أفضل . ثم المأثورة منها ما ورد فى هذا الموطن ، ومنها ما ورد فى غيره ، وأفضلها هنا ما ورد هنا .

وثبت فى هذا الموضع أدعية كثيرة منها ما رويناه فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الأَخِيرِ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ » رواه مسلم من طرق كثيرة . وفى رواية منها « إذا تَشَهَّدَ [1] أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم [2] عن عائشة رضى الله عنها « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يدعو فى الصلاة « اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ » .

---

(١) إذا تشهد : أى فرغ من التشهد ، والمراد الأخير لما فى الحديث قبله ، وبه يندفع قول ابن دقيق العيد إنه عامّ فى التشهد الأوّل والأخير ، ومن خصه بالأخير لابد له من دليل راجح ، وإن كان نصا فلا بد من صحته انتهى .

(٢) وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم . قال فى السلاح : ورواه أبو داود والنسائى ، وقال الحافظ بعد تخريجه : وزاد فيه ما سيأتى قريبا ، وأخرجه أحمد .

وروينا فى صحيح مسلم عن علىّ رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى ماقَدَّمْتُ وَما أخَّرْتُ وَما أسْرَرْتُ وَما أعْلَنْتُ وَما أسْرَفْتُ وَما أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنِّى ، أنْتَ المُقَدِّمُ وأنْتَ المُؤَخِّرُ لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبى بكر الصديق رضى الله عنهم « أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : علمنى دعاء أدعو به فى صلاتى ، قال : قُلِ اللَّهُمَّ إنى ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْما كَثِيرًا وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ ، فاغْفِرْ لى مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِى إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ » هكذا ضبطناه « ظُلْماً كَثِيرًا » بالثاء المثلثة فى معظم الروايات ، و فى بعض روايات مسلم « كَبِيرًا » بالباء الموحدة ، وكلاهما حسن ، فينبغى أن يجمع بينهما فيقال « ظُلْماً كَثِيرًا كَبِيرًا » وقد احتجّ البخارى فى صحيحه والبيهقىّ وغيرهما من الأئمة بهذا الحديث للدعاء فى آخر الصلاة وهو استدلال صحيح ، فإن قوله فى صلاتى يعمّ جميعها ، ومن مظانّ الدعاء فى الصلاة هذا الموطن .

وروينا بإسناد صحيح فى سنن أبى داود عن أبى صالح ذكوان عن بعض أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم لرجل « كَيْفَ تَقُولُ فِى الصَّلاةِ ؟ قال : أتشهَّد وأقول : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ الجَنَّةَ ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ ، أما إنى لاأحسن دَنْدَنَتَكَ وَلا دَنْدَنَةَ معاذ ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : حَوْلَهَا دَنْدِنْ » الدندنة : كلام لايفهم معناه ، ومعنى « حولها دندن » أى حول الجنة والنار ، أو حول مسألتهما : إحداهما سؤال طلب ، والثانية سؤال استعاذة ، والله أعلم .

ومما يستحبّ الدعاء به فى كل موطن : اللهمّ إنى أسألك العفو والعافية ، اللهمّ إنى أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى ، والله أعلم .

باب السلام للتحلل من الصلاة

اعلم أن السلام للتحلل من الصلاة ركن من أركانها وفرض من فروضها لاتصح إلا به ، هذا مذهب الشافعى ومالك وأحمد وجماهير السلف والخلف ، والأحاديث الصحيحة المشهورة مصرحة بذلك .

واعلم أن الأكمل فى السلام أن يقول عن يمينه « السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » وَعَنْ يَسارِهِ « السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » ولا يستحبّ أن يقول معه : وبركاته ، لأنه خلاف المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن كان قد جاء فى رواية

لأبى داود ؛ وقد ذكره جماعة من أصحابنا منهم إمام الحرمين وزاهر السرخسى والروياني فى الحلية . ولكنه شاذ ، والمشهور ما قدمناه ، والله أعلم . وسواء كان المصلى إماما أو مأموما أو منفردا فى جماعة قليلة أو كثيرة فى فريضة أو نافلة ففى كل ذلك يسلم تسليمتين كما ذكرنا ويلتفت بهما إلى الجانبين ، والواجب تسليمة واحدة ، وأما الثانية فسنة لو تركها لم يضره ؛ ثم الواجب من لفظ السلام أن يقول : السلام عليكم ، ولو قال : سلام عليكم لم يجزئه على الأصح : ولو قال : عليكم السلام أجزأه على الأصح ، فلو قال : السلام عليك أو سلامى عليك ، أو سلامى عليكم ، أوسلام الله عليكم ، أو سلامٌ عليكم بغير تنوين ، أو قال : السلام عليهم ، لم يجزئه شىء من هذا بلا خلاف ، وتبطل صلاته إن قاله عامدا عالما فى كل ذلك ، إلا فى قوله : السلام عليهم ، فإنه لا تبطل صلاته به لأنه دعاء [1] وإن كان ساهيا لم تبطل ولا يحصل التحلل من الصلاة ، بل يحتاج إلى استئناف سلام صحيح ؛ ولو اقتصر الإمام على تسليمة واحدة أتى المأموم بالتسليمتين [2] . قال القاضى أبو الطيب الطبرى من أصحابنا وغيره : إذا سلم الإمام [3] فالمأموم بالخيار إن شاء سلم فى الحال ، وإن شاء استدام الجلوس للدعاء وأطال ما شاء ، والله أعلم .

باب ما يقوله الرجل إذا كلمه إنسان وهو فى الصلاة

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ نابَهُ شَيْءٌ فِى صَلاتِهِ فَلْيَقُلْ : سُبْحانَ الله » وفى رواية فى الصحيح « إذَا نابَكُمْ أمْرٌ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجالُ ، وَلْتُصَفِّقِ النِّساءُ » وفى رواية « التَّسْبِيحُ لِلرِّجالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّساءِ » :

باب الأذكار بعد الصلاة

أجمع العلماء على استحباب الذكر بعد الصلاة ، وجاءت فيه أحاديث كثيرة صحيحة فى أنواع منه متعدّدة فنذكر أطرافا من أهمها .

روينا فى كتاب الترمذى عن أبى أمامة رضى الله عنه قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم « أىّ الدعاء أسمع ؟ قال جَوْفَ اللَّيْلِ الآخِرِ ، وَدُبُرَ الصَّلَوَاتِ المَكْتُوباتِ » قال الترمذى : حديث حسن .

---

(١) لأنه دعاء : أى لاخطاب فيه لآدمى ، ولا يرد أن ماقبله ايضا دعاء لوجود الخطاب فيه .

(٢) ولو اقتصر الإمام على تسليمة واحدة أتى المأموم بالتسليمتين : أى تحصيلا لفضيلتهما لما تقرّر فى محله من أنه صار منفردا .

(٣) إذا سلم الإمام : أى التسليمة الأولى لخروجه بها ، نعم يسنّ للمأموم أن يؤخرها إلى فراغ إمامه من تسليمتيه جميعا .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير » وفى رواية مسلم « كنا » وفى رواية فى صحيحيهما عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » وقال ابن عباس « كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته » .

وروينا فى صحيح مسلم عن ثوبان رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثا وقال : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ ، تَبارَكْتَ يا ذَا الجَلالِ وَالإِكْرامِ » قيل للأوزاعى وهو أحد رواة الحديث : كيف الاستغفار ؟ قال : تقول : أَسْتَغْفِرُ اللهَ ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من الصلاة وسلّم قال : لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ؛ اللَّهُمَّ لامانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما أنه كان يقول دبر كلّ صلاة حين يسلم « لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ ، لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَلا نَعْبُدُ إِلاَّ إِيَّاهُ ، لَهُ النِّعْمَةُ وَالفَضْلُ ، وَلَهُ الثَّناءُ الحَسَنُ ، لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُونَ » قال ابن الزبير : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلل بهنّ دبر كل صلاة .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ذهب أهل الدُّثُور بالدرجات العلى والنعيم المقيم ، يصلون كما نصلى ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضل من أموال يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدّقون ، فقال « ألا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ ، وَلا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلاَّ مَنْ صَنَعَ مِثْلَ ما صَنَعْتُمْ ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثا وَثَلاثِينَ » قال أبو صالح الراوى عن أبى هريرة لما سئل عن كيفية ذكره ؟ يقول : سبحان الله والحمد لله والله أكبر حتى يكون منهن

كلهن ثلاث وثلاثون . الدثور [١] جمع دثر بفتح الدال وإسكان الثاء المثلثة [٢] : وهو المال الكثير [٣] .

وروينا فى صحيح مسلم عن كعب بن عُجرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مُعَقِّباتٌ لا يَخِيبُ قائِلُهُنَّ أوْ فاعِلُهُنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ ثَلاثا وَثَلاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلاثا وَثَلاثِينَ تَحْمِيدَةً ، وأرْبَعاً وَثَلاثِينَ تَكْبِيرَةً » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثا وَثَلاثِينَ ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلاثا وَثَلاثِينَ ، وكَبَّرَ اللهَ ثَلاثا وَثَلاثِينَ ، وَقالَ تَمامَ المِائَةِ : لا إلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ خَطاياهُ وَإنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ » .

وروينا فى صحيح البخارى فى أوائل كتاب الجهاد عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوّذ دبر الصلاة بهؤلاء الكلمات : اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ ، وأعُوذُ بِكَ أنْ أُرَدَّ إلى أرْذَلِ العُمُرِ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيا ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ القَبْرِ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « خَصْلَتانِ أوْ خَلَّتانِ لا يُحافِظُ عَلَيْهِما عَبْدٌ مُسْلِمٌ إلاَّ دَخَلَ الجَنَّةَ هُما يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِما قَلِيلٌ : يُسَبِّحُ اللهَ تَعالى دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُ عَشْرًا ، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسانِ ، وألْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ فِي المِيزانِ . وَيُكَبِّرُ أرْبَعا وَثَلاثِينَ إذا أخَذَ مَضْجَعَهُ وَيَحْمَدُ ثَلاثا وَثَلاثِينَ ، وَيُسَبِّحُ ثَلاثا وَثَلاثِينَ ، فَذَلِكَ مِائَةٌ بِاللِّسانِ ، وألْفٌ بِالمِيزانِ ، قال : فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدها بيده ، قالوا : يا رسول الله كيف هما يسير ، ومن يعمل بهما قليل ؟ قال : يأتى أحَدَكُمْ - يعنى الشيطان -

---

(١) الدثور : أى بضمّ أوّليه : المهمل ، ثم المثلثة .

(٢) وإسكان الثاء المثلثة ، قلت : وحكى تحريكها .

(٣) المال الكثير ، ويطلق عليه الدثر بكسر المهملة وسكون المثلثة . وقال الجوهرى تبعا لابن سيده : الدثر بالمثلثة لايثنى ولا يجمع . قال الهروى : ويقال : مال دثر ، ومالان دثر ، وأموال دثر . وحكى المطرزى وغيره أنه يثنى ويجمع . قال الداودى : الدثر من الأضداد ، يطلق على الغنى ، وعلى الاندراس .

فِي مَنامِهِ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ ، ويأتِيهِ فِي صَلاتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حاجَةً قَبْلَ أَنْ يَقُولَها » إسناده صحيح ، إلا أن فيه عطاء بن السائب ، وفيه اختلاف بسبب اختلاطه ، وقد أشار أيوب السختياني إلى صحة حديثه هذا .

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال « أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ بالمعوّذتين دبر كل صلاة » وفي رواية أبي داود « بالمعوّذات » فينبغي أن يقرأ « قل هو الله أحد ، وقل أعوذ بربّ الفلق ، وقل أعوذ بربّ الناس » .

وروينا بإسناد صحيح في سنن أبي داود والنسائي عن معاذ رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده وقال : يا مُعاذُ وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فَقالَ : أُوصِيكَ يا مُعاذُ لا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ تَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبادَتِكَ » .

وروينا في كتاب ابن السنّي عن أنس رضي الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قضى صلاته مسح جبهته بيده اليمنى ، ثم قال : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الهَمَّ والحَزَنَ » .

وروينا فيه عن أبي أُمامة رضي الله عنه قال « ما دنوت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في دبر مكتوبة ولا تطوّع إلا سمعته يقول : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطايايَ كُلَّها ، اللَّهُمَّ أَنْعِشْنِي واجْبُرْنِي وَاهْدِنِي لِصالِحِ الأَعْمالِ وَالأَخْلاقِ ، إِنَّهُ لا يَهْدِي لِصالِحِها وَلا يَصْرِفُ سَيِّئَها إِلاَّ أَنْتَ » .

وروينا فيه عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم « كان إذا فرغ من صلاته ، لا أدري قبل أن يسلم أو بعد أن يسلم يقول : سُبْحانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ، وَسَلامٌ على المُرْسَلِينَ ، وَالحَمْدُ لِلهِ رَبِّ العالَمِينَ » .

وروينا عن أنس رضي الله عنه قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا انصرف من الصلاة : اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُمُرِي آخِرَهُ ، وخَيْرَ عَمَلِي خَواتِمَهُ ، وَاجْعَلْ خَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ أَلْقاكَ » .

وروينا فيه عن أبي بكر رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر الصلاة : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ وَالفَقْرِ وَعَذابِ القَبْرِ » .

وروينا فيه بإسناد ضعيف عن فضالة بن عبيد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللهِ تَعالى وَالثَّناءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَدْعُو بِما شاءَ » .

باب الحثّ على ذكر الله تعالى بعد صلاة الصبح .

اعلم أن أشرف أوقات الذكر فى النهار ، الذكر بعد صلاة الصبح .

روينا عن أنس رضى الله عنه فى كتاب الترمذى وغيره قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَلَّى الفَجْرَ فِى جَماعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللهَ تَعالى حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كانَتْ كأجْرِ حَجَّةٍ وعُمْرَةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى كتاب الترمذى وغيره عن أبى ذر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ فِى دُبُرِ صَلاةِ الصُّبْحِ وَهُوَ ثانٍ رِجْلَيْهِ قَبْلَ أنْ يَتَكَلَّمَ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيِى وَيُمِيتُ وَهُوَ على كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَناتٍ ، وَمُحِىَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئاتٍ ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجاتٍ ، وكانَ يَوْمَهُ ذلكَ فِى حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَحُرِسَ مِنَ الشَّيْطانِ وَلَمْ يَنْبَغِ لِذَنْبٍ أنْ يُدْرِكَهُ فِى ذلكَ اليَوْمِ إلاَّ الشِّرْكَ باللهِ تَعالى » قال الترمذى : هذا حديث حسن ، وفى بعض النسخ : صحيح .

وروينا فى سنن أبى داود عن مسلم بن الحارث التميمى الصحابى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أسرّ إليه فقال : « إذَا انْصَرَفْتَ مِنْ صَلاةِ المَغْرِبِ فَقُلِ : اللَّهُمَّ أجِرْنِى مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلكَ ثُمَّ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْها ، وإذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ كذَلِكَ ، فإنَّكَ إنْ مُتَّ مِنْ يَوْمِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْها » .

وروينا فى مسند الإمام أحمد وسنن ابن ماجه وكتاب ابن السنىّ عن أمّ سلمة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح قال : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ عِلْماً نافِعا ، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً [١] ، وَرِزْقا طَيِّبا [٢] » .

وروينا فيه [٣] عن صُهيب [٤] رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان

---

(١) وعملا متقبلا بفتح الباء : أى مقبولا بأن يكون مقرونا بالإخلاص .

(٢) ورزقا طيبا : أى حلالا ملائما للقوّة ، معينا على الطاعة والعبادة .

(٣) فيه : أى فى كتاب ابن السنى كما فى الحصن ، ولم يبال بإيهام عود الضمير لعوده من أحمد ومن بعده ، لأن القاعدة أن الضمير يعود لأقرب مذكور إلا لقرينة ، قاله الحافظ .

(٤) عن صهيب ، لم ينسبه هنا ولا فى كتاب ابن السنى ، والمسمى بصهيب من الصحابة =

يحرّك شفتيه بعد صلاة الفجر بشيء ، فقلت : يا رسول الله ما هذا الذى تقول ؟ قال : « اللَّهُمَّ بِكَ أُحاوِلُ ، وَبِكَ أُصَاوِلُ ، وَبِكَ أُقاتِلُ » والأحاديث بمعنى ما ذكرته كثيرة ، وسيأتى فى الباب الآتى من بيان الأذكار التى تقال فى أوّل النهار ما تقرّ به العيون إن شاء الله تعالى .

وروينا عن أبى محمد البغوى فى شرح السنة قال : قال علقمة بن قيس : بلغنا أن الأرض تعجّ إلى الله تعالى من نومة العالِم بعد صلاة الصبح ، والله أعلم .

باب ما يقال عند الصباح وعند المساء

اعلم أن هذا الباب واسع جدا ليس فى الكتاب باب أوسع منه ، وأنا أذكر إن شاء الله تعالى فيه جملا من مختصراته ، فمن وفق للعمل بكلها فهى نعمة وفضل من الله تعالى عليه وطوبى له ومن عجز عن جميعها فليقتصر من مختصراتها على ما شاء ولو كان ذكرا واحدا .

والأصل فى هذا الباب من القرآن العزيز قول الله سبحانه وتعالى (وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِها) وقال تعالى (وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكارِ) وقال تعالى (وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الجَهْرِ مِنَ القَوْلِ بِالغُدُوِّ والآصَالِ) قال أهل اللغة : الآصال جمع أصيل : وهو ما بين العصر والمغرب . وقال تعالى (وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ) قال أهل اللغة : العشىّ : ما بين زوال الشمس وغروبها . وقال تعالى (فِى بُيُوتٍ أَذِنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيها اسْمُهُ ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بِالْغُدُوِّ والآصَالِ رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ) الآية . وقال تعالى (إِنَّا سَخَّرْنا الجِبالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالإِشْراقِ) .

وروينا فى صحيح البخارى عن شدّاد بن أوس رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « سَيِّدُ الاسْتِغْفارِ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّى لا إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ خَلَقْتَنِى وأنا عَبْدُكَ وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَىَّ ، وأَبُوءُ بِذَنْبِى فاغْفِرْ لى فإنَّه لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتَ ، إذا قال ذلك حين يمسى فمات دخل الجنة ، أو كان من أهل الجنة ، وإذا قال حين يصبح فمات من يومه مثله » معنى أبوء : أقرّ وأعترف .

اثنان : صهيب بن سنان المشهور بالرومى أحد المعذّبين فى الله ، وصهيب بن النعمان فى أسد الغابة .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي : سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ مائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يأْتِ أحَدٌ يَوْمَ القِيامَةِ بأفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ إلاَّ أحَدٌ قالَ مِثْلَ ما قالَ أوْ زادَ عَلَيْهِ » وفى رواية أبى داود « سُبْحانَ اللهِ العَظِيمِ وبِحَمْدِهِ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وغيرها بالأسانيد الصحيحة عن عبد الله بن خبيب ـ بضمّ الخاء المعجمة ـ رضى الله عنه قال « خرجنا فى ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب النبىّ صلى الله عليه وسلم ليصلى لنا فأدركناه فقال ، قُلْ ، فلم أقل شيئا ، ثم قال : قُلْ ، فلم أقل شيئا ، ثم قال : قُلْ ، فقلت : يا رسول الله ما أقول ؟ قال : قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ وَالمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه وغيرها بالأسانيد الصحيحة عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أصبح : اللَّهُمَّ بِكَ أصْبَحْنا ، وَبِكَ أمْسَيْنا ، وَبِكَ نَحْيا ، وَبِكَ نَمُوتُ وَإلَيْكَ النُّشُورُ ؛ وإذا أمسى قال : اللَّهُمَّ بِكَ أمْسَيْنا ، وَبِكَ نَحْيا ، وَبِكَ نَمُوتُ وَإلَيْكَ النُّشُورُ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا كان فى سفر وأسحر يقول : سَمَّعَ سامِعٌ بِحَمْدِ اللهِ وَحُسْنِ بَلائِهِ عَلَيْنا رَبَّنا صاحِبْنا ، وأفْضِلْ عَلَيْنا عائِذاً [1] باللهِ مِنَ النَّارِ » قال القاضى عياض وصاحب المطالع وغيرهما : سمع بفتح الميم المشدّدة ، ومعناه : بلغ سامع قولى هذا لغيره ، تنبيها على الذكر فى السحَر والدعاء فى ذلك الوقت ، وضبطه الخطابى وغيره سمع بكسر الميم المخففة ؛ قال الإمام أبو سليمان الخطابى : سمع سامع معناه : شهد شاهد . وحقيقته : ليسمع السامع وليشهد الشاهد حَمْدنا لله تعالى على نعمته وحسن بلائه .

وروينا فى صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا أمسى قال « أمْسَيْنا وأمْسَى المُلْكُ لِلهِ ، والحَمْدُ لِلهِ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ » قال الراوى : أُراه قال فيهنّ « لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، رَبِّ أسألُكَ خَيْرَ ما فِى هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ ما بَعْدَها ،

---

(١) ربنا : أى يا ربنا ، وقوله صاحبنا بسكون الباء من المصاحبة : أى كن مصاحبا لنا ، وقوله وأفضل بصيغة الأمر ، وقوله عائذا منصوب على المصدر أو الحال ومن فاعل أسحر فهو من كلام الراوى .

وأعوذُ بكَ مِنْ شَرِّ ما فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ ما بَعْدَها ، رَبِّ أعوذُ بكَ مِنَ الكَسَلِ وَالهَرَمِ وَسُوءِ الكِبَرِ ، أعوذُ بكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي القَبْرِ ، وَإِذَا أصْبَحَ قالَ ذلكَ أيْضًا : أصْبَحْنا وأصْبَحَ المُلْكُ لِلهِ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما لقيتُ من عقرب لدغتنى البارحة ؟ قال : أما لَوْ قُلْتَ حِينَ أمْسَيْتَ : أعوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ لَمْ يَضُرَّكَ » ذكره مسلم متصلا بحديث خولة بنت حكيم رضى الله عنها هكذا .

وروياه فى كتاب ابن السنى ، وقال فيه « أعوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ ثَلاثا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ » .

وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود والترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال « يا رسول الله مرنى بكلمات أقولهنّ إذا أصبحتُ وإذا أمسيت ، قال : قُلِ اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّمَواتِ والأرْضِ ، عالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهادَةِ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ ، أشْهَدُ أن لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ ، أعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي [1] وَشَرِّ الشَّيْطانِ وَشِرْكِهِ ، قالَ : قُلْها إذَا أصْبَحْتَ وَإذَا أمْسَيْتَ وَإذَا أخَذْتَ مَضْجَعَكَ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا نحوه فى سنن أبى داود من رواية أبى مالك الأشعرى رضى الله عنهم أنهم قالوا : يا رسول الله علمنا كلمة نقولها إذا أصبحنا وإذا أمسينا واضطجعنا ، فذكره ، وزاد فيه بعد قوله : وَشِرْكِهِ ، وأنْ نَقْتَرِفَ سُوءًا على أنْفُسِنا أوْ نَجُرَّهُ إلى مُسْلِمٍ » قوله صلى الله عليه وسلم « وشركه » روى على وجهين : أظهرهما وأشهرهما بكسر الشين مع إسكان الراء من الإشراك : أى ما يدعو إليه ويوسوس به من الإشراك بالله تعالى ، والثانى شركه بفتح الشين والراء : حبائله ومصايده ، واحدها شَرَكة بفتح الشين والراء وآخره هاء . وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَباحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَساءِ كُلِّ لَيْلَةٍ ، باسْمِ اللهِ

---

(١) من شرّ نفسى : أى شرّ هواها المخالف للهدى ، قال تعالى (ومن أضلّ ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ؟) أما إذا وافق الهوى الهدى فهو كزبد وعسل ، وقيل الاستعاذة منها لكونها أسرع إجابة إلى داعى الشرّ من الهوى والشيطان . وحاصله مزيد الاعتناء بتطهير النفس ، فقدم إشارة لكمال الصديق أن يفعله ليكون وسيلة لكلّ كمال يترقى إليه بعد ، إذ الترقى يتفاوت بحسب تفاوت مراتب ذلك التطهير ، ومثل ذلك يقال فى قوله فى الخبر السابق « قل اللهمّ إنى ظلمت نفسى ظلما كثيرا الخ » .

الَّذى لايَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَىْءٌ فِى الأَرْضِ وَلا فِى السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَىْءٌ » قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، هذا لفظ الترمذى . وفى رواية أبى داود « لَم تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلاءٍ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن ثوبان رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قالَ حِينَ يُمْسِى : رَضِيتُ باللهِ رَبًّا ، وَبالإسْلامِ دِيناً ، وبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا كانَ حَقًّا على اللهِ تَعالى أنْ يُرْضِيَهُ » فى إسناده سعد ابن المرزبان أبو سعد البقال بالباء ، الكوفىّ مولى حذيفة بن اليمان ، وهو ضعيف باتفاق الحفاظ ، وقد قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، فلعله صحّ عنده من طريق آخر . وقد رواه أبو داود والنسائى بأسانيد جيدة عن رجل خدم النبىّ صلى الله عليه وسلم عن النبىّ صلى الله عليه وسلم بلفظه ، فثبت أصل الحديث ، ولله الحمد . وقد رواه الحاكم وأبو عبد الله فى المستدرك على الصحيحين ، وقال : حديث صحيح الإسناد ، ووقع فى رواية أبى داود وغيره « وبمحمدٍ رسولا » وفى رواية الترمذى « نبيًّا » فيستحب أن يجمع الإنسان بينهما فيقول « نبيا ورسولا » ولو اقتصر على أحدهما كان عاملا بالحديث .

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد جيد لم يضعفه عن أنس رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ أوْ يُمْسِى : اللَّهُمَّ إنِّى أصْبَحْتُ أُشْهِدُكَ وأُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أنَّكَ أنْتَ لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ ، وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، أعْتَقَ اللهُ رُبُعَهُ مِنَ النَّارِ ، فَمَنْ قالَهَا مَرَّتَيْنِ أعْتَقَ اللهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ قالَهَا ثَلاثاً أعْتَقَ اللهُ تعالى ثَلاثَةَ أرْباعِهِ ، فإنْ قالَهَا أرْبَعا أعْتَقَهُ اللهُ تَعالى مِنَ النَّارِ » .

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد جيد لم يضعفه عن عبد الله بن غنام بالغين المعجمة والنون المشددة البياضى الصحابى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ : اللَّهُمَّ ما أصْبَحَ بِى مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْكَ وَحْدَكَ لاشَرِيكَ لَكَ ، لَكَ الحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ ، فَقَدْ أدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ ؛ وَمَنْ قالَ مِثْلَ ذلكَ حِينَ يُمْسِى فَقَدْ أدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ » .

وروينا بالأسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « لم يكن النبىّ صلى الله عليه وسلم يَدَعُ هؤلاء الدعوات حين يمسى وحين يصبح : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ العافِيَةَ فِى الدُّنْيا والآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ العَفْوَ وَالعافِيَةَ فِى دِينِى ودُنْيايَ وأهْلِى وَمالِى ، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْراتِى وآمِنْ رَوْعاتِى ، اللَّهُمَّ احْفَظْنِى مِنْ بَيْنِ يَدَىَّ وَمِنْ خَلْفِى وَعَنْ يَمِينِى وَعَنْ شِمالِى وَمِنْ فَوْقِى ،

وأعُوذُ بِعَظَمَتِكِ أنْ أُغْتالَ مِنْ تَحْتِي[1]» قال وكيع[2] : يعنى الخسف. قال الحاكم أبو عبد الله : هذا حديث صحيح الإسناد .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وغيرهما بالإسناد الصحيح عن علىّ رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول عند مضجعه « اللَّهُمَّ إنِّى أعُوذُ بِوَجْهِكَ الكَرِيمِ وَبِكَلِماتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِ ما أنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِهِ ، اللَّهُمَّ أنْتَ تَكْشِفُ المَغْرَمَ والمَأثَمَ ، اللَّهُمَّ لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ وَلا يُخْلَفُ وَعْدُكَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ ، سُبْحانَكَ وبِحَمْدِكَ » .

وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه بأسانيد جيدة عن أبى عياش ـ بالشين المعجمة ـ رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ إذَا أصْبَحَ : لا إلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، كانَ لَهُ عِدْلَ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ اسْمَاعِيلَ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ ، وكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئاتٍ ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجاتٍ ، وكانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطانِ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَإنْ قالَهَا إذَا أمْسَى كانَ مِثْلَ ذلكَ حَتَّى يُصْبِحَ » .

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد لم يضعفه عن أبى مالك الأشعرى رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا أصْبَحَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : أصْبَحْنا وأصْبَحَ المُلْكُ لِلهِ رَبِّ العالَمِينَ ، اللَّهُمَّ أسألُكَ خَيْرَ هَذَا اليَوْمِ فَتْحَهُ وَنَصْرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِ ما فِيهِ وَشَرِّ ما بَعْدَهُ ، ثُمَّ إذَا أمْسَى فَلْيَقُلْ مِثْلَ ذلكَ » .

وروينا فى سنن أبى داود عن عبد الرحمن بن أبى بكرة أنه قال لأبيه : يا أبت إنى أسمعك تدعو كلّ غداة : اللَّهُمَّ عافِنِى فِي بَدَنِي ، اللَّهُمَّ عافِنِي فى سَمْعِي اللَّهُمَّ عافِنِي

---

(١) أن أغتال : أى أوخذ غيلة من تحتى لرداءة آفتها ، ولا يخفى حسن موقع عظمتك . وأغتال مبنى للمجهول . قال زين العرب : والاغتيال هو أن يخدع ويقتل فى موضع لايراه فيه أحد .

(٢) قال وكيع : وهو ابن الجراح . قال الحافظ : لما خرّج الحديث إلى قوله « أغتال من تحتى » قال جبير : وهو الخسف ، قال عُبادة : فلا أدرى أهو من قول النبىّ صلى الله عليه وسلم أو من قول جبير ؟ يعنى هل فسره من قِبل نفسه أو رواه . قال الحافظ : وكأنَّ وكيعا لم يحفظ هذا التفسير فقال من نفسه انتهى .

فِي بَصَرِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ وَالفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ ، لاإِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ » تعيدها حين تصبح ثلاثا ، وثلاثا حين تمسى ، فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بهنّ ، فأنا أحبّ أن أستنّ بسنته .

وروينا فى سنن أبى داود عن ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ قالَ حِينَ يصْبِحُ (فَسُبْحانَ اللهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحونَ وَلَهُ الحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ . يُخْرِجُ الحَيَّ مِنَ المَيِّتِ وَيُخْرِجُ المَيِّتَ مِنَ الحَيِّ ، وَيُحْيِي الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ) أَدْرَكَ ما فاتَهُ فِي يَوْمِهِ ذلكَ ، وَمَنْ قالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي أَدْرَكَ ما فاتَهُ فِي لَيْلَتِهِ » لم يضعفه أبو داود ، وقد ضعفه البخارى فى تاريخه الكبير ، وفى كتابه كتاب الضعفاء .

وروينا فى سنن أبى داود عن بعض بنات النبىّ صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يعلمها فيقول « قُولِي حِينَ تُصْبِحِينَ : سُبْحانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ ، لاقُوَّةَ إِلاَّ باللهِ ، ما شاءَ اللهُ كانَ ، وَما لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ ، أَعْلَمُ أَنَّ اللهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وأَنَّ اللهَ قَدْ أَحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً ، فَانَّهُ مَنْ قالَهُنَّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَمَنْ قالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي حُفِظَ حَتَّى يُصْبِحَ » .

وروينا فى سنن أبى داود عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد فإذا هو برجل من الأنصار يقال له أبو أمامة ، فقال : يا أبا أُمامَةَ مالى أَرَاكَ جالِسا فِي المَسْجِدِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلاةٍ ؟ قال : هموم لزمتنى وديون يا رسول الله ، قال : أَفَلا أُعَلِّمُكَ كَلاما إِذَا قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللهُ هَمَّكَ وَقَضَى عَنْكَ دَيْنَكَ ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، قال : قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ والكَسَلِ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ[1].

---

(١) من الجبن بضم فسكون أو فضم : صفة الجبان ، يقال فيه جبن يجبن جبنا ، وجمع الجبان جبن ، وهو الخوف من العدوّ الشامل للصورى وهو الكافر ، والمعنوى وهو النفس والشيطان ، والخوف يمنعه المحاربة أو يحمله على الموافقة ، والجبانة هى ضد الشجاعة وإنما تكون من ضعف القلب وخشية النفس ، والجبان الذى يرتدع فى الحرب ويضعف وذلك يؤدى إلى الفرار من الزحف وهو كبيرة ، واستعاذته صلى الله عليه وسلم منه تعليم لأمته ، لأنه يؤدى إلى عذاب الآخرة كما قاله المهلب لأنه يفرّ من الزحف فيدخل تحت =

والبُخلِ [١] وأعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَقَهْرِ الرِّجالِ » قال : ففعلت ذلك ، فأذهب الله تعالى همى وغمى وقضى عنى دينى .

وروينا فى كتاب ابن السنى بإسناد صحيح عن عبد الله بن أبزى رضى الله عنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصبح قال : أصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ وكَلِمَةِ الإخْلاصِ ، وَدِينِ نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ ، وَمِلَّةِ إبْراهِيمَ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ حَنِيفا مُسْلِماً وَما أنا مِنَ المُشْرِكِينَ » قلت كذا وقع فى كتابه . « ودين نبينا محمد » وهو غير متبع ، ولعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك جهرا ليسمعه غيره فيتعلمه ، والله أعلم .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصبح قال : أصْبَحْنا وأصْبَحَ المُلْكُ لله عَزَّ وَجَلَّ ، وَالحَمْدُ لله ، وَالكِبْرِياءُ وَالعَظَمَةُ لله ، وَالخَلْقُ وَالأمْرُ وَاللَّيْلُ وَالنَّهارُ وَما سَكَنَ فِيهِما لله تَعالى ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ أوَّلَ هَذَا النَّهارِ صَلاحاً ، وأوْسَطَهُ نَجاحاً وآخِرَهُ فَلاحا ، يا أرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

وروينا فى كتابى الترمذى وابن السنى بإسناد فيه ضعف عن معقل بن يسار رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ : أعُوذُ بالله السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ ، وَقَرأ ثَلاثَ آياتٍ مِنْ سُورَةِ الحَشْرِ وَكَّلَ اللهُ تَعالى بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَإنْ ماتَ فِي ذلكَ اليَوْمِ ماتَ شَهِيداً ، وَمَنْ قالَها حِينَ يُمْسِي كانَ بِتِلْكَ المَنْزِلَةِ » .

= وعيد قوله تعالى (فقد باء بغضب) وربما يفتن فى دينه فيرتدّ لجبن أدركه وخوف على نفسه من القتل والأسر والعبودية ، والجبن والكذب من الخلال المذمومة التى لاتصلح أن تكون فى رءوس الناس : من إمام وخليفة وحامل علم إذ الكذب فجور أو يهدى إليه كما جاء فى الحديث .

(١) والبخل بضم فسكون ، وفى نسخة من الحصن : بفتحهما ، وذكرهما فى شرح العدّة وغيره ، يقال بخل يبخل بخلا ، وهو أن يبخل بأداء الواجبات كمنع الزكاة ، وإقراء الضيف . وفى شرح الجامع الصغير للعلقمى : البخل فى الشرع : منع الواجب ، وعند العرب : منع السائل عما يفضل عنده ، وقيل البخيل الشحيح . وقال ابن مسعود : أن لايعطى شيئا ، والشحّ أن يشحّ بما فى أيدى الناس : أى يحبّ أن يكون له ما فى أيديهم من الحلال والحرام . وقيل البخل دون الشحّ انتهى . وفى الصحاح : الشحّ : البخل مع حرص . واستعاذ صلى الله عليه وسلم من البخل لقوله تعالى (ومن يوق شحّ نفسه فأولئك هم المفلحون) وقال صلى الله عليه وسلم « أىّ داء أدوأ من البخل ؟ » .

وروينا فى كتاب ابن السنىّ عن محمد بن إبراهيم عن أبيه رضى الله عنه قال « وجّهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية ، فأمرنا أن نقرأ إذا أمسينا وأصبحنا : أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا ، فقرأنا فغنمنا وسلمنا » .

وروينا فيه عن أنس رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذه الدعوة إذا أصبح وإذا أمسى : اللّهمّ أسألك من فجأة الخير ، وأعوذ بك من فجأة الشرّ » .

وروينا عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة رضى الله عنها « ما يمنعك أن تسمعى ما أوصيك به ؟ تقولين إذا أصبحت وإذا أمسيت : يا حىّ يا قيوم بك أستغيث فأصلح لى شأنى كلّه ولا تكلنى إلى نفسى طرفة عين » .

وروينا فيه بإسناد ضعيف عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن رجلا شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه الآفات ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل إذا أصبحت باسم الله على نفسى وأهلى ومالى ، فإنه لا يذهب لك شىء ، فقالها الرجل فذهبت عنه الآفات » .

وروينا فى سنن ابن ماجه وكتاب ابن السنى عن أمّ سلمة رضى الله عنها « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أصبح قال : اللّهمّ إنى أسألك علما نافعا ، ورزقا طيّبا ، وعملا متقبّلا » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال إذا أصبح : اللّهمّ إنى أصبحت منك فى نعمة وعافية وستر ، فأتمّ نعمتك علىّ وعافيتك وسترك فى الدنيا والآخرة ثلاث مرّات إذا أصبح وإذا أمسى كان حقّا على الله تعالى أن يتمّ عليه » .

وروينا فى كتابى الترمذى وابن السنى عن الزبير بن العوّام رضى الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما من صباح يصبح العباد إلاّ مناد ينادى : سبحان الملك القدّوس » وفى رواية ابن السنى « إلاّ صرخ صارخ : أيّها الخلائق سبّحوا الملك القدّوس » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن بريدة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال إذا أصبح وإذا أمسى : ربّى الله توكّلت عليه لا إله إلاّ هو عليه توكّلت وهو ربّ العرش العظيم ، لا إله إلاّ الله العلىّ العظيم ، ما شاء الله

كانَ ، وَما لَمْ يَشأْ لَمْ يَكُنْ ، أعْلَمُ أنَّ اللهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وأنَّ اللهَ قَدْ أحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْما ، ثُمَّ ماتَ دَخَلَ الجَنَّةَ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أيَعْجِزُ أحَدُكُمْ أنْ يَكُونَ كأبِى ضَمْضَمٍ ؟ قالُوا : وَمَنْ أبُوضَمْضَمٍ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : كانَ إذَا أصْبَحَ قالَ : اللَّهُمَّ إنى قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي وَعِرْضِي لَكَ ، فَلا يَشْتُمُ مَنْ شَتَمَهُ وَلا يَظْلِمُ مَنْ ظَلَمَهُ وَلا يَضْرِبُ مَنْ ضَرَبَهُ » .

وروينا فيه عن أبى الدرداء رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي : حَسْبِيَ اللهُ لاإلَهَ إلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ كَفاهُ اللهُ تَعالى ما أهَمَّهُ مِنْ أمْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ » .

وروينا فى كتابى الترمذى وابن السنى بإسناد ضعيف عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قرأ حَمَ المُؤْمِنَ ، إلى : إلَيْهِ المَصِيرُ ، وآيَةَ الكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ بِهِما حَتَّى يُمْسِيَ ، وَمَنْ قَرأهُما حِينَ يُمْسِي حُفِظَ بِهِما حَتَّى يُصْبِحَ » فهذه جملة من الأحاديث التى قصدنا ذكرها ، وفيها كفاية لمن وفقه الله تعالى ، نسأل الله العظيم التوفيق للعمل بها وسائر وجوه الخير .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن طلق بن حبيب قال : جاء رجل إلى أبى الدرداء فقال : يا أبا الدرداء قد احترق بيتك ، فقال : ما احترق لم يكن الله عزّ وجلّ ليفعل ذلك بكلمات سمعتهنّ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من قالها أوّل نهاره لم تصبه مصيبة حتى يمسى ، ومن قالها آخر النهار لم تصبه مصيبة حتى يصبح « اللَّهُمَّ أنْتَ رَبى ، لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وأنْتَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ ، ما شاءَ اللهُ كانَ ، وَما لَمْ يَشأْ لَمْ يَكُنْ ، لاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ ، أعْلَمُ أنَّ اللهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وأنَّ اللهَ قَدْ أحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْما ، اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دابَّةٍ أنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِها ، إنَّ رَبِّى على صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ » ورواه من طريق آخر عن رجل من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يقلّ عن أبى الدرداء ، وفيه : أنه تكرّر مجىء الرجل إليه يقول : أدرك دارك فقد احترقت وهو يقول : ما احترقت لأنى سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول « من قال حين يصبح هذه الكلمات ـ وذكر هذه الكلمات ـ لم يصبه فى نفسه ولا أهله ولا ماله شىء يكرهه ،

وقد قلتها اليوم ، ثم قال : انهضوا بنا ، فقام وقاموا معه ، فانتهوا إلى داره وقد احترق ما حولها ولم يصبها شيء » .

باب ما يقال فى صبيحة الجمعة

اعلم أن كل ما يقال فى غير يوم الجمعة يقال فيه ، ويزاد استحباب كثرة الذكر فيه على غيره ، ويزداد كثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ قالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمُعَةِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذى لاإلَهَ إلاَّ هُوَ الحَىَّ القَيُّومَ وأَتُوبَ إلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ » .

ويستحبّ الإكثار من الدعاء فى جميع يوم الجمعة من طلوع الفجر إلى غروب الشمس رجاء مصادفة ساعة الإجابة ، فقد اختلف فيها على أقوال كثيرة ، فقيل هى بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس ، وقيل بعد طلوع الشمس ، وقيل بعد الزوال ، وقيل بعد العصر ، وقيل غير ذلك . والصحيح بل الصواب الذى لايجوز غيره ما ثبت فى صحيح مسلم عن أبى موسى الأشعرىّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها ما بين جلوس الإمام على المنبر إلى أن يسلم من الصلاة .

باب ما يقول إذا طلعت الشمس

روينا فى كتاب ابن السنى بإسناد ضعيف عن أبى سعيد الخدرىّ رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طلعت الشمس قال « الحَمْدُ للهِ الَّذى جَلَّلَنا اليَوْمَ عافِيَتَهُ ، وَجاءَ بالشَمْسِ مِنْ مَطْلَعِها ، اللَّهُمَّ أَصْبَحْتُ أُشْهِدُ لَكَ بِما شَهِدْتَ بِهِ لِنَفْسِكَ ، وَشَهِدَتْ بِهِ مَلائِكَتُكَ وَحَمَلَةُ عَرْشِكَ وَجَمِيعُ خَلْقِكَ أَنَّكَ أَنْتَ اللهُ لاإلَهَ إلاَّ أَنْتَ القائِمُ بالْقِسْطِ ، لاإلَهَ إلاَّ أَنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ ، أَكْتُبْ شَهادَتى بَعْدَ شَهادَةِ مَلائِكَتِكَ وَأُولى العِلْمِ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ وَإلَيْكَ السَّلامُ ، أَسْأَلُكَ يا ذَا الجَلالِ وَالإكْرامِ أَنْ تَسْتَجِيبَ لَنا دَعْوَتَنا ، وَأَنْ تُعْطِيَنا رَغْبَتَنا ، وَأَنْ تُغْنِيَنا عَمَّنْ أَغْنَيْتَهُ عَنَّا مِنْ خَلْقِكَ اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لى دِينِى الَّذى هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِى ، وَأَصْلِحْ لى دُنْيايَ الَّتى فِيها مَعِيشَتِى ، وَأَصْلِحْ لى آخِرَتِى الَّتى إلَيْها مُنْقَلَبِى » .

وروينا فيه عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه موقوفا عليه أنه جعل من يرقب له

طلوع الشمس ، فلما أخبره بطلوعها قال : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى وَهَبَ لَنا هَذَا اليَوْمَ وأقالَنا فِيهِ عَثَرَاتِنا .

باب ما يقول إذا استقلت الشمس

روينا فى كتاب ابن السنى عن عمرو بن عبسة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ تَعالى إلاَّ سَبَّحَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَحَمِدَهُ إلاَّ ما كانَ مِنَ الشَّيْطانِ وأعْتاءِ بَنِى آدَمَ ، فَسألْتُ عَنْ أعْتاء بَنِى آدَمَ ؟ فَقالَ : شِرارُ الخَلْقِ » .

باب ما يقول بعد زوال الشمس إلى العصر

قد تقدم ما يقوله إذا لبس ثوبه ، وإذا خرج من بيته ، وإذا دخل الخلاء ، وإذا خرج منه ، وإذا توضأ ، وإذا قصد المسجد ، وإذا وصل بابه ، وإذا صار فيه ، وإذا سمع المؤذّن والمقيم ، وما بين الأذان والإقامة ، وما يقوله إذا أراد القيام للصلاة ، وما يقوله فى الصلاة من أوّلها إلى آخرها ، وما يقوله بعدها ، وهذا كله يشترك فيه جميع الصلوات .

ويستحبّ الإكثار من الأذكار وغيرها من العبادات عقب الزوال لما روينا فى كتاب الترمذى عن عبد الله بن السائب رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى أربعا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر ، وقال : إنَّها ساعةٌ تُفْتَحُ فِيها أبْوَابُ السَّماءِ ، فأُحِبُّ أنْ يَصْعَدَ لى فِيها عَمَلٌ صَالِحٌ » قال الترمذى : حديث حسن .

ويستحبّ كثرة الأذكار بعد وظيفة الظهر لعموم قول الله تعالى (وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بالعَشِيِّ وَالإبْكارِ) قال أهل اللغة : العشى من زوال الشمس إلى غروبها . قال الإمام أبو منصور الأزهرى : العشى عند العرب : ما بين أن تزول الشمس إلى أن تغرب .

باب ما يقوله بعد العصر إلى غروب الشمس

قد تقدم ما يقوله بعد الظهر والعصر كذلك ، ويستحبّ الإكثار من الأذكار فى العصر استحبابا متأكدا فإنها الصلاة الوسطى على قول جماعات من السلف والخلف ، وكذلك تستحبّ زيادة الاعتناء بالأذكار فى الصبح ، فهاتان الصلاتان أصحّ ما قيل فى الصلاة الوسطى ، ويستحبّ الإكثار من الأذكار بعد العصر وآخر النهار أكثر ، قال الله تعالى (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِها) وقال الله تعالى (وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بالعَشِيِّ وَالإبْكارِ) وقال الله تعالى (وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الجَهْرِ مِنَ القَوْلِ بالغُدُوِّ والآصَالِ) وقال تعالى (يُسَبِّحُ

لَهُ فِيها بالغُدُوِّ والآصالِ رِجالٌ لاتُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ) وقد تقدم أن الآصال ما بين العصر والمغرب .

وروينا فى كتاب ابن السنى بإسناد ضعيف عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَأَنْ أَجْلِسَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صَلاةِ العَصْرِ إلى أنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، أحَبُّ إلَيَّ مِنْ أنْ أعْتِقَ ثَمانِيَةً مِنْ وَلَدِ إسْماعِيلَ » .

باب ما يقوله إذا سمع أذان المغرب

روينا فى سنن أبى داود والترمذى عن أمّ سلمة رضى الله عنها قالت « علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقول عند أذان المغرب : اللَّهُمَّ هَذا إقْبالُ لَيْلِكَ وَإدْبارُ نَهارِكَ وأصْواتُ دُعاتِكَ فاغْفِرْ لى » .

باب ما يقوله بعد صلاة المغرب

قد تقدم قريبا أنه يقول عقيب كل الصلوات الأذكارَ المتقدمة ، ويستحبّ أن يزيد فيقول بعد أن يصلى سنة المغرب ما رويناه فى كتاب ابن السنى عن أمّ سلمة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من صلاة المغرب يدخل فيصلى ركعتين ثم يقول فيما يدعو : يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ وَالأبْصارِ ثَبِّتْ قُلُوبَنا على دِينِكَ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عمارة بن شبيب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قالَ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ على أثَرِ المَغْرِبِ ، بَعَثَ اللهُ تَعالى لَهُ مَسْلَحَةً يَتَكَفَّلُونَهُ مِنَ الشَّيْطانِ حَتَّى يُصْبِحَ وكَتَبَ اللهُ لَهُ بِها عَشْرَ حَسَناتٍ مُوجِباتٍ ، وَمَحا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئاتٍ مُوبِقاتٍ ، وكانَتْ لَهُ بِعِدْلِ عَشْرِ رِقابٍ مُؤْمِناتٍ » قال الترمذى : لانعرف لعمارة بن شبيب سماعا من النبى صلى الله عليه وسلم . قلت : وقد رواه النسائى فى كتاب عمل اليوم والليلة من طريقين : أحدهما هكذا ، والثانى عن عمارة عن رجل من الأنصار . قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر : هذا الثانى هو الصواب . قلت « قوله مسلحة » بفتح الميم وإسكان السين المهملة وفتح اللام وبالحاء المهملة : وهم الحرس .

باب ما يقرؤه فى صلاة الوتر وما يقوله بعدها

السنة لمن أوتر بثلاث ركعات أن يقرأ فى الأولى بعد الفاتحة (سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى)

وفى الثانية (قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ) وفى الثالثة (قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ [1] والمُعَوِّذَتَيْنِ) فإن نسى سبح فى الأولى ، أتى بها مع قل يا أيها الكافرون فى الثانية ، وكذا إن نسى فى الثانية قل يا أيها الكافرون أتى بها فى الثالثة مع قل هو الله أحد والمعوّذتين .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وغيرهما بالإسناد الصحيح عن أبىّ بن كعب رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سلّم من الوتر قال : سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ » وفى رواية النسائى وابن السنى « سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ ثَلاثَ مَرّاتٍ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن علىّ رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقول فى آخر وتره : اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وأعُوذُ بِمُعافاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لاأُحْصِى ثَناءً عَلَيْكَ أنْتَ كَما أثْنَيْتَ على نَفْسِكَ » قال الترمذى : حديث حسن .

باب ما يقول إذا أراد النوم واضطجع على فراشه

قال الله تعالى (إنَّ فِى خَلْقِ السَّمَواتِ وَالأرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ لَآياتٍ لِأُولى الألْبابِ . الَّذينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِياماً وَقُعُوداً وَعَلى جُنُوبِهِمْ) الآيات .

وروينا فى صحيح البخارى رحمه الله من رواية حذيفة وأبى ذرّ رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه قال : باسْمِكَ اللَّهُمَّ أحْيا وأمُوتُ » .

وروينا فى صحيح مسلم من رواية البراء بن عازب رضى الله عنهما ، وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن علىّ رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ولفاطمة رضى الله عنهما : إذا أوَيْتُما إلى فِراشِكُما ، أوْ إذا أخَذْتُما مَضاجِعَكُما فَكَبِّرا ثَلاثاً وَثَلاثِينَ ، وَسَبِّحا ثَلاثاً وَثَلاثِينَ ، وَاحْمَدا ثَلاثاً وَثَلاثِينَ » وفى رواية « التَّسْبِيحُ أرْبَعاً وَثَلاثِينَ » وفى رواية « التَّكْبِيرُ أرْبَعاً وَثَلاثِينَ » قال علىّ : فما تركته منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قيل له : ولا ليلة صفين ؟ قال : ولا ليلة صفين .

---

(١) قل هو الله أحد الخ : أى هذه السور الثلاث ، ويقال لها المعوّذات بكسر الواو وتفتح تغليبا . قال الترمذى : النفث يتفاوت أهله على قدر نور قلوبهم وعلمهم بهذه الكلمات ، فإذا فعل ذلك بجسده عند إيوائه إلى فراشه كان كمن اغتسل بأطهر ماء وأطيبه فما ظنك بمن يغتسل بأنوار كلمات الله فكان كثوب نفض من غباره انتهى .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفض فراشه بداخلة إزاره ، فإنه لايدرى ما خلفه عليه ، ثم يقول : باسمك ربى وضعت جنبى وبك أرفعه ، إن أمسكت نفسى فارحمها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين » وفى رواية « ينفضه ثلاث مرات » .

وروينا فى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان إذا أخذ مضجعه نفث فى يديه وقرأ بالمعوذات ومسح بهما جسده » . وفى الصحيحين عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم « كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما وقرأ فيهما : قل هو الله أحد — و — قل أعوذ برب الفلق — و — قل أعوذ برب الناس — ثم مسح بهما ما استطاع من جسده ، يبدأ بهما [1] على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ، يفعل ذلك ثلاث مرات » قال أهل اللغة : النفث : نفخ لطيف بلا ريق .

وروينا فى الصحيحين عن أبى مسعود الأنصارى البدرى عقبة بن عمرو رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما فى ليلة كفتاه » . اختلف العلماء فى معنى كفتاه ؛ فقيل من الآفات فى ليلته ، وقيل كفتاه من قيام ليلته . قلت : ويجوز أن يراد الأمران .

وروينا فى الصحيحين عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل : اللهم أسلمت نفسى إليك ، وفوضت أمرى إليك وألجأت ظهرى إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذى أنزلت ، ونبيك الذى أرسلت ، فإن مت مت على الفطرة ، واجعلهن آخر ما تقول » هذا لفظ إحدى روايات البخارى ، وباقى رواياته وروايات مسلم مقاربة لها .

---

(١) يبدأ بهما الخ : هذا بيان للأفضل من المسح المستطاع ، فيبدأ بأعالى بدنه فيمسح بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده : أى ثم ينتهى إلى ما أدبر من جسده . قال فى الحرز فهو كهيئة الغسل المسنون على الوجه الأصح انتهى : أى بالنسبة إلى تقديم المقبل من البدن على المدبر منه ، وإلا فالجانب اليمين والشمال يمسح عليهما معا ، بخلافه فى الغسل فيقدم اليمين ، والمراد غسل الميت ؛ أما غسل الحى فيغسل الجانب الأيمن المقبل والمدبر معا ثم الأيسر كذلك ، والله أعلم .

وروينا فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « وكّلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان ، فأتانى آت فجعل يحثو من الطعام » وذكر الحديث ، وقال فى آخره : « إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى ، لن يزال معك من الله تعالى حافظ ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ذَاكَ شَيْطَانٌ » أخرجه البخارى فى صحيحه فقال : وقال عثمان بن الهيثم : حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة وهذا متصل ، فان عثمان بن الهيثم أحد شيوخ البخارى الذين روى عنهم فى صحيحه ، وأما قول أبى عبدالله الحميدى فى الجمع بين الصحيحين : إن البخارى أخرجه تعليقا ، فغير مقبول ؛ فان المذهب الصحيح المختار عند العلماء والذى عليه المحققون أن قول البخارى وغيره « وقال فلان » محمول على سماعه منه واتصاله إذا لم يكن مدلّسا وكان قد لقيه ، وهذا من ذلك . وإنما المعلق ما أسقط البخارى منه شيخه أو أكثر بأن يقول فى مثل هذا الحديث : وقال عوف ، أو قال محمد بن سيرين ، وأبو هريرة ، والله أعلم .

وروينا فى سنن أبى داود عن حفصة أمّ المؤمنين رضى الله عنها « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول : اللَّهُمَّ قِنِى عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » ورواه الترمذى من رواية حذيفة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم وقال : حديث صحيح حسن . ورواه أيضا من رواية البراء بن عازب ولم يذكر فيها ثلاث مرات .

وروينا فى صحيح مسلم وسنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه : « اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الأَرْضِ وَرَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، فَالِقَ الحَبِّ وَالنَّوَى ، مُنَزِّلَ التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالقُرآنِ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِى شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ؛ أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ البَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ [١] ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ [٢] ، وَأَغْنِنَا مِنَ الفَقْرِ [٣]

(١) فليس دونك شيء : أى لاشيء ألطف منك ولا أرفق . وقال بعضهم : ومع كونه يحتجب عن أبصار الخلائق فليس دونه ما يحجبه عن إدراكه شيئا من خلقه .

(٢) الدين يحتمل أن يراد به هنا حقوق الله أوحقوق العباد كلها من جميع الأنواع .

(٣) وأغننا من الفقر : أى الاحتياج إلى الخلق ومن فقر القلب بالاستغناء عنهم ،

وفى رواية أبى داود « اقْضِ عَنِّى الدَّيْنَ ، وأغْنِنِى مِنَ الفَقْرِ » .

وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود والنسائى عن علىّ رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول عند مضجعه : « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِوَجْهِكَ الكَرِيمِ وكَلِماتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ ما أنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِهِ ، اللَّهُمَّ أنْتَ تَكْشِفُ المَغْرَمَ والمأثَمَ ، اللَّهُمَّ لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ ، وَلا يُخْلَفُ وَعْدُكَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ ، سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ » .

وروينا فى صحيح مسلم وسنن أبى داود والترمذى عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه قال : « الحَمْدُ لِلهِ الَّذى أطْعَمَنا وَسَقانا وكَفانا وآوَانا ، فَكَمْ مِمَّنْ لا كافِيَ لَهُ وَلا مُؤْوِيَ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح.

وروينا بالإسناد الحسن فى سنن أبى داود عن أبى الأزهرىّ ، ويقال أبو زهير الأنمارى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال : « باسْمِ اللهِ وَضَعْتُ جَنْبِى ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِى ،وأخْسِئْ شَيْطانِى ، وَفُكَّ رِهانِى ، وَاجْعَلْنِى فِى النَّدِىِّ الأعْلَى » الندىّ بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء . وروينا عن الإمام أبى سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابى رحمه الله فى تفسير هذا الحديث قال : الندىّ : القوم المجتمعون فى مجلس ، ومثله النادى وجمعه أندية . قال : يريد بالندىّ الأعلى : الملأ الأعلى من الملائكة .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن نوفل الأشجعى رضى الله عنه قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اقْرأ قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ ، ثُمَّ نَمْ على خاتِمَتِها فإنَّها بَراءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ » . وفى مسند أبى يعلى الموصلى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « ألا أدُلُّكُمْ على كَلِمَةٍ تُنَجِّيكُمْ مِنَ الإشْراكِ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، تَقْرَءُونَ قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ عِنْدَ مَنامِكُمْ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن عرباض بن سارية رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقرأ المسبِّحات قبل أن يرقد » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم لاينام حتى يقرأ بنى إسرائيل والزمر » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أخذ مضجعه : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى كَفانِى وآوانِى وأطْعَمَنِى

وقد قيل إن هذا الدعاء لطلب الرزق . وسئل أبو علىّ الدقاق عن الفقر والغنى أيهما أفضل ؟ فقال : الأفضل عندى أن يعطى الرجل كفايته ثم يصان فيه .

وَسَقَانِي ، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ؛ اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ ، وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يأوِى إلى فِرَاشِهِ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِى لاإِلَهَ إِلاَّ هُوَ الحَىَّ القَيُّومَ وأَتُوب إِلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللهُ تَعالى لَهُ ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ النُّجُومِ ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عالِجٍ ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيا » .

وروينا فى سنن أبى داود وغيره باسناد صحيح عن رجل من أسلم من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل من أصحابه فقال : يا رسول الله لدغت الليلة فلم أنم حتى أصبحت ، قال : ماذا ؟ قال : عقرب ، قال : أما إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ لَمْ يَضُرَّكَ شَيْءٌ إِنْ شاءَ اللهُ تَعالى » .

وروينا أيضا فى سنن أبى داود وغيره من رواية أبى هريرة ، وقد تقدم روايتنا له عن صحيح مسلم فى باب : ما يقال عند الصباح والمساء .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أوصى رجلا إذا أخذ مضجعه أن يقرأ سورة الحشر وقال : إِنْ مِتَّ مِتَّ شَهِيداً ، أو قال : مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما « أنه أمر رجلا إذا أخذ مضجعه أن يقول : اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي وأَنْتَ تَتَوَفَّاها ، لَكَ مَمَاتُها وَمَحْياها [١] ، إِنْ أَحْيَيْتَها فاحْفَظْها [٢] ، وَإِنْ أَمَتَّها فاغْفِرْ لَهَا [٣] اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ العافِيَةَ [٤]

---

(١) لك مماتها ومحياها : أى موتها وحياتها ملكان لك لايملك غيرك شيئا من ذلك ، قال تعالى (ولا يملكون موتا ولا حياة ولا نشورا) .

(٢) إن أحييتها فاحفظها : أى من البليات ومما يوجب العذاب أو يقتضى الحجاب .

(٣) فاغفر لها : أى سائر المخالفات والتقصيرات .

(٤) إنى أسألك العافية ، تعميم بعد تخصيص : أى أسألك العافية فى اليقظة والمنام وفى الحياة من سائر الآلام وجميع المؤذيات والأسقام وفى الآخرة من حلول دار الانتقام والبعد عن رضا الملك السلام .

قال ابن عمر : سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم [١] .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما بالأسانيد الصحيحة حديث أبى هريرة رضى الله عنه الذى قدّمناه فى باب : ما يقول عند الصباح والمساء فى قصة أبى بكر الصديق رضى الله عنه « اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ عالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهادَةِ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لاإِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطانِ وَشِرْكِهِ ، قُلْها إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا اضْطَجَعْتَ » .

وروينا فى كتاب الترمذى وابن السنى عن شداد بن أوس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما مِنْ مُسْلِمٍ يأوِى إلى فِراشِهِ فَيَقْرَأُ سُورَةً مِنْ كِتابِ اللهِ تَعالى حِينَ يأخُذُ مَضْجَعَهُ إِلاَّ وَكَّلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مَلَكاً لايَدَعُ شَيْئاً يَقْرَبُهُ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهُبَّ مَتَى هَبَّ » إسناده ضعيف ، ومعنى هبّ : انتبه وقام .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَوَى إلى فِراشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطانٌ ، فَقالَ المَلَكُ : اللَّهُمَّ اخْتِمْ بِخَيْرٍ ، فَقالَ الشَّيْطانُ : اخْتِمْ بِشَرٍّ ، فإِنْ ذَكَرَ اللهَ تَعالى ثُمَّ نامَ باتَ المَلَكُ يَكْلَؤُهُ » .

وروينا فيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا اضطجع للنوم « اللَّهُمَّ باسْمِكَ رَبِّى وَضَعْتُ جَنْبِى فاغْفِرْ لى ذَنْبِى » .

وروينا فيه عن أبى أُمامة رضى الله عنه قال : سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ أَوَى إلى فِراشِهِ طاهِراً ، وَذَكَرَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعاسُ لَمْ يَتَقَلَّبْ ساعَةً مِنَ اللَّيْلِ يَسأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيها خَيْراً مِنْ خَيْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ إِلاَّ أَعْطاهُ إِيَّاهُ » .

وروينا فيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه قال : « اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِى بِسَمْعِى وَبَصَرِى ، وَاجْعَلْهُما الوَارِثَ مِنِّى ، وَانْصُرْنِى على عَدُوِّى وأَرِنِى مِنْهُ ثَأْرِى ؛ اللَّهُمَّ إِنى أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَمِنَ الجُوعِ فإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ » قال العلماء : معنى اجعلهما الوارث منى : أى أبقهما صحيحين سليمين إلى أن أموت ؛ وقيل المراد بقاؤهما وقوتهما

---

(١) سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال ذلك لما قال له رجل : سمعت ذلك من عمر ، فقال : من خير من عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويحتمل أنه سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم يقوله عند المنام ، ويحتمل أنه أمر عبد الله أن يقوله إذا أخذ مضجعه لينام .

عند الكبر وضعف الأعضاء وباقى الحواس: أى اجعلهما وارثى قوة باقى الأعضاء والباقيين بعدها ؛ وقيل المراد بالسمع : وعى ما يسمع والعمل به ، وبالبصر : الاعتبار بما يرى ، وروى « واجعله الوارث منى » فردّ الهاء إلى الإمتاع فوحده .

وروينا فيه عن عائشة رضى الله عنها أيضا قالت « ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - منذ صحبته ينام حتى فارق الدنيا حتى يتعوّذ من الجبن والكسل والسآمة والبخل وسوء الكبر وسوء المنظر فى الأهل والمال وعذاب القبر ومن الشيطان وشركه » .

وروينا فيه عن عائشة أيضا أنها كانت إذا أرادت النوم تقول : اللَّهُمَّ إنِّى أسألُكَ رُؤْيا صَالِحَةً صَادِقَةً غَيْرَ كاذِبَةٍ ، نافِعَةً غَيْرَ ضَارَّةٍ . وكانت إذا قالت هذا قد عرفوا أنها غير متكلمة بشىء حتى تصبح أو تستيقظ من الليل .

وروى الإمام الحافظ أبو بكر بن أبى داود باسناده عن على رضى الله عنه قال : ما كنت أرى أحدا يعقل ينام قبل أن يقرأ الآيات الثلاث الأواخر من سورة البقرة . إسناده صحيح على شرط البخارى ومسلم . وروى أيضا عن على : ما أرى أحدا يعقل دخل فى الإسلام ينام حتى يقرأ آية الكرسى . وعن إبراهيم النخعى قال : كانوا يعلمونهم إذا أووا إلى فراشهم أن يقرءوا المعوّذتين . وفى رواية : كانوا يستحبون أن يقرءوا هؤلاء السور فى كل ليلة ثلاث مرات : قل هو الله أحد والمعوّذتين . إسناده صحيح على شرط مسلم .

واعلم أن الأحاديث والآثار فى هذا الباب كثيرة وفيما ذكرناه كفاية لمن وفق للعمل به ، وإنما حذفنا ما زاد عليه خوفا من الملل على طالبه والله أعلم ؛ ثم الأولى أن يأتى الإنسان بجميع المذكور فى هذا الباب ، فإن لم يتمكن اقتصر على ما يقدر عليه من أهمه .

باب كراهة النوم من غير ذكر الله تعالى

روينا فى سنن أبى داود باسناد جيد عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ تَعالى فيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ [1] ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لايَذْكُرُ اللهَ تَعالى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ

(١) كانت عليه من الله ترة ؛ قيل الظاهر أن من للتعليل : أى من أجل ثوابه وقربه ، وترة مرفوع كان فهى تامة : أى وجدت عليه من الله حسرة عظيمة أو كان ناقصة ، وعليه ترة مبتدأ وخبر ، ومن الله متعلق بترة والجملة خبر كان واسمها ضمير القصة أو ضمير يعود للقعدة المفهومة من قعد ، أو ترة فاعل كان ومن الله متعلق به وعليه فى محلّ الحال وإثبات التاء فى كانت وهو فى المشكاة تبعا لما فى أبى داود وجامع الأصول ، وفى رواية جرى عليها صاحب المصابيح كان بحذف التاء ونصب ترة وهو ظاهر ، وضمير كان يرجع إلى المقعد ومن الله تعالى متعلق بترة ثم هاتان الروايتان رويا فى قوله الآتى كانت عليه من الله ترة ، وتوجيههما هو ما ذكر .

الله تعالى ترة » قلت : الترة بكسر التاء المثناة فوق وتخفيف الراء ، ومعناه : نقص ، وقيل تبعة .

باب ما يقول إذا استيقظ فى الليل وأراد النوم بعده

اعلم أن المستيقظ بالليل على ضربين : أحدهما من لاينام بعده ، وقد قدمنا فى أوّل الكتاب أذكاره . والثانى من يريد النوم بعده ، فهذا يستحبّ له أن يذكر الله تعالى إلى أن يغلبه النوم ، وجاء فيه أذكار كثيرة ، فمن ذلك ما تقدم فى الضرب الأوّل . ومن ذلك ما رويناه فى صحيح البخارى عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَعارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقالَ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، والحَمْدُ لِلهِ ، وَسُبْحانَ اللهِ ، وَلا إلَهَ إلاَّ اللهُ ، وَاللهُ أكْبَرُ ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ، ثُمَّ قالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى أوْ دَعا اسْتُجِيبَ لَهُ ، فإنْ تَوَضَّأ قُبِلَتْ صَلاتُهُ » هكذا ضبطناه فى أصل سماعنا المحقق ، وفى النسخ المعتمدة من البخارى ، وسقط قول « ولا إله إلا الله » قبل « والله أكبر » فى كثير من النسخ ، ولم يذكره الحميدى أيضا فى الجمع بين الصحيحين ، وثبت هذا اللفظ فى رواية الترمذى وغيره ، وسقط فى رواية أبى داود ، وقوله « اغفر لى أو دعا » هو شكّ من الوليد بن مسلم أحد الرواة ، وهو شيخ شيوخ البخارى وأبى داود والترمذى وغيرهم فى هذا الحديث . وقوله صلى الله عليه وسلم « تعارّ» هو بتشديد الراء ومعناه : استيقظ .

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد لم يضعفه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استيقظ من الليل قال : « لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ أسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِى ، وأسألُكَ رَحْمَتَكَ ، اللَّهُمَّ زِدْنِى عِلْما وَلا تُزِغْ قَلْبِى بَعْدَ إذْ هَدَيْتَنِى وَهَبْ لى مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إنَّكَ أنْتَ الوَهَّابُ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت كان ـ تعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ إذا تعارّ من الليل قال : « لاإلَهَ إلاَّ اللهُ الوَاحِدُ القَهَّارُ رَبُّ السَّمَوَاتِ والأرْضِ وَما بَيْنَهُما العَزِيزُ الغَفَّارُ » .

وروينا فيه بإسناد ضعيف عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذَا رَدَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إلى العَبْدِ المُسْلِمِ نَفْسَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ وَدَعاهُ تَقَبَّلَ مِنْهُ » .

وروينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه وابن السنى بإسناد جيد عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا قامَ أحَدُكُمْ عَنْ فِراشِهِ مِنَ

اللَّيْلِ ثُمَّ عادَ إلَيْهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ إزَارِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، فإنَّهُ لايَدْرِى ما خَلَفَهُ عَلَيْهِ ، فإذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ باسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِى وَبِكَ أرْفَعُهُ إنْ أمْسَكْتَ نَفْسِي فارْحَمْها ، وَإنْ رَدَدْتَها فاحْفَظْها بِما تَحْفَظُ بِهِ عِبادَكَ الصَّالِحِينَ » قال الترمذى : حديث حسن . قال أهل اللغة : صنفة الإزار بكسر النون جانبه الذى لاهدب فيه ، وقيل جانبه : أىّ جانب كان . وروينا فى موطأ الإمام مالك رحمه الله فى باب الدعاء آخر كتاب الصلاة عن مالك أنه بلغه عن أبى الدرداء رضى الله عنه « أنه كان يقوم من جوف الليل فيقول : نامَتِ العُيُونُ وَغارَتِ النُّجُومُ وأنْتَ حَيٌّ قَيُّومٌ » . قلت معنى غارت : غربت .

باب ما يقول إذا قلق فى فراشه فلم ينم

روينا فى كتاب ابن السنى عن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال « شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أرَقا أصابنى فقال : قُلِ اللَّهُمَّ غارَتِ النُّجُومُ وَهَدأتِ العُيُونُ وأنْتَ حَيّ قَيُّومٌ لاتأخُذُكَ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ [1] يا حَيُّ يا قَيُّومُ أهْدِئْ لَيْلِى وأنِمْ عَيْنِى ، فقلتها فأذهب الله عزّ وجلّ عنى ما كنت أجد » .

وروينا عن محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء وبالباء الموحدة أن خالد بن الوليد رضى الله عنه أصابه أرق ، فشكا ذلك إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فأمره أن يتعوّذ عند منامه بكلمات الله التّامّات من غضبه ومن شرّ عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون » هذا حديث مرسل ، محمد بن يحيى تابعى . قال أهل اللغة : الأرق هو السهر .

وروينا فى كتاب الترمذى بإسناد ضعيف وضعفه الترمذى عن بريدة رضى الله عنه قال « شكا خالد بن الوليد رضى الله عنه إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ما أنام الليل من الأرق ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : إذَا أوَيْتَ إلى فِراشِكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَواتِ السَّبْعِ وَما أظَلَّتْ ، وَرَبَّ الأرَضِينَ وَما أقَلَّتْ ، وَرَبَّ الشَّياطِينِ وَما أضَلَّتْ ، كُنْ لى جارًا مِنْ شَرّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعا أنْ يَفْرُطَ

---

(١) سنة ولا نوم . الوسن : أوّل النوم ، وقد وسن يوسن سنة فهو وسن ، والهاء فى سنة عوض عن فائه ، وهى الواو المحذوفة كعدة ومعة . قال البيضاوى : السنة فتور يتقدم النوم ، والنوم حال يعرض للحيوان من استرخاء أعضاء الدماغ من رطوبات الأبخرة بحيث تقف الحواسّ الظاهرة عن الإحساس رأسا وتقديم السِّنة عليه ، وكان القياس فى المبالغة العكس مراعاة لترتيب الوجود ، والجملة : أى لاتأخذك الخ نفى للسببية وإفادة للتنزيه وتأكيد لكونه حيا قيوما ، فإن من أخذه نعاس أو نوم كان مأفوف الحياة قاصرا عن الحفظ والتدبير ، وقوله مأفوف الحياة : أى كان به آفة تحلّ بالحياة .

علىَّ أحدٌ منهمْ وأنْ يبغىَ علىَّ ، عزَّ جارُكَ ، وجلَّ ثناؤُكَ ولا إلهَ غيرُكَ ، ولا إلهَ إلاَّ أنتَ » .

باب ما يقول إذا كان يفزع فى منامه

روينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن السنى وغيرها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الفزع كلمات « أعوذُ بكلماتِ اللهِ التامَّةِ منْ غضبِهِ وشرِّ عبادِهِ ، ومنْ همزاتِ الشياطينِ وأنْ يحضرُونِ » قال : وكان عبد الله بن عمرو يعلمهنَّ منْ عقل من بنيه ، ومنْ لم يعقل كتبه فعلقه عليه . قال الترمذى : حديث حسن . وفى رواية ابن السنى « جاء رجل إلى النبىِّ صلى الله عليه وسلم فشكا أنه يفزع فى منامه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أويتَ إلى فراشكَ فقُلْ : أعوذُ بكلماتِ اللهِ التامَّةِ منْ غضبِهِ ومنْ شرِّ عبادِهِ ، ومنْ همزاتِ الشياطينِ وأنْ يحضرُونِ ، فقالها فذهب عنه . »

باب ما يقول إذا رأى فى منامه ما يحبّ أو يكره

روينا فى صحيح البخارى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أنه سمع النبىَّ صلى الله عليه وسلم يقول « إذا رأى أحدُكُمْ رُؤْيا يُحبُّها ، فإنَّما هىَ منَ اللهِ تعالى ، فلْيحمدِ اللهَ تعالى علَيْها ولْيُحدِّثْ بها » وفى رواية « فلا يُحدِّثْ بها إلاَّ منْ يُحبُّ ، وإذا رأى غيرَ ذلكَ ممَّا يكْرَهُ فإنَّما هىَ منَ الشيْطانِ فلْيستعِذْ منْ شرِّها ولا يذْكُرْها لأحدٍ فإنَّها لا تضُرُّهُ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى قتادة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الرُّؤْيا الصَّالحةُ » وفى رواية « الرُّؤْيا الحسنةُ منَ اللهِ ، والحُلْمُ منَ الشيْطانِ ، فمَنْ رأى شيْئا يكْرَهُهُ فلْينْفُثْ عنْ شمالِهِ ثلاثاً ولْيتعوَّذْ منَ الشيْطانِ ، فإنَّها لا تضُرُّهُ » وفى رواية « فلْيبْصُقْ » بدل : فلينفث ، والظاهر أن المراد النفث ، وهو نفخ لطيف لاريق معه .

وروينا فى صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا رأى أحدُكُمُ الرُّؤيا يكْرَهُها فلْيبْصُقْ عنْ يسارِهِ ثلاثا ولْيستعِذْ باللهِ منَ الشيْطانِ ثلاثاً ولْيتحوَّلْ عنْ جنْبِهِ الذى كانَ علَيْهِ »

وروى الترمذى من رواية أبى هريرة مرفوعا « إذا رأى أحدُكُمْ رُؤْيا يكْرَهُها فلا يُحدِّثْ بها أحدًا ولْيقُمْ فلْيُصلِّ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى وقال فيه « إذا رأى أحدُكُمْ رُؤيا يكرَهُها فلْيتفُلْ ثلاث مرّاتٍ ثُمّ لْيقُلِ : اللّهُمّ إنى أعوذُ بِكَ مِنْ عَمَلِ الشّيْطانِ وسَيِّئاتِ الأحْلامِ فإنّها لا تكُونُ شيْئا » .

باب ما يقول إذا قصت عليه رؤيا

روينا فى كتاب ابن السنى « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لمن قال له رأيت رؤيا ، قال : خيْرًا رأيْتَ وخيْرًا يكُونُ » وفى رواية « خيْرًا تلْقاهُ ، وشرًّا توقّاهُ ، خيْرًا لنا وشرًّا على أعْدائِنا ، والحمْدُ للهِ ربِّ العالمِينَ » .

باب الحثّ على الدعاء والاستغفار فى النصف الثانى من كل ليلة

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ ربُّنا كُلّ ليْلةٍ إلى السّماءِ الدُّنْيا حِينَ يبْقَى ثُلُثُ اللّيْلِ الآخِرُ فيقُولُ مَنْ يدْعُونِى فأسْتجِيبَ لهُ ، مَنْ يسْألُنِى فأُعْطِيهُ ، مَنْ يسْتغْفِرُنِى فأغْفِرَ لهُ » وفى رواية لمسلم « ينْزِلُ اللهُ سُبْحانهُ وتعالى إلى السّماءِ الدُّنْيا كُلّ ليْلةٍ حِينَ يمْضِى ثُلُثُ اللّيْلِ الأوّلِ فيقُولُ : أنا الملِكُ أنا الملِكُ ، مَنْ ذا الّذى يدْعُونِى فأسْتجِيبَ لهُ ، مَنْ ذا الّذى يسألُنِى فأُعْطِيهُ ، مَنْ ذا الّذى يسْتغْفِرُنِى فأغْفِرَ لهُ ، فلا يزالُ كذلِكَ حتّى يُضِيءَ الفجْرُ » . وفى رواية « إذا مضَى شطْرُ اللّيْلِ أوْ ثُلُثاهُ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن عمرو بن عبسة رضى الله عنه أنه سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول « أقْربُ ما يكُونُ الرّبُّ مِنَ العبْدِ فِى جوْفِ اللّيْلِ الآخِرِ ، فإنِ اسْتطعْتَ أنْ تكُونَ مِمّنْ يذْكُرُ اللهَ تعالى فِى تِلْكَ السّاعةِ فكُنْ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

باب الدعاء فى جميع ساعات الليل كله

رجاء أن يصادف ساعة الإجابة

روينا فى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول « إنّ فِى اللّيْلِ لساعةً لا يُوافِقُها رجُلٌ مُسْلِمٌ يسْألُ اللهَ تعالى خيْرًا مِنْ أمْرِ الدُّنْيا والآخِرةِ إلاّ أعْطاهُ اللهُ إيّاهُ ، وذلِكَ كُلّ ليْلةٍ » .

باب أسماء الله الحسنى

قال الله تعالى (وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى فادْعُوهُ بِها) . وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ لِلَّهِ تَعالى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً ، مائَةً إلاَّ وَاحِداً ، مَنْ أحْصَاها دَخَلَ الجَنَّةَ ، إنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ [1] هُوَ اللهُ الَّذى لاإلَهَ إلاَّ هُوَ ، الرَّحْمَنُ ، الرَّحِيمُ ، المَلِكُ ، القُدُّوسُ ، السَّلامُ ، المُؤْمِنُ ، المُهَيْمِنُ ، العَزِيزُ ، الجَبَّارُ ، المُتَكَبِّرُ ، الخالِقُ ، البارِئُ ، المُصَوِّرُ ، الغَفَّارُ ، القَهَّارُ ، الوَهَّابُ ، الرَّزَّاقُ ، الفَتَّاحُ ، العَلِيمُ ، القابِضُ ، الباسِطُ ، الخافِضُ ، الرَّافِعُ ، المُعِزُّ ، المُذِلُّ ، السَّمِيعُ ، البَصِيرُ ، الحَكَمُ ، العَدْلُ ، اللَّطِيفُ ، الخَبِيرُ ، الحَلِيمُ ، العَظِيمُ ، الغَفُورُ ، الشَّكُورُ ، العَلِيُّ ، الكَبِيرُ ، الحَفِيظُ ، المُغِيثُ ، الحَسِيبُ ، الجَلِيلُ ، الكَرِيمُ ، الرَّقِيبُ ، المُجِيبُ ، الوَاسِعُ ، الحَكِيمُ ، الوَدُودُ ، المَجِيدُ ، الباعِثُ ، الشَّهِيدُ ، الحَقُّ ، الوَكِيلُ ، القَوِيُّ ، المَتِينُ ، الوَلِيُّ ، الحَمِيدُ ، المُحْصِي ، المُبْدِئُ ، المُعِيدُ ، المُحْيِي ، المُمِيتُ ، الحَيُّ ، القَيُّومُ ، الوَاجِدُ ، المَاجِدُ ، الوَاحِدُ ، الصَّمَدُ ، القادِرُ ، المُقْتَدِرُ ، المُقَدِّمُ المُؤَخِّرُ ، الأوَّلُ ، الآخِرُ ، الظَّاهِرُ ، الباطِنُ ، الوَالِى ، المُتَعالِ ، البَرُّ ، التَّوَّابُ ، المُنْتَقِمُ ، العَفُوُّ ، الرَّءُوفُ ، مالِكُ المُلْكِ ، ذُو الجَلالِ وَالإكْرَامِ ، المُقْسِطُ ، الجامِعُ ، الغَنِيُّ ، المُغْنِي ، المَانِعُ ، الضَّارُ ، النَّافِعُ ، النُّورُ ، الهَادِي ، البَدِيعُ ، الباقِي ، الوَارِثُ ، الرَّشِيدُ ، الصَّبُورُ » هذا حديث البخارى ومسلم إلى قوله « يحبّ الوتر » وما بعده حديث حسن ، رواه الترمذى وغيره . قوله « المغيث » روى بدله « المقيت » بالقاف والمثناة ، وروى « القريب » بدل « الرقيب » ، وروى « المبين » بالموحدة بدل « المتين » بالمثناة فوق ، والمشهور المثناة ، ومعنى أحصاها : حفظها ، هكذا فسره البخارى

---

(١) إنه وتر يحبّ الوتر بفتح الواو وكسرها : الفرد ، ومعناه : الذى لاشريك له ولا نظير ، وفى معنى يحبّ الوتر تفضيل الوتر فى الأعمال وكثير من الطاعات ، جعل الصلاة خمسا ، والطهارات ثلاثا ثلاثا وغير ذلك ، وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته وترا ، منها السموات والأرضين والبحار وأيام الأسبوع وغير ذلك ، وقيل معناه منصرف إلى من يعبد الله بالوحدانية والتفرّد مخلصا له كذا فى شرح مسلم للمصنف مع يسير اختصار . وقال القرطبى : الظاهر أن الوتر للجنس إذ لامعهود جرى ذكره يحمل عليه ، فيكون معناه أنه يحبّ كل وتر شرعه وأمر به كالمغرب والصلوات الخمس ، و معنى محبته لهذا النوع أنه أمر به ونبه عليه »

والأكثرون ، ويؤيده أن فى رواية فى الصحيح «مَنْ حَفِظَها دَخَلَ الجَنَّةَ» وقيل معناه من عرف معانيها وآمن بها ، وقيل معناه : من أطاقها بحسن الرعاية لها وتخلّق بما يمكنه من العمل بمعانيها ، والله أعلم .

كتاب تلاوة القرآن

اعلم أن تلاوة القرآن هى أفضل الأذكار ، والمطلوب القراءة بالتدبر ، وللقراءة آداب ومقاصد ، وقد جمعت قبل هذا فيها كتابا مختصرا مشتملا على نفائس من آداب القرّاء والقراءة وصفاتها وما يتعلق بها ، لاينبغى لحامل القرآن أن يخفى عليه مثله ، وأنا أشير فى هذا الكتاب إلى مقاصد من ذلك مختصرة ، وقد دللت من أراد ذلك وإيضاحه على مظنته ، وبالله التوفيق .

(فصل) ينبغى أن يحافظ على تلاوته ليلا ونهارا ، سفرا وحضرا ، وقد كانت للسلف رضى الله عنهم عادات مختلفة فى القدر الذى يختمون فيه ، فكان جماعة منهم يختمون فى كل شهرين ختمة ، وآخرون فى كل شهر ختمة ، وآخرون فى كل عشر ليال ختمة ، وآخرون فى كل ثمان ليال ختمة ، وآخرون فى كل سبع ليال ختمة ، وهذا فعل الأكثرين من السلف ، وآخرون فى كل ستّ ليال ، وآخرون فى خمس ، وآخرون فى أربع ، وكثيرون فى كل ثلاث ، وكان كثيرون يختمون فى كل يوم وليلة ختمة ، ختم جماعة فى كل يوم وليلة ختمتين ، وآخرون فى كل يوم وليلة ثلاث ختمات ، وختم بعضهم فى اليوم والليلة ثمانى ختمات : أربعا فى الليل ، وأربعا فى النهار ؛ وممن ختم أربعا فى الليل وأربعا فى النهار السيد الجليل ابن الكاتب الصوفى رضى الله عنه ، وهذا أكثر ما بلغنا فى اليوم والليلة . وروى السيد الجليل أحمد الدورقى بإسناده عن منصور بن زاذان بن عباد التابعى رضى الله عنه أنه كان يختم القرآن ما بين الظهر والعصر ، ويختمه أيضا فيما بين المغرب والعشاء ، ويختمه فيما بين المغرب والعشاء فى رمضان ختمتين وشيئا ، وكانوا يؤخرون العشاء فى رمضان إلى أن يمضى ربع الليل .

وروى ابن أبى داود بإسناده الصحيح أنّ مجاهدا رحمه الله كان يختم القرآن فى رمضان فيما بين المغرب والعشاء . وأما الذين ختموا القرآن فى ركعة فلا يحصون لكثرتهم ، فمنهم عثمان بن عفان ، وتميم الدارى ، وسعيد بن جبير . والمختار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص ، فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له . وختم جماعة فهم ما يقرأ ، وكذا من كان مشغولا بنشر العلم أو فصل الحكومات بين المسلمين أو غير ذلك من مهمات الدين والمصالح العامّة للمسلمين ، فليقتصر على قدر لايحصل بسببه

إخلال بما هو مرصد له ولا فوت كماله ، ومن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حدّ الملل أو الهذرمة فى القراءة .

وقد كره جماعة من المتقدمين الختم فى يوم وليلة ، ويدلّ عليه ما رويناه بالأسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وغيرها عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايَفْقَهُ مَنْ قَرأ القُرآنَ فِى أقَلَّ مِنْ ثَلاثٍ » وأما وقت الابتداء والختم فهو إلى خيرة القارئ ، فإن كان ممن يختم فى الأسبوع مرّة ، فقد كان عثمان رضى الله عنه يبتدئ ليلة الجمعة ويختم ليلة الخميس . وقال الإمام أبو حامد الغزالى فى الإحياء : الأفضل أن يختم ختمة بالليل ، وأخرى بالنهار ، ويجعل ختمة النهار يوم الاثنين فى ركعتى الفجر [1] أو بعدهما ، ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة فى ركعتى المغرب أو بعدهما ليستقبل أوّل النهار وآخره .

وروى ابن أبى داود عن عمرو بن مرّة التابعى الجليل رضى الله عنه قال : كانوا يحبون أن يختم القرآن من أوّل الليل أو من أوّل النهار . وعن طلحة بن مصرف التابعى الجليل الإمام قال : من ختم القرآن أية ساعة كانت من النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسى ، وأية ساعة كانت من الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح . وعن مجاهد نحوه .

ورويناه فى مسند الإمام المجمع على حفظه وجلالته وإتقانه وبراعته أبى محمد الدارمى رحمه الله عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : إذا وافق ختم القرآن أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح ، وإن وافق ختمه آخر الليل صلت عليه الملائكة حتى يمسى . قال الدارمى : هذا حسن عن سعد .

(فصل) فى الأوقات المختارة للقراءة ، اعلم أن أفضل القراءة ما كان فى الصلاة ، ومذهب الشافعى وآخرين رحمهم الله : أن تطويل القيام فى الصلاة بالقراءة أفضل من تطويل السجود وغيره . وأما القراءة فى غير الصلاة فأفضلها قراءة الليل ، والنصف الأخير منه أفضل من الأوّل ، والقراءة بين المغرب والعشاء محبوبة . وأما قراءة النهار فأفضلها ما بعد صلاة الصبح ،

---

(١) فى ركعتى الفجر : أى سنته سواء كان يقرأ فى الصلاة أو خارجها كما تقتضيه عبارته فى التبيان ، وهى الختم للقارئ وحده يستحبّ أن يكون فى الصلاة ، وقيل يستحبّ أن يكون فى ركعتى سنة المغرب وركعتى الفجر أفضل انتهى . قال ابن حجر فى شرح العباب : وينبغى أخذا مما فى صدقة التطوّع فى مبحث تأكدها فى الأوقات الفاضلة أن يكون المراد به أن الختم إذا وقع فى ذلك كان أفضل ، لأنه إذا فرغ منه فى غير تلك الأوقات وأراد الشروع فى ختم آخر سنّ له تأخير الختم لتلك الأوقات ، ويحتمل خلافه ، والفرق أن التأخير هنا لايؤدى إلى ضرر أحد ، بخلافه ثمة فانا لو أمرناه بتأخير الصدقة لأدّى إلى تضرّر المحتاجين انتهى .

ولا كراهة فى القراءة فى وقت من الأوقات ، ولا فى أوقات النهى عن الصلاة . وأما ما حكاه ابن أبى داود رحمه الله عن معاذ بن رفاعة رحمه الله عن مشيخته [1] أنهم كرهوا القراءة بعد العصر وقالوا : إنها دراسة يهود ، فغير مقبول ولا أصل له ؛ ويختار من الأيام : الجمعة ، والاثنين ، والخميس ، ويوم عرفة ؛ ومن الأعشار : العشر الأول من ذى الحجة والعشر الأخير من رمضان ؛ ومن الشهور : رمضان .

(فصل فى آداب الختم وما يتعلق به) قد تقدم أن الختم للقارئ وحده يستحبّ أن يكون فى صلاة . وأما من يختم فى غير صلاة والجماعة الذين يختمون مجتمعين ، فيستحبّ أن يكون ختمهم فى أوّل الليل أو أوّل النهار كما تقدم . ويستحبّ صيام يوم الختم إلا أن يصادف يوما نهى الشرع عن صيامه . وقد صحّ عن طلحة بن مصرّف والمسيب بن رافع وحبيب ابن أبى ثابت التابعيين الكوفيين رحمهم الله أجمعين أنهم كانوا يصبحون صياما اليوم الذى يختمون فيه . ويستحبّ حضور مجلس الختم لمن يقرأ ولمن لايحسن القراءة ، فقد روينا فى الصحيحين « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الحيّض بالخروج يوم العيد فيشهدن الخير ودعوة المسلمين » .

وروينا فى مسند الدارمى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه كان يجعل رجلا يراقب رجلا يقرأ القرآن ، فإذا أراد أن يختم أعلم ابن عباس رضى الله عنهما فيشهد ذلك .

وروى ابن أبى داود بإسنادين صحيحين عن قتادة التابعى الجليل الإمام صاحب أنس رضى الله عنه قال : كان أنس بن مالك رضى الله عنه إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا .

وروى بأسانيد صحيحة عن الحكم بن عتيبة ـ بالتاء المثناة فوق ثم المثناة تحت ثم الباء الموحدة ـ التابعى الجليل الإمام قال : أرسل إلىّ مجاهد وعبادة بن أبى لبابة فقالا : إنا أرسلنا إليك لأنا أردنا أن نختم القرآن ، والدعاء يستجاب عند ختم القرآن . وفى بعض رواياته الصحيحة : وأنه كان يقال إن الرحمة تنزل عند خاتمة القرآن .

---

(١) عن مشيخته بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح التحتية والتاء المعجمة ، وهو أحد جموع لفظ شيخ ، ويقال أيضا فى جمعه شيوخ وأشياخ وشيخان وشيخ وشيخة بكسر الشين وفتح الياء وبإسكانها ، ومشايخ ومشيوخاء بالمدّ . وقد نظمها ابن مالك غير أنه أسقط منها مشايخ ، فقال :

شيخ شيوخ ومشيوخا ومشيخة شيخان أشياخ أيضا شيخة شيخه

وزاد فى القاموس : شيوخ بكسر الشين وشيوخاء . وزاد اللحيانى فى النوادر : مشيخة بفتح الياء وضمها ، وبه تكمل جموعه اثنى عشر جمعا ، وأما أشياخ فهو جمع الجمع . وقال صاحب الجامع : لاأصل لمشايخ فى كلام العرب . وقال الزمخشرى : ليس مشايخ جمع شيخ ، ويصحّ أنه يكون جمع الجمع انتهى .

وروى باسناده الصحيح عن مجاهد قال : كانوا يجتمعون عند ختم القرآن يقولون : تنزل الرحمة .

(فصل) ويستحبّ الدعاء عند الختم استحبابا متأكدا شديدا لما قدمناه ؛

وروينا فى مسند الدارمى عن حميد الأعرج رحمه الله قال : من قرأ القرآن ثم دعا أمّن على دعائه أربعة آلاف ملك . وينبغى أن يُلحّ فى الدعاء ، وأن يدعو بالأمور المهمة والكلمات الجامعة ، وأن يكون معظم ذلك أو كله فى أمور الآخرة وأمور المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاة أمورهم ، وفى توفيقهم للطاعات ، وعصمتهم من المخالفات ، وتعاونهم على البرّ والتقوى ، وقيامهم بالحقّ واجتماعهم عليه ، وظهورهم على أعداء الدين وسائر المخالفين ، وقد أشرت إلى أحرف من ذلك فى كتاب آداب القرّاء ، وذكرت فيه دعوات وجيزة من أراد نقلها منه ، وإذا فرغ من الختمة فالمستحبّ أن يشرع فى أخرى متصلا بالختم فقد استحبه السلف واحتجوا فيه بحديث أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « خَيْرُ الأعْمالِ الحَلُّ وَالرِّحْلَةُ ، قيل وما هما ؟ قال : افْتِتاحُ القُرآنِ وَخَتْمُهُ » .

(فصل : فيمن نام عن حزبه ووظيفته المعتادة) روينا فى صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ أوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأهُ ما بَيْنَ صَلاةِ الفَجْرِ وَصَلاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كأنَّما قَرأهُ مِنَ اللَّيْلِ » .

(فصل : فى الأمر بتعهد القرآن ، والتحذير من تعريضه للنسيان) روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى موسى الأشعرىّ رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « تَعاهَدُوا هَذَا القُرآنَ [١] ، فَوَالَّذى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أشَدُّ تَفَلُّتا مِنَ الإبِلِ فِى عُقُلِها [٢] » .

---

(١) تعاهدوا هذا القرآن : أى واظبوا على تلاوته وداوموا على تكرار دراسته كيلا ينسى .

(٢) عقلها : بضم العين المهملة والقاف ، ويجوز إسكان القاف كنظائره ، وهو جمع عقال ككتاب وكتب ، والعقال : الحبل الذى يعقل به البعير حتى لايندّ ولا يشرد ، شبه القرآن فى حفظه بدوام تكراره ببعير أحكم عقاله ثم أثبت له التفلت الذى هو من صفات المشبه به أشده وأبلغه تحريضا على مداومة تعهده وعدم التفريط فى شىء من حقوقه ، ولم لا ؟ وهو الكلام القديم المتكفل لقارئه بكلّ مقام كريم ، وما هو كذلك حقيق بدوام التعهد وخليق باستمرار التفقد .

وروينا فى صحيحيهما عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ القُرآنِ كَمَثَلِ الإِبلِ المُعْقَلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ » .

وروينا فى كتاب أبى داود والترمذى عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى القَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ المَسْجِدِ ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ القُرآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا » تكلم الترمذى فيه .

وروينا فى سنن أبى داود ومسند الدارمى عن سعد بن عبادة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَرَأَ القُرآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللهَ تَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ أَجْذَمَ » .

(فصل : فى مسائل وآداب ينبغى للقارئ الاعتناء بها) وهى كثيرة جدا ، نذكر منها أطرافا محذوفة الأدلة لشهرتها ، وخوف الإطالة المملة بسببها . فأوّل ما يؤمر به : الإخلاص فى قراءته ، وأن يريد بها الله سبحانه وتعالى ، وأن لايقصد بها توصلا إلى شىء سوى ذلك ، وأن يتأدّب مع القرآن ويستحضر فى ذهنه أنه يناجى الله سبحانه وتعالى ويتلو كتابه ، فيقرأ على حال من يرى الله ، فانه إن لم يره فإن الله تعالى يراه .

(فصل) وينبغى أنه إذا أراد القراءة أن ينظف فمه بالسواك وغيره ، والاختيار فى السواك أن يكون بعود الأراك ، ويجوز بغيره من العيدان ، وبالسعد ، والأشنان ، والخرقة الخشنة ، وغير ذلك مما ينظف . وفى حصوله بالأصبع الخشنة ثلاثة أوجه لأصحاب الشافعى : أشهرها عندهم لايحصل ، والثانى يحصل ، والثالث يحصل إن لم يجد غيرها ، ولايحصل إن وجد . ويستاك عرضا مبتدئا بالجانب الأيمن من فمه ، وينوى به الإتيان بالسنة . قال بعض أصحابنا : يقول عند السواك : اللهمّ بارك لى فيه يا أرحم الراحمين ، ويستاك فى ظاهر الأسنان وباطنها ، ويمرّ السواك على أطراف أسنانه وكراسى أضراسه وسقف حلقه إمرارا لطيفا ، ويستاك بعود متوسط ، لاشديد اليبوسة ، ولا شديد اللين ، فان اشتدّ يبسه لينه بالماء . أما إذا كان فمه نجسا بدم أو غيره ، فإنه يكره له قراءة القرآن قبل غسله ، وهل يحرم ؟ فيه وجهان : أصحهما لايحرم ، وسبقت المسألة أوّل الكتاب ، وفى هذا الفصل بقايا تقدّم ذكرها فى الفصول التى قدمتها فى أوّل الكتاب .

(فصل) ينبغى للقارئ أن يكون شأنه الخشوع والتدبر والخضوع ، فهذا هو المقصود المطلوب ، وبه تنشرح الصدور وتستنير القلوب ، ودلائله أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر . وقد بات جماعة من السلف يتلو الواحد منهم آية واحدة ليلة كاملة أو معظم ليلة يتدبرها . وصعق جماعة منهم عند القراءة ، ومات جماعات منهم .

ويستحبّ البكاء والتباكى لمن لايقدر على البكاء ، فان البكاء عند القراءة صفة العارفين

وشعار عباد الله الصالحين ، قال الله تعالى (وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا). وقد ذكرت آثارا كثيرة وردت فى ذلك فى [التبيان فى آداب حملة القرآن] قال السيد الجليل صاحب الكرامات والمعارف والمواهب واللطائف إبراهيم الخوّاص رضى الله عنه : دواء القلب خمسة أشياء : قراءة القرآن بالتدبر ، وخلاء البطن ، وقيام الليل ، والتضرّع عند السحر ، ومجالسة الصالحين .

(فصل) قراءة القرآن فى المصحف أفضل من القراءة من حفظه ، هكذا قاله أصحابنا وهو مشهور عن السلف رضى الله عنهم ، وهذا ليس على إطلاقه ، بل إن كان القارئ من حفظه يحصل له من التدبر والتفكر وجمع القلب والبصر أكثر مما يحصل من المصحف ، فالقراءة من الحفظ أفضل ، وإن استويا فمن المصحف أفضل وهذا مراد السلف .

(فصل) جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقراءة، وآثار بفضيلة الإسرار . قال العلماء والجمع بينهما أن الإسرار أبعد من الرياء فهو أفضل فى حقّ من يخاف ذلك ، فإن لم يخف الرياء فالجهر أفضل ، بشرط أن لايؤذى غيره من مصلّ أو نائم أو غيرهما . ودليل فضيلة الجهر أن العمل فيه أكبر ، ولأنه يتعدى نفعه إلى غيره ، ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه إلى الفكر ويصرف سمعه إليه ، ولأنه يطرد النوم ويزيد فى النشاط ويوقظ غيره من نائم وغافل وينشطه ، فمتى حضره شىء من هذه النيات فالجهر أفضل .

(فصل) ويستحبّ تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها [1] مالم يخرج عن حدّ القراءة بالتمطيط ، فان أفرط [2] حتى زاد حرفا أو أخفى حرفا فهو حرام . وأما القراءة بالألحان فهى على ما ذكرناه إن أفرط فحرام ، وإلا فلا، والأحاديث بما ذكرناه من تحسين الصوت كثيرة مشهورة فى الصحيح وغيره ؛ وقد ذكرت فى آداب القراءة قطعة منها .

---

(١) وتزيينها . فى الإحياء يستحبّ تزيين القراءة بترديد الصوت من غير تمطيط مفرط يغير النظم .

(٢) فإن أفرط الخ. قال فى التبيان: قال أقضى القضاة الماوردى: فى كتابه الحاوى: القراءة بالألحان الموضوعة إن أخرجت لفظ القرآن عن صفته بادخال حركات فيه وإخراج حركات منه ، أو قصر ممدود ، أو مد مقصور ، أو تمطيط يخفى فيه اللفظ فيلتبس به المعنى ، فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع ، وإن لم يخرجه اللحن عن لفظه وقرأ به عن ترتيله كان مباحا ، لأنه زاد بألحانه فى تحسينه انتهى . قال الشافعى فى مختصر المزنى : ويحسن صوته بأىّ وجه كان ، وأحب ما يقرأ حدرا وتحزينا . قال أهل اللغة : يقال حدرت القراءة : إذا درجتها ولم تمططها ، ويقال فلان يقرأ بالتحزين : إذا أرق صوته انتهى .

(فصل) ويستحب للقارئ إذا ابتدأ من وسط السورة أن يبتدئ من أوّل الكلام المرتبط بعضه ببعض ، وكذلك إذا وقف يقف على المرتبط وعند انتهاء الكلام ، ولا يتقيد فى الابتداء ولا فى الوقف بالأجزاء والأحزاب والأعشار ، فإن كثيرا منها فى وسط الكلام المرتبط بالكلام ، ولا يغتر الإنسان ؛ بكثرة الفاعلين لهذا الذى نهينا عنه ممن لا يراعى هذه الآداب ، وامتثل ما قاله السيد الجليل أبو على الفضيل بن عياض رضى الله عنه : لاتستوحش طرق الهدى لقلة أهلها ، ولا تغتر بكثرة الهالكين ، ولهذا المعنى قال العلماء : قراءة سورة بكمالها أفضل من قراءة قدرها من سورة طويلة ، لأنه قد يخفى الارتباط على كثير من الناس أو أكثرهم فى بعض الأحوال والمواطن .

(فصل) ومن البدع المنكرة ما يفعله كثيرون من جهلة المصلين بالناس التراويح من قراءة سورة الأنعام بكمالها فى الركعة الأخيرة منها فى الليلة السابعة معتقدين أنها مستحبة ، زاعمين أنها نزلت جملة واحدة ، فيجمعون فى فعلهم هذا أنواعا من المنكرات : منها اعتقادها مستحبة ، ومنها إيهام العوام ذلك ، ومنها تطويل الركعة الثانية على الأولى ، ومنها التطويل على المأمومين ، ومنها هذرمة القراءة ، ومنها المبالغة فى تخفيف الركعات قبلها .

(فصل) يجوز أن يقول سورة البقرة ، وسورة آل عمران ، وسورة النساء ، وسورة العنكبوت ، وكذلك الباقى ، ولا كراهة فى ذلك ؛ وقال بعض السلف : يكره ذلك ، وإنما يقال السورة التى تذكر فيها البقرة ، والتى يذكر فيها النساء ، وكذلك الباقى ، والصواب الأوّل ، وهو قول جماهير علماء المسلمين من سلف الأمة وخلفها ، والأحاديث فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من أن تحصر ، وكذلك عن الصحابة فمن بعدهم ؛ وكذلك لا يكره أن يقال هذه قراءة أبى عمرو ، وقراءة ابن كثير وغيرهما ، هذا هو المذهب الصحيح المختار الذى عليه عمل السلف والخلف من غير إنكار ، وجاء عن إبراهيم النخعى رحمه الله أنه قال : كانوا يكرهون سنة فلان ، وقراءة فلان ، والصواب ما قدمناه .

(فصل) يكره أن يقول نسيت آية كذا أو سورة كذا ، بل يقول أنسيتها أو أسقطتها .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايَقُولُ أحَدُكُمْ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وكَذَا ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ » وفى رواية الصحيحين أيضا « بِئْسَمَا لِأحَدِهِمْ أنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وكَيْتَ بَلْ هُوَ نُسِّيَ » .

وروينا فى صحيحيهما عن عائشة رضى الله عنها « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقرأ فقال : رَحِمَهُ اللهُ لَقَدْ أذْكَرَنِى آيَةً كُنْتُ أسْقَطْتُهَا » وفى رواية فى الصحيح « كُنْتُ أُنْسِيتُهَا » .

(فصل) اعلم أن آداب القارئ والقراءة لايمكن استقصاؤها فى أقلّ من مجلدات ، ولكنا أردنا الإشارة إلى بعض مقاصدها المهمات بما ذكرناه من هذه الفصول المختصرات ، وقد تقدم فى الفصول السابقة فى أوّل الكتاب شىء من آداب الذاكر والقارئ ، وتقدم أيضا فى أذكار الصلاة جمل من الآداب المتعلقة بالقراءة ، وقد قدمنا الحوالة على « كتاب التبيان فى آداب حملة القرآن » لمن أراد مزيدا ، وبالله التوفيق ، وهو حسبى ونعم الوكيل .

(فصل) اعلم أن قراءة القرآن آكد الأذكار كما قدمنا ، فينبغى المداومة عليها ، فلا يخلى عنها يوما وليلة ، ويحصل له أصل القراءة بقراءة الآيات القليلة .

وقد روينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَرأ فِى يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسِينَ آيَةً لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافِلِينَ ، وَمَنْ قَرأ مائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ القانِتِينَ ، وَمَنْ قَرأ مائَتَىْ آيَةٍ لَمْ يُحاجِّهِ [1] القُرآنُ يَوْمَ القِيامَةِ ، وَمَنْ قَرأ خَمْسَمائَةٍ كُتِبَ لَهُ قِنْطارٌ مِنَ الأجْرِ [2] » وفى رواية « مَنْ قَرأ أرْبَعِينَ آيَةً » بدل « خمسين » وفى رواية « عِشْرِينَ » وفى رواية عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَرأ عَشْرَ آياتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافِلِينَ » . وجاء فى الباب أحاديث كثيرة بنحو هذا .

وروينا أحاديث كثيرة فى قراءة سورة فى اليوم والليلة منها : يس ، وتبارك الملك ، والواقعة ، والدخان . فعن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَرأ يَسَ فِى يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ابْتِغاءَ وَجْهِ اللهِ غُفِرَ لَهُ » وفى رواية له « مَنْ قَرأ سُورَةَ الدُّخانِ فِى لَيْلَةٍ أصْبَحَ مَغْفُورًا لَهُ » وفى رواية عن ابن مسعود رضى الله عنه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ قَرأ سُورَةَ الوَاقِعَةِ فِى كُلِّ لَيْلَةٍ لَمْ تُصِبْهُ فاقَةٌ » وعن جابر رضى الله عنه « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لاينام كل ليلة حتى يقرأ الم تنزيل الكتاب ، وتبارك الملك »

---

(١) ومن قرأ مائتى آية لم يحاجه : أى من جهة التقصير منه فيه ، بل من جهة عدم العمل به إن لم يعمل به ، لما فى الحديث أنه يقول فى مخاصمته لبعض حفاظه : « نام عنى ولم يعمل بى » فيفهم منه أنه يخاصم من جهتين : فى التقصير فى تعهده لأنه يؤدى لنسيانه ، وفى العمل به لأن فيها استهتارا بحقه .

(٢) كتب له قنطار من الأجر . فى المشكاة من رواية الدارمى حديث الحسن مرسل ، قالوا « وما القنطار يا رسول الله ؟ قال : اثنا عشر ألفا » قال ابن حجر : أى من الأرطال وفيه أن هذا البيان يتوقف على توقيف ، والله تعالى أعلم . وفى التذكار من حديث ابن عباس مرفوعا « من قرأ فى ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين ، ومن قرأ أربعمائة آية أصبح وله قنطار من الأجر ، القنطار مائة مثقال ، المثقال عشرون قيراطا ، القيراط مثل أحد » اه .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَرأ فِى لَيْلَة إذَا زُلْزِلَتِ الأرْضُ كانَتْ لَهُ كَعَدْلِ نِصْفِ القُرآنِ ، وَمَنْ قَرأ قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ كانَتْ لَهُ كَعِدْلِ رُبْعِ القُرآنِ ، وَمَنْ قَرأ قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ كانَتْ لَهُ كَعِدْلِ ثُلُثِ القُرآنِ » وفى رواية « مَنْ قَرأ آيَةَ الكُرْسِىّ وأوَّل حَمَ عُصِمَ ذلكَ اليَوْمَ مِنْ كُلّ سوءٍ » والأحاديث بنحو ما ذكرنا كثيرة ، وقد أشرنا إلى المقاصد ، والله أعلم بالصواب ، وله الحمد والنعمة ، وبه التوفيق والعصمة .

كتاب حمد الله تعالى

قال الله تعالى (قُلِ الحَمْدُ لِلهِ وَسَلامٌ على عِبادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى) وقال الله تعالى (وَقُلِ الحَمْدُ لِلهِ سَيُرِيكُمْ آياتِهِ) وقال تعالى (وَقُلِ الحَمْدُ لِلهِ الَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا) وقال تعالى (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأزِيدَنَّكُمْ) وقال تعالى (فاذْكُرُونِى أذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِى وَلا تَكْفُرُونِ) والآيات المصرّحة بالأمر بالحمد والشكر وبفضلهما كثيرة معروفة .

وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه ومسند أبى عوانة الاسفرايينى المخرّج على صحيح مسلم رحمهم الله عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « كُلُّ أمْرٍ ذِى بالٍ لايُبْدأُ فِيهِ بالحَمْدُ لِلهِ فَهُوَ أقْطَعُ » وفى رواية « بِحَمْدِ اللهِ » وفى رواية « بالحَمْدِ فَهُوَ أقْطَعُ » وفى رواية « كُلُ كَلامٍ لايُبْدأُ فِيهِ بِالحَمْدُ لِلهِ فَهُوَ أجْذَمُ » وفى رواية « كُلُّ أمْرٍ ذِى بالٍ لايُبْدأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فهوَ أقْطَعُ » روينا هذه الألفاظ كلها فى كتاب الأربعين للحافظ عبد القادر الرهاوى ، وهو حديث حسن ، وقد روى موصولا كما ذكرنا ، وروى مرسلا ، ورواية الموصول جيدة الإسناد ، وإذا روى الحديث موصولا ومرسلا فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء لأنها زيادة ثقة ، وهى مقبولة عند الجماهير ، ومعنى ذى بال : أى له حال يهتمّ به ، ومعنى أقطع : أى ناقص قليل البركة ، وأجذم بمعناه ، وهو بالذال المعجمة وبالجيم . قال العلماء : فيستحبّ البداءة بالحمد لله لكل مصنف ، ودارس ، ومدرّس ، وخطيب ، وخاطب ، وبين يدى سائر الأمور المهمة . قال الشافعى رحمه الله : أحبّ أن يقدّم المرء بين يدى خطبته وكل أمر طلبه : حمد الله تعالى ، والثناء عليه سبحانه وتعالى ، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(فصل) اعلم أن الحمد مستحبّ فى ابتداء كل أمر ذى بال كما سبق ، ويستحبّ بعد الفراغ من الطعام والشراب ، والعطاس ، وعند خطبة المرأة — وهو طلب زواجها — وكذا

عند عقد النكاح ، وبعد الخروج من الخلاء ، وسيأتى بيان هذه المواضع فى أبوابها بدلائلها وتفريع مسائلها إن شاء الله تعالى ، وقد سبق بيان ما يقال بعد الخروج من الخلاء فى بابه ، ويستحبّ فى ابتداء الكتب المصنفة كما سبق ، وكذا فى ابتداء دروس المدرسين ، وقراءة الطالبين ، سواء قرأ حديثا أو فقها أو غيرهما ، وأحسن العبارات فى ذلك : الحمد لله ربّ العالمين .

(فصل) حمد الله تعالى ركن فى خطبة الجمعة وغيرها لايصحّ شىء منها إلا به . وأقلّ الواجب : الحمد لله . والأفضل أن يزيد من الثناء ، وتفصيله معروف فى كتب الفقه ، ويشترط كونها بالعربية .

(فصل) يستحبّ أن يختم دعاءه بالحمد لله ربّ العالمين ، وكذلك يبتدئه بالحمد لله ، قال الله تعالى (وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) وأما ابتداء الدعاء بحمد الله وتمجيده فسيأتى دليله من الحديث الصحيح قريبا فى كتاب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إن شاء الله تعالى .

(فصل) يستحبّ حمد الله تعالى عند حصول نعمة أو اندفاع مكروه ، سواء حصل ذلك لنفسه أو لصاحبه أو للمسلمين .

روينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أتى ليلة أسرى به بقدحين من خمر ولبن [1] فنظر إليهما ، فأخذ اللبن ، فقال له جبريل صلى الله عليه وسلم : الحمد لله الذى هداك للفطرة ، لو أخذت الخمر غوت أمتك » .

(فصل) روينا فى كتاب الترمذى وغيره عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ : قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِى ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ؟

---

(١) أتى ليلة أسرى به بقدحين من خمر ولبن الخ ، فى صحيح مسلم أن ذلك بإيليا . قال المصنف فى شرحه : وهو بالمد والقصر ، ويقال بحذف الياء الأولى ثم فى هذه الرواية محذوف تقديره : أتى بقدحين فقيل له اختر أيهما شئت كما جاء مصرّحا به . وقد ذكره مسلم فى كتاب الإيمان أوّل الكتاب ، فألهمه الله تعالى اختيار اللبن لما أراد سبحانه وتعالى من توفيق أمته واللطف بها ، فلله الحمد والمنة . قول جبريل : أصبت الفطرة ، قيل فى معناه أقوال ، المختار منها أن الله تعالى أعلم جبريل إن اختار اللبن كان كذا ، أو اختار ؟ الخمر كان كذا . وأما الفطرة فالمراد بها هنا الإسلام والاستقامة كذا فى كتاب الأشربة ، وفى باب الإسراء منه معناه ، والله أعلم : اخترت علامة الإسلام والاستقامة ، وجعل اللبن علامة لكونه سهلا طيبا طاهرا سائغا للشاربين . وأما الخمر فانه أمّ الخبائث وجالبة لأنواع الشرّ فى الحال والمآل ، والله أعلم .

فَيَقُولُونَ نَعَمْ ، فَيَقُولُ فَمَاذَا قَالَ عَبْدِى ؟ فَيَقُولُونَ : حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى : ابْنُوا لِعَبْدِى بَيْتًا فِى الْجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ » قال الترمذى : حديث حسن . والأحاديث فى فضل الحمد كثيرة مشهورة ، وقد سبق فى أوّل الكتاب جملة من الأحاديث الصحيحة فى فضل سبحان الله والحمد لله ونحو ذلك .

(فصل) قال المتأخرون من أصحابنا الخراسانيين : لو حلف إنسان ليحمدنّ الله تعالى بمجامع الحمد ـ ومنهم من قال بأجلّ التحاميد ـ فطريقه فى برّ يمينه أن يقول : الحمد لله حمدا يوافى نعمه ويكافئ مزيده ، ومعنى يوافى نعمه : أى يلاقيها فتحصل معه ، ويكافئ بهمزة فى آخره : أى يساوى مزيد نعمه ، ومعناه : يقوم بشكر ما زاده من النعم والإحسان . قالوا : ولو حلف ليثنينّ على الله تعالى أحسن الثناء ، فطريق البرّ أن يقو ل : لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . وزاد بعضهم فى آخره : فلك الحمد حتى ترضى . وصوّر أبو سعد المتولى المسئلة فيمن حلف : ليثنينّ على الله تعالى بأجلّ الثناء وأعظمه ، وزاد فى أوّل الذكر : سبحانك . وعن أبى نصر التمار عن محمد بن النضر رحمه الله تعالى قال : قال آدم صلى الله عليه وسلم : يا رَبِّ شَغَلْتَنِى بِكَسْبِ يَدِى ، فَعَلِّمْنِى شَيْئًا فِيهِ مَجَامِعُ الْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ ، فأوحى اللهُ تبارك وتعالى إليه : يا آدَمُ إِذَا أَصْبَحْتَ فَقُلْ ثَلَاثًا ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَقُلْ ثَلَاثًا : الْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا يُوَافِى نِعَمَهُ وَيُكَافِئُ مَزِيدَهُ ، فَذَلِكَ مَجَامِعُ الْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ . والله أعلم .

كتاب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الله تعالى (إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِىِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) والأحاديث فى فضلها والأمر بها أكثر من أن تحصر ، ولكن نشير إلى أحرف من ذلك تنبيها على ما سواها وتبرّكا للكتاب بذكرها .

روينا فى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ صَلَّى عَلَىَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا »

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ صَلَّى عَلَىَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَوْلَى النَّاسِ بِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَىَّ صَلَاةً » قال الترمذى :

حديث حسن . قال الترمذى : وفى الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعامر بن ربيعة وعمار وأبى طلحة وأنس وأبىّ بن كعب رضى الله عنهم .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة عن أوس بن أوس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِنْ أفْضَلِ أيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ ، فأكْثِرُوا عَلَىَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ ، فانَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَىَّ ، فقالوا يا رسول الله : وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرَمْتَ ؟ قال يقول : بليت ، قال : إنَّ اللهَ حَرَّمَ على الأرْضِ أجْسادَ الأنْبِياءِ » قلت : أرمت بفتح الراء وإسكان الميم وفتح التاء المخففة . قال الخطابى : أصله أرممت ، فحذفوا إحدى الميمين وهى لغة لبعض العرب كما قالوا : ظلت أفعل كذا : أى ظللت ، فى نظائر لذلك . وقال غيره : إنما هو أرَمَّت [1] بفتح الراء والميم المشددة وإسكان التاء : أى أرمَّت العظام ، وقيل فيه أقوال أخر ، والله أعلم .

وروينا فى سنن أبى داود فى آخر كتاب الحجّ فى باب زيارة القبور بالإسناد الصحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَجْعَلُوا قَبْرِى عِيداً وَصَلُّوا علىَّ ، فإنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِى حَيْثُ كُنْتُمْ » .

وروينا فيه أيضا بإسناد صحيح عن أبى هريرة أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما مِنْ أحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَىَّ إلاَّ رَدَّ اللهُ عَلَىَّ رُوحِى حَتَّى أرُدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ » .

باب أمر من ذكر عنده النبىّ صلى الله عليه وسلم بالصلاة عليه والتسليم ، صلى الله عليه وسلم

روينا فى كتاب الترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رَغِمَ أنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَىَّ » قال الترمذى : حديث حسن .

---

(١) وقال غيره : إنما هو أرمت الخ . قال فى النهاية : وكثيرا ما تروى هذه اللفظة بتشديد الميم ، وهى لغة ناس من بكر بن وائل . وقال الحربى : كذا يرويه المحدِّثون بالتشديد وفتح التاء ، ولا أعرف وجهه ، والصواب بسكونها فتكون التاء لتأنيث العظام ، لكن سيأتى أن ناسا من بكر بن وائل يقولون : ردت بتشديد الدال مع تاء الفاعل ، وفيه أقوال أخر منها أنه أرمتّ بتشديد التاء على أنه أدغم أحد الميمين فيها ، قال فى النهاية : وهذا قول ساقط لأن الميم لاتدغم فى التاء أبدا ؛ ومنها أنه يجوز أرمت بضم الهمزة من قولهم أرمت الإبل تأرم : إذا تناولت العلف وقلعته من الأرض ، كذا فى النهاية .

وروينا فى كتاب ابن السنى بإسناد جيد عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً ، صَلَّى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

وروينا فيه بإسناد ضعيف عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ فَقَدْ شَقِيَ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن علىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « البَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروياه فى كتاب النسائى من رواية الحسين بن علىّ رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . قال الإمام أبو عيسى الترمذى عند هذا الحديث : يروى عن بعض أهل العلم قال : إذا صلى الرجل على النبىّ صلى الله عليه وسلم مرّة فى المجلس أجزأ عنه ما كان فى ذلك المجلس .

باب صفة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

قد قدمنا فى كتاب أذكار الصلاة صفة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يتعلق بها ، وبيان أكملها وأقلها . وأما ما قاله بعض أصحابنا وابن أبى زيد المالكى من استحباب زيادة على ذلك وهى « وَارْحَمْ مُحَمَّدًا وآلَ مُحَمَّدٍ » فهذا بدعة لاأصل لها . وقد بالغ الإمام أبو بكر بن العربى المالكى فى كتابه شرح الترمذى فى إنكار ذلك وتخطئة ابن أبى زيد فى ذلك وتجهيل فاعله ، قال : لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم علمنا كيفية الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، فالزيادة على ذلك استقصار لقوله ، واستدراك عليه صلى الله عليه وسلم ، وبالله التوفيق .

(فصل) إذا صلى على النبىّ صلى الله عليه وسلم فليجمع بين الصلاة والتسليم ولا يقتصر على أحدهما : فلا يقل « صلى الله عليه » فقط ، ولا « عليه السلام » فقط .

(فصل) يستحبّ لقارئ الحديث وغيره ممن فى معناه إذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفع صوته بالصلاة عليه والتسليم ، ولا يبالغ فى الرفع مبالغة فاحشة . وممن نصّ على رفع الصوت : الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادى وآخرون ، وقد نقلته إلى علوم الحديث . وقد نصّ العلماء من أصحابنا وغيرهم أنه يستحبّ أن يرفع صوته بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التلبية ، والله أعلم .

باب استفتاح الدعاء بالحمد لله تعالى
والصلاة على النبيّ صلى الله عليه وسلم

روينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه قال : سمع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجلا يدعو فى صلاته لم يمجد الله تعالى ، ولم يصلّ على النبيّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله سلم « عَجِلَ هَذَا ثم دعاه فقال له أو لغيره : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُصَلِّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لايصعد منه شىء حتى يصلى على نبيك صلى الله عليه وسلم . قلت : أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله تعالى والثناء عليه ، ثم الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك يختم الدعاء بهما ، والآثار فى هذا الباب كثيرة معروفة .

باب الصلاة على الأنبياء وآلهم تبعا لهم صلى الله عليهم وسلم

أجمعوا على الصلاة على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وكذلك أجمع من يعتدّ به على جوازها واستحبابها على سائر الأنبياء والملائكة استقلالا . وأما غير الأنبياء فالجمهور على أنه لايصلى عليهم ابتداء ، فلا يقال : أبو بكر صلى الله عليه وسلم . واختلف فى هذا المنع ، فقال بعض أصحابنا : هو حرام ، وقال أكثرهم : مكروه كراهة تنزيه ، وذهب كثير منهم إلى أنه خلاف الأولى وليس مكروها ، والصحيح الذى عليه الأكثرون أنه مكروه [1] كراهة تنزيه لأنه شعار أهل البدع ، وقد نهينا عن شعارهم [2] . والمكروه [3] هو ما ورد فيه نهى مقصود . قال أصحابنا : والمعتمد فى ذلك أن الصلاة صارت مخصوصة فى لسان

---

(١) والصحيح الذى عليه الأكثرون أنه مكروه ، نقل السخاوى وغيره عن المصنف أنه قال : إن الصلاة على غير الأنبياء على سبيل الاستقلال خلاف الأولى ، ولعله فى غير هذا الكتاب ، والله أعلم . وقال ابن حجر فى الدرّ المنضود : مذهبنا أنه خلاف الأولى اهـ . وظاهر كلام القاضى عياض فى الشفاء اختيار حرمة إفراد غير النبيين بها ، واستدلّ لذلك بما نازعه فى كل دليل منه ابن أقبرس فى شرحه ، ثم استوجه ابن أقبرس ما قاله المصنف من الكراهة التنزيهية .

(٢) وقد نهينا عن شعارهم : أى مما لم يرد طلبه من الشرع ، وإلا فما طلبه الشرع واتخذوه شعارا كالتختم بالفضة ونحوه باق على طلبه .

(٣) والمكروه الخ : أى سواء كان النهى عن فرد مخصوص أو عن قاعدة تحتها مسائل عديدة .

السلف بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، كما أن قولنا : عزّ وجلّ ، مخصوص بالله سبحانه وتعالى ، فكما لا يقال : محمد عزّ وجلّ ـ وإن كان عزيزا جليلا ـ لا يقال : أبو بكر أو علىّ صلى الله عليه وسلم وإن كان معناه صحيحا . واتفقوا على جواز جعل غير الأنبياء تبعا لهم فى الصلاة ، فيقال : اللهمّ صلّ على محمد ، وعلى آل محمد ، وأصحابه ، وأزواجه وذرّيته ، وأتباعه ، للأحاديث الصحيحة فى ذلك ؛ وقد أمرنا به فى التشهد ، ولم يزل السلف عليه خارج الصلاة أيضا . وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجوينىّ من أصحابنا : هو فى معنى الصلاة فلا يستعمل فى الغائب ، فلا يفرد به غير الأنبياء ، فلا يقال : علىّ عليه السلام ؛ وسواء فى هذا الأحياء والأموات . وأما الحاضر فيخاطب به فيقال : سلام عليك ، أو : سلام عليكم ، أو : السلام عليك ، أو : عليكم ؛ وهذا مجمع عليه ، وسيأتى إيضاحه فى أبوابه إن شاء الله تعالى .

(فصل) يستحبّ الترضى والترحم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والعبّاد وسائر الأخيار ، فيقال : رضى الله عنه ، أو رحمه الله ونحو ذلك . وأما ماقاله بعض العلماء إن قوله رضى الله عنه مخصوص بالصحابة ، ويقال فى غيرهم : رحمه الله فقط ، فليس كما قال ، ولا يوافق عليه ، بل الصحيح الذى عليه الجمهور استحبابه ، ودلائله أكثر من أن تحصر ، فان كان المذكور صحابيا ابن صحابى قال : قال ابن عمر رضى الله عنهما ، وكذا ابن عباس ، وابن الزبير ، وابن جعفر ، وأسامة بن زيد ونحوهم ، لتشمله وأباه جميعا .

(فصل) فإن قيل : إذا ذكر لقمان ومريم هل يصلى عليهما كالأنبياء ، أم يترضى كالصحابة والأولياء ، أم يقول عليهما السلام ؟. فالجواب أن الجماهير من العلماء على أنهما ليسا نبيين ، وقد شذّ من قال : نبيان ، ولا التفات إليه ، ولا تعريج عليه ، وقد أوضحت ذلك فى كتاب « تهذيب الأسماء واللغات » فإذا عرف ذلك ، فقد قال بعض العلماء كلاما يفهم منه أنه يقول : قال لقمان أو مريم صلى الله على الأنبياء وعليه أو وعليها وسلم ، قال : لأنهما يرتفعان عن حال من يقال : رضى الله عنه ، لما فى القرآن مما يرفعهما ؛ والذى أراه أن هذا لا بأس به ، وأن الأرجح أن يقال : رضى الله عنه ، أو عنها ، لأن هذا مرتبة غير الأنبياء ولم يثبت كونهما نبيين . وقد نقل إمام الحرمين إجماع العلماء على أن مريم ليست نبية ـ ذكره فى الإرشاد ـ ولو قال : عليه السلام ، أو : عليها ، فالظاهر أنه لا بأس به ، والله أعلم .

كتاب الأذكار والدعوات للأمور العارضات

اعلم أن ما ذكرته فى الأبواب السابقة يتكرّر فى كل يوم وليلة على حسب ما تقدم وتبين . وأما ما أذكره الآن فهى أذكار ودعوات تكون فى أوقات لأسباب عارضات ، فلهذا لايلتزم فيها ترتيب .

باب دعاء الاستخارة

روينا فى صحيح البخارى عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فى الأمور كلها كالسورة من القرآن ، يقول : إذا هَمَّ أحدُكُمْ بالأمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفَرِيضَةِ ، ثُمَّ لِيَقُلِ : اللَّهُمَّ إنِّى أسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وأسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وأسألُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ ، فانَّكَ تَقْدِرُ وَلا أقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلا أعْلَمُ ، وأنْتَ عَلاَّمُ الغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أنَّ هَذَا الأمْرَ خَيْرٌ لى فِى دِينِى وَمَعَاشِى وَعاقِبَةِ أمْرِى ، أو قال : عاجلِ أمْرِى وآجِلِهِ ، فاقْدُرْهُ[1] لِى وَيَسِّرْهُ لى ، ثُم بارِكْ لى فِيهِ ، وَإنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أنَّ هَذَا الأمْرَ شَرٌّ لى فِى دِينِى وَمَعَاشِى وَعاقِبَةِ أمْرِى ، أو قال : عاجِلِ أمْرِى وآجِلِهِ ، فاصْرِفْهُ عَنِّى[2] وَاقْدُرْ لِىَ الخَيْرَ[3] حَيْثُ كانَ ثُمَّ رَضِّنِى بِهِ ، قال : وَيُسَمِّى حاجَتَهُ » قال العلماء : تستحبّ الاستخارة بالصلاة والدعاء المذكور ، وتكون الصلاة ركعتين من النافلة ، والظاهر أنها تحصل بركعتين من السنن الرواتب ، وبتحية المسجد وغيرها من النوافل ؛ ويقرأ فى الأولى بعد الفاتحة : قل يا أيها الكافرون ، وفى الثانية : قل هو الله أحد ؛ ولو تعذرت عليه الصلاة

---

(١) فاقدره ، قال ابن الجزرى : هو بوصل الهمزة وضم الدال : أى اقض لى به وهيئه انتهى ، وهو كذلك فى النهاية ، والمفهوم من القاموس أنه بضمها وكسرها ، وسيأتى فيه مزيد ؛ وقيل معناه : اجعله مقدورا لى ونجزه لى .

(٢) فاصرفه عنى ، زاد فى بعض روايات البخارى : واصرفنى عنه كما فى المشكاة . قال شارحها : صرّح به للمبالغة والتأكيد لأنه يلزم من صرفه عنك صرفك عنه وعكسه ، ويصحّ كونه تأسيسا بأن يراد بقوله : فاصرفه عنى : لاتقدرنى عليه ، وبقوله : واصرفنى عنه : لاتبق فى باطنى اشتغالا به .

(٣) واقدر لى الخير : أى ما فيه الثواب والرضا منك على فاعله ، واقدر ضبطه الأصيلى بضمّ الدال وكسرها .

استخار بالدعاء . ويستحبّ افتتاح الدعاء المذكور وختمه بالحمد لله والصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ثم إن الاستخارة مستحبة فى جميع الأمور كما صرّح به نصّ هذا الحديث الصحيح ، وإذا استخار مضى بعدها لما ينشرح له صدره ، والله أعلم .

وروينا فى كتاب الترمذى باسناد ضعيف ضعفه الترمذى وغيره، عن أبى بكر رضى الله عنه، أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد الأمر قال « اللَّهُمَّ خِرْ لى وَاخْتَرْ لى » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أنَسُ ، إذَا هَمَمْتَ بِأمْرٍ فاسْتَخِرْ رَبَّكَ فيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْظُرْ إلى الَّذى سَبَقَ إلى قَلْبِكَ ، فإنَّ الخَيْرَ فيهِ » إسناده غريب ، فيه من لاأعرفهم .

أبواب الأذكار التى تقال فى أوقات الشدة وعلى العاهات

باب دعاء الكرب والدعاء عند الأمور المهمة

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب « لاإلَهَ إلاَّ اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ ، لاإلَهَ إلاَّ اللهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ ، لاإلَهَ إلاَّ اللهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ » وفى رواية لمسلم « أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا حَزَبَه أمر قال ذلك » قوله « حزبه أمر » أى نزل به أمر مهم ، أو أصابه غمّ .

وروينا فى كتاب الترمذى عن أنس رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم « أنه كان إذا أكربه أمر قال : يا حَىُّ يا قَيُّومُ ، بِرَحْمَتِكَ أسْتَغِيثُ » قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد .

وروينا فيه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم « كان إذا أهمّه الأمر رفع رأسه إلى السماء فقال : سُبْحانَ اللهِ العَظِيمِ ، وإذا اجتهد فى الدعاء قال : يا حَىُّ يا قَيُّومُ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال « كان أكثر دعاء النبىّ صلى الله عليه وسلم : اللَّهُمَّ آتِنا فِى الدُّنْيا حَسَنَةً ، وفِى الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ » زاد مسلم فى روايته قال : وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها فاذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه .

وروينا فى سنن النسائى وكتاب ابن السنى عن عبد الله بن جعفر عن علىّ رضى الله عنهم قال « لَقَّنَنى رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء الكلمات ، وأمرنى إن نزل بى كرب

أو شدّة أن أقولها : لاإلَهَ إلاّ اللهُ الكَرِيمُ العَظِيمُ ، سُبْحانَهُ تَبارَكَ اللهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ ، الحَمْدُ لِلهِ رَبِّ العالَمِينَ » وكان عبد الله بن جعفر يلقنها وينفث بها على الموعوك ، ويعلمها المغتربة من بناته . قلت : الموعوك : المحموم ، وقيل : هو الذى أصابه مغث الحمى . والمغتربة من النساء : التى تزوّج إلى غير أقاربها .

وزوينا فى سنن أبى داود عن أبى بكرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « دَعَواتُ المَكْرُوبِ : اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو فَلا تَكِلْنِى إلى نَفْسِى طَرْفَةَ عَيْنٍ ، وأَصْلِحْ لى شأنِى كُلَّهُ ، لاإلَهَ إلاّ أنْتَ » .

وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه عن أسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت : قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ألا أُعَلِّمُكِ كَلِماتٍ تَقُولِينَ عِنْدَ الكَرْبِ ـ أو فى الكرب ـ اللهُ اللهُ رَبى لاأُشْرِكُ بِهِ شَيْئا » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أبى قتادة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قرأ آيَةَ الكُرْسِيِّ وخَواتِيمَ سُورَةِ البَقَرَةِ عِنْدَ الكَرْبِ ، أغاثَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

وروينا فيه عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنى لَأعْلَمُ كَلِمَةً لايَقُولُها مَكْرُوبٌ إلاّ فُرِّجَ عَنْهُ : كَلِمَةُ أخى يُونُسَ صَلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ (فَنادَى فِى الظُّلُماتِ : أنْ لاإلَهَ إلاّ أنْتَ سُبْحانَكَ إنى كُنْتُ مِنَ الظّالِمِينَ) » ورواه الترمذى عن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَعْوَةُ ذِى النُّونِ إذْ دَعا رَبَّهُ وَهُوَ فِى بَطْنِ الحُوتِ : لاإلَهَ إلاّ أنْتَ سُبْحانَكَ إنِّى كُنْتُ مِنَ الظّالِمِينَ ، لَمْ يَدْعُ بِها رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِى شَىْءٍ قَطُّ إلاّ اسْتَجابَ لَهُ » .

باب ما يقوله إذا راعه شىء أو فزع

وروينا فى كتاب ابن السنى عن ثوبانَ رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا راعه شىء قال : هُوَ اللهُ ، اللهُ رَبِّى لاشَرِيكَ لَهُ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الفزع كلمات : أعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبادِهِ ، وَمِنْ هَمَزاتِ الشَّياطِينِ ، وأنْ يَحْضُرُونِ » وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ، ومن لم يعقل كتبه فعلقه عليه . قال الترمذى : حديث حسن .

باب ما يقول إذا أصابه همّ أو حزن

روينا فى كتاب ابن السنى عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ فَلْيَدْعُ بِهَذِهِ الكَلِمَاتِ ، يَقُولُ : أَنَا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ فِى قَبْضَتِكَ نَاصِيَتِى بِيَدِكَ ، مَاضٍ فِىَّ حُكْمُكَ ، عَدْلٌ فِىَّ قَضَاؤُكَ ؛ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِى كِتَابِكَ ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِى عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ القُرْآنَ نُورَ صَدْرِى [١] ، وَرَبِيعَ قَلْبِى [٢] ، وَجِلاءَ حُزْنِى [٣] ، وَذَهَابَ هَمِّى [٤] ، فقال رجل من القوم : يا رسول الله إن المغبونَ لمن غبن هؤلاء الكلمات ، فقال : أجَلْ [٥] فَقُولُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ ، فإنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ الْتِمَاسَ ما فِيهِنَّ أَذْهَبَ اللهُ تَعَالَى حُزْنَهُ ، وأطال فَرَحَهُ [٦] » .

باب ما يقوله إذا وقع فى هلكة

روينا فى كتاب ابن السنى عن علىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا عَلِىُّ ألا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا وَقَعْتَ فِى وَرْطَةٍ قُلْتَهَا ؟ قلت بلى ، جعلنى الله فداءك ، قال : إِذَا وَقَعْتَ فِى وَرْطَةٍ فَقُلْ : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ العَلِىِّ العَظِيمِ ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَصْرِفُ بِهَا مَا شَاءَ مِنْ أَنْوَاعِ البَلَاءِ » قلت : الورطة بفتح الواو وإسكان الراء : وهى الهلاك .

---

(١) نور صدرى : أى يشرق فى قلبى نوره فأميز الحقّ من غيره .

(٢) وربيع قلبى : أى منتزهه ومكان رعيه وانتفاعه بأنواره وأزهاره وأشجاره وثماره المشبه بها أنواع العلوم والمعارف ، وإضاءة الحلم والأحكام واللطائف . وقال ابن الجزرى : أى راحته .

(٣) وجلاء حزنى بكسر الجيم والمدّ : أى إزالته وكشفه ، من جلوت السيف جلاء بالكسر : أى صقلته ، ويقال : جلوت همى عنى : أى أذهبته . ووقع فى بعض نسخ الحصن بفتح الجيم . قال فى الحصن : فهو جلاء القوم عن الموضع ، ومنه (ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء) والمعنى اجعله سبب تفرقة حزنى وجمعية خاطرى انتهى .

(٤) وذهاب همى : أى الهمّ الذى لاينفعنى ويفرّقنى ولا يجمعنى .

(٥) أجل هو بفتحتين : بمعنى نعم ، كذا فى النهاية .

(٦) وأطال فرحه بالحاء المهملة فيما وقفت عليه من الأصول المصححة وهو الملائم لمقابلته بالحزن .

باب ما يقول إذا خاف قوما

روينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود والنسائى عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوما قال : « اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ فِى نُحُورِهِمْ ، ونَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » .

باب ما يقول إذا خاف سلطانا

روينا فى كتاب ابن السنى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا خِفْتَ سُلْطاناً أوْ غَيْرَهُ فَقُلْ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ الحَلِيمُ الحَكِيمُ ، سُبْحانَ اللهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ ، لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ ، عَزَّ جارُكَ ، وَجَلَّ ثَناؤُكَ » ويستحبّ أن يقول ما قدمناه فى الباب السابق من حديث أبى موسى .

باب ما يقول إذا نظر إلى عدوه

روينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال كنا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى غزوة فلقى العدوّ فسمعته يقول : « يا مالِكَ يَوْمِ الدِّينِ إيَّاكَ أعْبُدُ وإيَّاكَ أسْتَعِينُ » فلقد رأيت الرجال تصرع ، تضربها الملائكة من بين أيديها ومن خلفها ويستحبّ ما قدمناه فى الباب السابق من حديث أبى موسى .

باب ما يقول إذا عرض له شيطان أو خافه

قال الله تعالى (وإمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطانِ نَزْغٌ فاسْتَعِذْ باللهِ إنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ) وقال تعالى (وَإذَا قَرأتَ القُرآنَ جَعَلْنا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لايُؤْمِنُونَ بالآخِرَةِ حِجاباً مَسْتُوراً) فينبغى أن يتعوّذ ثم يقرأ من القرآن ما تيسر .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : « قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ، فسمعناه يقول : أعُوذُ باللهِ مِنْكَ ، ثم قال : ألْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللهِ ثَلاثاً ، وبسط يده كأنه يتناول شيئا ، فلما فرغ من الصلاة قلنا : يا رسول الله سمعناك تقول فى الصلاة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك ، ورأيناك بسطت يدك ، قال : إنَّ عَدُوَّ اللهِ إبْلِيسَ جاءَ بِشِهابٍ (١) مِنْ نارٍ لِيَجْعَلَهُ فِى وَجْهِى ، فَقُلْتُ : أعُوذُ

---

(١) بشهاب : هو الشعلة . فى مفردات الراغب والصحاح : الشهاب ، الشعلة الساطعة من النار الموقودة .

بالله منك ثلاث مرات ، ثم قلت : ألعنك بلعنة الله التامة [١] ، فاستأخر ثلاث مرات ، ثم أردت أن آخذه ، والله لولا دعوة أخي سليمان [٢] لأصبح موثقا تلعب به ولدان أهل المدينة » .

قلت : وينبغي أن يؤذن أذان الصلاة ، فقد روينا في صحيح مسلم عن سهيل بن أبي صالح أنه قال : أرسلني أبي إلى بني حارثة ومعي غلام لنا أو صاحب لنا ، فناداه مناد من حائط باسمه ، وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئا ، فذكرت ذلك لأبي ، فقال : لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك ، ولكن إذا سمعت صوتا فناد بالصلاة ، فإني سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إن الشيطان إذا نودي بالصلاة أدبر » .

باب ما يقول إذا غلبه أمر

روينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المؤمن القوي خير وأحب إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير احرص على ما ينفعك ، واستعن بالله ولا تعجزن ، وإن أصابك شيء فلا تقل : لو أني فعلت كذا كان كذا وكذا ، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل ، فإن « لو » تفتح عمل الشيطان » .

وروينا في سنن أبي داود عن عوف بن مالك رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضي عليه لما أدبر : حسبي الله ونعم الوكيل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله تعالى يلوم على العجز ، ولكن عليك بالكيس فإذا غلبك أمر فقل حسبي الله ونعم الوكيل » قلت : الكيس بفتح الكاف وإسكان الياء ، ويطلق على معان : منها الرفق ، فمعناه والله أعلم : عليك بالعمل في رفق بحيث تطيق الدوام عليه .

---

(١) بلعنة الله التامة ، قال القاضي : يحتمل تسميتها التامة : أي لا نقص فيها ، ويحتمل الواجبة له المستحقة عليه ، أو الموجبة عليه العقاب سرمدا انتهى . وقال ابن الجوزي في كشف المشكل : أشار بتامة إلى دوامها .

(٢) والله لولا دعوة أخي سليمان الخ ، فيه جواز الحلف من غير استحلاف لتفخيم ما يخبر به الإنسان وتعظيمه والمبالغة في صحته وصفته ، وقد كثرت الأحاديث بمثل ذلك ، ودعوة سليمان هي قوله (رب هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي) ففيه الإشارة إلى أن هذا مختص به ، فامتنع نبينا صلى الله عليه وسلم من ربطه ، لأنه لما تذكر دعوة سليمان ظن أنه لا يقدر على ذلك ، أو تركه تواضعا وتأدبا .

باب ما يقول إذا استصعب عليه أمر

روينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اللَّهُم لاسَهْلَ إلاَّ ما جَعَلْتَهُ سَهْلاً ، وأنْتَ تَجْعَلُ الحَزْنَ إذَا شِئْتَ سَهْلاً » قلت : الحزن بفتح الحاء المهملة وإسكان الزاى : وهو غليظ الأرض وخشنها .

باب ما يقول إذا تعسرت عليه معيشته

روينا فى كتاب ابن السنى عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « ما يَمْنَعُ أحَدَكُمْ إذا عَسُرَ عَلَيْهِ أمْرُ مَعِيشَتِهِ أنْ يَقُولَ إذا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ : بِسْمِ اللهِ على نَفْسِي ومَالى ودِينِى ، اللَّهُمَّ رَضِّنِى بِقَضائِك ، وبارِكْ لى فِيما قَدَّرَ لى حَتَّى لاأُحِبَّ تَعْجِيل ما أخَّرْتَ ولا تأخِير ما عَجَّلْتَ » .

باب ما يقوله لدفع الآفات

روينا فى كتاب ابن السنى عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أنْعَمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ على عَبْدٍ نِعْمَةً فى أهْلٍ ومَالٍ وَوَلَدٍ فَقالَ : ما شاءَ اللهُ لاقُوَّةَ إلاَّ باللهِ ، فَيَرَى فِيها آفَةً دُونَ المَوْتِ » .

باب ما يقوله إذا أصابته نكبة [1] قليلة أو كثيرة

قال الله تعالى (وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إذَا أصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ [2] قالُوا إنَّا لِلهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ . أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وأُولَئِكَ هُمُ المُهْتَدُونَ) .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِيَسْتَرْجِعْ أحَدُكُمْ فِى كُلِّ شَىْءٍ حَتَّى فِى شِسْعِ نَعْلِهِ ، فإنَّها مِنَ المَصَائِبِ » قلت : الشسع بكسر الشين المعجمة ثم باسكان السين المهملة ، وهو أحد سيور النعل التى تشدّ إلى زمامها .

---

(١) نكبة باسكان الكاف : ما يصيب الإنسان من الحوادث ، كذا فى النهاية .

(٢) مصيبة اسم فاعل من أصاب ، وصار اختصاصه بالمكروه . قال ابن الجزرى فى تفسيره . قال الفراء : وللعرب فى المصيبة ثلاث لغات : مصيبة ومصابة ومصوبة . وحكى الكسائى أنه سمع أعرابيا يقول : جبر الله مصوبتك . قلت فى الصحاح : المصيبة واحدة المصائب ، والمصوبة بضم الصاد مثل المصيبة ، وأجمعت العرب على جمع المصائب ، وأصله الواو كأنهم شبهوا الأصلى بالزائد ، ويجمع أيضا على مصاوب وهو الأصلى انتهى .

باب ما يقوله إذا كان عليه دين عجز عنه

روينا فى كتاب الترمذى عن علىّ رضى الله عنه أن مكاتبا جاءه فقال : إنى عجزت عن كتابتى فأعنى ، قال : ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لو كان عليك مثل جبل دينا أدّاه عنك ؟ قل « اللَّهُمَّ اكْفِنِى بِحَلالِكَ عَنْ حَرَامِكَ ، وأغْنِنِى بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ » قال الترمذى : حديث حسن .وقد قدمنا فى باب ما يقال عند الصباح والمساء حديث أبى داود عن أبى سعيد الخدرى فى قصة الرجل الصحابى الذى يقال له أبو أمامة ، وقوله « هموم لزمتنى وديون » .

باب ما يقوله من بلى بالوحشة

روينا فى كتاب ابن السنى عن الوليد بن الوليد رضى الله عنه أنه قال « يا رسول الله إنى أجد وحشةً ، قال : إذَا أخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ : أعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وأنْ يَحْضُرُونِ ، فإنَّها لاتَضُرُّكَ أوْ لاتَقْرَبُكَ » .

وروينا فيه عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « أتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم رجل يشكو إليه الوحشة ، فقال : أكْثِرْ مِنْ أنْ تَقُولَ : سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ ربِّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ ، جَلَّلْتَ السَّمَوَاتِ والأرْضَ بالعِزَّةِ والجَبَرُوتِ ، فقالها الرجل فذهبت عنه الوحشة . »

باب ما يقوله من بلى بالوسوسة

قال الله تعالى (وإمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطانِ نَزْغٌ فاسْتَعِذْ باللهِ إنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ) فأحسن ما يقال ما أدبنا الله تعالى به وأمرنا بقوله .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يأتى الشَّيْطانُ أحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا مَنْ خَلَقَ كَذَا ، حَتَّى يَقُولَ : مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ ؟ فإذَا بَلَغَ ذلكَ فَلْيَسْتَعِذْ باللهِ وَلْيَنْتَهِ » وفى رواية فى الصحيح « لايَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ هَذَا خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذلكَ شَيْئا فَلْيَقُلْ : آمَنْتُ باللهِ وَرُسُلِهِ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « مَنْ وَجَدَ مِنْ هَذَا الوَسْوَاسِ فَلْيَقُلْ : آمَنَّا باللهِ وَبِرُسُلِهِ ثَلاثاً فإنَّ ذلكَ يَذْهَبُ عَنْهُ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن عثمان بن أبى العاصى [1] رضى الله عنه قال : قلت يا رسول الله إن الشيطان قد حال [2] بينى وبين صلاتى وقراءتى يلبسها علىّ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ذلكَ شَيْطانٌ يُقالُ لَهُ خِنْزَبٌ ، فإذَا أحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ باللهِ مِنْهُ وَاتْفُلْ عَنْ يَسارِكَ ثَلاثاً » ففعلت ذلك فأذهبه الله عنى . قلت خنزب بخاء معجمة ثم نون ساكنة ثم زاى مفتوحة ثم باء موحدة ، واختلف العلماء فى ضبط الخاء منه ، فمنهم من فتحها ، ومنهم من كسرها ، وهذان مشهوران ، ومنهم من ضمها حكاه ابن الأثير فى نهاية الغريب ، والمعروف الفتح والكسر .

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد جيد عن أبى رميل قال : قلت لابن عباس ماشىء أجده فى صدرى ؟ قال ما هو ؟ قلت : والله لا أتكلم به ، فقال لى : أشىء من شكّ ، وضحك وقال : ما نجا منه أحد حتى أنزل الله تعالى (فإنْ كُنْتَ فِى شَكٍّ مِمَّا أنْزَلْنا إلَيْكَ) الآية ، فقال لى إذا وجدت فى نفسك شيئا فقل (هُوَ الأوَّلُ والآخِرُ والظَّاهِرُ والباطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ) .

وروينا بإسنادنا الصحيح فى رسالة الأستاذ أبى القاسم القشيرى رحمه الله عن أحمد بن عطاء الروذبارى السيد الجليل رضى الله عنه قال : كان لى استقصاء فى أمر الطهارة وضاق صدرى ليلة لكثرة ما صببت من الماء ولم يسكن قلبى ، فقلت : يا ربّ عفوك عفوك ، فسمعت هاتفا يقول : العفو فى العلم ، فزال عنى ذلك . وقال بعض العلماء : يستحبّ قول « لا إلَهَ إلاَّ اللهُ » لمن ابتلى بالوسوسة فى الوضوء أو فى الصلاة أو شبههما ، فإن الشيطان إذا سمع الذكر خنس : أى تأخر وبعد ، ولا إله إلا الله رأس الذكر ، ولذلك اختار السادة الأجلة من صفوة هذه الأمة أهل تربية السالكين وتأديب المريدين قول لا إله إلا الله لأهل الخلوة

---

(١) عن عثمان بن أبى العاصى : هو الثقفى الطائفى قدم على النبىّ صلى الله عليه وسلم فى وفد ثقيف سنة تسع . واستعمله النبىّ صلى الله عليه وسلم عليهم وعلى الطائف ، وكان أحدث القوم سنا ، وأقرّه عليها أبو بكر وعمر ، واستعمله عمر أيضا على عمان والبحرين ، روى له فيما قيل عن النبىّ صلى الله عليه وسلم تسعة عشر حديثا ، أخرج مسلم عنه ثلاثة أحاديث ، ولم يخرّج عنه البخارى ، وخرّج عنه الأربعة ، روى عنه ابن المسيب فى آخرين نزل البصرة ومات بها فى زمن معاوية سنة إحدى وخمسين .

(٢) قد حال بالحاء المهملة : أى جعل بينى وبين كمال الصلاة والقراءة حاجزا من وسوسته المانعة من تروح العبادة وسرّها وهو الخشوع .

وأمروهم بالمداومة عليها ، وقالوا : أنفع علاج فى دفع الوسوسة الإقبال على ذكر الله تعالى والإكثار منه . وقال السيد الجليل أحمد بن أبى الحوارى ـ بفتح الراء وكسرها ـ شكوت إلى أبى سليمان الدارانى الوسواس ، فقال : إذا أردت أن ينقطع عنك ، فأىّ وقت أحسست به فافرح ، فانك إذا فرحت به انقطع عنك ، لأنه ليس شىء أبغض إلى الشيطان من سرور المؤمن ، وإن اغتممت به زادك . قلت : وهذا مما يؤيد ما قاله بعض الأئمة : إن الوسواس إنما يبتلى به من كمل إيمانه ، فإن اللصّ لايقصد بيتا خربا .

باب ما يقرأ على المعتوه والملدوغ

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « انطلق نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفرة سافروها ، حتى نزلوا على حىّ من أحياء العرب ، فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ سيد ذلك الحىّ ، فسعوا له بكل شىء لاينفعه شىء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم أن يكون عندهم بعض شىء ، فأتوهم فقالوا : يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكلّ شىء لاينفعه شىء ، فهل عند أحد منكم من شىء ؟ قال بعضهم : إنى والله لأرقى ، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا ، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا [1] ، فصالحوهم على قطيع من الغنم ، فانطلق يتفل عليه ويقرأ : الحَمْدُ لله رَبّ العالَمينَ ، فكأنما نشط من عقال ، فانطلق يمشى وما به قلبة ، فأوفوهم جُعْلهم الذى صالحوهم عليه ، وقال بعضهم : اقسموا فقال الذى رقى : لاتفعلوا حتى نأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذى كان ، فننظر الذى يأمرنا ، فقدموا على النبىّ صلى الله عليه وسلم فذكروا له ، فقال : وَما يُدْرِيكَ أنها رُقْيَةٌ ؟ ثم قال : قَدْ أصَبْتُمْ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لى مَعَكُمْ سَهْماً ، وضحك النبىّ صلى الله عليه وسلم » هذا لفظ رواية البخارى وهى أتمّ الروايات . وفى رواية « فجعل يقرأ أمّ الكتاب ويجمع بزاقه ويتفل ، فبرئ الرجل » وفى رواية « فأمر له بثلاثين شاة » قلت قوله « وما به قلبة » وهى بفتح القاف واللام والباء الموحدة : أى وجع .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن رجل عن أبيه قال « جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : إن أخى وجع ، فقال : وَما وَجَعُ أخِيكَ ؟ قال : به لمم ، قال : فابْعَثْ بِهِ إلىَّ ، فجاء فجلس بين يديه فقرأ عليه النبىّ صلى الله عليه وسلم : فاتحة الكتاب ، وأربع آيات من أوّل سورة البقرة ، وآيتين من وسطها ،

---

(١) جعلا بضم الجيم : اسم مصدر والمصدر الجعل بالفتح ، يقال : جعلت كذا جعلا وجعلا : وهو الأجرة على الشىء فعلا أو قولا ، كذا فى النهاية . وقد ورد عند أبى داود وابن حبان قال « فأعطونى مائة شاة ، فقلت لا » أى لا آخذه .

وإلهُكُمْ إلَهٌ وَاحِدٌ لاإلَهَ إلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ . إنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ ، حتى فرغ من الآية ، وآية الكرسى ، وثلاث آيات من آخر سورة البقرة ، وآية من أوّل سورة آل عمران ، وَشَهِدَ اللهُ أنَّهُ لاإلَهَ إلاَّ هُوَ ، إلى آخر الآية ، وآية من سورة الأعراف : إنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذى خَلَقَ السَّمَوَاتِ والأَرْضَ ، وآية من سورة المؤمنين : فَتَعالى اللهُ المَلِكُ الحَقُّ لاإلَهَ إلاَّ هُوَ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ ، وآية من سورة الجنّ : وأنَّه تعالى جَدُّ رَبِّنا ما اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلا وَلَدًا ، وعشر آيات من سورة الصافات من أوّلها ، وثلاثا من آخر سورة الحشر ، وقل هو الله أحد والمعوّذتين .

قلت : قال أهل اللغة : اللمم طرف من الجنون يلمّ بالإنسان و يعتريه .

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد صحيح عن خارجة بن الصلت عن عمه قال : أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فأسلمت ، ثم رجعت فمررت على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد فقال أهله : إنا حُدِّثنا أن صاحبك هذا قد جاء بخير ، فهل عندك شىء تداويه ، فرقيته بفاتحة الكتاب فبرئ ، فأعطونى مائة شاة ، فأتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال : « هَلْ إلاَّ هَذَا ؟ » وفى رواية « هَلْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا ؟ قلت لا ، قال : خُذْها فَلَعَمْرِى لَمَنْ أكَلَ بِرُقْيَةِ باطِلٍ ، لَقَدْ أكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى بلفظ آخر ، وهى رواية أخرى لأبى داود ، قال فيها عن خارجة عن عمه قال : أقبلنا من عند النبىّ صلى الله عليه وسلم فأتينا على حىّ من العرب فقالوا : عندكم دواء ، فان عندنا معتوها فى القيود ، فجاءوا بالمعتوه فى القيود ، فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية أجمع بزاقى ثم أتفل ، فكأنما نشط من عقال ، فأعطونى جعلا ، فقلت لا ، فقالوا : سل النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فسألته فقال : « كُلْ[1] فَلَعَمْرِى مَنْ أكَلَ بِرُقْيَةِ باطِلٍ ، لَقَدْ أكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ » قلت : هذا العمّ سمه عِلاقة بن صُحَار ، وقيل اسمه عبد الله [2] .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أنه قرأ فى أذن مبتلى فأفاق ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما قَرأتَ فِى أُذُنِهِ ؟ قال : قرأت

---

(١) كل : أى خذ الجعل وكل منه .

(٢) علاقة بن صحار وقيل عبد الله ، قال فى الحرز : علاقة بكسر العين المهملة ، قلت : وآخره قاف بعدها هاء . وفى السلاح صحار بضم الصاد وبالحاء المهملتين . وفى أسد الغابة : هو عمّ خارجة بن الصلت وذكر قولا أن اسمه العلاء وأنه السليطى من بنى سليط . قال : واسمه كعب بن الحارث بن يربوع التيمى السليطى ، ذكره ابن شاهين .

(أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً) حتى فرغ من آخر السورة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أنّ رجلاً موقناً قرأ بها على جبلٍ لزال » .

باب ما يعوّذ به الصبيان وغيرهم

روينا فى صحيح البخارى رحمه الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوّذ الحسن والحسين : أعيذكما بكلمات الله التامّة ، من كلّ شيطانٍ وهامّة ، ومن كلّ عينٍ لامّةٍ ويقول : إنّ أباكما كان يعوّذ بها إسماعيل وإسحاق » صلى الله عليهم أجمعين وسلم . قلت : قال العلماء : الهامّة بتشديد الميم : وهى كلّ ذات سمّ يقتل كالحية وغيرها ، والجمع الهوامّ ، قالوا : وقد يقع الهوامّ على ما يدبّ من الحيوان وإن لم يقتل كالحشرات . ومنه حديث كعب بن عجرة رضى الله عنه « أيؤذيك هوامّ رأسك ؟ » أى القمل . وأما العين اللامة بتشديد الميم : وهى التى تصيب ما نظرت إليه بسوء .

باب ما يقال على الخرّاج والبثرة ونحوهما

فى الباب حديث عائشة الآتى قريبا فى باب ما يقوله المريض ويقرأ عليه .

روينا فى كتاب ابن السنى عن بعض أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم قالت « دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خرج فى أصبعى بثرة ، فقال : عندك ذريرةٌ ، فوضعها عليها وقال : قولى اللّهمّ مصغّر الكبير ومكبّر الصغير صغّر ما بى ، فطفئت » قلت : البثرة بفتح الباء الموحدة وإسكان الثاء المثلثة ، وبفتحها أيضا لغتان : وهو خراج صغار ، ويقال بثر وجهه وبثر بكسر الثاء وفتحها وضمها ثلاث لغات . وأما الذريرة : فهى فتات قصب من قصب الطيب يجاء به من الهند .

كتاب أذكار المرض والموت وما يتعلق بهما

باب استحباب الإكثار من ذكر الموت

روينا بالأسانيد الصحيحة فى كتاب الترمذى وكتاب النسائى وكتاب ابن ماجه وغيرها عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَكْثِرُوا ذِكْرَ هاذِمِ اللَّذَّاتِ [١] » يعنى الموت ، قال الترمذى : حديث حسن .

باب استحباب سؤال أهل المريض وأقاربه عنه وجواب المسئول .

روينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وجعه الذى توفى فيه ، فقال الناس : يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أصبح بحمد الله [٢] بارئا [٣] » .

باب ما يقوله المريض ويقال عنده ويقرأ عليه وسؤاله عن حاله

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه ثم نفث فيهما ، فقرأ فيهما : قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاس ، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده ، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات ، قالت عائشة : فلما اشتكى كان يأمرنى أن أفعل ذلك به » وفى رواية فى الصحيح « أن النبىّ صلى

---

(١) هاذم اللذات . قال ابن الملقن فى تخريج أحاديث الشرح الكبير : هو بالذال المعجمة ليس إلا ، والهذم القطع . قال الجوهرى : الهاذم بالمعجمة : القاطع ، وكذا ذكر السهيلى فى روضه فى غزوة أحد عند ذكر قتل وحشى حمزة أن الرواية بالمعجمة . وأما المهملة فمعناها المزيل للشىء من أصله وليس مرادا هنا ، لكن فى شرح المشكاة هاذم بالمعجمة : أى قاطعها ، وبالمهملة : أى مزيلها من أصلها .

(٢) أصبح بحمد الله : أى مقرونا بحمده ، أو ملتبسا بموجب حمده وشكره .

(٣) بارئا اسم فاعل من البرء خبر بعد خبر أو حال من ضمير أصبح ويجوز عكسه ، والمعنى قريبا من البرء بحسب ظنه ، أو للتفاؤل ، أو بارئا من كل ما يعترى المريض من قلق وغفلة .

الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه فى المرض الذى توفى فيه بالمعوّذات ، قالت عائشة : فلما ثقل كنت أنفث عليه بهنّ وأمسح بيد نفسه لبركتها » وفى رواية « كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوّذات وينفث » قيل للزهرى أحد رواة هذا الحديث : كيف ينفث ؟ فقال : كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه . قلت : وفى الباب الأحاديث التى تقدمت فى باب ما يقرأ على المعتوه ، وهو قراءة الفاتحة وغيرها .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم وسنن أبى داود وغيرها عن عائشة رضى الله عنها أن النبىّ صلى الله عليه وسلم « كان إذا اشتكى الإنسان الشىء منه ، أو كانت قرحة أو جرح قال النبىّ صلى الله عليه وسلم بأصبعه هكذا ، ووضع سفيان بن عيينة الراوى سبابته بالأرض ثم رفعها وقال : بِسْمِ اللهِ تُرْبَةُ أَرْضِنا بِرِيقَةِ بَعْضِنا يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنا بِإِذْنِ رَبِّنا » وفى رواية « تُرْبَةُ أَرْضِنا وَرِيقَةُ بَعْضِنا » قلت : قال العلماء : معنى بريقة بعضنا : أى ببصاقه ، والمراد بصاق بنى آدم . قال ابن فارس : الريق ريق الإنسان وغيره ، وقد يؤنث فيقال ريقة . وقال الجوهرى فى صحاحه : الريقة أخصّ من الريق .

وروينا فى صحيحيهما عن عائشة رضى الله عنها « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يعوّذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الباسَ ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاشِفاءَ إِلاَّ شِفاؤُكَ شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً » وفى رواية « كان يرقى يقول امْسَحِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ ، بِيَدِكَ الشِّفاءُ ، لاكاشِفَ لَهُ إِلاَّ أَنْتَ » .

وروينا فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه أنه قال لثابت رحمه الله : ألا أرقيك برُقْيَةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال بلى ، قال : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، مُذْهِبَ الباسِ ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لاشافِيَ إِلاَّ أَنْتَ شِفاءً لايُغادِرُ سَقَماً » قلت : معنى لايغادر : أى لايترك ، والبأس : الشدّة والمرض .

وروينا فى صحيح مسلم رحمه الله عن عثمان بن أبى العاصى رضى الله عنه أنه شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده فى جسده ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « ضَعْ يَدَكَ على الَّذى يألمُ مِنْ جَسَدِكَ ، وَقُلْ : بِسْمِ اللهِ ثَلاثاً ، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ ما أَجِدُ وأُحاذِرُ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : عادنى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال « اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً ، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً ، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى بالإسناد الصحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ عادَ مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَقالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَسأَلُ اللهَ العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ ، إِلاَّ عافاهُ

اللهُ سُبْحانَهُ وَتَعالى مِنْ ذلكِ المَرَضِ » قال الترمذى : حديث حسن . وقال الحاكم أبو عبد الله فى كتابه المستدرك على الصحيحين : هذا حديث صحيح على شرط البخارى . قلت : يشفيك بفتح أوله .

وروينا فى سنن أبى داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم « إذَا جاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأْ لَكَ عَدُوًّا ، أَوْ يَمْشِي لَكَ إلى صَلاةٍ » لم يضعفه أبو داود . قلت : ينكأ بفتح أوله وهمز آخره [1] ومعناه : يؤلمه ويوجعه .

وروينا فى كتاب الترمذى عن علىّ رضى الله عنه قال : كنت شاكيا فمرّ بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أقول : اللهمّ إن كان أجلى قد حضر فأرحنى ، وإن كان متأخرا فارفعنى ، وإن كان بلاء فصبرنى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كَيْفَ قُلْتَ ؟ فأعاد عليه ما قاله ، فضربه برجله وقال : اللَّهُمَّ عافِهِ ـ أوِ اشْفِهِ ـ شك شعبة ، قال : فما اشتكيت وجعى بعد » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن أبى سعيد الخدرىّ وأبى هريرة رضى الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ قالَ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَاللهُ أكْبَرُ صَدَّقَهُ رَبُّهُ ، فَقالَ : لاإلَهَ إلاَّ أنا وأنا أكْبَرُ ؛ وَإذَا قالَ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ قالَ : يَقُولُ : لاإلَهَ إلاَّ أنا وَحْدِى لاشَرِيكَ لى ؛ وَإذَا قالَ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ ، قال : لاإلَهَ إلاَّ أنا لى المُلْكُ وَلِىَ الحَمْدُ ؛ وَإذَا قالَ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ، قالَ : لاإلَهَ إلاَّ أنا وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ بِى » وكان يقول « مَنْ قالَهَا فِى مَرَضِهِ ثُمَّ ماتَ لَمْ تَطْعَمْهُ النَّارُ » قال الترمذى : حديث حسن .

---

(١) وهمز آخره ، قال فى المفاتيح نقلا عن النهاية ، يقال : نكيت العدوّ أنكى نكاية فأنا ناك : إذا أكثرت فيهم الجرح والقتل فوهنوا لذلك ، وقد يهمز لغة ويقال : نكأت القرحة أنكؤها : إذا قشرتها انتهى . قال فى الحرز : ولا يخفى أن إيراد المصنف قول صاحب النهاية هذا يوهم أن نكا من المعتلّ وقد يهمز فيعتبر الضبط بالوجهين ، والهمز يكون ضعيفا بالنسبة إلى الناقص ، وهو غير صحيح إذا اتفق النسخ المعتبرة والأصول المصححة المعتمدة على كتابته بالألف وضبطه بالهمز على خلاف فى رفعه وجزمه ، فلو كان من اليائى الناقص كما ذكره صاحب النهاية لكان يكتب بالياء ، ثم رأيت القاموس ذكر فى الياء نكأ العدوّ نكاية : قتل وجرح ، وفى الهمزة : نكأ العدوّ ينكؤهم ، وحاصله لغتان ، والحديث من المهموز ورفعه أقوى .

وروينا فى صحيح مسلم وكتب الترمذى والنسائى وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة عن أبى سعيد الخدرىّ رضى الله عنه « أن جبريل أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ ؟ قال نعَمْ ، قال : بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ ، مِنْ كُلِّ شَىْءٍ يُؤْذِيكَ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حاسِدٍ ، اللهُ يَشْفِيكَ ، بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبىّ صلى الله عليه وسلم دخل على أعرابىّ يعوده قال : وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا دخل على من يعوده قال : « لابأْسَ طَهُورٌ إنْ شاءَ اللهُ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أعرابىّ يعوده وهو محموم فقال : كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ » .

وروينا فى كتاب الترمذى وابن السنى عن أبى أمامة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « تَمامُ عِيادَةِ المَرِيضِ أنْ يَضَعَ أحَدُكُمْ على جَبْهَتِهِ أوْ على يَدِهِ فَيَسألَهُ كَيْفَ هُوَ » هذا لفظ الترمذى . وفى رواية ابن السنى « مِنْ تَمامِ العِيادَةِ أنْ تَضَعَ يَدَكَ على المَرِيضِ فَتَقُولَ : كَيْفَ أصْبَحْتَ أوْ كَيْفَ أمْسَيْتَ » قال الترمذى : ليس إسناده بذاك .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن سلمان رضى الله عنه قال : « عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض ، فقال : يا سَلْمانُ شَفَى اللهُ سَقَمَكَ ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ ، وَعافاكَ فِى دِينِكَ وَجِسْمِكَ إلى مُدَّةِ أجَلِكَ » .

وروينا فيه عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : « مرضت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوّذنى ، فعوّذنى يوما فقال « بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أُعِيذُكَ باللهِ الأحَدِ الصَّمَدِ الَّذى لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أحَدٌ مِنْ شَرِّ ما تَجِدُ ، فلما استقل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما قال : يا عُثْمانُ تَعَوَّذْ بِها فَما تَعَوَّذْتُمْ بِمِثْلِها » .

باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشقّ من أمره

وكذلك الوصية بمن قرب سبب موته بحدّ أو قصاص أو غيرهما .

روينا فى صحيح مسلم عن عمران بن الحصين رضى الله عنهما أن امرأة من جهينة أتت النبىّ صلى الله عليه وسلم وهى حبلى من الزنا ، فقالت : يا رسول الله أصبت حدّا فأقمه

علىّ ، فدعا نبى الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال : « أحْسِنْ إلَيْها فإذَا وَضَعَتْ فأتِنى بِهَا ، ففعل ، فأمر بها النبىّ صلى الله عليه وسلم فشدّت عليها ثيابها ، ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها » .

باب ما يقوله من به صداع أو حمى أو غيرهما من الأوجاع

روينا فى كتاب ابن السنى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الأوجاع كلها ومن الحمى أن يقول « بِسْمِ اللهِ الكَبِيرِ ، نَعُوذُ باللهِ العَظِيمِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ [١] وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ » وينبغى أن يقرأ على نفسه الفاتحة ، وقل هو الله أحد ، والمعوّذتين وينفث فى يديه كما سبق بيانه ، وأن يدعو بدعاء الكرب الذى قدّمناه .

باب جواز قول المريض : أنا شديد الوجع ، أو موعوك ، أو أرى إساءة ونحو ذلك ، وبيان أنه لا كراهة فى ذلك إذا لم يكن شىء من ذلك على سبيل التسخط وإظهار الجزع

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « دخلت على النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يوعك ، فمسسته فقلت : إنك لتوعك وعكا شديدا ، قال : أجَلْ كما يُوعَكُ [٢] رَجُلانِ مِنْكُمْ » .

روينا فى صحيحيهما عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال « جاءنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى من وجع اشتدّ بى ، فقلت : بلغ بى ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثنى إلا ابنتى » وذكر الحديث .

وروينا فى صحيح البخارى عن القاسم بن محمد قال : قالت عائشة رضى الله عنها « وارأساه

---

(١) نعار ، هو بفتح النون وتشديد العين وبالراء المهملتين : صفة عرق . قال فى السلاح قال الصغانى فى العباب : نعر العرق ينعر بالفتح فيهما : أى فار بالدم فهو عرق نعار ونعور . وقال الفراء : ينعر بالكسر أكثر انتهى . وقال ابن الجزرى : جرح نعار : إذا صوّت ومدّ عند خروجه ، وفى المستصفى لابن معين القريظى يروى يعار بالتحتية ، واليعار : السيل ، والذى يصيح مأخوذ من يعار الغنم وهو أصواتها . وفى ضياء الحلوم : نعرت الشجة : إذا انفتحت بالدم ، وقيل بالغين المعجمة . واليعار بالتحتية : صوت المعز انتهى .

(٢) يوعك بضم الياء التحتية وفتح العين المهملة بالبناء للمجهول . والوعك : حرارة الحمى وألمها ، وقد وعكه المرض وعكا ووعكة فهو موعوك : أى اشتدّ به .

فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : بَلْ أنا وَارأساهُ » وذكر الحديث (هذا الحديث بهذا اللفظ مرسل) .

باب كراهية تمنى الموت لضرّ نزل بالإنسان وجوازه إذا خاف فتنة فى دينه

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم « لايَتَمَنَّيَنَّ أحَدُكُمُ المَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أصَابَهُ ، فإنْ كانَ لابُدَّ فاعِلاً فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ أحْيِنِى ماكانَتِ الحَياةُ خَيْرًا لى ، وَتَوَفَّنِى إذَا كانَتِ الوَفاةُ خَيْرًا لى » قال العلماء من أصحابنا وغيرهم : هذا إذا تمنى لضرّ ونحوه ، فإن تمنى الموت خوفا على دينه لفساد الزمان ونحو ذلك : لم يكره .

باب استحباب دعاء الإنسان بأن يكون موته فى البلد الشريف

روينا فى صحيح البخارى عن أمّ المؤمنين حفصة بنت عمر رضى الله عنهما قالت : قال عمر رضى الله عنه : اللهمّ ارزقنى شهادة فى سبيلك ، واجعل موتى فى بلد رسولك صلى الله عليه وسلم ، فقلت أنى يكون هذا ؟ قال : يأتينى الله به إذا شاء .

باب استحباب تطييب نفس المريض

روينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه بإسناد ضعيف عن أبى سعيد الخدرىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا دَخَلْتُمْ على مَرِيضٍ فَنَفِّسُوا لَهُ فِى أجَلِهِ ، فانَّ ذلكَ لايَرُدُّ شَيْئًا وَيُطَيِّبُ نَفْسَهُ » ويغنى عنه حديث ابن عباس السابق فى باب ما يقال للمريض « لابأسَ طَهُورٌ إنْ شاءَ اللهُ » .

باب الثناء على المريض بمحاسن أعماله ونحوها إذا رأى منه خوفا ليذهب خوفه ويحسن ظنه بربه سبحانه وتعالى

روينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه حين طعن وكان يجزعه : يا أمير المؤمنين ولا كلّ ذلك ، قد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنت صحبته ، ثم فارقك وهو عنك راض ، ثم صحبت أبا بكر فأحسنت صحبته ، ثم فارقك وهو عنك راض ، ثم صحبت المسلمين فأحسنت صحبتهم ، ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون وذكر تمام الحديث . وقال عمر رضى الله عنه : ذلك من منّ الله تعالى .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن شماسة — بضم الشين وفتحها — قال : حضرنا عمرو بن

العاص رضى الله عنه وهو فى سياقة الموت يبكى طويلا ، وحوّل وجهه إلى الجدار فجعل ابنه يقول : يا أبتاه ، أما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا ، أما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا ، فأقبل بوجهه فقال : إن أفضل ما نعدّ شهادة أن لاإله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، ثم ذكر تمام الحديث .

وروينا فى صحيح البخارى عن القاسم بن محمد بن أبى بكر رضى الله عنهم أن عائشة رضى الله عنها اشتكت ، فجاء ابن عباس رضى الله عنهما فقال : يا أمّ المؤمنين تقدَمين على فرط صدق : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبى بكر رضى الله عنه . ورواه البخارى أيضا من رواية ابن أبى مليكة أن ابن عباس استأذن على عائشة قبل موتها وهى مغلوبة ، قالت : أخشى أن يثنى علىّ ، فقيل : ابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجوه المسلمين ، قالت : ائذنوا له ، قال : كيف تجدينك ، قالت : بخير إن اتقيتُ ، قال : فأنت بخير إن شاء الله : زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم ينكح بكرا غيرك ونزل عذرك من السماء .

باب ما جاء فى تشهية المريض

روينا فى كتابى ابن ماجه وابن السنى بإسناد ضعيف عن أنس رضى الله عنه قال : « دخل النبىّ صلى الله عليه وسلم على رجل يعوده فقال هَلْ تَشْتَهِى : شيئا ؟ تشتهى كَعْكا ، قال نعم ، فطلبه له » .

وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ على الطَّعامِ ، فإنّ اللهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ » قال الترمذى : حديث حسن .

باب طلب العوّاد الدعاء من المريض

روينا فى سنن ابن ماجه وكتاب ابن السنى بإسناد صحيح أو حسن عن ميمون بن مهران عن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا دَخَلْتَ على مَرِيضٍ فَمُرْهُ فَلْيَدْعُ لَكَ ، فإنّ دَعاءَهُ كَدُعاءِ المَلائِكَةِ » لكن ميمون بن مهران لم يدرك عمر .

باب وعظ المريض بعد عافيته

وتذكيره الوفاء بما عاهد الله تعالى عليه من التوبة وغيرها

قال الله تعالى (وأَوْفُوا بالعَهْدِ إنّ العَهْدَ كانَ مَسْئُولاً) وقال تعالى (والمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إذَا عاهَدُوا) الآية ، والآيات فى الباب كثيرة معروفة .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن خوّات بن جبير رضى الله عنه قال : مرضت فعادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « صَحَّ الجِسْمُ يا خَوَّاتُ ، قلت : وجسمك يا رسول الله ، قال : فَفِ اللهِ بِمَا وَعَدْتَهُ ، قلت : ما وعدت الله عزّ وجلّ شيئا ، قال : بَلَى إنَّهُ مامِنْ عَبْدٍ يَمْرَضُ إلاَّ أحْدَثَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْراً فَفِ اللهَ بِمَا وَعَدْتَهُ ».

باب ما يقوله من أيس من حياته

روينا فى كتاب الترمذى وسنن ابن ماجه عن عائشة رضى الله عنها قالت « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء ، وهو يدخل يده فى القدح ثم يمسح وجهه بالماء ، ثم يقول : اللَّهُمَّ أعِنِّى على غَمَرَاتِ المَوْتِ وَسَكَرَاتِ المَوْتِ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو مستند إلىّ يقول « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى وَارْحَمْنِى وألحِقْنى بالرَّفِيقِ الأعْلَى » ويستحبّ أن يكثر من القرآن والأذكار ، ويكره له الجزع ، وسوء الخلق ، والشتم ، والمخاصمة ، والمنازعة فى غير الأمور الدينية . ويستحبّ أن يكون شاكرا لله تعالى بقلبه ولسانه ، ويستحضر فى ذهنه أن هذا آخر أوقاته من الدنيا فيجتهد على ختمها بخير ، ويبادر إلى أداء الحقوق إلى أهلها ، من ردّ المظالم والودائع والعوارى ، واستحلال أهله : من زوجته ، ووالديه ، وأولاده ، وغلمانه ، وجيرانه ، وأصدقائه ، وكل من كانت بينه وبينه معاملة أو مصاحبة ، أو تعلق فى شىء . وينبغى أن يوصى بأمور أولاده إن لم يكن لهم جدّ يصلح للولاية ، ويوصى بما لايتمكن من فعله فى الحال : من قضاء بعض الديون ونحو ذلك . وأن يكون حسن الظنّ بالله سبحانه وتعالى أنه يرحمه ، ويستحضر فى ذهنه أنه حقير فى مخلوقات الله تعالى ، وأن الله تعالى غنىّ عن عذابه وعن طاعته ، وأنه عبده ، ولا يطلب العفو والإحسان والصفح والامتنان إلا منه . ويستحبّ أن يكون متعاهدا نفسه بقراءة آيات من القرآن العزيز فى الرجاء ، ويقرؤها بصوت رقيق ، أو يقرؤها له غيره وهو يستمع . وكذلك يستقرئ أحاديث الرجاء وحكايات الصالحين وآثارهم عند الموت ، وأن يكون خيره متزايدا ، ويحافظ على الصلوات ، واجتناب النجاسات ، وغير ذلك من وظائف الدين ، ويصبر على مشقة ذلك ؛ وليحذر من التساهل فى ذلك ، فان من أقبح القبائح أن يكون آخر عهده من الدنيا التى هى مزرعة الآخرة التفريط فيما وجب عليه أو ندب إليه . وينبغى له أن لايقبل قول من يخذله عن شىء مما ذكرناه ، فان هذا مما يبتلى به ، وفاعل ذلك هو الصديق الجاهل العدوّ الخفىّ فلا يقبل تخذيله ، وليجتهد فى ختم عمره بأكمل الأحوال . ويستحبّ أن يوصى أهله وأصحابه بالصبر عليه فى مرضه ، واحتمال ما يصدر منه ، ويوصيهم أيضا بالصبر على مصيبتهم به ، ويجتهد فى وصيتهم بترك البكاء عليه ،

ويقول لهم : صحّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « المَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكاءِ أهْلِهِ عَلَيْهِ » فإياكم - يا أحبابى - والسَّعى فى أسباب عذابى . ويوصيهم بالرفق بمن يخلفه من طفل وغلام وجارية ونحوهم ، ويوصيهم بالإحسان إلى أصدقائه ، ويعلمهم أنه صحّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إنَّ مِنْ أبَرِّ البِرِّ أنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أهْلَ وُدِّ أبِيهِ » وصحّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان يكرم صواحبات خديجة رضى الله عنها بعد وفاتها » . ويستحبّ استحبابا مؤكدا أن يوصيهم باجتناب ماجرت العادة به من البدع فى الجنائز ، ويؤكد العهد بذلك . ويوصيهم بتعاهده بالدعاء ، وأن لاينسوه لطول الأمد . ويستحبّ له أن يقول لهم فى وقت بعد وقت : متى رأيتم منى تقصيرا فى شىء فنبهونى عليه برفق ، وأدّوا إلىّ النصيحة فى ذاك ، فانى معرّض للغفلة والكسل والإهمال . فاذا قصرت فنشطونى وعاونونى على أهبة سفرى هذا البعيد .

ودلائل ما ذكرته فى هذا الباب معروفة مشهورة حذفتها اختصارا فانها تحتمل كراريس. وإذا حضره النزع فليكثر من قول : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ ، ليكون آخر كلامه ، فقد روينا فى الحديث المشهور فى سنن أبى داود وغيره عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كان آخِرَ كَلامِهِ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ دَخَلَ الجَنَّةَ [١] قال الحاكم أبو عبد الله فى كتابه المستدرك على الصحيحين : هذا حديث صحيح الإسناد .

وروينا فى صحيح مسلم وسنن أبى دواد والترمذى والنسائى وغيرها عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَقِّنُوا مَوْتاكُمْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ » قال الترمذى : هنا حديث حسن صحيح .

وروياه فى صحيح مسلم أيضا من رواية أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال العلماء : فان لم يقل هو « لاإله إلا الله » لقنه من حضره ، ويلقنه برفق مخافة أن يضجر فيردها ، وإذا قالها مرّة لايعيدها عليه إلا أن يتكلم بكلام آخر . قال أصحابنا : ويستحبّ أن يكون الملقن غير متهم ، لئلا يحرج [٢] الميت يتهمه .

---

(١) دخل الجنة : أى إما قبل العذاب دخولا خاصا ، أو بعد أن عذّب بقدر ذنوبه ، والأوّل أظهر ليتميز به عن غيره من المؤمنين الذين لم يكن آخر كلامهم هذه الكلمة . وفى شرح مسلم للمصنف : ويجوز فى حديث « من كان آخر كلامه لاإله إلا الله » أن يكون خصوصا لمن كان هذا آخر نطقه وخاتمة لفظه ، وإن كان قبل مخلطا فيكون سببا لرحمة الله إياه ونجاته من النار وتحريمه ، بخلاف من لم يكن آخر كلامه ذلك من الموحدين . قال المصنف بعد نقله مع جملة كلام عن القاضى : وهو فى غاية الحسن انتهى .

(٢) لئلا يحرج باسكان الحاء : أى يوقعه فى الحرج ، وذلك أنه قد يمتنع من ذلك لاتهام ملقنه فيفوت عليه هذا الخير .

واعلم أن جماعة من أصحابنا قالوا : نلقن ونقول : لاإله إلا الله محمد رسول الله .و اقتصر الجمهور على قول لاإله إلا الله ، وقد بسطت ذلك بدلائله وبيان قائليه فى كتاب الجنائز من شرح المهذّب .

باب ما يقوله بعد تغميض الميت

روينا فى صحيح مسلم عن أمّ سلمة، واسمها هند رضى الله عنها قالت « دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أبى سلمة وقد شَقَّ بصرُه ، فأغمضه ثم قال : إن الرُّوحَ إذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ ، فضجّ ناس من أهله ، فقال : لاتَدْعُوا على أنْفُسِكُمْ إلاَّ بِخَيْرٍ ، فإنَّ المَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ ، ثم قال : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأبِى سَلَمَةَ ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِى المَهْدِيِّينَ ، وَاخْلُفْهُ فِى عَقِبِهِ الغابِرِينَ ، وَاغْفِرْ لَنا وَلَهُ يا رَبَّ العالَمِينَ ، وَافْسَحْ لَهُ فِى قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ » قلت: قولها « شقّ بصره » هو بفتح الشين ، وبصره برفع الراء فاعل شقّ ، هكذا الرواية فيه باتفاق الحفاظ وأهل الضبط . قال صاحب الأفعال : يقال شقّ بصر الميت شقّ الميت بصره : إذا شخص .

وروينا فى سنن البيهقى بإسناد صحيح عن بكر بن عبد الله التابعى الجليل قال : إذا أغمضت الميت فقل: بسم الله، وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وإذاحملته فقل : بسم الله ، ثم سبِّح ما دمت تحمله .

باب ما يقال عند الميت

روينا فى صحيح مسلم عن أمّ سلمة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ أوِ المَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا ، فإنَّ المَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ » قالت : فلما مات أبو سلمة أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله إن أبا سلمة قد مات ، قال : قُولى : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى وَلَهُ ، وأعْقِبْنِى مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً ، فقلت : فأعقبنى الله مَن هو خيرلى منه : محمدا صلى الله عليه وسلم » قلت : هكذا وقع فى صحيح مسلم ، وفى الترمذى . « إذا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ أوِ المَيِّتَ » على الشكّ .

وروينا فى سنن أبى داود وغيره « الميت » من غير شك .

وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه عن معقل بن يسار الصحابى رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « اقْرَءُوا يس على مَوْتاكُمْ » قلت : إسناده ضعيف ، فيه

مجهولان ، لكن لم يضعفه أبو داود . وروى ابن أبى داود عن مجالد عن الشعبى قال : كانت الأنصار إذا حضروا قرءوا عند الميت سورة البقرة . مجالد ضعيف .

باب ما يقوله من مات له ميت

روينا فى صحيح مسلم عن أمّ سلمة رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما مِنْ عَبْدٍ تُصيبُهُ مُصيبَةٌ فَيَقُولُ : إنّا لِلهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ ؛ اللَّهُمَّ أجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وأخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْها إلاَّ آجَرَهُ اللهُ تَعالى فِي مُصِيبَتِهِ وأخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْها ، قالت : فلما توفى أبو سلمة قلت كما أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخلف الله تعالى لى خيرا منه : رسولَ الله صلى الله عليه وسلم » .

وروينا فى سنن أبى داود عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا أصَابَ أحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ : إنَّا لِلهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فأجُرْنِي فِيها وأبْدِلْنِي بِها خَيْرًا مِنها » .

وروينا فى كتاب الترمذى وغيره عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا ماتَ وَلَدُ العَبْدِ قالَ اللهُ تَعالى لِمَلائِكَتِهِ : قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ ، فَيَقُولُ : فَمَا ذا قالَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ ، فَيَقُولُ اللهُ تَعالى : ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتاً فِي الجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْدِ » قال الترمذى : حديث حسن .

وفى معنى هذا ما رويناه فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَقُولُ اللهُ تَعالى : ما لِعَبْدِي المُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أهْلِ الدُّنْيا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إلاَّ الجَنَّةَ » .

باب ما يقوله من بلغه موت صاحبه

روينا فى كتاب ابن السنى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المَوْتُ فَزَعٌ ، فاذَا بَلَغَ أحَدَكُمْ وَفاةُ أخِيهِ فَلْيَقُلْ (إنا لِلهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ ، وَإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ) اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ عِنْدَكَ فِي المُحْسِنِينَ ، وَاجْعَلْ كِتابَهُ فِي عِلِّيِّينَ ، وَاخْلُفْهُ فِي أهْلِهِ فِي الغابِرِينَ ، وَلا تَحْرِمْنا أجْرَهُ وَلا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ » .

باب ما يقوله إذا بلغه موت عدوّ الإسلام

روينا فى كتاب ابن السنى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال « أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، قد قتل الله عزّ وجلّ أبا جهل ، فقال : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى نَصَرَ عَبْدَهُ وأعَزَّ دِينَهُ » .

باب تحريم النياحة على الميت والدعاء بدعوى الجاهلية

أجمعت الأمة على تحريم النياحة والدعاء بدعوى الجاهلية ، والدعاء بالويل والثبور [1] عند المصيبة .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم [2] عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ ، وَشَقَّ الجُيُوبَ ، وَدَعا بِدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ » وفى رواية لمسلم « أوْ دَعا أوْ شَقَّ » بأو .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، برئ من الصالقة والحالقة والشاقة . قلت الصالقة : التى ترفع صوتها بالنياحة ؛ والحالقة : التى تحلق شعرها عند المصيبة ؛ والشاقة : التى تشق ثيابها عند المصيبة ، وكل هذا حرام باتفاق العلماء وكذلك يحرم نشر الشعر ولطم الخدود وخمش الوجه والدعاء بالويل .

وروينا فى صحيحيهما عن أم عطية رضى الله عنها قالت : أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى البيعة أن لاننوح .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اثْنَتانِ فِى النَّاسِ هُما بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّعْنُ فِى النَّسَبِ وَالنِّياحَةُ على المَيِّتِ » .

---

(١) والدعاء بالويل والثبور بمثلثة ثم موحدة : أى الهلاك : أى وما فى معناه من نحو : واكهفاه ، واجبلاه ، وعطف الدعاء بالويل على الدعاء بدعوى الجاهلية عطف تفسير إن فسرت دعوى الجاهلية فى الإخبار بذلك . قال المصنف فى شرح مسلم : دعوى الجاهلية النياحة وندب الميت والدعاء بالويل ونحوه ، ويحتمل أن يكون العطف للمغايرة ، وتفسير دعوى الجاهلية بمثل واكهفاه واجبلاه من الندب ، ويكون الدعاء بالويل والثبور خارجا عنها ، وظاهر كلام ابن الجوزى فى كشف المشكل ذلك ، والله أعلم . والمراد بالجاهلية ما قبل الإسلام ، وسموا بذلك لكثرة جهالاتهم .

(٢) روينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ ، ورواه أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه كلهم عن ابن مسعود ، كذا نقله فى الجامع الصغير .

وروينا فى سنن أبى داود عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة .

واعلم أن النياحة : رفع الصوت بالندب ، والندب : تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت ، وقيل هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه . قال أصحابنا : ويحرم رفع الصوت بافراط فى البكاء .

وأما البكاء على الميت من غير ندب ولا نياحة فليس بحرام : فقد روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد سعد ابن عبادة ومعه عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبى وقاص وعبد الله بن مسعود ، فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا ، فقال : ألا تَسْمَعُونَ إنَّ اللهَ لايُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ وَلا بِحُزْنِ القَلْبِ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا أَوْ يَرْحَمُ ، وأشار إلى لسانه صلى الله عليه وسلم » .

وروينا فى صحيحيهما عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رُفِعَ إليهِ ابنُ ابنته وهو فى الموت ، ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له سعد : ماهذا يا رسول الله ؟ قال : هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ تَعالى فِى قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وإنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ تَعالى مِنْ عِبادِهِ الرُّحَماءَ » قلت : الرحماء : روى بالنصب والرفع ، فالنصب على أنه مفعول يرحم ، والرفع على أنه خبر إنّ ، وتكون ما بمعنى الذى .

وروينا فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ابنه إبراهيم [1] رضى الله عنه وهو يجود بنفسه ، فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : وأنت يا رسول الله ؟ فقال : يا ابْنَ عَوْفٍ إنهَا رَحْمَةٌ ، ثم أتبعها بأخرى فقال : إنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ ، وَلا نَقُولُ إلاَّ مَا يُرْضِى رَبَّنا ، وَإنَّا بِفِرَاقِكَ يا إبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ » والأحاديث بنحو ما ذكرته كثيرة مشهورة .

---

(١) دخل على ابنه إبراهيم : أى دخل فى دار ظئره أبى سيف القين . وإبراهيم رضى الله عنه أمه مارية القبطية ، أهداها المقوقس القبطى صاحب مصر وإسكندرية إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، ولدت إبراهيم فى ذى الحجة سنة ثمان من الهجرة ، وسرّ عليه الصلاة والسلام بولادته كثيرا ؛ ولد بالعالية ، وكانت قابلته أم رافع سلمة امرأة أبى رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوهب عبدا وحلق شعر إبراهيم وتصدق بزنته ورقا ، وأخذوا شعره ودفنوه كذا قال الزبير ، ثم دفعه إلى أم سيف ، امرأة قين بالمدينة يقال له ، أبو سيف ترضعه .

وأما الأحاديث الصحيحة : أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، فليست على ظاهرها وإطلاقها ، بل هى مؤوّلة . واختلف العلماء فى تأويلها على أقوال : أظهرها - والله أعلم - أنها محمولة على أن يكون له سبب فى البكاء إما بأن يكون أوصاهم به ، أو غير ذلك ، وقد جمعت كل ذلك أو معظمه فى كتاب الجنائز من شرح المهذب ، والله أعلم .

قال أصحابنا ويجوز البكاء قبل الموت وبعده ، ولكن قبله أولى للحديث الصحيح : « فإذَا وَجَبَتْ فَلا تَبْكِيَنَّ باكِيَةٌ » وقد نصّ الشافعى رحمه الله والأصحاب على أنه يكره البكاء بعد الموت كراهة تنزيه ولا يحرم ، وتأولوا حديث فَلاَ تَبْكِينَّ بَاكِيَةٌ » على الكراهة .

باب التعزية

روينا فى كتاب الترمذى والسنن الكبرى للبيهقى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ عَزَّى مُصَابا فَلَهُ مِثْلُ أجْرِهِ » وإسناده ضعيف .

وروينا فى كتاب الترمذى أيضا عن أبى برزة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ عَزَّى ثَكْلَى كُسِيَ بُرْدًا فِي الجَنَّةِ » قال الترمذى : ليس إسناده بالقوىّ .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما حديثا طويلا فيه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة رضى الله عنها « ما أخْرَجَكِ يا فاطِمَةُ مِنْ بَيْتِكِ ؟ قالَت : أتيت أهل هذا الميت فترحمت إليهم ميتهم أو عزيتهم به » .

وروينا فى سنن ابن ماجه والبيهقى باسناد حسن عن عمرو بن حزم رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مامِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزّى أخاهُ بِمَصِيبَتِهِ إلاَّ كَساهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حُلَلِ الكَرَامَةِ يَوْمَ القِيامَةِ » .

واعلم أن التعزية هى التصبير وذكر ما يسلى صاحب الميت ويخفف حزنه ويهوّن مصيبته وهى مستحبة ، فانها مشتملة على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وهى داخلة أيضا فى قول الله تعالى (وَتَعاوَنُوا على البِرّ وَالتَّقْوَى) وهذا من أحسن ما يستدلّ به فى التعزية .

وثبت فى الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « وَاللهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أخِيهِ » .

واعلم أن التعزية مستحبة قبل الدفن وبعده . قال أصحابنا : يدخل وقت التعزية من حين يموت ويبقى إلى ثلاثة أيام بعد الدفن . والثلاثة على التقريب لا على التحديد ، كذا قاله الشيخ أبو محمد الجوينى من أصحابنا . قال أصحابنا : وتكره التعزية بعد ثلاثة أيام ، لأن التعزية لتسكين قلب المصاب ، والغالب سكون قلبه بعد الثلاثة ، فلا يجدّد له الحزن ،

هكذا قاله الجماهير من أصحابنا . وقال أبو العباس بن القاص من أصحابنا : لابأس بالتعزية بعد الثلاثة ، بل يبقى أبدا وإن طال الزمان ؛ وحكى هذا أيضا إمام الحرمين عن بعض أصحابنا ، والمختار أنها لاتفعل بعد ثلاثة أيام إلا فى صورتين استثناهما أصحابنا أو جماعة منهم ، وهما إذا كان المعزّى أو صاحب المصيبة غائبا حال الدفن واتفق رجوعه بعد الثلاثة . قال أصحابنا : التعزية بعد الدفن أفضل منها قبله ، لأن أهل الميت مشغولون بتجهيزه ، ولأن وحشتهم بعد دفنه لفراقه أكثر ، هذا إذا لم ير منهم جزعا شديدا ، فان رآه قدّم التعزية ليسكنهم ، والله تعالى أعلم .

(فصل) ويستحب أن يعم بالتعزية جميع أهل الميت وأقاربه الكبار والصغار والرجال والنساء ، إلا أن تكون امرأة شابة فلا يعزيها إلا محارمها [١] وقال أصحابنا : وتعزية الصلحاء والضعفاء على احتمال المصيبة والصبيان آكد .

(فصل) قال الشافعى وأصحابنا رحمهم الله يكره الجلوس للتعزية [٢] قالوا : يعنى بالجلوس أن يجتمع أهل الميت فى بيت ليقصدهم من أراد التعزية ، بل ينبغى أن ينصرفوا فى حوائجهم ولا فرق بين الرجال والنساء فى كراهة الجلوس لها ، صرح به المحاملى ، ونقله عن نص الشافعى رضى الله عنه ، وهذه كراهة تنزيه إذا لم يكن معها محدث آخر ، فان ضم إليها أمر آخر من البدع المحرمة كما هو الغالب منها فى العادة كان ذلك حراما من قبائح المحرمات فانه محدث ، وثبت فى الحديث الصحيح : « إن كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة » .

(فصل) وأما لفظة التعزية فلا حجر فيه ، فبأىّ لفظ عزاه حصلت . و استحب أصحابنا أن يقول فى تعزية المسلم بالمسلم : أعْظَمَ اللهُ أجْرَكَ ، وأحْسَنَ عَزَاءَكَ ، وَغَفَرَ لِمَيِّتِكَ . وفى المسلم بالكافر : أعظم الله أجرك . وأحسن عزاءك . وفى الكافر بالمسلم : أحسن الله عزاءك ، وغفر لميتك . وفى الكافر بالكافر : أخلف الله عليك .

---

(١) فلا يعزيها إلا محارمها : أى أو من فى معناهم من زوجها وعبدها الثقة ، وسبق تفصيل فى تعزية الأجنبى . وفى التحفة لابن حجر : الشابة لايعزيها إلا نحو محرم : أى يكره ذلك كابتدائها بالسلام ، ويحتمل الحرمة وكلامهم إليها أقرب لأن فى التعزية من الوصلة وخشية الفتنة ما ليس فى مجرد السلام ، أما تعزيتها له فلا شك فى حرمتها عليها كسلامها انتهى ، و الأوجه ما سبق عنه فى فتح الإله من التفصيل .

(٢) يكره الجلوس للتعزية ، قالوا : لأنه محدث وهو بدعة ، ولأنه يجدد الحزن ويكلف المعزى ، وما ثبت عن عائشة « من أنه صلى الله عليه وسلم ، لما جاء خبر قتل زيد بن حارثة وجعفر وابن رواحة جلس فى المسجد يعرف فى وجهه الحزن » فلا نسلم أن جلوسه كان لأجل أن يأتيه الناس فيعزوه ، فلم يثبت ما يدل عليه .

وأحسن ما يعزى به ما روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال « أرسلت إحدى بنات النبى صلى الله عليه وسلم إليه تدعوه وتخبره أنّ صبيا لها أو ابنا فى الموت ، فقال للرسول : ارْجِعْ إلَيْها فأخْبِرْها أنَّ لِلهِ تَعالى ما أخَذَ وَلَهُ ما أعْطَى ، وكُلُّ شَىْءٍ عِنْدَهُ بأجَلٍ مُسَمًّى ، فَمُرْها فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ » وذكر تمام الحديث .

قلت : فهذا الحديث من أعظم قواعد الإسلام ، المشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه ، والآداب والصبر على النوازل كلها والهموم والأسقام وغير ذلك من الأعراض ؛ ومعنى « أن لله تعالى ما أخذ » أن العالم كله ملك لله تعالى ، فلم يأخذ ما هو لكم ، بل أخذ ما هو له عندكم فى معنى العارية ؛ ومعنى « وله ما أعطى » أن ما وهبه لكم ليس خارجا عن ملكه ، بل هو له سبحانه يفعل فيه ما يشاء ، وكل شىء عنده بأجل مسمى فلا تجزعوا ، فان من قبضه قد انقضى أجله المسمى ، فمحال تأخره أو تقدّمه عنه ، فاذا علمتم هذا كله فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم ، والله أعلم .

وروينا فى كتاب النسائى باسناد حسن عن معاوية بن قرّة بن إياس عن أبيه رضى الله عنه «أن النبىّ صلى الله عليه وسلم فقد بعض أصحابه فسأل عنه ، فقالوا : يارسول الله : بنيّه الذى رأيته هلك ، فلقيه النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فسأله عن بنيه فأخبره أنه هلك ، فعزاه عليه ثم قال : يا فُلانُ أيُّما كانَ أحَبَّ إلَيْكَ : أنْ تَمَتَّعَ بِهِ عُمُرَكَ ، أوْ لاتأتِى غَدًا بابا مِنْ أبْوَابِ الجَنَّةِ إلاَّ وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إلَيْهِ يَفْتَحُهُ لَكَ ، قال : يا نبىّ الله بل يسبقنى إلى الجنة فيفتحها لى لهو أحبّ إلىّ ، قال : فَذَلِكَ لَكَ » .

وروى البيهقى باسناده فى مناقب الشافعى رحمهما الله أن الشافعى بلغه أن عبد الرحمن بن مهدى رحمه الله مات له ابن فجزع عليه عبد الرحمن جزعا شديدا ، فبعث إليه الشافعى رحمه الله : يا أخى عزّ نفسك بما تعزّى به غيرك ، واستقبح من فعلك ما تستقبحه من فعل غيرك . واعلم أن أمضّ المصائب فقد سرور وحرمان أجر ، فكيف إذا اجتمعا مع اكتساب وزر ؟ فتناول حظك يا أخى إذا قرب منك قبل أن تطلبه وقد نأى عنك ، ألهمك الله عند المصائب صبرا ، وأحرز لنا ولك بالصبر أجرا ، وكتب إليه :

إنّى مُعَزّيكَ لاأنى على ثِقَةٍ ... مِنَ الخُلُودِ وَلَكِنْ سُنَّةُ الدّينِ
فَمَا المُعَزَّى بِباقٍ بَعْدَ مَيِّتِهِ ... وَلا المُعَزِّى وَلَوْ عاشا إلى حِينِ

وكتب رجل إلى بعض إخوانه يعزّيه بابنه : أما بعد ، فان الولد على والده ما عاش حزن وفتنة ، فاذا قدّمه فصلاة ورحمة ، فلا تجزع على ما فاتك من حزنه وفتنته ، ولا تضيع ما عوّضك الله عزّ وجلّ من صلاته ورحمته . وقال موسى بن المهدى لإبراهيم بن سالم وعزّاه بابنه : أسَرَّك وهو بلية وفتنة ، وأحزنك وهو صلوات ورحمة . وعزّى رجل

رجلا فقال : عليك بتقوى الله والصبر ، فبه يأخذ المحتسب ، وإليه [١] يرجع الجازع . وعزّى رجل رجلا فقال : إن من كان لك فى الآخرة أجرا : خير ممن كان لك فى الدنيا سرورا . وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه دفن ابنا له وضحك عند قبره ، فقيل له أتضحك عند القبر ؟ قال : أردت أن أرغم أنف الشيطان [٢] . وعن ابن جريج [٣] رحمه الله قال : من لم يتعزّ عند مصيبته بالأجر [٤] والاحتساب ، سلا كما تسلو البهائم . وعن حميد الأعرج قال : رأيت سعيد بن جبير رحمه الله يقول فى ابنه ونظر إليه : إنى لأعلم خير خلة فيه ، قيل ما هى ؟ قال : يموت فأحتسبه . وعن الحسن البصرى رحمه الله أن رجلا جزع على ولده وشكا ذلك إليه ، فقال الحسن : كان ابنك يغيب عنك ؟ قال نعم كانت غيبته أكثر من حضوره ، قال : فاتركه غائبا فانه لم يغب عنك غيبة الأجر لك فيها أعظم من هذه ، فقال : يا أبا سعيد هوّنت عنى وجْدى على ابنى . وعن ميمون بن مهران قال : عزّى رجل عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه على ابنه عبد الملك رضى الله عنه ، فقال عمر : الأمر الذى نزل بعبد الملك أمر كنا نعرفه ، فلما وقع لم ننكره . وعن بشر بن عبد الله قال : قام عمر بن عبد العزيز على قبر ابنه عبد الملك فقال : رحمك الله يا بنىّ فقد كنت سارّا مولودا ، وبارّا ناشئا ، وما أحبّ أنى دعوتك فأجبتنى . وعن مسلمة قال : لما مات عبد الملك بن عمر كشف أبوه عن وجهه وقال : رحمك الله يا بنىّ ، فقد سررت بك يوم بشرت بك ، ولقد عمرتَ مسرورا بك ، وما أنت علىّ ساعة أنا فيها أسرّ من ساعتى هذه ، أما والله إن كنت لتدعو أباك إلى الجنة . قال أبو الحسن المدائنى : دخل عمر بن عبد العزيز على ابنه فى وجعه فقال : يا بنىّ كيف تجدك ؟ قال : أجدنى فى الحقّ ، قال : يا بنىّ لأن تكون فى ميزانى أحبّ إلىّ من أن أكون فى ميزانك ، فقال : يا أبت لأن يكون ما تُحبّ أحبّ إلىّ من أن يكون ما أحب . وعن جويرية بن أسماء عن عمه أن إخوة ثلاثة شهدوا يوم تستر فاستشهدوا ، فخرجت أمهم يوما إلى السوق لبعض شأنها ، فتلقاها رجل حضر تستر ، فعرفته ، فسألته عن أمور بنيها ، فقال : استشهدوا ، فقالت : مقبلين أو مدبرين ؟ قال : مقبلين ، قالت : الحمد لله ، نالوا الفوز وحاطوا الذِّمار ، بنفسى هم وأبى وأمى .

---

(١) وإليه : أى إلى الصبر يرجع الجازع لطول المدّة وهو الشدّة ، فيسلو كما تسلو البهائم ويذهب سروره ، وينعدم على تلك المصيبة لجزعه أجوره .

(٢) أن أرغم أنف الشيطان بضمّ الهمزة مضارع أرغم ، يقال : أرغم الله أنفه : أى ألصقه بالتراب ، فهو كناية عن التحقير والاستقذار .

(٣) ابن جريج بجيم مضمومة بعدها راء مفتوحة ثم مثناة ساكنة ثم جيم .

(٤) من لم يتعزّ عند مصيبته بالأجر : أى من لم يتكلف من الصبر ومشقته بتذكر الأجر الذى وعده الله به من صبر واسترجع ، ووعده عزّ وجلّ لا يخلف .

قلت : الذمار بكسر الذال المعجمة ، وهم أهل الرجل وغيرهم مما يحقّ عليه أن يحميه ، وقولها حاطوا : أى حفظوا ورعوا . ومات ابن الإمام الشافعى رضى الله عنه فأنشد :

وما الدّهرُ إلا هكذا فاصْطبرْ لهُ رزِيَّةُ مالٍ أو فِراقُ حَبِيب

قال أبو الحسن المدائنى : مات الحسن والد عبيد الله بن الحسن ، وعبيد الله يومئذ قاضى البصرة وأميرها ، فكثر من يعزّيه ، فذكروا ما يتبين به جزع الرجل من صبره ، فأجمعوا على أنه إذا ترك شيئا كان يصنعه فقد جزع .

قلت : والآثار فى هذا الباب كثيرة ، وإنما ذكرت هذه الأحرف لئلا يخلو هذا الكتاب من الإشارة إلى طرف من ذلك ، والله أعلم .

(فصل : فى الإشارة إلى بعض ما جرى من الطاعون فى الإسلام) والمقصود بذكره هنا التصبر والحمل على التأسى ، وأن مصيبة الإنسان قليلة بالنسبة إلى ما جرى قبله ؛ قال أبو الحسن المدائنى : كانت الطواعين المشهورة العظام فى الإسلام خمسة : طاعون شيرويه بالمدائن فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ستّ من الهجرة ، ثم طاعون عمواس فى زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان بالشام ، مات فيه خمسة وعشرون ألفا ، ثم طاعون فى زمن ابن الزبير فى شوّال سنة تسع وستين ، مات فى ثلاثة أيام فى كلّ يوم سبعون ألفا ، مات فيه لأنس بن مالك رضى الله عنه ثلاثة وثمانون ابنا ، وقيل ثلاثة وسبعون ابنا ، ومات لعبد الرحمن بن أبى بكرة أربعون ابنا ، ثم طاعون الفتيات فى شوّال سنة سبع وثمانين ، ثم طاعون سنة إحدى وثلاثين ومائة فى رجب ، واشتدّ فى رمضان ، وكان يحصى فى سكة المربد فى كل يوم ألف جنازة ، ثم خفّ فى شوّال . وكان بالكوفة طاعون سنة خمسين ، وفيه : توفى المغيرة بن شعبة ، هذا آخر كلام المدينى . وذكر ابن قتيبة فى كتابه المعارف عن الأصمعى فى عدد الطواعين نحو هذا ، وفيه زيادة ونقص . قال وسمى طاعون الفتيات لأنه بدأ فى العذارى بالبصرة وواسط والشام والكوفة ، ويقال له : طاعون الأشراف لما مات فيه من الأشراف . قال : ولم يقع بالمدينة ولا مكة طاعون قط .

وهذا الباب واسع ، وفيما ذكرته تنبيه على ما تركته ، وقد ذكرت هذا الفصل أبسط من هذا فى أوّل شرح صحيح مسلم رحمه الله ، وبالله التوفيق .

باب جواز إعلام أصحاب الميت وقرابته بموته وكراهة النعى

روينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن حذيفة رضى الله عنه قال : إذا مت [1] فلا

---

(١) إذا متّ يصحّ فى فائه الكسر والضم ، وعلى الأول فيتعين كونه مبنيا للمجهول ، وعلى الثانى يحتمل أن يكون مبنيا للمجهول ، وجاء من باب بوع ، وأن يكون مبنيا للفاعل فان القاعدة أن الفعل الأجوف إذا كانت عينه منقلبة عن واو ، وكان من فعل بفتح العين نقل منه إلى فعل بضمها ، ثم تنقل ضمة العين للفاء ثم تحذف العين لالتقاء الساكنين .

فلا تُؤذنوا بى [1] أحدا ، إنى أخاف أن يكون نعيا ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعى . قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إيَّاكُمْ وَالنَّعْىَ ، فانَّ النَّعْىَ مِنْ عَمَلِ الجاهِلِيَّةِ » وفى رواية عن عبد الله ولم يرفعه . قال الترمذى : هذا أصحّ من المرفوع ، وضعف الترمذى الروايتين .

وروينا فى الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشى إلى أصحابه [2] .

وروينا فى الصحيحين أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال فى ميت دفنوه بالليل ولم يعلم به « أفَلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِى بِهِ ؟ » .

قال العلماء المحققون والأكثرون من أصحابنا وغيرهم : يستحبّ إعلام أهل الميت وقرابته وأصدقائه لهذين الحديثين . قالوا : النعى المنهى عنه إنما هو نعى الجاهلية ، وكان عادتهم إذا مات منهم شريف بعثوا راكبا إلى القبائل يقول : نعايا فلان ، أو يانعايا العرب : أى هلكت العرب بمهلك فلان ، ويكون مع النعى ضجيج وبكاء .

وذكر صاحب الحاوى من أصحابنا وجهين لأصحابنا فى استحباب الإيذان بالميت وإشاعة موته بالنداء والإعلام ، فاستحبّ ذلك بعضهم للميت الغريب والقريب ، لما فيه من كثرة المصلين عليه والداعين له . وقال بعضهم : يستحبّ ذلك للغريب ولا يستحبّ لغيره . قلت : والمختار استحبابه مطلقا إذا كان مجرّد إعلام .

باب ما يقال فى حال غسل الميت وتكفينه

يستحبّ الإكثار من ذكر الله تعالى والدعاء للميت فى حال غسله وتكفينه . قال أصحابنا : وإذا رأى الغاسل من الميت ما يعجبه من استنارة وجهه وطيب ريحه ونحو ذلك استحبّ له أن يحدّث الناس بذلك ، وإذا رأى ما يكره من سواد وجه ونتن وتغير عضو وانقلاب صورة ونحو ذلك حرم عليه أن يحدث أحدا به .

واحتجوا بما رويناه فى سنن أبى داود والترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اذْكُرُوا مَحاسِنَ مَوْتاكُمْ وكُفُّوا عَنْ مَساوِيهِمْ » ضعفه الترمذى .

وروينا فى السنن الكبير للبيهقى عن أبى رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ غَسَّلَ مَيِّتا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غَفَرَ اللهُ لَهُ

---

(١) فلا تؤذنوا بى ، من الإيذان : وهو الإعلام .

(٢) نعى النجاشى هو بفتح النون ، واختار ثعلب كسرها ، ومشى عليه ابن دحية وابن السيد وتخفيف الجيم والشين المعجمة آخره تحتية فيها التخفيف والتشديد .

أَرْبَعِينَ مَرَّةً » . ورواه الحاكم أبو عبد الله فى المستدرك على الصحيحين ، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ؛ ثم إن جماهير أصحابنا أطلقوا المسألة كما ذكرته . وقال أبو الخير اليمنى صاحب البيان منهم : لو كان الميت مبتدعا مظهرا للبدعة ، ورأى الغاسل منه ما يكره ، فالذى يقتضيه القياس أن يتحدّث به فى الناس ليكون ذلك زجرا للناس عن البدعة .

باب أذكار الصلاة على الميت

اعلم أن الصلاة على الميت فرض كفاية ، وكذلك غسله وتكفينه ودفنه ، وهذا كله مجمع عليه . وفيما يسقط به فرض الصلاة أربعة أوجه : أصحها عند أكثر أصحابنا يسقط بصلاة رجل واحد . والثانى يشترط اثنان . والثالث ثلاثة . والرابع أربعة : سواء صلوا جماعة أو فرادى . وأما كيفية هذه الصلاة فهى أن يكبر أربع تكبيرات ولا بد منها ، فإن أخلّ بواحدة لم تصحّ صلاته ، وإن زاد خامسة ففى بطلان صلاته وجهان لأصحابنا : الأصحّ لا تبطل ، ولو كان مأموما فكبر إمامه خامسة ، فإن قلنا إن الخامسة تبطل الصلاة فارقه المأموم كما لو قام إلى ركعة خامسة . وإن قلنا بالأصحّ أنها لا تبطل لم يفارقه ولم يتابعه على الصحيح المشهور ، وفيه وجه ضعيف لبعض أصحابنا أنه يتابعه ، فإذا قلنا بالمذهب الصحيح أنه لا يتابعه فهل ينتظره ليسلم معه ، أم يسلم فى الحال ؟ فيه وجهان : الأصحّ ينتظره ، وقد أوضحت هذا كله بشرحه ودلائله فى شرح المهذّب . ويستحبّ أن يرفع اليد مع كل تكبيرة . وأما صفة التكبير وما يستحبّ فيه وما يبطله وغير ذلك من فروعه فعلى ما قدمته فى باب صفة الصلاة وأذكارها .

وأما الأذكار التى تقال فى صلاة الجنازة بين التكبيرات ، فيقرأ بعد التكبيرة الأولى الفاتحة ، وبعد الثانية يصلى على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وبعد الثالثة يدعو للميت ، والواجب منه ما يقع عليه اسم الدعاء ، وأما الرابعة فلا يجب بعدها ذكر أصلا ، ولكن يستحبّ ما سأذكره إن شاء الله تعالى .

واختلف أصحابنا فى استحباب التعوّذ ودعاء الافتتاح عقيب التكبيرة الأولى قبل الفاتحة وفى قراءة السورة بعد الفاتحة على ثلاثة أوجه : أحدها يستحبّ الجميع ، والثانى لا يستحبّ ، والثالث وهو الأصحّ أنه يستحبّ التعوّذ دون الافتتاح والسورة . واتفقوا على أنه يستحبّ التأمين عقيب الفاتحة .

وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه صلى على جنازة فقرأ فاتحة الكتاب وقال : لتعلموا أنها سنة ، وقوله سنة فى معنى قول الصحابى : من السنة كذا ، وكذا جاء فى سنن أبى داود قال : إنها من السنة ، فيكون مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما تقرّر وعرف فى كتب الحديث والأصول . قال أصحابنا : والسنة فى قراءتها

الإسرار دون الجهر ، سواء صليت ليلا أو نهارا ، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذى قاله جماهير أصحابنا . وقال جماعة منهم : إن كانت الصلاة فى النهار أسرّ ، وإن كانت فى الليل جهر . وأما التكبيرة الثانية فأقلّ الواجب عقيبها أن يقول : اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ ، ويستحبّ أن يقول : وعلى آلِ مُحَمَّدٍ ، ولا يجب ذلك عند جماهير أصحابنا ، وقال بعض أصحابنا : يجب وهو شاذّ ضعيف ، ويستحبّ أن يدعو فيها للمؤمنين والمؤمنات إن اتسع الوقت له ، نصّ عليه الشافعى ، واتفق عليه الأصحاب ، ونقل المزنى [1] عن الشافعى أنه يستحبّ أيضا أن يحمد الله عزّ وجلّ ، فقال باستحبابه جماعات من الأصحاب وأنكره جمهورهم ، فاذا قلنا باستحبابه بدأ بالحمد لله ، ثم بالصلاة على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ثم يدعو للمؤمنين والمؤمنات ، فلو خالف هذا الترتيب جاز وكان تاركا للأفضل .

وجاءت أحاديث بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم [2] رويناها فى سنن البيهقى ، ولكنى قصدت اقتصار هذا الباب ، إذ موضع بسطه كتب الفقه ، وقد أوضحته فى شرح المهذّب .

وأما التكبيرة الثالثة فيجب فيها الدعاء للميت ، وأقله ما ينطلق عليه الاسم كقولك : رحمه الله ، أو غفر الله له ، أو اللهمّ اغفر له ، أو ارحمه ، أو الطف به ونحو ذلك .

وأما المستحبّ فجاءت فيه أحاديث وآثار ، فأما الأحاديث فأصحها ما رويناه فى صحيح مسلم عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ ، وأَكْرِمْ نُزُلَهُ ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ ، وَاغْسِلْهُ بِالمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرَدِ ، وَنَقِّهِ مِنَ الخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ، وأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَزَوْجاً خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ ، وأَدْخِلْهُ الجَنَّةَ ، وأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ » حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت . وفى رواية لمسلم « وَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَ القَبْرِ » .

---

(١) ونقل المزنى ، هو بضم الميم وفتح الزاى بعدها نون ثم تحتية مشددة . قال الحافظ العسقلانى فى مؤلفه فى فضل الشافعى : المزنى أبو إبراهيم إسمعيل بن يحيى بن عمرو بن إسحاق . ولد سنة خمس وسبعين مائة ، ولزم الشافعى لما قدم مصر ، وصنف المبسوط والمختصر من علم الشافعى ، و اشتهر فى الآفاق ، وكان آية فى الحجاج والمناظرة عابدا عاملا متواضعا غواصا على المعانى . مات فى شهر رمضان سنة أربع وستين ومائتين انتهى .

(٢) وجاءت أحاديث بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الحافظ : هى ثلاثة ليس فيها شىء مصرّح برفعه ، وترجع فى التحقيق إلى اثنين .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والبيهقى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه صلى على جنازة فقال « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا ، وَصَغِيرِنا وكَبِيرِنا ، وَذَكَرِنا وأُنْثانا ، وَشاهِدِنا وَغائِبِنا ؛ اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فأَحْيِهِ على الإسْلامِ ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ على الإيمان ؛ اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُ وَلا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ » قال الحاكم أبو عبد الله : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ومسلم .

وروينا فى سنن البيهقى وغيره من رواية أبى قتادة . وروينا فى كتاب الترمذى من رواية أبى إبراهيم الأشهل عن أبيه ، وأبوه صحابى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، قال الترمذى : قال محمد بن إسماعيل ، يعنى البخارى : أصحّ الروايات فى حديث « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا » رواية أبى إبراهيم الأشهلى عن أبيه . قال البخارى : وأصحّ شىء فى الباب حديث عوف بن مالك . ووقع فى رواية أبى داود « فأَحْيِهِ على الإيمانِ ، وَتَوَفَّهُ على الإسْلامِ » والمشهور فى معظم كتب الحديث « فأَحْيِهِ على الإسْلامِ ، وَتَوَفَّهُ على الإيمانِ » كما قدمناه .

وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول « إذا صَلَّيْتُمْ على المَيِّتِ فأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعاءَ »

وروينا فى سنن أبى داود عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الصلاة على الجنازة « اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّها وأَنْتَ خَلَقْتَها وأَنْتَ هَدَيْتَها لِلإسْلامِ وأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَها وأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّها وَعَلانِيَتِها ، جِئْنا شُفَعاءَ فاغْفِرْ لَهُ »

وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه عن واثلة بن الأسقع رضى الله عنه قال « صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فسمعته يقول : اللَّهُمَّ إنَّ فُلانَ ابْنَ فُلانَةَ فِي ذِمَّتِكَ [١] وَحَبْلِ جِوارِكَ [٢] ، فَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذابَ

---

(١) فى ذمتك : أى فى عهدك من الإيمان كما يدلّ عليه قوله تعالى (وأوفوا بعهدى) أى ميثاقى .

(٢) وحبل جوارك ، بفتح الحاء المهملة وإسكان الموحدة من حبل ، وكسر الجيم من جوارك : أى أمانك كما يشير إليه قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله جميعا) وقال الطيبى : الحبل : العهد والأمانة والذمة ؛ وحبل جوارك : بيان لقوله ذمتك ، نحو : أعجبنى زيد وكرمه : أى مات فى كنف حفظك وعهد طاعتك . وقال ابن الجزرى : أى خفارتك وطلب غفرانك وفى أمانك ، وقد كان من عادة العرب أن يخفر بعضهم بعضا ، وكان الرجل

النَّارِ ، وَأَنْتَ أَهْلُ الوَفاءِ وَالحَمْدِ ؛ اللَّهُمَّ فاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ » واختار الإمام الشافعى رحمه الله دعاء التقطه من مجموع هذه الأحاديث وغيرها فقال : يقول : اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ، خَرَجَ مِنْ رَوْحِ الدُّنْيا وَسَعَتِها ، وَمَحْبُوبُهُ وأَحِبَّاؤُهُ فيها ، إِلى ظُلْمَةِ القَبْرِ وَما هُوَ لاقِيهِ ، كانَ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ ، وأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، وأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُ نَزَلَ بِكَ وأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ ، وأَصْبَحَ فَقِيراً إِلى رَحْمَتِكَ وأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذابِهِ ، وَقَدْ جِئْناكَ رَاغِبِينَ إِلَيْكَ شُفَعاءَ لَهُ ؛ اللَّهُمَّ إِنْ كانَ مُحْسِناً فَزِدْ فِي إِحْسانِهِ ، وَإِنْ كانَ مُسِيئاً فَتَجاوَزْ عَنْهُ وَلَقِّهِ بِرَحْمَتِكَ رِضاكَ وَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذابَهُ ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ ، وَجافِ الأَرْضَ عَنْ جَنْبَيْهِ ، وَلَقِّهِ بِرَحْمَتِكَ الأَمْنَ مِنْ عَذابِكَ حَتَّى تَبْعَثَهُ إِلى جَنَّتِكَ يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ . هذا نص الشافعى فى مختصر المزنى رحمهما الله .

قال أصحابنا : فإن كان الميت طفلا دعا لأبويه فقال : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَهُما فَرَطاً ، واجْعَلْهُ لَهُما سَلَفاً ، واجْعَلْهُ لَهُما ذُخْراً ، وَثَقِّلْ بِهِ مَوازِينَهُما ، وأَفْرِغْ الصَّبْرَ على قُلُوبِهِما ، وَلا تَفْتِنْهُما بَعْدَهُ وَلا تَحْرِمْهُما أَجْرَهُ . هذا لفظ ما ذكره أبو عبد الله الزبيرى من أصحابنا فى كتابه الكافى ، وقاله الباقون بمعناه ، وبنحوه قالوا : ويقول معه : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا ، إلى آخره . قال الزبيرى : فإن كانت امرأة قال : اللَّهُمَّ هَذِهِ أَمَتُكَ ، ثم ينسق الكلام ، والله أعلم .

وأما التكبيرة الرابعة فلا يجب بعدها ذكر بالاتفاق ، ولكن يستحبّ أن يقول ما نصّ عليه الشافعى رحمه الله فى كتاب البويطى قال : يقول فى الرابعة : اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُ ، وَلا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ . قال أبو علىّ بن أبى هريرة من أصحابنا : كان المتقدمون يقولون فى الرابعة (رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابَ النَّارِ) . قال : وليس ذلك بمحكىّ عن الشافعى فإن فعله كان حسنا . قلت : يكفى فى حسنه ماقد قدمناه فى حديث أنس فى باب دعاء الكرب ، والله أعلم .

قلت : ويحتج للدعاء فى الرابعة بما رويناه فى السنن الكبير للبيهقى عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما أنه كبر على جنازة ابنة له أربع تكبيرات ، فقام بعد الرابعة كقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ، ثم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا .

إذا أراد سفرا أخذ عهدا من سيد كل قبيلة فيأمن به ما دام فى حدودها حتى ينتهى إلى أخرى فيفعل مثل ذلك ، فهذا حبل الجوار .

وفى رواية : كبر أربعا فمكث ساعة حتى ظننا أنه سيكبر خمسا ، ثم سلم عن يمينه وعن شماله ، فلما انصرف قلنا له : ما هذا ؟ فقال : إنى لاأزيدكم على ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ، أو هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال الحاكم أبو عبد الله هذا حديث صحيح .

(فصل) وإذا فرغ من التكبيرات وأذكارها سلم تسليمتين كسائر الصلوات ، لما ذكرناه من حديث عبد الله بن أبى أوفى وحكم السلام على ما ذكرناه فى التسليم فى سائر الصلوات ، هذا هو المذهب الصحيح المختار ، ولنا فيه هنا خلاف ضعيف تركته لعدم الحاجة إليه فى هذا الكتاب ، ولو جاء مسبوق فأدرك الإمام فى بعض الصلاة أحرم معه فى الحال وقرأ الفاتحة ثم ما بعدها على ترتيب نفسه ، ولا يوافق الإمام فيما يقرؤه ، فإن كبر ثم كبر الإمام التكبيرة الأخرى قبل أن يتمكن المأموم من الذكر سقط عنه كما تسقط القراءة عن المسبوق فى سائر الصلوات ؛ وإذا سلم الإمام وقد بقى على المسبوق فى الجنازة بعض التكبيرات لزمه أن يأتى بها مع أذكارها على الترتيب ، هذا هو المذهب الصحيح المشهور عندنا . ولنا قول ضعيف إنه يأتى بالتكبيرات الباقيات متواليات بغير ذكر الله ، والله أعلم .

باب ما يقوله الماشى مع الجنازة

يستحبّ له أن يكون مشتغلا بذكر الله تعالى ، والفكر فيما يلقاه الميت وما يكون مصيره وحاصل ما كان فيه ، وأن هذا آخر الدنيا ومصير أهلها ؛ وليحذر كل الحذر من الحديث بما لافائدة فيه ، فإن هذا وقت فكر وذكر يقبح فيه الغفلة واللهو والاشتغال بالحديث الفارغ ، فإن الكلام بما لافائدة فيه منهى عنه فى جميع الأحوال ، فكيف فى هذا الحال .

واعلم أن الصواب المختار ما كان عليه السلف رضى الله عنهم السكوت فى حال السير مع الجنازة فلا يرفع صوت بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك ، والحكمة فيه ظاهرة وهى أنه أسكن لخاطره وأجمع لفكره فيما يتعلق بالجنازة وهو المطلوب فى هذا الحال ، فهذا هو الحقّ ، ولا تغترّنّ بكثرة من يخالفه ، فقد قال أبو علىّ الفضيل بن عياض رضى الله عنه ما معناه : الزم طرق الهدى ، ولا يضرّك قلة السالكين ، وإياك وطرق الضلالة ، ولا تغترّ بكثرة الهالكين .

وقد روينا فى سنن البيهقى ما يقتضى ما قلته . وأما ما يفعله الجهلة من القراءة على الجنازة بدمشق وغيرها من القراءة بالتمطيط وإخراج الكلام عن موضوعه فحرام بإجماع العلماء ، وقد أوضحت قبحه وغلظ تحريمه وفسق من تمكن من إنكاره فلم ينكره فى كتاب آداب القراء ، والله المستعان .

باب ما يقوله من مرّت به جنازة أو رآها

يستحبّ أن يقول : سُبْحانَ الحَيِّ الَّذى لا يَمُوتُ . وقال القاضى الإمام أبو المحاسن الرويانى من أصحابنا فى كتابه البحر : يستحبّ أن يدعو ويقول : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ الحَىُّ الَّذى لا يَمُوتُ ، فيستحبّ أن يدعو لها ويثنى عليها بالخير إن كانت أهلا للثناء ، ولا يجازف فى ثنائه .

باب ما يقوله من يُدخل الميتَ قبره

روينا فى سنن أبى داود والترمذى والبيهقى وغيرها عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع الميت فى القبر قال : بِسْمِ اللهِ ، وَعلى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسلَّمَ » قال الترمذى : حديث حسن . قال الشافعى والأصحاب رحمهم الله : يستحبّ أن يدعو للميت مع هذا .

ومن حسن الدعاء ما نصّ عليه الشافعى رحمه الله فى مختصر المزنى قال : يقول الذين يدخلونه القبر [١] اللَّهُمَّ أسْلَمَهُ إلَيْكَ الأشحَّاءُ [٢] مِنْ أهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَقَرابَتِهِ وإخْوانِهِ ، وَفارَقَ [٣] مَنْ كانَ يُحِبُّ قُرْبَهُ ، وَخَرَجَ مِنْ سَعَةِ الدُّنْيا وَالحَياةِ إلى ظُلْمَةِ القَبْرِ وَضيقِهِ ، وَنَزَلَ بِكَ وأنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ ، إنْ عاقَبْتَهُ فَبِذَنْبٍ [٤] ، وإنْ عَفَوْتَ عَنْهُ فأنْتَ أهْلُ العَفْوِ ، أنْتَ غَنِىٌّ عَنْ عَذابِهِ وَهُوَ فَقِيرٌ إلى رَحْمَتِكَ ؛ اللَّهُمَّ اشْكُرْ حَسَنَتَهُ ، وَاغْفِرْ سَيِّئَتَهُ ، وأعِذْهُ مِنْ عَذابِ القَبْرِ ، واجْمَعْ لَهُ بِرَحْمَتِكَ الأمْنَ مِنْ عَذابِكَ ، واكْفِهِ كُلَّ هَوْلٍ دُونَ الجَنَّةِ ؛ اللَّهُمَّ اخْلُفْهُ فِى تَرِكَتِهِ فِى الغابِرِينَ ، وَارْفَعْهُ فِى عِلِّيِّينَ وَعُدْ عَلَيْهِ بِفَضْلِ رَحْمَتِكَ يا أرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

---

(١) يقول الذين يدخلونه القبر : أى كل واحد منهم ، لأن المقام للسؤال وطلب الرحمة والإفضال ، فناسب التكرار باعتبار القائلين ، وفى الحديث « إن الله يحبّ الملحين فى الدعاء » وفى الإتيان بالموصول الموضوع للجمع تنبيه على استحباب كونهم عددا ، ويستحبّ كونهم وترا ، ويجزئ من يدعو ولو واحدا .

(٢) الأشحاء ، بفتح الهمزة وكسر الشين المعجمة وتشديد الحاء المهملة ، جمع شحيح ، وحذف صلته : أى الأشحاء بإسلامه ، وقوله : من ولده الخ بيان للأشحاء فى موضع الحال أو الصفة ، لأن أل فيما قبله للجنس .

(٣) وفارق : أى وفارقه ليناسب ما قبله من قوله أسلمه إليك الأشحاء .

(٤) إن عاقبته فبذنب ، وفى نسخة : فبذنبه : أى فذلك العقاب على سبيل العدل لكونه بسبب ذنبه لاجور فيه بوجه .

باب ما يقوله بعد الدفن

السنة لمن كان على القبر أن يحثى فى القبر ثلاث حثيات بيديه جميعا من قبل رأسه . قال جماعة من أصحابنا : يستحبّ أن يقول فى الحثية الأولى : مِنْها خَلَقْناكُمْ ، وفى الثانية : وفِيها نُعِيدُكُمْ ، وفى الثالثة : وَمِنْها نُخرِجُكُمْ تارَةً أُخْرَى . ويستحبّ أن يقعد عنده بعد الفراغ ساعة قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها ، ويشتغل القاعدون بتلاوة القرآن ، والدعاء للميت ، والوعظ ، وحكايات أهل الخير ، وأحوال الصالحين .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن علىّ رضى الله عنه قال « كنا فى جنازة فى بقيع الغرقد ، فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة [١] ، فنكس وجعل ينكت [٢] بمخصرته ، ثم قال : ما مِنْكُمْ مِنْ أحَدٍ إلاّ قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ ، فقالوا : يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا ؟ فقال : اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ [٣] » وذكر تمام الحديث .

وروينا فى صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال : إذا دفنتمونى أقيموا حول قبرى قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربى .

وروينا فى سنن أبى داود والبيهقى بإسناد حسن عن عثمان رضى الله عنه قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال : اسْتَغْفِرُوا لِأخِيكُمْ ، وَسَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ فإنَّهُ الآنَ يُسْئَلُ » قال الشافعى والأصحاب : يستحبّ أن يقرءوا عنده شيئا من القرآن ، قالوا فإن ختموا القرآن كله كان حسنا .

وروينا فى سنن البيهقى باسناد حسن أن ابن عمر استحبّ أن يقرأ على القبر بعد الدفن أوّل سورة البقرة وخاتمتها .

---

(١) ومعه مخصرة ، هو بكسر الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الصاد والراء المهملتين ، وهو كما فى النهاية : ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه من عصا أو عكازة أو مقرعة أو قضيب ، وقد يتكئ عليه .

(٢) ينكت ، وفى نسخة : ينكت فى الأرض ، فى الصحاح : ينكت فى الأرض بقضيب : أى يضرب ليؤثر فيها . وفى النهاية : ينكت الأرض بقضيب : هو أن يؤثر فيها بطرفه ، فعل المفكر المهموم انتهى .

(٣) فكلّ ميسر لما خلق له ، قال شارح الأنوار السنية ، قال ابن الجوزى : الميسر للشىء : المهيأ له المصرف فيه ، والتيسير : التسهيل للفعل ، وإنما أراد أن يكونوا فى عملهم الظاهر خائفين مما سبق به القضاء فيحسن السير بين العمل وقائد الخوف .

(فصل) وأما تلقين الميت بعد الدفن فقد قال جماعة كثيرون من أصحابنا باستحبابه ، وممن نصّ على استحبابه : القاضى حسين فى تعليقه ، وصاحبه أبو سعد المتولى فى كتابه التتمة ، والشيخ الإمام الزاهد أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسى ، والإمام أبو القاسم الرافعى وغيرهم ، ونقله القاضى حسين عن الأصحاب . وأما لفظه فقال الشيخ نصر : إذا فرغ من دفنه يقف عند رأسه ويقول : يا فلان بن فلان ، اذكر العهد الذى خرجت عليه من الدنيا : شهادة أن لاإله إلا الله وحده لاشريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله ، وأن الساعة آتية لاريب فيها ، وأن الله يبعث من فى القبور ، قل رضيت بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ، وبالكعبة قبلة ، وبالقرآن إماما ، وبالمسلمين إخوانا ، ربى الله لاإله إلا هو ، وهو ربّ العرش العظيم ، هذا لفظ الشيخ نصر المقدسى فى كتابه التهذيب ، ولفظ الباقين بنحوه ، وفى لفظ بعضهم نقص عنه ، ثم منهم من يقول : يا عبد الله ابن أمة الله ، ومنهم من يقول : يا عبد الله بن حوّاء ، ومنهم من يقول : يا فلان ـ باسمه ـ ابن أمة الله ، أو يا فلان بن حوّاء وكله بمعنى .

وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله عن هذا التلقين فقال فى فتاويه : التلقين هو الذى نختاره ونعمل به ، وذكره جماعة من أصحابنا الخراسانيين قال : وقد روينا فيه حديثا من حديث أبى أمامة ليس بالقائم إسناده ، ولكن اعتضد بشواهد وبعمل أهل الشأم به قديما . قال : وأما تلقين الطفل الرضيع فما له مستند يعتمد ولا نراه ، والله أعلم . قلت : الصواب أنه لايلقن الصغير مطلقا ، سواء كان رضيعا أو أكبر منه ما لم يبلغ ويصير مكلفا ، والله أعلم .

باب وصية الميت أن يصلى عليه إنسان بعينه ، أو أن يدفن على صفة مخصوصة وفى موضع مخصوص ، وكذلك الكفن وغيره من أموره التى تفعل والتى لاتفعل

روينا فى صحيح البخارى عن عائشة رضى الله عنها قالت : دخلت على أبى بكر رضى الله عنه : يعنى وهو مريض ، فقال : فى كم كفنتم النبىّ صلى الله عليه وسلم؟ فقلت : فى ثلاثة أثواب ، قال : فى أىّ يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت : يوم الاثنين ، قال : فأى يوم هذا ؟ قالت يوم الاثنين ، قال أرجو فيما بينى وبين الليل ، فنظر إلى ثوب عليه كان يمرّض فيه به ردع من زعفران ، فقال : اغسلوا ثوبى هذا وزيدو اعليه ثوبين فكفنونى فيها ، قلت : إن هذا خلَق ، قال : إن الحىّ أحقّ بالجديد من الميت ، إنما هو للمهلة ، فلم يتوفّ حتى أمسى من ليلة الثلاثاء ، ودفن قبل أن يصبح . قلت : قولها ردع ، بفتح الراء وإسكان الدال

وبالعين المهملات : وهو الأثر . وقوله للمهلة ، روى بضم الميم وفتحها وكسرها ثلاث لغات والهاء ساكنة : وهو الصديد الذى يتحلل من بدن الميت .

وروينا فى صحيح البخارى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما جرح : إذا أنا قُبِضتُ فاحملونى ، ثم سلِّم وقل يستأذن عمر ، فإن أذنتْ لى - يعنى عائشةَ - فأدخلونى ، وإن ردّتنى فردُّونى إلى مقابر المسلمين .

وروينا فى صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبى وقاص قال : قال سعد : ألحدوا لى لحدا ، وانصبوا علىّ اللبن نصبا كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم .

وروينا فى صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضى الله عنه أنه قال وهو فى سياقة الموت : إذا أنا متّ فلا تصحبنى نائحة ولا نار ، فإذا دفنتمونى فشنوا علىّ التراب شنا ، ثم أقيموا حول قبرى قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها أستأنس بكم ، وأنظر ماذا أراجع به رسل ربى . قلت : قوله شنوا ، روى بالسين المهملة وبالمعجمة ، ومعناه : صبوه قليلا قليلا . وروينا فى هذا المعنى حديث حذيفة المتقدم فى باب إعلام أصحاب الميت بموته ، وغير ذلك من الأحاديث ، وفيما ذكرناه كفاية وبالله التوفيق . قلت : وينبغى أن لايقلد الميت ويتابع فى كلّ ما وصى به ، بل يعرض ذلك على أهل العلم ، فما أباحوه فعل ومالا فلا. وأنا أذكر من ذلك أمثلة ، فإذا أوصى بأن يدفن فى موضع من مقابر بلدته ، وذلك الموضع معدن الأخيار ، فينبغى أن يحافظ على وصيته ، وإذا أوصى بأن يصلى عليه أجنبى فهل يقدم فى الصلاة على أقارب الميت ؟ فيه خلاف للعلماء ، والصحيح فى مذهبنا أن القريب أولى ، لكن إن كان الموصى له ممن ينسب إلى الصلاح أو البراعة فى العلم مع الصيانة والذكر الحسن ، استحبّ للقريب الذى ليس هو فى مثل حاله إيثاره رعاية لحقّ الميت ؛ وإذا أوصى بأن يدفن فى تابوت لم تنفذ وصيته [١] إلا أن تكون الأرض رخوة [٢] أو ندية [٣] يحتاج فيها إليه ، فتنفذ وصيته فيه ويكون من رأس المال [٤] كالكفن .

---

(١) وإذا أوصى أن يدفن فى تابوت لم تنفذ وصيته : أى لأنه بدعة .

(٢) رخوة : بكسر الراء المهملة وفتحها .

(٣) أو ندية : هو بفتح النون و كسر المهملة وتخفيف التحتية ، ومثل الأرض الندية والرخوة فى تنفيذ ما ذكر وعدم كراهة الدفن فى التابوت إذا كان بالأرض سباع تحفر أرضها وإن أحكمت ، أو تهرى الميت بحيث لايضبطه إلا التابوت ، أو كانت امرأة لامحرم لها فلا كراهة فى ذلك كله للمصلحة ، بل لايبعد وجوبه فى مسئلة السباع إن غلب وجودها ومسئلة التهرئ ، وتنفذ وصيته فى جميع ما ذكر .

(٤) ويكون من رأس المال . فى التحفة لابن حجر تنفذ وصيته من الثلث بما ندب ، فإن لم يوصّ فمن رأس المال إن رضوا ، ولا ينفذ بما ذكره انتهى .

وإذا أوصى بأن ينقل إلى بلد آخر لاتنفذ وصيته ، فان النقل حرام على المذهب الصحيح المختار الذى قاله الأكثرون وصرّح به المحققون ، وقيل مكروه . قال الشافعى رحمه الله : إلا أن يكون بقرب مكة أو المدينة أو بيت المقدس فينقل إليها لبركتها . وإذا أوصى بأن يدفن تحت مضربة أو مخدة تحت رأسه أو نحو ذلك لم تنفذ وصيته . وكذا إذا أوصى بأن يكفن فى حرير ، فإن تكفين الرجال فى الحرير حرام ، وتكفين النساء فيه مكروه وليس بحرام ، والخنثى فى هذا كالرجل . ولو أوصى بأن يكفن فيما زاد على عدد الكفن المشروع أو فى ثوب لايستر البدن لاتنفذ وصيته . ولو أوصى بأن يقرأ عند قبره أو يتصدّق عنه وغير ذلك من أنواع القرب ، نفذت إلا أن يقترن بها ما يمنع الشرع منها بسببه . ولو أوصى بأن تؤخر جنازته زائدا على المشروع لم تنفذ . ولو أوصى بأن يبنى عليه فى مقبرة مسبلة للمسلمين لم تنفذ وصيته ، بل ذلك حرام .

باب ما ينفع الميت من قول غيره

أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويصلهم ثوابه . واحتجوا بقوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ وغير ذلك من الآيات المشهورة بمعناها ، وفى الأحاديث المشهورة كقوله صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ » وكقوله صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا » وغير ذلك .

واختلف العلماء فى وصول ثواب قراءة القرآن ، فالمشهور من مذهب الشافعى وجماعة أنه لايصل . وذهب أحمد بن حنبل وجماعة من العلماء وجماعة من أصحاب الشافعى إلى أنه يصل ، فالاختيار أن يقول القارئ بعد فراغه : اللهمّ أوصل ثواب ما قرأته إلى فلان ، والله أعلم . ويستحبّ الثناء على الميت وذكر محاسنه .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال « مرّوا بجنازة فأثنوا عليها خيرا ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : وَجَبَتْ ، ثم مرّوا بأخرى فأثنوا عليها شرّا ، فقال : وَجَبَتْ ، فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : ما وجبت ؟ قال : هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِى الْأَرْضِ » .

وروينا فى صحيح البخارى عن أبى الأسود قال : قدمت المدينة فجلست إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فمرّت بهم جنازة ، فأثنى على صاحبها خير ، فقال عمر : وجبت ، ثم مرّ بأخرى فأثنى على صاحبها خير ، فقال عمر : وجبت ، ثم مرّ بالثالثة فأثنى على صاحبها شرّ ، فقال عمر : وجبت ؛ قال أبو الأسود : فقلت : وما وجبت يا أمير المؤمنين ؟ قال : قلت كما قال النبىّ صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ

اللهُ الجَنَّةَ ، فقلنا : وثلاثة ؟ قال : وَثَلاثَةٌ ، فقلنا : واثنان ، قال : وَاثْنانِ ، ثم لم نسأله عن الواحد » والأحاديث بنحو ما ذكرنا كثيرة ، والله أعلم .

باب النهى عن سبّ الأموات

روينا فى صحيح البخارى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَسُبُّوا الأمْوَاتَ فإنَّهُمْ قَدْ أفْضَوْا إلى ما قَدَّمُوا » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى بإسناد ضعيف ضعفه الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتاكُمْ ، وكُفُّوا عَنْ مَساوِيهِمْ » .

قلت : قال العلماء : يحرم سبّ الميت المسلم الذى ليس معلنا بفسقه . وأما الكافر والمعلن بفسقه من المسلمين ففيه خلاف للسلف وجاءت فيه نصوص متقابلة ، وحاصله أنه ثبت فى النهى عن سبّ الأموات ما ذكرناه فى هذا الباب .

وجاء فى الترخيص فى سبّ الأشرار أشياء كثيرة ، منها ما قصه الله علينا فى كتابه العزيز وأمرنا بتلاوته وإشاعة قراءته ؛ ومنها أحاديث كثيرة فى الصحيح ، كالحديث الذى ذكر فيه صلى الله عليه وسلم عمرو بن لحىّ ، وقصة أبى رغال الذى كان يسرق الحاج بمحجنه ، وقصة ابن جُدْعان(١) وغيرهم ، ومنها الحديث الصحيح الذى قدّمناه لما مرّت جنازة فأثنوا عليها شرّا فلم ينكر عليهم النبىّ صلى الله عليه وسلم بل قال : وجبت .

واختلف العلماء فى الجمع بين هذه النصوص على أقوال أصحها وأظهرها أن أموات الكفار يجوز ذكر مساويهم . وأما أموات المسلمين المعلنين بفسق أو بدعة أو نحوهما ، فيجوز ذكرهم بذلك إذا كان فيه مصلحة لحاجة إليه للتحذير من حالهم ، والتنفير من قبول ما قالوه ، والاقتداء بهم فيما فعلوه ، وإن لم تكن حاجة لم يجز ؛ وعلى هذا التفصيل تنزل هذه النصوص ، وقد أجمع العلماء على جرح المجروح من الرواة ، والله أعلم .

---

(١) ابن جدعان ، هو بضم الجيم وإسكان الدال ، وبالعين المهملتين واسمه عبد الله ، وكان كثير الإطعام ، وكان اتخذ للضيفان جفنة يرقى إليها بسلم ، وكان من بنى تيم بن مرّة من أقرباء عائشة رضى الله عنها ، إذ هو ابن عمّ أبى قحافة والد الصديق ، ذكره الحافظ فى التخريج ، وكان من رؤساء قريش فى الجاهلية . وفى الصحيح عن عائشة قالت « قلت يا رسول الله إن ابن جدعان كان فى الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين ، فهل ذلك نافعه ؟ قال لا ، إنه لم يقل يوما ربّ اغفر لى خطيئتى يوم الدين » رواه مسلم . قال الحافظ : وسمى فى طريق أخرى عند أحمد أيضا عن عائشة قالت « يا رسول الله إن عبد الله بن جدعان فذكره » وزاد « يقرى الضيف ويفكّ العانى ويحسن الجوار » وزاد فيه أبو يعلى من هذا الوجه « ويكفّ الأذى فأثيب عليه » انتهى .

باب ما يقوله زائر القبور

روينا فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول: السَّلامُ عَلَيْكُمْ دارَ قَوْمٍ مُؤْمِنينَ ، وَأتاكُمْ ما تُوعَدُونَ ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ ، وَإنَّا إنْ شاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن عائشة أيضا أنها قالت « كيف أقول يا رسول الله ؟ - تعنى فى زيارة القبور - قال : قُولى : السَّلامُ على أهْلِ الدّيارِ مِنَ المُؤْمِنينَ وَالمُسْلِمينَ ، وَيَرْحَمُ اللهُ المُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَمِنَّا وَالمُسْتأخِرِينَ ، وَإنَّا إنْ شاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ » .

وَروينا بالأسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم خرج إلى المقبرة فقال « السَّلامُ عَلَيْكُمْ دارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وإنَّا إنْ شاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المدينة ، فأقبل عليهم بوجهه فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أهْلَ القُبُورِ يَغْفِرُ اللهُ لَنا وَلَكُمْ ، أنْتُمْ سَلَفُنا وَنَحْنُ بالأثَرِ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى صحيح مسلم عن بريدة رضى الله عنه قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم : السَّلامُ عَلَيْكُمْ أهْلَ الدّيارِ مِنَ المُؤْمِنِينَ ، وإنَّا إنْ شاءَ اللهُ بِكُمْ لَلاحِقُونَ ، أسألُ اللهُ لَنا وَلَكُمُ العافِيَةَ » .

وروينا فى كتاب النسائى وابن ماجه هكذا ، وزاد بعد قوله : للاحقون « أنْتُمْ لَنا فَرَطٌ ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أتى البقيع فقال : السَّلامُ عَلَيْكُمْ دارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، أنْتُمْ لَنا فَرَطٌ ، وإنَّا بِكُمْ لاحِقُونَ ؛ اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أجْرَهُمْ وَلا تُضِلَّنا بَعْدَهُمْ » .

ويستحبّ للزائر الإكثار من قراءة القرآن والذكر ، والدعاء لأهل تلك المقبرة وسائر الموتى والمسلمين أجمعين . ويستحبّ الإكثار من الزيارة ، وأن يكثر الوقوف عند قبور أهل الخير والفضل .

باب نهى الزائر من رآه يبكى جزعا عند قبر ، وأمره إياه بالصبر ونهيه أيضا عن غير ذلك مما نهى الشرع عنه

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال « مرّ النبىّ صلى الله عليه وسلم بامرأة تبكى عند قبر فقال : اتّقى اللهَ وَاصْبِرِى » .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه بإسناد حسن عن بشير بن معبد المعروف بابن الخصاصية رضى الله عنه قال « بينما أنا أماشى النبىّ صلى الله عليه وسلم نظر فإذا رجل يمشى بين القبور عليه نعلان ، فقال : يا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ » وذكر تمام الحديث . قلت : السِّبتية : النعل التى لاشعر عليها ، وهى بكسر السين المهملة وإسكان الباء الموحدة . وقد أجمعت الأمة على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ودلائله فى الكتاب والسنة مشهورة ، والله أعلم .

باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين وبمصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك

روينا فى صحيح البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه - يعنى لما وصلوا الحجر ديار ثمود - : لاتَدْخُلُوا على هَؤُلاءِ المُعَذَّبِينَ إلاَّ أنْ تَكُونُوا باكِينَ ، فإنْ لَمْ تَكُونُوا باكِينَ فَلا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لايُصِيبُكُمْ ما أصَابَهُمْ [١] » .

كتاب الأذكار فى صلوات مخصوصة

باب الأذكار المستحبة يوم الجمعة وليلتها والدعاء

يستحبّ أن يكثر [٢] فى يومها وليلتها من قراءة القرآن والأذكار والدعوات ، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم [٣] ، ويقرأ سورة الكهف فى يومها . قال الشافعى رحمه الله فى كتاب الأمّ : وأستحبّ قراءتها أيضا فى ليلة الجمعة .

---

(١) لايصيبكم : أى فلا تدخلوا عليهم إن لم تكونوا باكين لئلا يصيبكم ما أصابهم : أى مثل الذى أصابهم ، أو مثل مصابهم ، فما موصول اسمى أو حرفى انتهى .

(٢) يستحبّ أن يكثر الخ : أى لكونها من الزمان الشريف ، وبه ينمو العمل ولرجاء أن يصادف ساعة الإجابة .

(٣) والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى للأخبار الصحيحة الآمرة بذلك

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكر يوم الجمعة فقال « فِيهِ ساعَةٌ لايُوَافِقُها عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قائِمٌ يُصَلِّى يَسأَلُ اللهَ تَعالى شَيْئا إلاَّ أَعْطاهُ إيَّاهُ » وأشار بيده يقللها .

قلت : اختلف العلماء من السلف والخلف فى هذه الساعة على أقوال كثيرة منتشرة غاية الانتشار ، وقد جمعت الأقوال المذكورة فيها كلها فى شرح المهذّب وبينت قائلها ، وأن كثيرا من الصحابة على أنها بعد العصر . والمراد بقائم يصلى : من ينتظر الصلاة فإنه فى صلاة . وأصحّ ما جاء فيها ما رويناه فى صحيح مسلم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « هىَ ما بَيْنَ أنْ يَجْلِسَ الإمامُ إلى أنْ يَقْضِىَ الصَّلاةَ » يعنى يجلس على المنبر .

أما قراءة سورة الكهف والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت فيهما أحاديث مشهورة تركت نقلها لطول الكتاب لكونها مشهورة ، وقد سبق جملة منها فى بابها .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمُعَةِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ : أسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذى لاإلَهَ إلاَّ هُوَ الحَىَّ القَيُّومَ وأتُوبُ إلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ » .

وروينا فيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد يوم الجمعة أخذ بعضادتى الباب ثم قال : اللَّهُمَّ اجْعَلْنى أوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إلَيْكَ ، وأقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إلَيْكَ ، وأفْضَلَ مَنْ سألَكَ وَرَغِبَ إلَيْكَ » قلت : يستحبّ لنا نحن أن نقول : اجْعَلْنِى مِنْ أوْجَهِ مَنْ تَوَجَّهَ إلَيْكَ وَمِنْ أقْرَبِ وَمِنْ أفْضَلِ » فنزيد لفظة من .

وأما القراءة المستحبة فى صلاة الجمعة وفى صلاة الصبح يوم الجمعة فتقدم بيانها فى باب أذكار الصلاة .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَرأ بَعْدَ صَلاةِ الجُمُعَةِ : قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ ، وَقُلْ أعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ ، وَقُلْ أعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ، سَبْعَ مَرَّاتٍ أعاذَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِها مِنَ السُّوءِ إلى الجُمُعَةِ الأُخْرَى » .

= والناصة على ما فيه من عظيم الفضل والثواب المذكورة فى القول البديع للسخاوى ومختصراته وسبق بعضها فى كتاب الصلاة على النبىّ صلى الله عليه وسلم من هذا الكتاب ، ويؤخذ منها أن الإكثار منها فيها أفضل منه بذكر أو قرآن لم يرد بخصوصه .

(فصل) يستحبّ الإكثار من ذكر الله تعالى بعد صلاة الجمعة ، قال الله تعالى (فإذا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » .

باب الأذكار المشروعة فى العيدين

اعلم أنه يستحبّ إحياء ليلتى العيدين بذكر الله تعالى والصلاة وغيرهما من الطاعات للحديث الوارد فى ذلك « مَنْ أحْيا لَيْلَتَيِ العِيدِ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ القُلُوبُ » وروى « مَنْ قامَ لَيْلَتَيِ العِيدَيْنِ [1] لِلهِ مُحْتَسِبا لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ حِينَ تَمُوتُ القُلُوبُ » هكذا جاء فى رواية الشافعى وابن ماجه ، وهو حديث ضعيف رويناه من رواية أبى أمامة مرفوعا وموقوفا ، وكلاهما ضعيف ، لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها [2] كما قدمناه فى أوّل الكتاب .

واختلف العلماء فى القدر الذى يحصل به الإحياء ، فالأظهر أنه لايحصل إلا بمعظم الليل ، وقيل يحصل بساعة .

(فصل) ويستحبّ التكبير ليلتى العيدين ، ويستحبّ فى عيد الفطر من غروب الشمس إلى أن يُحرم الإمام بصلاة العيد ، ويستحبّ ذلك خلف الصلوات وغيرها من الأحوال . ويكثر منه عند ازدحام الناس ، ويكبر ماشيا وجالسا ومضطجعا ، وفى طريقه ، وفى المسجد ، وعلى فراشه . وأما عيد الأضحى فيكبر فيه من بعد صلاة الصبح من يوم اعرفة إلى أن يصلى العصر من آخر أيام التشريق ، ويكبر خلف هذه العصر ثم يقطع ، هذا هو الأصحّ الذى عليه العمل ، وفيه خلاف مشهور فى مذهبنا ولغيرنا ، ولكن الصحيح ما ذكرناه ، وقد جاء فيه أحاديث رويناها فى سنن البيهقى ، وقد أوضحت ذلك كله من حيث الحديث ونقل المذهب فى شرح المهذّب وذكرت جميع الفروع المتعلقة به ، وأنا أشير هنا إلى مقاصده مختصرة .

---

(١) وروى من قام ليلتى العيدين الخ ، المضاف إلى المثنى يجوز فيه ثلاث لغات : الأولى وهى أفصحهن جمع المضاف ، نحو : « فقد صغت قلوبكما » . والثانية تثنيتهما . والثالثة إفراده ، والحديث على هذه الرواية من هذا ، وفى نسخة مصححة « ليلتى » بالتثنية فهو من الثانى ، وقد رواه الطبرانى كما فى الجامع الصغير عن عبادة بن الصامت مرفوعا « من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمت قلبه يوم تموت القلوب » وتقدم تخريجه فى كلام الحافظ .

(٢) لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها : أى ويعمل بضعيفها . قال الأذرعى : ويؤخذ من هذا عدم تأكيد الاستحباب وهو الصواب انتهى . لكن فى الروض يتأكد استحباب إحياء ليلتى العيد الخ ، ونقل الشيخ زكريا كلام الأذرعى فى شرحه وسكت عليه .

قال أصحابنا : لفظ التكبير أن يقول : « اللهُ أكْبَرُ اللهُ أكْبَرُ اللهُ أكْبَرُ » هكذا ثلاثا متواليات ، ويكرّر هذا على حسب إرادته . قال الشافعى والأصحاب : فإن زاد فقال « اللهُ أكْبَرُ كَبيرًا ، والحَمْدُ للهِ كَثيرًا ، وَسُبْحانَ اللهِ بُكْرَةً وأصيلاً ، لاإلَهَ إلاَّ اللهُ ، وَلا نَعْبُدُ إلاَّ إيَّاهُ مُخْلِصينَ لَهُ الدّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُون ، لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ ، صَدَقَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ ، لاإلَهَ إلاَّ اللهُ واللهُ أكْبَرُ ، كانَ حَسَنا » .

وقال جماعة من أصحابنا : لابأس أن يقول مااعتاده الناس ، وهو « اللهُ أكْبَرُ اللهُ أكْبَرُ اللهُ أكْبَرُ ، لاإلَهَ إلاَّ اللهُ ، واللهُ أكْبَرُ اللهُ أكْبَرُ ولِلهِ الحَمْدُ » .

(فصل) اعلم أن التكبير مشروع بعد كلّ صلاة تصلى فى أيام التكبير ، سواء كانت فريضة أو نافلة أو صلاة جنازة ، وسواء كانت الفريضة مؤادّة أو مقضية أو منذورة ، وفى بعض هذا خلاف ليس هذا موضع بسطه ، ولكن الصحيح ما ذكرته وعليه الفتوى وبه العمل ، ولو كبر الإمام على خلاف اعتقاد المأموم بأن كان يرى الإمام التكبير يوم عرفة أو أيام التشريق ، والمأموم لايراه ، أو عكسه ، فهل يتابعه ، أم يعمل باعتقاد نفسه ؟ فيه وجهان لأصحابنا : الأصحّ يعمل باعتقاد نفسه ، لأن القدوة انقطعت بالسلام من الصلاة بخلاف ما إذا كبر فى صلاة العيد زيادة على ما يراه المأموم ، فإنه يتابعه من أجل القدوة .

(فصل) والسنة أن يكبر فى صلاة العيد قبل القراءة تكبيرات زوائد ، فيكبر فى الركعة الأولى سبع تكبيرات سوى تكبيرة الافتتاح ، وفى الثانية خمس تكبيرات سوى تكبيرة الرفع من السجود ، ويكون التكبير فى الأولى بعد دعاء الاستفتاح وقبل التعوّذ ، وفى الثانية قبل التعوّذ . ويستحبّ أن يقول بين كل تكبيرتين : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، هكذا قاله جمهور أصحابنا . وقال بعض أصحابنا : يقول « لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَريكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ بيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَديرٌ »

وقال أبو نصر بن الصباغ وغيره من أصحابنا : إن قال ما اعتاده الناس فحَسَن ، وهو « اللهُ أكْبَرُ كَبيرًا ، والحَمْدُ للهِ كَثيرًا ، وَسُبْحانَ اللهِ بُكْرَةً وأصيلاً » وكل هذا على التوسعة ، ولا حجر فى شىء منه ، ولو ترك جميع هذا الذكر وترك التكبيرات السبع والخمس ، صحت صلاته ولا يسجد للسهو ، ولكن فاتته الفضيلة ؛ ولو نسى التكبيرات حتى افتتح القراءة لم يرجع إلى التكبيرات على القول الصحيح . وللشافعى قول ضعيف أنه يرجع إليها . وأما الخطبتان فى صلاة العيد فيستحبّ أن يكبر فى افتتاح الأولى تسعا ، وفى الثانية سبعا . وأما القراءة فى صلاة العيد فقد تقدم بيان ما يستحبّ أن يقرأ فيها فى باب صفة أذكار الصلاة ، وهو أنه يقرأ فى الأولى بعد الفاتحة سورة قّ ، وفى الثانية (اقْتَرَبَتِ السّاعَةُ)

وإن شاء فى الأولى (سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى) وفى الثانية (هَلْ أتاكَ حَدِيثُ الغاشِيَةِ) .

باب الأذكار فى العشر الأول من ذى الحجة

قال الله تعالى (وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أيَّامٍ مَعْلُوماتٍ) الآية . قال ابن عباس والشافعى والجمهور : هى أيامُ العشر .

واعلم أنه يستحب الإكثار من الأذكار فى هذا العشر زيادة على غيره ، ويستحب من ذلك فى يوم عرفة أكثر من باقى العشر .

روينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال « ما العَمَلُ فِي أيَّامٍ أفْضَلَ مِنْها فِي هَذِهِ ، قالوا : وَلا الجِهادُ فِي سبيلِ اللهِ ؟ قال : وَلا الجِهادُ ، إلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ يُخاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ » هذا لفظ رواية البخارى وهو صحيح . وفى رواية الترمذى « ما مِنْ أيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أحَبُّ إلى اللهِ تَعالى مِنْ هَذِهِ الأيَّامِ العَشْرِ » وفى رواية أبى داود مثل هذه ، إلا أنه قال « مِنْ هَذِهِ الأيَّامِ » يعنى العشر .

وروينا فى مسند الإمام أبى محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى بإسناد الصحيحين قال فيه « ما العَمَلُ فِي أيَّامٍ أفْضَلَ مِنَ العَمَلِ فِي عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ ، قيل ولا الجهاد » ؟ وذكر تمامه ، وفى رواية « عَشْرِ الأضْحَى » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « خَيْرُ الدُّعاءِ دعاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ ، وَخَيْرُ ما قُلْتُ أنا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ؛ ضعف الترمذى إسناده .

وروينا فى موطأ الإمام مالك بإسناد مرسل وبنقصان فى لفظه ، ولفظه « أفْضَلُ الدُّعاءِ يَوْمُ عَرَفَةَ ، وأفْضَلُ ما قُلْتُ أنا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ » .

وبلغنا عن سالم [1] بن عبد الله بن عمر رضى الله عنهم أنه رأى سائلا يسأل الناس يوم عرفة ، فقال : يا عاجز ، فى هذا اليوم يسأل [2] غير الله عزّ وجلّ ؟ وقال البخارى

---

(١) وبلغنا عن سالم ، قال الحافظ : أخرجه أبو نعيم مختصرا فى الحلية فى ترجمة سالم .

(٢) فى هذا اليوم يسأل غير الله الخ ، نقم عليه صغر همته مع شرف الزمان والمكان

فى صحيحه : كان عمر رضى الله عنه يكبر فى قبته بمنى [١] فيسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتجّ منه تكبيرا . قال البخارى : وكان ابن عمر وأبو هريرة [٢] رضى الله عنهما يخرجان إلى السوق فى أيام العشر يكبران و يكبر الناس بتكبيرهما .

باب الأذكار المشروعة فى الكسوف

اعلم أنه يسنّ فى كسوف الشمس والقمر الإكثار من ذكر الله تعالى ومن الدعاء ، وتسنّ الصلاة له بإجماع المسلمين .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللهَ تَعَالَى وَكَبِّرُوا وَتَصَدَّقُوا » وفى بعض الروايات فى صحيحيهما « فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللهَ تَعَالَى » .

وكذلك رويناه من رواية ابن عباس . ورورياه فى صحيحيهما من رواية أبى موسى الأشعرى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم « فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ » . ورورياه فى صحيحيهما من رواية المغيرة بن شعبة « فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا » وكذلك رواه البخارى من رواية أبى بكرة أيضا ، والله أعلم .

وفى صحيح مسلم من رواية عبد الرحمن بن سمرة قال « أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم وقد كسفت الشمس وهو قائم فى الصلاة رافع يديه ، فجعل يسبح ويهلل ويكبر ويحمد ويدعو حتى حسر عنها ، فلما حُسِرَ عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين » قلت : حُسِر بضم الحاء وكسر السين المهملتين : أى كشف وجلى .

(فصل) ويستحبّ إطالة القراءة فى صلاة الكسوف ، فيقرأ فى القومة الأولى نحو سورة البقرة ، وفى الثانية نحو مائتى آية ، وفى الثالثة نحو مائة وخمسين آية ، وفى الرابعة نحو مائة

المقتضى لذى الهمة العلية أن يرفع نفسه عن تلك السفاسف الحقيرة الدنية ، وأن يبالغ فى طلب أعلى الأمور ، ويلحّ فى سؤال الطلبات .

(١) يكبر فى قبته بمنى . قال البيهقى كان ابن عمر يكبر بمنى ، وكذا ورد عن ابن الزبير كما ذكره الحافظ .

(٢) قال البخارى : وكان ابن عمر وأبو هريرة الخ ، قال الحافظ : لم أقف على أثر أبى هريرة موصولا ، وقد ذكره البيهقى فى الكبير ، والبغوى فى شرح السنة فلم يزيدا على عزوه إلى البخارى معلقا . قال : وأما أثر ابن عمر فرواه بمعناه ابن المنذر فى كتاب الاختلاف والفاكهى فى كتاب مكة .

آية ؛ ويسبح فى الركوع الأوّل بقدر مائة آية ، وفى الثانى سبعين ، وفى الثالث كذلك ، وفى الرابع خمسين ؛ و يطول السجود كنحو الركوع ، والسجدة الأولى نحو الركوع الأول ، والثانية نحو الركوع الثانى ، هذا هو الصحيح . وفيه خلاف معروف للعلماء ، ولا تشكنّ فيما ذكرته من استحباب تطويل السجود ، لكن المشهور فى أكثر كتب أصحابنا أنه لايطول فإن ذلك غلط أو ضعيف ، بل الصواب تطويله ، وقد ثبت ذلك فى الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من طرق كثيرة ، وقد أوضحته بدلائله وشواهده فى شرح المهذب . وأشرت هنا إلى ما ذكرت لئلا تغترّ بخلافه . وقد نصّ الشافعى رحمه الله فى مواضع على استحباب تطويله ، والله أعلم .

قال أصحابنا : ولا يطول الجلوس بين السجدتين بل يأتى به على العادة فى غيرها ، وهذا الذى قالوه فيه نظر ، فقد ثبت فى حديث صحيح إطالته ، وقد ذكرت ذلك واضحا فى شرح المهذب ، فالاختيار استحباب إطالته . ، ولا يطول الاعتدال عن الركوع الثانى ، ولا التشهد وجلوسه ، والله أعلم . ولو ترك هذا التطويل كله واقتصر على الفاتحة صحت صلاته . ويستحبّ أن يقول فى كل رفع من الركوع : سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ، فقد روينا ذلك فى الصحيح . ويسنّ الجهر بالقراءة فى كسوف القمر ، ويستحبّ الإسرار فى كسوف الشمس ، ثم بعد الصلاة يخطب خطبتين يخوفهم فيهما بالله تعالى ويحثهم على طاعة الله تعالى ، وعلى الصدقة والإعتاق ، فقد صحّ ذلك فى الأحاديث المشهورة ، ويحثهم أيضا على شكر نعم الله تعالى ، ويحذّرهم الغفلة والاغترار ، والله أعلم .

روينا فى صحيح البخارى وغيره عن أسماء رضى الله عنها قالت « لقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتاقة فى كسوف الشمس ، والله أعلم .

باب الأذكار فى الاستسقاء

يستحبّ الإكثار فيه من الدعاء والذكر والاستغفار بخضوع وتذلل ، والدعوات المذكورة فيه مشهورة : منها « اللَّهُمَّ اسْقِنا غَيْثا مُغِيثا هَنِيئا مَرِيئا غَدَقا [١] مُجَلِّلاً [٢] سَحًّا [٣] عامًّا طَبَقا دائِما ؛ اللَّهُمَّ على الظِّرَابِ وَمَنابِتِ الشَّجَرِ ،

---

(١) غدقا بفتح الغين المعجمة والدال المهملة وبكسر الدال المهملة أيضا . قال الأزهرى الغدق : الكثير الماء والخير . وقال ابن الجزرى : المطر الكبار القطر . قال الجوهرى : غدقت العين بالكسر : أى غزرت ، فالغدق بالفتح مصدر ، وبالكسر صفة .

(٢) مجللا بكسر اللام : أى يجلل البلاد والعباد نفعه ويتغشاهم بخيره . قال ابن الجزرى : ويروى بفتح اللام على المفعول . قال فى الحرز : ولعلّ معناه حينئذ واصلا إلى جانب الأرض كالشىء المجلل انتهى ، والظاهر موصلا بصيغة اسم المفعول إلى جميع جوانب الأرض .

(٣) سحا ، بفتح السين وتشديد الحاء المهملتين : أى شديد الوقع على الأرض ، يقال

وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ ؛ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا ، فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا ؛ اللَّهُمَّ اسْقِنَا الغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ القَانِطِينَ : اللَّهُمَّ أَنْبِتْ لَنَا الزَّرْعَ ، وَأَدِرَّ لَنَا الضَّرْعَ ، وَاسْقِنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ ، وَأَنْبِتْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ الأَرْضِ ؛ اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا الجَهْدَ وَالجُوعَ وَالعُرْيَ ، وَاكْشِفْ عَنَّا مِنَ البَلَاءِ مَا لَا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ » ويستحبّ إذا كان فيهم رجل مشهور بالصلاح أن يستسقوا به فيقولوا « اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَسْقِي وَنَتَشَفَّعُ إِلَيْكَ بِعَبْدِكَ فُلَانٍ » .

روينا فى صحيح البخارى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب ، فقال : اللهمّ إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعمّ نبينا صلى الله عليه وسلم فاسقنا فيسقون .

وجاء الاستسقاء بأهل الصلاح عن معاوية وغيره . والمستحبّ أن يقرأ فى صلاة الاستسقاء ما يقرأ فى صلاة العيد ، وقد بيناه ، ويكبر فى افتتاح الأولى سبع تكبيرات ، وفى الثانية خمس تكبيرات كصلاة العيد ، وكل الفروع والمسائل التى ذكرتها فى تكبيرات العيد السبع والخمس يجىء مثلها هنا ، ثم يخطب خطبتين يكثر فيهما من الاستغفار والدعاء .

روينا فى سنن أبى داود بإسناد صحيح على شرط مسلم عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال « أتت النبىّ صلى الله عليه وسلم بَوَّابٌ فقال : اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيعًا نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ ، عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ ، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ » .

وروينا فيه بإسناد صحيح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استسقى قال « اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ ، وَأَحْيِ بَلَدَكَ المَيِّتَ » .

وروينا فيه بإسناد صحيح قال أبو داود فى آخره : هذا إسناد جيد عن عائشة رضى الله عنها قالت « شكا الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر ، فأمر بمنبر فوضع له فى المصلى ، ووعد الناس يوما يخرجون فيه ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين بدا حاجب الشمس ، فقعد على المنبر صلى الله عليه وسلم فكبر وحمد الله عزّ وجلّ ، ثم قال : إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ ، وَاسْتِئْخَارَ المَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللهُ سُبْحَانَهُ أَنْ تَدْعُوهُ ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ ، ثم قال : الحَمْدُ لِلهِ رَبِّ العَالَمِينَ ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ،

= سحّ الماء يسحّ : إذا سال من فوق إلى أسفل ، وساح الوادى يسيح إذا جرى على وجه الأرض ، والعامّ : الشامل .

لاإلَهَ إلاَّ اللهُ يَفْعَلُ ما يُرِيدُ ؛ اللَّهُمَّ أنْتَ اللهُ لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ الغَنِيُّ وَنَحْنُ الفُقَراءُ ، أنْزِلْ عَلَيْنا الغَيْثَ ، وَاجْعَلْ ما أنْزَلْتَ لَنا قُوَّةً وَبَلاغاً إلى حِينٍ ، ثم رفع يديه فلم يزل فى الرفع حتى بدا بياض إبطيه ، ثم حوّل إلى الناس ظهره وقلب ، أو حوّل رداءه وهو رافع يديه ، ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين ، فأنشأ الله عزّ وجلّ سحابة ، فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله تعالى ، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول ، فلما رأى سرعتهم إلى الكنّ ضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، فقال أشْهَدُ أنَّ اللهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وأنّى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ » قلت : إبان الشيء وقته ، وهو بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة . وقحوط المطر ، بضم القاف والحاء : احتباسه . والجدب ، باسكان الدال المهملة : ضد الخصب . وقوله ثم أمطرت ، هكذا هو بالألف ، وهما لغتان : مطرت ، وأمطرت ، ولا التفات إلى من قال : لايقال أمطر بالألف إلا فى العذاب . وقوله : بدت نواجذه : أى ظهرت أنيابه ، وهى بالذال المعجمة .

واعلم أن فى هذا الحديث التصريح بأن الخطبة قبل الصلاة ، وكذلك هو مصرّح به فى صحيحى البخارى ومسلم ، وهذا محمول على الجواز . والمشهور فى كتب الفقه لأصحابنا وغيرهم أنه يستحبّ تقديم الصلاة على الخطبة لأحاديث أخر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم الصلاة على الخطبة ، والله أعلم .

ويستحبّ الجمع فى الدعاء بين الجهر والإسرار ورفع الأيدى فيه رفعا بليغا . قال الشافعى رحمه الله : وليكن من دعائهم : اللَّهُمَّ أمَرْتَنا بِدُعائِكَ ، وَوَعَدْتَنا إجابَتَكَ ، وَقَدْ دَعَوْناكَ كما أمَرْتَنا ، فأجِبْنا كما وَعَدْتَنا ؛ اللَّهُمَّ امْنُنْ عَلَيْنا بِمَغْفِرَةِ ما قارَفْنا ، وإجابَتِكَ فِي سُقْيانا وَسَعَةِ رِزْقِنا ، ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ، ويصلى على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ويقرأ آية أو آيتين ، ويقول الإمام : أستغفر الله لى ولكم . وينبغى أن يدعو بدعاء الكرب وبالدعاء الآخر : اللَّهُمَّ آتِنا فى الدُّنْيا حَسَنَةً ، وغير ذلك من الدعوات التى ذكرناها فى الأحاديث الصحيحة .

قال الشافعى رحمه الله فى الأم : يخطب الإمام فى الاستسقاء خطبتين كما يخطب فى صلاة العيد ، يكبر الله تعالى فيهما ، ويحمده ، ويصلى على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ويكثر فيهما الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه ، ويقول كثيرا (اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إنَّهُ كانَ غَفَّارًا ، يُرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا) ثم روى عن عمر رضى الله عنه أنه استسقى وكان أكثر دعائه الاستغفار . قال الشافعى ويكون أكثر دعائه الاستغفار ، يبدأ به دعاءه ، ويفصل به بين كلامه ، ويختم به ، ويكون هو أكثر كلامه حتى ينقطع الكلام ، ويحثّ الناس على التوبة والطاعة والتقرّب إلى الله تعالى .

باب ما يقوله إذا هاجت الريح

روينا فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا عصفت الريح [١] قال : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ خَيْرَها [٢] وَخَيْرَ ما فيها [٣] ، وَخَيْرَ ما أُرْسِلَتْ بِهِ [٤] ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها وَشَرِّ ما فيها وَشَرِّ ما أُرْسِلَتْ [٥] بِهِ » .

وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه باسناد حسن عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللهِ تَعالى ، تأتى بالرَّحْمَةِ وَتأتى بالعَذَابِ ، فإذا رأيْتُمُوها فَلا تَسُبُّوها ، وَسَلُوا اللهَ خَيْرَها وَاسْتَعِيذُوا باللهِ مِنْ شَرِّها » قلت قوله صلى الله عليه وسلم « مِنْ رَوْحِ اللهِ » هو بفتح الراء ، قال العلماء : أى من رحمة الله بعباده .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه عن عائشة رضى الله عنها « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى ناشئا فى أفق السماء ، ترك العمل وإن كان فى صلاة ، ثم يقول : اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها فإن مطر قال : اللَّهُمَّ صَيِّباً هَنِيئاً » قلت : ناشئا بهمز آخره : أى سحابا لم يتكامل اجتماعه . والصيب بكسر الياء المثناة تحت المشددة : وهو المطر الكثير ، وقيل المطر الذى يجرى ماؤه ، وهو منصوب بفعل محذوف : أى أسألك صيبا ، أو اجعله صيبا .

وروينا فى كتاب الترمذى وغيره عن أبىّ بن كعب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَسُبُّوا الرِّيحَ ، فإنْ رأيْتُمْ ما تَكْرَهُونَ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ

---

(١) عصفت الريح ، بفتح أوّليه المهملين وبالفاء : أى اشتدّ هبوبها .

(٢) خيرها : أى خيرها الذاتى .

(٣) وخير ما فيها : أى الخير العارض منها من المنافع كلها .

(٤) وخير ما أرسلت به : أى بخصوصها فى وقتها وهى بصيغة المجهول . وفى نسخة بالبناء للفاعل . قال الطيبى : يحتمل الفتح على الخطاب .

(٥) وشرّ ما أرسلت ، على البناء للمفعول ليكون من قبيل «أنعمت عليهم غير المغضوب» وقوله صلى الله عليه وسلم « الخير بيديك ، والشرّ ليس إليك » قال ابن حجر : وهذا تكلف بعيد لاحاجة إليه ، وأرسلت : مبنى للمجهول فيهما كما هو المحفوظ ، أو للفاعل . وتعقبه فى المرقاة بأنه لامانع من احتمال ما قال مع أنه موجود فى بعض النسخ على ذلك المنوال فيكون متضمنا لنكتة شريفة يفهمها أهل الأذواق والأحوال انتهى .

إنّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وخَيْرِ ما فِيها ، وَخَيْرِ ما أُمِرَتْ بِهِ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ ما فِيها وَشَرِّ ما أُمِرَتْ بِهِ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح . قال : وفى الباب عن عائشة وأبى هريرة وعثمان بن أبى العاص وأنس وابن عباس وجابر .

وروينا بالإسناد الصحيح فى كتاب ابن السنى عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتدّت الريح يقول : اللَّهُمَّ لَقْحًا لاعَقِيماً » قلت : لقحا : أى حاملا للماء كاللقحة من الإبل . والعقيم : التى لاماء فيها كالعقيم من الحيوان : لاولد فيها .

وروينا فيه عن أنس بن مالك وجابر بن عبد الله رضى الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا وقعت كبيرة أو هاجت ريح عظيمة ، فعليكم بالتكبير ، فإنه يجلو العجاج الأسود » .

وروى الإمام الشافعى رحمه الله فى كتابه الأمّ بإسناده عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « ما هبّت الريح إلا جثا النبىّ صلى الله عليه وسلم على ركبتيه وقال : اللَّهُمَّ اجْعَلْها رَحْمَةً وَلا تَجْعَلْها عَذاباً ، اللَّهُمَّ اجْعَلْها رِياحًا وَلا تَجْعَلْها رِيحًا » .

قال ابن عباس : فى كتاب الله تعالى (إنَّا أَرْسَلْنا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا) و (أَرْسَلْنا عَلَيْهِمُ الرِيحَ العَقِيمَ) وقال تعالى (وأَرْسَلْنا الرِّياحَ لَوَاقِحَ) وقال سبحانه (وَمِنْ آياتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّياحَ مُبَشِّرَاتٍ) .

وذكر الشافعى رحمه الله حديثا منقطعا عن رجل « أنه شكا إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم الفقر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَعَلَّكَ تَسُبُّ الرِّيحَ » .

قال الشافعى رحمه الله : لاينبغى لأحد أن يسبّ الرياح ، فإنها خلق لله تعالى مطيع ، وجند من أجناده ، يجعلها رحمة ونقمة إذا شاء .

باب ما يقول إذا انقضّ الكوكب

روينا فى كتاب ابن السنى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : أُمِرْنا أن لانُتبع أبصارنا الكوكب إذا انقضّ ، وأن نقول عند ذلك : ما شاء الله لاقوّة إلا بالله .

باب ترك الإشارة والنظر إلى الكوكب والبرق

فيه الحديث المتقدم فى الباب قبله . وروى الشافعى رحمه الله فى الأم بإسناده عمن لايتهم عن عروة بن الزبير رضى الله عنهما قال : إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشر إليه ، وليصف ولينعت . قال الشافعى : ولم تزل العرب تكرهه .

باب ما يقول إذا سمع الرعد

روينا فى كتاب الترمذى بإسناد ضعيف عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع صوت الرعد [1] والصواعق قال : اللَّهُمَّ لاتَقْتُلْنا بِغَضَبِكَ ، ولا تُهْلِكْنا بِعَذابِكَ ، وَعافِنا قَبْلَ ذلكَ » .

وروينا بالإسناد الصحيح فى الموطأ عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال : سُبْحانَ الَّذى يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالمَلائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ » .

وروى الإمام الشافعى رحمه الله فى الأم بإسناده الصحيح عن طاوس الإمام التابعى الجليل رضى الله عنه أنه كان يقول إذا سمع الرعد : سبحان من سبحتَ له . قال الشافعى : كأنه يذهب إلى قول الله تعالى (وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ) .

وذكروا عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كنا مع عمر رضى الله عنه فى سفر ، فأصابنا رعد وبرق وبَرَد ، فقال لنا كعب : من قال حين يسمع الرعد : سُبْحانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالمَلائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ ثلاثا ، عُوفى من ذلك الرعد ، فقلنا فعوفينا » .

باب ما يقول إذا نزل المطر

روينا فى صحيح البخارى عن عائشة رضى الله عنها « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى المطر قال : اللَّهُمَّ صَيِّباً نافِعاً » .

وروياناه فى سنن ابن ماجه وقال فيه « اللَّهُمَّ صَيِّباً نافِعاً » مرتين أو ثلاثا .

---

(١) صوت الرعد باضافة العامّ إلى الخاصّ للبيان ، فالرعد هو الصوت الذي يسمع من السحاب ، كذا قاله ابن الملك ، والصحيح أن الرعد مَلَك موكل بالسحاب . وقد نقل الشافعى عن الثقة عن مجاهد أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق السحاب بها ؛ ثم قال : وما أشبه ما قاله بظاهر القرآن . قال بعضهم : وعليه فيكون المسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه . ونقل البغوى عن أكثر المفسرين أن الرعد ملك يسوق السحاب ، والمسموع تسبيحه . وعن ابن عباس أن الرعد مَلَك موكل بالسحاب ، وأنه يحرز الماء فى نقرة إبهامه ، وأنه يسبح الله تعالى فلا يبقى ملك إلا يسبح ، فعند ذلك ينزل المطر . وروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « بعث الله السحاب فنطقت أحسن النطق وضحكت أحسن الضحك ، فالرعد نطقها ، والبرق ضحكها » .

وروى الشافعى رحمه الله فى الأمّ بإسناده حديثا مرسلا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « اطْلُبُوا اسْتِجابَةَ الدُّعاءِ عِنْدَ التِقاءِ الجُيُوشِ وَإقامَةِ الصَّلاةِ وَنُزُولِ الغَيْثِ» قال الشافعى : وقد حفظت عن غير واحد طلب الإجابة عند نزول الغيث وإقامة الصلاة .

باب ما يقوله بعد نزول المطر

روينا فى صحيح البخارى ومسلم عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال « صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية فى إثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس فقال : هَلْ تَدْرُونَ ماذَا قالَ رَبُّكُمْ ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : قالَ أصْبَحَ مِنْ عِبادِى مُؤْمِنٌ بِى وكافِرٌ ، فأمَّا مَنْ قالَ : مُطِرْنا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِى كافِرٌ بالكَوْكَبِ ؛ وأمَّا مَنْ قالَ : مُطِرْنا بِنَوْءِ كَذَا وكَذَا فَذَلِكَ كافِرٌ بِى مُؤْمِنٌ بالكَوْكَبِ » قلت : الحديبية معروفة ، وهى بئر قريبة من مكة دون مرحلة ، ويجوز فيها تخفيف الياء الثانية وتشديدها ، والتخفيف هو الصحيح المختار ، وهو قول الشافعى وأهل اللغة ، والتشديد قول ابن وهب وأكثر المحدثين . والسماء هنا المطر . وإثر بكسر الهمزة وإسكان الثاء ، ويقال بفتحهما لغتان . قال العلماء : إن قال مسلم : مطرنا بنوء كذا مريدا أن النوء هو الموجد والفاعل المحدِث للمطر ، صار كافرا مرتدا بلا شكّ ؛ وإن قاله مريدا أنه علامة لنزول المطر فينزل المطر عند هذه العلامة ، ونزوله بفعل الله تعالى وخلقه سبحانه لم يكفر . واختلفوا فى كراهته والمختار أنه مكروه لأنه من ألفاظ الكفار ، وهذا ظاهر الحديث ، ونصّ عليه الشافعى رحمه الله فى الأمّ وغيره ، والله أعلم . ويستحبّ أن يشكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة أعنى نزول المطر .

باب ما يقوله إذا نزل المطر وخيف منه الضرر

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال « دخل رجل المسجد يوم جمعة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب ، فقال : يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل ، فادع الله يغثنا ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال : اللَّهُمَّ أغِثْنا ، اللَّهُمَّ أغِثْنا ، اللَّهُمَّ أغِثْنا ؛ قال أنس : والله ما نرى فى السماء من سحاب ولا قزعة ، وما بيننا وبين سلع - يعنى الجبل المعروف بقرب المدينة - من بيت ولا دار ، فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس ، فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت ، فلا والله ما رأينا الشمس سبتا ، ثم دخل رجل من ذلك الباب فى الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب ، فقال : يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل ،

فادع الله يمسكها عنا ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال : اللَّهُمَّ حَوَالَيْنا وَلا عَلَيْنا ؛ اللَّهُمَّ على الآكام [١] وَالظِّرَابِ [٢] وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ [٣] وَمَنابِتِ الشَجَرِ ، فانقلعت وخرجنا نمشى فى الشمس » هذا حديث لفظه فيهما ، إلا أن فى رواية البخارى « اللَّهُمَّ اسْقِنا » بدل « أغِثْنا » وما أكثر فوائده ، وبالله التوفيق .

باب أذكار صلاة التراويح

اعلم أن صلاة التراويح سنة باتفاق العلماء ، وهى عشرون ركعة يسلم من كل ركعتين ، وصفة نفس الصلاة كصفة باقى الصلوات على ما تقدم بيانه ، ويجىء فيها جميع الأذكار المتقدمة كدعاء الافتتاح ، واستكمال الأذكار الباقية ، واستيفاء التشهد ، والدعاء بعده ، وغير ذلك مما تقدم ، وهذا وإن كان ظاهرا معروفا فإنما نبهت عليه لتساهل أكثر الناس فيه ، وحذفهم أكثر الأذكار ، والصواب ما سبق . وأما القراءة فالمختار الذى قاله الأكثرون وأطبق الناس على العمل به أن تقرأ الختمة بكمالها فى التراويح جميع الشهر ، فيقرأ فى كل ليلة نحو جزء من ثلاثين جزءا . ويستحبّ أن يرتل القراءة ويبينها ، وليحذر من التطويل عليهم بقراءة أكثر من جزء ، وليحذر كل الحذر مما اعتاده جهلة أئمة كثير من المساجد من قراءة سورة الأنعام بكمالها فى الركعة الأخيرة فى الليلة السابعة من شهر رمضان ، زاعمين أنها نزلت جملة ، وهذه بدعة قبيحة وجهالة ظاهرة مشتملة على مفاسد كثيرة ، سبق بيانها فى كتاب تلاوة القرآن .

باب أذكار صلاة الحاجة

روينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ إلى اللهِ تَعالى أوْ إلى أحَدٍ مِنْ

---

(١) اللهمّ على الآكام الخ ، قال ميرك : هو بيان لقوله « حوالينا ولا علينا » والآكام بكسر الهمزة ، وقد تفتح وتمدّ . وقال ابن الجزرى : إنه بالفتح والمدّ وقد يكسر ، جمع أكمة بفتحات . قال ابن البرقى : هو التراب المجتمع . قال فى الحرز : وجمع إكام : أى بكسر الهمزة أكم ككتاب وكتب ، وجمع الأكم آكام . والحاصل أن الآكام المد فيه أصحّ دراية ورواية ، ويجوز فيه القصر ، وحينئذ يجوز فتح أوله وكسره ، وهو الملائم لقوله والظراب ، إذ هو بالكسر لاغير .

(٢) والظراب هو بكسر الظاء المعجمة آخره موحدة جمع ظرب بفتح الظاء وكسر الراء وقد تسكن : وهى الجبال الصغار المنبسطة . وقال الجوهرى : الرابية الصغيرة .

(٣) وبطون الأودية جمع واد ، والمراد ما يحصل فيه الماء فينتفع به ، قالوا : ولم يسمع أفعلة جمع فاعل إلا فى أودية جمع واد .

بَنى آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُحْسِنِ الوُضُوءَ ، ثُمَّ لْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ لْيُثْنِ على اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلْيُصَلِّ على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسلَّمَ ثُمَّ لْيَقُلْ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ سُبْحانَ اللهِ رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ ، الحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِينَ أسألُكَ مُوجِباتِ رَحْمَتِكَ ، وَعَزائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، وَالغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ ، وَالسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إثْمٍ ، لاتَدَعْ لى ذَنْباً إلاَّ غَفَرْتَهُ ، وَلا هَمًّا إلاَّ فَرَّجْتَهُ ، وَلا حاجَةً هِيَ لَكَ رِضًا إلاَّ قَضَيْتَها يا أرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » قال الترمذى : فى إسناده مقال . قلت : ويستحبّ أن يدعو بدعاء الكرب ، وهو : اللَّهُمَّ آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ ، لما قدمناه عن الصحيحين فيهما .

وروينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن عثمان بن حنيف رضى الله عنه أن رجلا ضرير البصر أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : ادع الله تعالى أن يعافينى ، قال : إنْ شِئْتَ دَعَوْتُ ، وَإنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ، قال فادعه ، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء : اللَّهُمَّ إنِّى أسألُكَ وَأتَوَجَّهُ إلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ ، يا مُحَمَّدُ إنى تَوَجَّهْتُ بِكَ إلى رَبِّى فى حاجَتِى هَذِهِ لِتُقْضَى لى ، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِىَّ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

باب أذكار صلاة التسبيح

روينا فى كتاب الترمذى عنه قال : قد روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم غير حديث فى صلاة التسبيح ومنه شىء كبير لايصحّ . قال : وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح ، وذكروا الفضل فيه . قال الترمذى : حدثنا أحمد بن عبدة ، قال : حدثنا أبو وهب ، قال : سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التى يسبح فيها ، قال : يكبر ثم يقول : سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ ، تَبارَكَ اسْمُكَ وَتَعالى جَدُّكَ وَلا إلَهَ غَيْرُكَ ، ثم يقول خمس عشرة مرّة : سُبحانَ اللهِ والحَمْدُ للهِ وَلا إلَهَ إلاَّ اللهُ واللهُ أكْبَرُ ، ثم يتعوّذ ويقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، وفاتحة الكتاب ، وسورة ، ثم يقول عشر مرات : سُبْحانَ اللهِ والحَمْدُ للهِ وَلا إلَهَ إلاَّ اللهُ واللهُ أكْبَرُ ، ثم يركع فيقولها عشرا ، ثم يرفع رأسه فيقولها عشرا ، ثم يسجد فيقولها عشرا ، ثم يرفع رأسه فيقولها عشرا ، ثم يسجد الثانية فيقولها عشرا ، يصلى أربع ركعات على هذا ، فذلك خمس وسبعون تسبيحة فى كل ركعة يبدأ بخمس عشرة تسبيحة ، ثم يقرأ ، ثم يسبح عشرا ؛ فإن صلى ليلا فأحبّ إلىّ أن يسلم فى ركعتين ؛ وإن صلى نهارا ، فإن شاء سلم ، وإن شاء لم يسلم .

وفى رواية عن عبد الله بن المبارك أنه قال : يبدأ فى الركوع : سبحان ربى العظيم ،

وفى السجود : سبحان ربى الأعلى ثلاثا ، ثم يسبح التسبيحات ، وقيل لابن المبارك : إن سها فى هذه الصلاة هل يسبح فى سجدتى السهو عشرا عشرا ؟ قال : لا ، إنما هى ثلاثمائة تسبيحة .

وروينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن أبى رافع رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس « يا عَمِّ ألا أصِلُكَ ألا أحْبُوكَ ألا أنْفَعُكَ ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قال : يا عَمِّ صَلِّ أرْبَعَ رَكَعاتٍ تَقْرأُ فِى كُلِّ رَكْعَةٍ بِفاتِحَةِ القُرآنِ وَسُورَةٍ ، فإذَا انْقَضَتِ القِراءَةُ فَقُلِ[1] اللهُ أكْبَرُ وَالحَمْدُ لله وَسُبْحانَ اللهِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أنْ تَرْكَعَ ، ثُمَّ ارْفَعْ فَقُلْها عَشْرًا ثُمَّ ارْفَعْ رأسَكَ ، فَقُلْها عَشْرًا ثُمَّ اسْجُدْ ، فَقُلْها عَشْرًا ثُمَّ ارْفَعْ رأسَكَ ، فَقُلْها عَشْرًا قَبْلَ أنْ تَقُومَ ، فَتِلْكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِى كُلِّ رَكْعَةٍ ، وَهِىَ ثَلاثُمائَةٍ فِى أرْبَعِ رَكَعاتٍ ، فَلَوْ كانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عالِجٍ غَفَرَها اللهُ تَعالى لَكَ ، قال : يارسولَ الله من يستطيع أن يقولها فى يوم ؟ قال : إنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أنْ تَقُولَها فِى يَوْمٍ فَقُلْها فِى جُمُعَةٍ ، فإنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أنْ تَقُولَها فِى جُمُعَةٍ فَقُلْها فِى شَهْرٍ ، فلم يزل يقول له حتى قال : قُلْها فِى سَنَةٍ » قال الترمذى : هذا حديث غريب قلت : قال الإمام أبو بكر بن العربى فى كتابه الأحوذى فى شرح الترمذى : حديث أبى رافع هذا ضعيف ليس له أصل فى الصحة ولا فى الحسن ، قال : وإنما ذكره الترمذى لينبه عليه لئلا يغتر به ، قال : وقول ابن المبارك ليس بحجة ، هذا كلام أبى بكر بن العربى . وقال العقيلى : ليس فى صلاة التسبيح حديث ثبت ، وذكر أبو الفرج بن الجوزى أحاديث صلاة التسبيح وطرقها ، ثم ضعفها كلها وبيّن ضعفها ، ذكره فى كتابه فى الموضوعات .

وبلغنا عن الإمام الحافظ أبى الحسن الدارقطنى رحمه الله أنه قال : أصحّ شىء فى فضائل السور فضل قل هو الله أحد ، وأصحّ شىء فى فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح ،

---

(١) فإذا انقضت القراءة فقل الخ ، قال فى فتح الإله ماصرّح به هذا السياق من أن التسبيح بعد القراءة أخذ به أئمتنا ؛ وأما ما كان يفعله عبد الله بن المبارك من جعل الخمسة عشر قبل القراءة والعشرة بعدها قبل الركوع ، ولا يسبح فى الاعتدال فمخالف لهذا الحديث . قال بعض أئمتنا : لكن جلالته تقتضى التوقف عن مخالفته ، فالأحبّ العمل بهذا تارة وبهذا أخرى انتهى ، وفيه نظر ، فإن الأحبّ ما فى الحديث ، وما فعله ابن المبارك الظاهر أنه استند فيه لشىء لم يثبت ، وإلا لما أعرضوا عنه إلى مخالفته ، نعم وافقه النووى فى الأذكار فجعل قبل الفاتحة خمسة عشر وبعدها عشرا ، لكنه أسقط فى مقابلتها ما يقال فى جلسة الاستراحة ، فوافقه فى الخمسة عشر قبل القراءة ، وخالفه فيما يسقط بدلها .

وقد ذكرت هذا الكلام مسندا فى كتاب طبقات الفقهاء فى ترجمة أبى الحسن علىّ بن عمر الدارقطنى ، ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسبيح صحيحا ، فإنهم يقولون : هذا أصحّ ما جاء فى الباب ، وإن كان ضعيفا ، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفا .

قلت : وقد نصّ جماعة من أئمة أصحابنا على استحباب صلاة التسبيح هذه ، منهم أبو محمد البغوى وأبو المحاسن الروياني .

قال الروياني فى كتابه البحر فى آخر كتاب الجنائز منه : اعلم أن صلاة التسبيح مرغب فيها ، يستحبّ أن يعتادها فى كل حين ولا يتغافل عنها ، قال : هكذا قال عبد الله بن المبارك وجماعة من العلماء . قال : وقيل لعبد الله بن المبارك : إن سها فى صلاة التسبيح أيسبح فى سجدتى السهو عشرا عشرا ؟ قال : لا ، وإنما هى ثلاثمائة تسبيحة ، وإنما ذكرت هذا الكلام فى سجود السهو ، وإن كان قد تقدم لفائدة لطيفة ، وهى أن مثل هذا الإمام إذا حكى هذا ولم ينكره أشعر بذلك بأنه يوافقه فيكثر القائل بهذا الحكم ، وهذا الروياني من فضلاء أصحابنا المطلعين ، والله أعلم .

باب الأذكار المتعلقة بالزكاة

قال الله تعالى (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ)[1] .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقة قال « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ ، فأتاه أبو أوفى بصدقته فقال : اللَّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبى أوْفى » .

قال الشافعى والأصحاب رحمهم الله : الاختيار أن يقول آخذ الزكاة لدافعها : أَجَرَكَ اللهُ فِيما أَعْطَيْتَ ، وَجَعَلَهُ لَكَ طَهُورًا ، وَبَارَكَ لَكَ فِيما أَبْقَيْتَ . وهذا الدعاء مستحبّ لقابض الزكاة ، سواء كان الساعى أو الفقراء ، وليس الدعاء بواجب على المشهور من مذهبنا ومذهب غيرنا . وقال بعض أصحابنا : إنه واجب لقول الشافعى : فحقّ على الوالى أن يدعوَ له ، ودليله ظاهر الأمر فى الآية . قال العلماء : ولا يستحبّ أن يقول

---

(١) (خذ من أموالهم صدقة الخ) سبب نزولها أن جماعة من الصحابة رغبوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتخلفوا عن الغزو مع المسلمين ، فقالوا : يا رسول الله خذ أموالنا التى خلفتنا عنك فتصدق بها وطهرنا ، فقال : ما أمرت أن آخذها فنزلت الآية ، والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، والضمير عائد إلى الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا . قال الحسن : هذه الصدقة هى كفارة الذنوب التى أصابوها ، وليست بالزكاة المفروضة . وقال عكرمة : هى صدقة الفرض .

فى الدعاء : اللهمّ صلّ على فلان ، والمراد بقوله تعالى (وَصَلِّ عَلَيْهِمْ) أي ادع لهم . وأما قول النبيّ صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ » فقال لكون لفظ الصلاة مختصا به ، فله أن يخاطب به من يشاء ، بخلافنا نحن . قالوا : وكما لايقال محمد عزّ وجلّ وإن كان عزيزا جليلا فكذا لايقال أبو بكر أو علىّ صلى الله عليه وسلم ، بل يقال علىّ رضى الله عنه ، أو رضوان الله عليه وشبه ذلك ، فلو قال صلى الله عليه وسلم ، فالصحيح الذى عليه جمهور أصحابنا أنه مكروه كراهة تنزيه . وقال بعضهم : هو خلاف الأولى ولا يقال مكروه . وقال بعضهم : لايجوز ، وظاهره التحريم ، ولا ينبغى أيضا فى غير الأنبياء أن يقال عليه السلام أو نحو ذلك إلا إذا كان خطابا أو جوابا ، فإن الابتداء بالسلام سنة وردّه واجب ، ثم هذا كله فى الصلاة والسلام على غير الأنبياء مقصودا . أما إذا جعل تبعا فإنه جائز بلا خلاف ، فيقال : اللهمّ صلّ على محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذرّيته وأتباعه ، لأن السلف لم يمتنعوا من هذا ، بل قد أُمرنا به فى التشهد وغيره ، بخلاف الصلاة عليه منفردا ، وقد قدمت ذكر هذا الفصل مبسوطا فى كتاب الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وسلم .

(فصل) اعلم أن نية الزكاة واجبة ، ونيتها تكون بالقلب كغيرها من العبادات ، ويستحبّ أن يضمّ إليه التلفظ باللسان كما فى غيرها من العبادات ، فإن اقتصر على لفظ اللسان دون النية بالقلب ففى صحته خلاف . الأصحّ أنه لايصحّ ، ولا يجب على دافع الزكاة إذا نوى أن يقول مع ذلك : هذه زكاة ، بل يكفيه الدفع إلى من كان من أهلها ، ولو تلفظ بذلك لم يضرّه ، والله أعلم .

(فصل) يستحبّ لمن دفع زكاة أو صدقة أو نذرا أو كفارة ونحو ذلك أن يقول : رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا إنَّكَ أنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ ، فقد أخبر الله سبحانه وتعالى بذلك عن إبراهيم وإسماعيل صلى الله عليهما وسلم ، وعن امرأة عمران .

كتاب أذكار الصيام

باب ما يقوله إذا رأى الهلال ، وما يقول إذا رأى القمر

روينا فى مسند الدارمى وكتاب الترمذى عن طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال قال : اللَّهُمَّ أهِلَّهُ عَلَيْنا بالْيُمْنِ وَالإيمانِ وَالسَّلامَةِ وَالإسْلامِ رَبِّى وَرَبُّكَ اللهُ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى مسند الدارمى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى الهلال قال « اللهُ أكْبَرُ ، اللَّهُمَّ أهِلَّهُ عَلَيْنا بالأمْنِ والإيمانِ وَالسَّلامَةِ وَالإسْلامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى ، رَبُّنا وَرَبُّكَ اللهُ » .

وروينا فى سنن أبى داود فى كتاب الأدب عن قتادة أنه بلغه « أن نبىّ الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال قال : هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ ، آمَنْتُ بالله الَّذى خَلَقَكَ ، ثلاث مرات ، ثم يقول : الحَمْدُ لله الَّذى ذَهَبَ بِشَهْرِ كَذَا وَجاءَ بِشَهْرِ كَذَا » وفى رواية عن قتادة « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه » هكذا رواهما أبو داود مرسلين . وفى بعض نسخ أبى داود ، قال أبو داود : ليس فى هذا الباب عن النبىّ صلى الله عليه وسلم حديث مسند صحيح .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأما رؤية القمر فروينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت « أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى ، فإذا القمر حين طلع فقال : تَعَوَّذِى بالله مِنْ شَرِّ هَذَا الغاسِقِ إذَا وَقَبَ [1] » .

وروينا فى حلية الأولياء بإسناد فيه ضعف عن زياد النميرى عن أنس رضى الله عنه قال

---

(١) تعوّذى بالله الخ ، قال المصنف فى فتاويه : الغسق الظلمة ، وسماه غاسقا لأنه ينكسف ويسودّ ويظلم . والوقوب : الدخول فى الظلمة ونحوها مما يستره من كسوف وغيره . قال الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب : يشبه أن يكون سبب الاستعاذة منه فى حال وقوبه لأن أهل الفساد ينتشرون فى الظلمة ويتمكنون فيها أكثر مما يتمكنون منه فى حال الضياء فيقدمون على العظائم وانتهاك المحارم ، فأضاف فعلهم فى ذلك الحال إلى القمر لأنهم يتمكنون منه بسببه ، وهو من باب تسمية الشىء باسم ما هو من سببه وملازم له انتهى .

« كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رجب قال : اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِي رَجَبَ وَشَعْبانَ وَبَلِّغْنا رَمَضانَ » .

وروياه أيضا فى كتاب ابن السنى بزيادة .

باب الأذكار المستحبة فى الصوم

يستحبُّ أن يجمع فى نية الصوم بين القلب واللسان كما قلنا فى غيره من العبادات ، فإن اقتصر على القلب كفاه ، وإن اقتصر على اللسان لم يجزئه بلا خلاف ، والسنة إذا شتمه غيره أو تسافه عليه فى حال صومه أن يقول : إنى صائم إنى صائم مرتين أو أكثر .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الصِّيامُ جُنَّةٌ فإذا صَامَ أحَدُكُمْ فَلا يَرْفُثْ وَلا يَجْهَلْ [١] ، وَإنِ امْرُؤٌ قاتَلَهُ أوشاتَمَهُ فَلْيَقُلْ : إنى صَائِمٌ إنى صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ » قلت : قيل إنه يقول بلسانه ويُسمع الذى شاتمه لعله ينزجر ، وقيل يقوله بقلبه لينكفّ عن المسافهة ويحافظ على صيانة صومه ، والأوّل أظهر . ومعنى شاتمه : شتمه متعرّضا لمشاتمته ، والله أعلم .

وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثَلاثَةٌ لاتُرَدُّ دَعْوَتُهُم : الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ ، وَالإمامُ العادِلُ ، وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : هكذا الرواية « حتى » بالتاء المثناة فوق .

باب ما يقول عند الإفطار

روينا فى سنن أبى داود والنسائى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال : ذَهَبَ الظَّمأُ وابْتَلَّتِ العُرُوقُ ، وَثَبَتَ الأجْرُ إنْ شاءَ اللهُ تَعالى » قلت : الظمأ مهموز الآخر مقصور : وهو العطس . قال الله تعالى (ذلكَ بأنَّهُمْ لايُصِيبُهُمْ ظَمأٌ) وإنما ذكرت هذا وإن كان ظاهرا لأنى رأيت من اشتبه عليه فتوهمه ممدودا .

وروينا فى سنن أبى داود عن معاذ بن زهرة أنه بلغه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال : اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعلى رِزْقِكَ أفْطَرْتُ » هكذا رواه مرسلا .

---

(١) فلا يرفث ولايجهل ، كذا فيما وقفت عليه من نسخ ، وفيه حذف وهو كما فى الصحيحين « فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل » ولم ينبه على هذا الحافظ ولعله على الصواب فيما وقف عليه من الأصول ، ثم رأيته ملحقا فى أصل مصحح .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن معاذ بن زهرة قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى أعانَنِى فَصُمْتُ ، ورَزَقَنِى فأفْطَرْتُ »

وروينا فى كتاب ابن السنى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال : اللَّهُمَّ لَكَ صُمْنا ، وَعلى رِزْقِكَ أفْطَرْنا ، فَتَقَبَّلْ مِنَّا إنَّكَ أنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ » .

وروينا فى كتابى ابن ماجه وابن السنى عن عبد الله بن أبى مليكة عن عبد الله بن عمرو ابن العاص رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ للصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لَدَعْوَةً ما تُرَدُّ » قال ابن أبى مليكة : سمعت عبد الله بن عمرو إذا أفطر يقول : « اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ أنْ تَغْفِرَ لى » .

باب ما يقول إذا أفطر عند قوم

رروينا فى سنن أبى داود وغيره بالإسناد الصحيح عن أنس رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم جاء إلى سعد بن عبادة فجاء بخبز وزيت فأكل ، ثم قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ ، وأكَلَ طَعامَكُمُ الأبْرَارُ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائِكَةُ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا أفطر عند قوم دعا لهم فقال : أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ » إلى آخره .

باب ما يدعو به إذا صادف ليلة القدر

روينا بالأسانيد الصحيحة فى كتب الترمذى والنسائى وابن ماجه وغيرها عن عائشة رضى الله عنها قالت : « قلت يا رسول الله إن علمتُ ليلة القدر ما أقول فيها ؟ قال : قُولى : اللَّهُمَّ إنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ فاعْفُ عَنِّى » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

قال أصحابنا رحمهم الله : يستحبّ أن يكثر فيها من هذا الدعاء ، ويستحبّ قراءة القرآن وسائر الأذكار والدعوات المستحبة فى المواطن الشريفة ، وقد سبق بيانها مجموعة ومفرّقة .

قال الشافعى رحمه الله : أستحبّ أن يكون اجتهاده فى يومها كاجتهاده فى ليلتها ، هذا نصه : ويستحبّ أن يكثر فيها من الدعوات بمهمات المسلمين ، فهذا شعار الصالحين وعباد الله العارفين ، وبالله التوفيق .

باب الأذكار فى الاعتكاف

يستحبّ أن يكثر فيه من تلاوة القرآن وغيره من الأذكار .

كتاب أذكار الحج

اعلم أن أذكار الحجّ ودعواته كثيرة لاتنحصر ، ولكن نشير إلى المهمّ من مقاصدها ، والأذكار التى فيها على ضربين : أذكار فى سفره ، وأذكار فى نفس الحجّ . فأما التى فى سفره فنؤخرها لنذكرها فى أذكار الأسفار إن شاء الله تعالى . وأما التى فى نفس الحجّ فنذكرها على ترتيب عمل الحجّ إن شاء الله تعالى ، وأحذف الأدلة والأحاديث فى أكثرها خوفا من طول الكتاب ، وحصول السآمة على مطالعه ، فإن هذا الباب طويل جدا ، فلهذا أسلك فيه الاختصار إن شاء الله تعالى .

فأول ذلك : إذا أراد الإحرام اغتسل وتوضأ ولبس إزاره ورداءه [١] ، وقد قدمنا ما يقوله المتوضئ والمغتسل ، وما يقوله إذا لبس الثوب ثم يصلى ركعتين ، وتقدمت أذكار الصلاة ، ويستحبّ أن يقرأ فى الركعة الأولى بعد الفاتحة (قُلْ يا أَيُّهَا الكافِرُونَ) وفى الثانية (قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) فإذا فرغ من الصلاة استحبّ أن يدعو بما شاء ، وتقدم ذكر جمل من الدعوات والأذكار خلف الصلاة ، فإذا أراد الإحرام نواه بقلبه . ويستحبّ أن يساعد بلسانه قلبه ، فيقول : نويت الحجّ وأحرمت به لله عزّ وجلّ ، لبيك اللهمّ لبيك إلى آخر التلبية . والواجب نية القلب واللفظ سنة ، فلو اقتصر على القلب أجزأه ، ولو اقتصر على اللسان لم يجزئه . قال الإمام أبو الفتح سليم بن أيوب الرازى : لو قال يعنى بعد هذا : اللهمّ لك أحرم نفسى وشعرى وبشرى ولحمى ودمى كان حسنا . وقال غيره : يقول أيضا : اللهمّ إنى نويت الحجّ فأعنى عليه وتقبله منى ، ويلبى فيقول : لبيك اللهمّ لبيك ، لبيك لاشريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك ، والملك لاشريك لك ، هذه تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويستحبّ أن يقول فى أوّل تلبية يلبيها : لبيك اللهمّ بحجة إن كان أحرم بحجة ، أو لبيك بعمرة إن كان أحرم بها ، ولا يعيد ذكر الحجّ والعمرة فيما يأتى بعد ذلك من التلبية على المذهب الصحيح المختار .

واعلم أن التلبية سنة لو تركها صحّ حجه وعمرته ولا شىء عليه ، لكن فاتته الفضيلة العظيمة والاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ، هذا هو الصحيح من مذهبنا ومذهب

---

(١) ولبس إزاره ورداءه : أى لصحة ذلك عنه صلى الله عليه وسلم فعلا ، روى الشيخان « أنه صلى الله عليه وسلم أحرم فى إزار ورداء » أوقولا رواه أبو عوانة فى صحيحه ولفظه « ليحرم أحدكم فى إزار ورداء ونعلين » وصححه ابن المنذر ولم يتعرّض لتخريج مستند ذلك الحافظ ، والسنة كون الإزار والرداء أبيضين ، ويسنّ كونهما جديدين نظيفين ، وإلا فنظيفين ؛ ويكره المتنجس الجافّ والمصبوغ كله أو بعضه ، ولو قبل النسج على الأوجه ؛ أما المعصفر والمزعفر فيتعين اجتنابهما .

جماهير العلماء ، وقد أوجبها بعض أصحابنا ، واشترطها لصحة الحجّ بعضهم ، والصواب الأوّل ، لكن تستحبّ المحافظة عليها للاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وللخروج من الخلاف ، والله أعلم .

وإذا أحرم عن غيره قال : نويت الحجّ وأحرمت به لله تعالى عن فلان ، لبيك اللهمّ عن فلان إلى آخر ما يقوله من يحرم عن نفسه .

(فصل) ويستحبّ أن يصلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد التلبية ، وأن يدعو لنفسه ولمن أراد بأمور الآخرة والدنيا ، ويسأل الله تعالى رضوانه والجنة ، ويستعيذ به من النار ، ويستحبّ الإكثار من التلبية ، ويستحبّ ذلك فى كلّ حال قائما ، وقاعدا ، وماشيا وراكبا ، ومضطجعا ، ونازلا ، وسائرا ، ومحدثا ، وجنبا ، وحائضا ، وعند تجدّد الأحوال وتغايرها زمانا ومكانا وغير ذلك ، كإقبال الليل والنهار ، وعند الأسحار ، واجتماع الرفاق ، وعند القيام والقعود ، والصعود والهبوط ، والركوب والنزول ، وأدبار الصلوات ، وفى المساجد كلها ، والأصحّ أنه لايلبى فى حال الطواف والسعى ، لأن لهما أذكارا مخصوصة . ويستحبّ أن يرفع صوته بالتلبية بحيث لايشقّ عليه ، وليس للمرأة رفع الصوت ، لأن صوتها يخاف الافتتان به . ويستحبّ أن يكرّر التلبية كل مرّة ثلاث مرات فأكثر ، ويأتى بها متوالية لايقطعها بكلام ولا غيره . وإن سلم عليه إنسان ردّ السلام ، ويكره السلام عليه فى هذه الحالة ، وإذا رأى شيئا فأعجبه قال : لبيك إن العيش عيش الآخرة ، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم .

واعلم أن التلبية لاتزال مستحبة حتى يرمى جمرة العقبة يوم النحر أو يطوف طواف الإفاضة إن قدّمه عليها ، فإذا بدأ بواحد منهما قطع التلبية مع أول شروعه فيه واشتغل بالتكبير . قال الإمام الشافعى رحمه الله : ويلبى المعتمر حتى يستلم الركن .

(فصل) إذا وصل المحرم إلى حرم مكة زاده الله شرفا استحبّ له أن يقول : اللَّهُمَّ هَذَا حَرَمُكَ وَأَمْنُكَ فَحَرِّمْنِى على النَّارِ ، وأَمِّنِى مِن عَذَابِكَ يَومَ تَبْعَثُ عِبادَكَ ، وَاجْعَلْنِى مِن أولِيائِكَ وأَهْلِ طاعَتِكَ ، ويدعو بما أحبّ .

(فصل) فإذا دخل مكة ووقع بصره على الكعبة ووصل المسجد استحبّ له أن يرفع يديه ويدعو ؛ فقد جاء أنه يستجاب دعاء المسلم عند رؤيته الكعبة ويقول : اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا البَيْتَ تَشْرِيفا وَتَعْظِيماً وَتَكْرِيما وَمَهابَةً ، وَزِدْ مَن شَرَّفَهُ وكَرَّمَهُ مِمَّن حَجَّهُ أو اعْتَمَرَهُ تَشْرِيفا وَتَكْرِيما وَتَعْظِيماً وَبِرًّا ، ويقول : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ ، حَيِّنا رَبَّنا بالسَّلامِ ، ثم يدعو بما شاء من خيرات الآخرة والدنيا ، ويقول عند دخول المسجد ما قدمناه فى أوّل الكتاب فى جميع المساجد .

(فصل : فى أذكار الطواف) يستحبّ أن يقول عند استلام الحجر الأسود أولا، وعند ابتداء الطواف أيضا : بسم الله [١] والله أكبر ، اللّهمّ إيمانا بك وتصديقا بكتابك ، ووفاء بعهدك واتّباعا لسنّة نبيّك صلى الله عليه وسلم . ويستحبّ أن يكرّر هذا الذكر عند محاذاة الحجر الأسود فى كل طوفة ، ويقول فى رمله فى الأشواط الثلاثة « اللّهمّ اجعله حجّا مبرورا [٢] ، وذنبا مغفورا [٣] وسعيا مشكورا » . ويقول فى الأربعة الباقية : «اللّهمّ اغفر وارحم ، واعف عمّا تعلم وأنت الأعزّ الأكرم ، اللّهمّ ربّنا آتنا فى الدّنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النّار» .

قال الشافعى رحمه الله: أحبّ ما يقال فى الطواف : اللّهمّ ربّنا آتنا فى الدّنيا حسنة إلى آخره ، قال : وأحبّ أن يقال فى كله ، ويستحبّ أن يدعو فيما بين طوافه بما أحبّ من دين ودنيا ولو دعا واحد وأمّن جماعة فحسن . وحكى عن الحسن رحمه الله أن الدعاء يستجاب هنالك فى خمسة عشر موضعا : فى الطواف ، وعند الملتزم ، وتحت الميزاب ، وفى المبيت ، وعند زمزم ، وعلى الصفا والمروة ، وفى المسعى ، وخلف المقام ، وفى عرفات ، وفى المزدلفة ، وفى منى ، وعند الجمرات الثلاث ، فمحروم من لايجتهد فى الدعاء فيها . ومذهب الشافعى وجماهير أصحابه أنه يستحبّ قراءة القرآن فى الطواف لأنه موضع ذكر . وأفضل الذكر قراءة القرآن . واختار أبو عبد الله الحليمى من كبار أصحاب الشافعى أنه لايستحبّ قراءة القرآن فيه ، والصحيح هو الأول . قال أصحابنا : والقراءة أفضل من الدعوات غير المأثورة ، وأما المأثورة فهى أفضل من القراءة على الصحيح » وقيل القراءة أفضل منها . قال الشيخ أبو محمد الجوينى رحمه الله : يستحبّ أن يقرأ فى أيام الموسم ختمة فى طوافه فيعظم أجرها ، والله أعلم .

ويستحبّ إذا فرغ من الطواف ومن صلاة ركعتى الطواف أن يدعو بما أحبّ ، ومن

---

(١) بسم الله : أى أطوف ، الله أكبر : أى من كل من هو بصورة معبود من حجر أو غيره ومن ثم ناسب ما بعده : أى قوله اللهم إيمانا بك : أى أطوف ، فإيمان مفعول مطلق أو لأجله .

(٢) اجعله : أى ما أنا متلبس به من العمل المصحوب بالذنب والتقصير غالبا بل دائما ، إذ الذنب مقبول بالتشكيك على غير الكمال كالمغفرة حجا مبرورا : أى سليما من مصاحبة الإثم من البرّ وهو الإحسان أو الطاعة .

(٣) وذنبا : أى واجعل ذنبى ذنبا مغفورا ، قيل ودليل هذا الذكر الاتباع على ما ذكر الرافعى . وقال الحافظ : ذكره الشافعى وأسنده إليه البيهقى فى الكبير وفى المعرفة ، ولم يذكر سند الشافعى به ، وسيأتى فى القول فى الرمل بين الصفا والمروة نحوه اهـ .

الدعاء المنقول فيه : اللَّهُمَّ أَنَا عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ أَتَيْتُكَ بِذُنُوبٍ كَبِيرَةٍ وَأَعْمَالٍ سَيِّئَةٍ ، وَهَذَا مَقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ ، فَاغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ .

(فصل فى الدعاء فى الملتزم ، وهو ما بين الكعبة والحجر الأسود) وقد قدّمنا أنه يستجاب فيه الدعاء .

ومن الدعوات المأثورة : اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ حَمْدًا يُوَافِي نِعَمَكَ ، وَيُكَافِئُ مَزِيدَكَ ، أَحْمَدُكَ بِجَمِيعِ مَحَامِدِكَ مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِكَ مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ؛ اللَّهُمَّ أَعِذْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، وَأَعِذْنِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ ، وَقَنِّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي وَبَارِكْ لِي فِيهِ ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَكْرَمِ وَفْدِكَ عَلَيْكَ ، وَأَلْزِمْنِي سَبِيلَ الاِسْتِقَامَةِ حَتَّى أَلْقَاكَ يَا رَبَّ العَالَمِينَ ، ثم يدعو بما أحبّ .

(فصل فى الدعاء فى الحِجْر) بكسر الحاء وإسكان الجيم ، وهو محسوب من البيت . قد قدّمنا أنه يستجاب الدعاء فيه .

ومن الدعاء المأثور فيه : يَا رَبِّ أَتَيْتُكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ مُؤَمِّلًا مَعْرُوفَكَ فَأَنِلْنِي مَعْرُوفًا مِنْ مَعْرُوفِكَ تُغْنِينِي بِهِ عَنْ مَعْرُوفِ مَنْ سِوَاكَ يَا مَعْرُوفًا بِالمَعْرُوفِ .

(فصل فى الدعاء فى البيت) قد قدمنا أنه يستجاب الدعاء فيه .

وروينا فى كتاب النسائى عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت أتى ما استقبل من دُبر الكعبة فوضع وجهه وخدّه عليه ، وحمد الله تعالى وأثنى عليه وسأله واستغفره ، ثم انصرف إلى كل ركن من أركان الكعبة ، فاستقبله بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء على الله عزّ وجلّ والمسألة والاستغفار ، ثم خرج » .

(فصل فى أذكار السعى) قد تقدم أنه يستجاب الدعاء فيه ، والسنة أن يطيل القيام على الصفا ويستقبل الكعبة فيكبر ويدعو فيقول : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ وَلِلهِ الحَمْدُ ، اللهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا ، وَالحَمْدُ لِلهِ عَلَى مَا أَوْلَانَا ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكَافِرُونَ ؛ اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ : ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ

المِيعادَ ، وإنِّي أسألُكَ كما هَدَيْتَنِي لِلإسْلامِ أنْ لا تَنْزِعَهُ مِنِّي حَتَّى تَتَوَفَّانِي وأنَا مُسْلِمٌ . ثم يدعو بخيرات الدنيا والآخرة ، ويكرّر هذا الذكر والدعاء ثلاث مرّات ، ولا يلبّي ؛ وإذا وصل إلى المروة رقى عليها وقال الأذكار والدعوات التي قالها على الصفا .

وروينا عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول على الصفا : اللَّهُمَّ اعْصِمْنا بِدِينِكَ وَطَوَاعِيَتِكَ وَطَوَاعِيَةِ رَسُولِكَ صلى الله عليه وسلم ، وَجَنِّبْنا حُدُودَكَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنا نُحِبُّكَ وَنُحِبُّ مَلائِكَتَكَ وأنْبِياءَكَ وَرُسُلَكَ وَنُحِبُّ عِبادَكَ الصَّالِحِينَ ؛ اللَّهُمَّ حَبِّبْنا إلَيْكَ وَإلى مَلائِكَتِكَ وإلَى أنْبِيائِكَ وَرُسُلِكَ وإلى عِبادِكَ الصَّالِحِينَ ؛ اللَّهُمَّ يَسِّرْنا لِلْيُسْرَى ، وَجَنِّبْنا العُسْرَى ، واغْفِرْ لَنا فِي الآخِرَةِ والأولى ، وَاجْعَلْنا مِنْ أئِمَّةِ المُتَّقِينَ . ويقول في ذهابه ورجوعه بين الصفا والمروة : رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ إنَّكَ أنْتَ الأعَزُّ الأكْرَمُ ؛ اللهُمَّ آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابَ النَّارِ .

ومن الأدعية المختارة في السعي وفي كل مكان : اللَّهُمَّ يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ [١] ثَبِّتْ قَلْبِي على دِينِكَ [٢] اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ مُوجِباتِ رَحْمَتِكَ ، وَعَزائِمَ مَغْفِرَتِكَ وَالسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إثْمٍ ، وَالفَوْزَ بالجَنَّةِ ، وَالنَّجاةَ مِنَ النَّارِ ؛ اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الهُدَى وَالتُّقَى وَالعَفافَ وَالغِنَى ؛ اللَّهُمَّ أعِنِّي على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبادَتِكَ ؛ اللهُمَّ إنِّي أسألُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَما لَمْ أعْلَمْ وأعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَما لَمْ أعْلَمْ ، وأسألُكَ الجَنَّةَ وَما قَرَّبَ [٣] إلَيْها مِنْ قَوْلٍ أوْ عَمَلٍ [٤] ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَما قَرَّبَ إلَيْها مِنْ قَوْلٍ أوْ عَمَلٍ ، ولو قرأ القرآن كان أفضل . وينبغي أن يجمع بين هذه الأذكار والدعوات والقرآن ، فان أراد الاقتصار أتى بالمهمّ .

---

(١) يا مقلب القلوب : أي إلى ما سبق به قدَره من السعادة والشقاوة ، وفي الحديث الصحيح « قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء » وما أحسن قول بعضهم :

وما سمي الإنسان إلا لنسيه ولا القلب إلا أنه يتقلب

(٢) ثبت قلبي على دينك ، هذا منه صلى الله عليه وسلم إما تواضعا وأداء لمقام العبودية حقها ، أو تشريعا لأمته ، وهذا الذكر رواه الترمذيّ عن أمّ سلمة ، وقال : حديث حسن ورواه النسائي عن عائشة والحاكم عن جابر ، وأحمد عن أمّ سلمة أيضا .

(٣) قرّب ، بتشديد الراء : أي ما قرّبني إليها .

(٤) من قول أو عمل ، أو فيه للتنويع ، وسواء كان العمل بالظاهر أو كان بالقلب أو السرائر .

(فصل فى الأذكار التى يقولها فى خروجه من مكة إلى عرفات) يستحبّ إذا خرج من مكة متوجها إلى منى أن يقول : اللَّهُمَّ إيَّاكَ أرْجُو ، ولَكَ أدْعُو ، فَبَلِّغْنِى صَالِحَ أمَلِى ، واغْفِرْ لى ذُنُوبِى ، وامْنُنْ عَلَىَّ بِما مَنَنْتَ بِهِ على أهْلِ طاعَتِكَ إنَّكَ على كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ . وإذا سار من منى إلى عرفة استحبّ أن يقول : اللَّهُمَّ إلَيْكَ تَوَجَّهْتُ ، ووَجْهَكَ الكَرِيمَ أرَدْتُ ، فاجْعَلْ ذَنْبِى مَغْفُورًا ، وحَجِّى مَبْرُورًا ، وارْحَمْنِى ولَا تُخَيِّبْنِى إنَّكَ على كلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ . ويلبى ويقرأ القرآن ، ويكثر من سائر الأذكار والدعوات ، ومن قوله : اللهُمَّ آتِنا فِى الدُّنْيا حَسَنَةً وفِى الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ .

(فصل فى الأذكار والدعوات المستحبات بعرفات) قد قدمنا فى أذكار العيد حديث النبىّ صلى الله عليه وسلم « خَيْرُ الدُّعاءِ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَخَيْرُ ما قُلْتُ أنا والنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِى : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ » فيستحبّ الإكثار من هذا الذكر والدعاء ، ويجتهد فى ذلك ، فهذا اليوم أفضل أيام السنة للدعاء ، وهو معظم الحج ، ومقصوده والمعوّل عليه ، فينبغى أن يستفرغ الإنسان وُسعه فى الذكر والدعاء وفى قراءة القرآن ، وأن يدعو بأنواع الأدعية ، ويأتى بأنواع الأذكار ، ويدعو لنفسه ويذكر فى كلّ مكان ، ويدعو منفردا ومع جماعة ويدعو لنفسه ووالديه وأقاربه ومشايخه وأصحابه وأصدقائه وأحبابه وسائر من أحسن إليه وجميع المسلمين ؛ وليحذر كل الحذر من التقصير فى ذلك كله ، فإن هذا اليوم لايمكن تداركه ، بخلاف غيره ، ولا يتكلف السجع فى الدعاء ، فإنه يشغل القلب ويذهب الانكسار والخضوع والافتقار والمسكنة والذلة والخشوع ، ولا بأس بأن يدعو بدعوات محفوظة معه له أو غيره مسجوعة إذا لم يشتغل بتكلف ترتيبها ومراعاة إعرابها . والسنة أن يخفض صوته بالدعاء ، ويكثر من الاستغفار والتلفظ بالتوبة من جميع المخالفات مع الاعتقاد بالقلب ، يلحّ فى الدعاء ويكرّره ، ولا يستبطئ الإجابة ويفتح دعاءه ويختمه بالحمد لله تعالى والثناء عليه سبحانه وتعالى ، والصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليختمه بذلك وليحرص على أن يكون مستقبل الكعبة وعلى طهارة .

وروينا فى كتاب الترمذى عن علىّ رضى الله عنه قال « أكثر دعاء النبىّ صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فى الموقف : اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كالَّذى نَقُولُ ، وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ ؛ اللَّهُمَّ لَكَ صَلاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى وإلَيْكَ مَآبِى ولَكَ رَبِّ تُرَاثِى [1] ؛ اللَّهُمَّ إنِّى أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ ، وَوَسْوَسَةِ الصَّدْرِ ،

(١) تراثى ، قال الواحدى : هو المال ، وأصله وارث ، فأبدلت الواو المضمومة مثناة =

وَشَتَاتِ الأَمْرِ ؛ اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما تَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ » ويستحبّ الإكثار من التلبية فيما بين ذلك ، ومن الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن يكثر من البكاء مع الذكر والدعاء ، فهنالك تسكب العبرات ، وتستقال العثرات ، وترتجى الطلبات ، وإنه لموقف عظيم ومجمع جليل ، تجتمع فيه خيار عباد الله المخلصين ، وهو أعظم مجامع الدنيا .

ومن الأدعية المختارة : اللَّهُمَّ آتِنا فِى الدُّنْيا حَسَنَةً وفِى الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ ؛ اللَّهُمَّ إنى ظَلَمْتُ نَفْسِى ظُلْماً كَثِيراً ، وإنَّه لايَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ ، فاغْفِرْ لى مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنى إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى مَغْفِرَةً تُصْلِحُ بِها شأنِى فِى الدَّارَيْنِ ، وارْحَمْنِى رَحْمَةً أسْعَدُ بِهَا فِى الدَّارَيْنِ ، وَتُبْ علىَّ تَوْبَةً نَصُوحاً لا أنْكُثُها أبَداً ، وألْزِمْنِى سَبِيلَ الاسْتِقامَةِ لاأَزِيغُ عَنْها أبَداً ؛ اللَّهُمَّ انْقُلْنِى مِنْ ذُلِّ المَعْصِيَةِ إلى عِزِّ الطَّاعَةِ ، وأغْنِنِى بِحَلالِكَ عَنْ حَرامِكَ ، وَبِطاعَتِكَ عَنْ مَعْصِيَتِكَ ، وَبِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ ، وَنَوِّرْ قَلْبِى وَقَبْرِى وأعِذْنِى مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ، واجْمَعْ لى الخَيْرَ كُلَّهُ .

(فصل فى الأذكار المستحبة فى الإفاضة من عرفة إلى مزدلفة) قد تقدم أنه يستحبّ الإكثار من التلبية فى كل موطن ، وهذا من آكدها . ويكثر من قراءة القرآن ومن الدعاء ، ويستحبّ أن يقول : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ ، واللهُ أكْبَرُ . ويكرّر ذلك ويقول : إلَيْكَ اللَّهُمَّ أرْغَبُ ، وإيَّاكَ أرْجُو ، فَتَقَبَّلْ نُسُكِى وَوَفِّقْنِى وارْزُقْنِى فيهِ مِنَ الخَيْرِ أكْثَرَ ما أطْلُبُ ، وَلا تُخَيِّبْنى إنَّكَ أنْتَ اللهُ الجَوَادُ الكَرِيمُ . وهذه الليلة هى ليلة العيد ، وقد تقدم فى أذكار العيد بيان فضل إحيائها بالذكر والصلاة ، وقد انضمّ إلى شرف الليلة شرف المكان ، وكونه فى الحرم والإحرام ، ومجمع الحجيج ، وعقيب هذه العبادة العظيمة ، وتلك الدعوات الكريمة فى ذلك الموطن الشريف .

(فصل فى الأذكار المستحبة فى المزدلفة والمشعر الحرام) قال الله تعالى (فإذَا أفَضْتُمْ [١] مِنْ عَرَفاتٍ فاذْكُرُوا اللهَ [٢] عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ [٣] واذْكُرُوهُ كَما هَدَاكُمْ

= فوقية . وفى الصحاح أصل التاء فيه الواو ، تقول : ورثت أبى ، وورثت الشىء من أبى أرثه بإلكسر انتهى ، والمراد إرثى ومالى كله لك ، إذ ليس لأحد معك ملك .

(١) فاذا أفضتم : أى اندفعتم ، يقال فاض الإناء : إذا امتلأ حتى ينصبّ من نواحيه . قال القرطبى : وقيل أفضتم : أى دفعتم بكثرة ، فمفعوله محذوف ، وعلى الثانى أى أفضتم أنفسكم

(٢) فاذكروا الله : أى بالدعاء والتلبية .

(٣) عند المشعر الحرام ، هو مأخوذ من الشعار : أى العلامة لأنه من معالم الحجّ ، وأصل =

وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ) فيستحبّ الإكثار من الدعاء فى المزدلفة فى ليلته، ومن الأذكار والتلبية وقراءة القرآن فإنها ليلة عظيمة ؛ كما قدمناه فى الفصل الذى قبل هذا

ومن الدعاء المذكور فيها : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ أنْ تَرْزُقَنِى فِى هَذَا المَكَانِ جَوَامِعَ الخَيْرِ كُلِّهِ ، وأنْ تُصْلِحَ شأنِى كُلَّهُ ، وأنْ تَصْرِفَ عَنِّى الشَّرَّ كُلَّهُ ، فإنَّهُ لا يَفْعَلُ ذلكَ غَيْرُكَ ، وَلا يَجُودُ بِهِ إلاَّ أنْتَ . وإذا صلى الصبح فى هذا اليوم صلاها فى أوّل وقتها ، وبالغ فى تبكيرها ، ثم يسير إلى المشعر الحرام ، وهو جبل صغير فى آخر المزدلفة يسمى « قُزَح » بضم القاف وفتح الزاى ، فإن أمكنه صعوده صعده ، وإلا وقف تحته مستقبل الكعبة ، فيحمد الله تعالى ويكبره ويهلله ويوحده ويسبحه ويكثر من التلبية والدعاء ، ويستحبّ أن يقول : اللَّهُمَّ كما وَقَفْتَنا فيهِ وأرَيْتَنا إيّاهُ ، فَوَفِّقْنا لِذِكْرِكَ كما هَدَيْتَنا ، وَاغْفِرْ لَنا وَرْحَمْنا كما وَعَدْتَنا بِقَوْلِكَ وَقَوْلُكَ الحَقُّ (فإذا أفَضْتُمْ مِنْ عَرَفاتٍ فاذْكُرُوا اللهَ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ واذْكُرُوهُ كما هَداكُمْ وإنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ، ثمَّ أفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أفاضَ النَّاسُ واسْتَغْفِرُوا اللهَ إنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) ويكثر من قوله (رَبَّنا آتِنا فى الدُّنْيا حَسَنَةً وفى الآخِرَةِ حَسَنَةً وقِنا عَذابَ النَّارِ) ويستحبّ أن يقول : اللَّهُمَّ لكَ الحَمْدُ كُلُّهُ ، ولكَ الكَمالُ كُلُّهُ ، ولكَ الجَلالُ كُلُّهُ ، ولكَ التقديسُ كُلُّهُ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى جَمِيعَ ما أسْلَفْتُهُ ، وَاعْصِمْنِى فيما بَقِىَ ، وَارْزُقْنِى عَمَلاً صَالِحاً تَرْضَى بِهِ عَنِّى يا ذَا الفَضْلِ العَظِيمِ ؛ اللَّهُمَّ إنى أسْتَشْفِعُ إلَيْكَ بِخَوَاصِّ عِبادِكَ ، وأتَوَسَّلُ بِكَ إلَيْكَ ، أسألُكَ أنْ تَرْزُقَنِى جَوَامِعَ الخَيْرِ كُلِّهِ ، وأنْ تَمُنَّ عَلَىَّ بِما مَنَنْتَ بِهِ عَلَى أوْلِيائِكَ ، وأنْ تُصْلِحَ حالِى فى الآخِرَةِ وَالدُّنْيا يا أرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

(فصل فى الأذكار المستحبة فى الدفع من المشعر الحرام إلى منى) إذا أسفر الفجر انصرف من المشعر الحرام متوجها إلى منى ، وشعاره التلبية والأذكار والدعاء والإكثار من ذلك كله ، وليحرص على التلبية فهذا آخر زمنها ، وربما لا يقدّر له فى عمره تلبية بعدها .

(فصل فى الأذكار المستحبة بمنى يوم النحر) إذا انصرف من المشعر الحرام ووصل منى يستحبّ أن يقول : الحَمْدُ للهِ الَّذى بَلَّغَنِيها سالِماً مُعافىً ، اللَّهُمَّ هَذِهِ مِنًى قَدْ أتَيْتُها وأنا عَبْدُكَ وفى قَبْضَتِكَ أسألُكَ أنْ تَمُنَّ عَلَىَّ بِما مَنَنْتَ بِهِ على أوْلِيائِكَ ؛ اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنَ الحِرْمانِ وَالمُصِيبَةِ فى دِينِى يا أرْحَمَ

وأصل الحرام : المنع ، فهو ممنوع أن يفعل فيه ما لم يؤذن فيه ، وسيأتى بيان المشعر فى الأصل .

الرَّاحِمِينَ ، فإذا شرع فى رمى جمرة العَقَبة قطع التلبية مع أوّل حصاة واشتغل بالتكبير فيكبر مع كل حصاة ، ولا يسن الوقوف عندها للدعاء، وإذا كان معه هَدْى فنحره أو ذبحه ، استحبّ أن يقول عند الذبح أو النحر : بِسْمِ اللهِ واللهُ أكْبَرُ ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِهِ وَسَلِّمْ ؛ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ ، تَقَبَّلْ مِنِّى ، أوْ تَقَبَّلْ مِنْ فُلانٍ إن كان يذبحه عن غيره . وإذا حلق رأسه بعد الذبح فقد استحبّ بعض علمائنا أن يمسك ناصيته بيده حالة الحلق ويكبر ثلاثا ثم يقول : الحَمْدُ لله على ما هَدَانا ، والحَمْدُ لله على ما أنْعَمَ بِهِ عَلَيْنا ؛ اللَّهُمَّ هَذِهِ ناصِيَتِى فَتَقَبَّلْ مِنِّى وَاغْفِرْ لى ذُنُوبى ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى وللْمُحَلِّقِينَ والمُقَصِّرِينَ ، يا وَاسِعَ المَغْفِرَةِ آمين . وإذا فرغ من الحلق كبر وقال : الحَمْدُ لله الذى قَضَى عَنَّا نُسُكَنا ؛ اللَّهُمَّ زِدْنا إيمَاناً وَيَقِيناً وَتَوْفِيقا وَعَوْناً ، وَاغْفِرْ لَنا ولآبائِنا وأُمَّهاتِنا والمُسْلِمِينَ أجْمَعِينَ .

(فصل : فى الأذكار المستحبة بمنى فى أيام التشريق) روينا فى صحيح مسلم عن نبيشة الخير[1] الهذلى الصحابى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيَّامُ التَّشْرِيقِ[2] أيَّامُ أكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللهِ تعالى » فيستحب الإكثار من الأذكار ، وأفضلها قراءة القرآن . والسنة أن يقف فى أيام الرمى كل يوم عند الجمرة الأولى إذا رماها ، ويستقبل الكعبة ، ويحمَد الله تعالى ، ويكبر ، ويهلل ، ويسبح ، ويدعو مع حضور القلب وخشوع الجوارح ، ويمكث كذلك قدر قراءة سورة البقرة ، ويفعل فى الجمرة الثانية وهى الوسطى كذلك ، ولا يقف عند الثالثة ، وهى جمرة العقبة .

(فصل) وإذا نفر من منى فقد انقضى حجه ولم يبق ذكر يتعلق بالحجّ لكنه مسافر ، فيستحبّ له التكبير والتهليل والتحميد والتمجيد وغير ذلك من الأذكار المستحبة للمسافرين. وسيأتى بيانها إن شاء الله تعالى .

---

(١) عن نبيشة الخير : هو بالنون فموحدة فتحتية فشين معجمة مصغر ، يقال فيه نبيشة الخير بن عبد الله الهذلى ، ويقال نبيشة بن عمرو بن عوف « روى أنه دخل على النبىّ صلى الله عليه وسلم وعنده أسارى فقال : يا رسول الله إما أن تفاديهم وإما أن تمنّ عليهم ، فقال : أمرت بخير ، أنت نبيشة الخير » روى عنه مسلم هذا الحديث ، ولم يروعنه البخارى شيئا ، وخرّج عنه الأربعة ، وهو الراوى حديث « من أكل فى قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة » .

(٢) أيام التشريق ، قال الأبىّ نقلا عن عياض : هى عند الأكثر الثلاثة بعد يوم النحر ، وقيل هى أيام النحر ، وسميت بذلك لصلاة العيد فيها عند شروق الشمس أول يوم منها ، وهذا يقتضى دخول النحر فيها ، ويقتضيه أيضا قوله : أيام أكل وشرب .

وإذا دخل مكة وأراد الاعتمار فعل فى عمرته من الأذكار ما يأتى به فى الحجّ فى الأمور المشتركة بين الحجّ والعمرة وهى الإحرام والطواف والسعى والذبح والحلق ، والله أعلم .

(فصل فيما يقوله إذا شرب ماء زمزم) روينا عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ماءُ زمْزَمَ لِما شُرِبَ لَهُ » وهذا مما عمل العلماء والأخيار به ، فشربوه لمطالب لهم جليلة فنالوها . قال العلماء : فيستحبّ لمن شربه للمغفرة أو للشفاء من مرض ونحو ذلك أن يقول عند شربه : اللَّهُمَّ إنَّهُ بَلَغَنِى أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ « ماءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ » اللَّهُمَّ وإنى أشْرَبُهُ لِتَغْفِرَ لى وَلِتَفْعَلَ بى كَذَا وكَذَا ، فاغْفِرْ لى أوِ افْعَلْ . أو : اللَّهُمَّ إنى أشْرَبُهُ مُسْتَشْفِياً بِهِ فاشْفِنِى ، ونحو هذا ، والله أعلم .

(فصل) وإذا أراد الخروج من مكة إلى وطنه طاف للوَداع ، ثم أتى الملتزَم فالتزمه ، ثم قال : اللَّهُمَّ ، البَيْتُ بَيْتُكَ ، والعَبْدُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وابْنُ أمَتِكَ ، حَمَلْتَنِى على ما سَخَّرْتَ لى مِنْ خَلْقِكَ ، حَتَّى سَيَّرْتَنِى فى بِلادِكَ ، وَبَلَّغْتَنِى بِنِعْمَتِكَ حَتَّى أعَنْتَنِى على قَضاءِ مَناسِكِكَ ، فإنْ كُنْتَ رَضِيتَ عَنِّى فازْدَدْ عَنِّى رِضاً وإلاَّ فَمِنَ الآنَ قَبْلَ أنْ يَنْأى عَنْ بَيْتِكَ دارِى ، هَذا أوانُ انْصِرافى ، إنْ أذِنْتَ لى غَيْرَ مُسْتَبْدِلٍ بِكَ وَلا بِبَيْتِكَ ، وَلا راغِبٍ عَنْكَ وَلا عَنْ بَيْتِكَ ؛ اللَّهُمَّ فأصْحِبْنِى العافِيَةَ فى بَدَنِى وَالعِصْمَةَ فى دِينِى ، وأحْسِنْ مُنْقَلَبِى ، وارْزُقْنِى طاعَتَكَ ما أبْقَيْتَنِى ، واجْمَعْ لى خَيْرَيِ الآخِرَةِ والدُّنْيا ، إنَّكَ على كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ . ويفتتح هذا الدعاء ويختمه بالثناء على الله سبحانه وتعالى ، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تقدم فى غيره من الدعوات . وإن كانت امرأة حائضا استحبّ لها أن تقف على باب المسجد وتدعو بهذا الدعاء ثم تنصرف ، والله أعلم .

(فصل فى زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذكارها) اعلم أنه ينبغى لكل من حجّ أن يتوجه إلى زيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سواء كان ذلك طريقه أو لم يكن ، فإن زيارته صلى الله عليه وسلم من أهمّ القربات وأربح المساعى [1] وأفضل الطلبات ، فإذا توجه للزيارة أكثر من الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم فى طريقه ،

---

(١) فإن زيارته من أهمّ القربات وأربح المساعى ، وكيف لا وقد وعد الزائر بوجوب شفاعته صلى الله عليه وسلم ، وهى لاتجب إلا لأهل الإيمان ، ففى ذلك التبشير بالموت على الإيمان مع ما ينضمّ إلى ذلك من سماعه صلى الله عليه وسلم سلام الزائر من غير واسطة . أخرج أبو الشيخ « من صلى علىّ عند قبرى سمعته ، ومن صلى علىّ بعيدا أُعلمته » قال الحافظ : وينظر فى سنده .

فإذا وقع بصره على أشجار المدينة وحرمها وما يعرف بها زاد من الصلاة والتسليم عليه صلى الله عليه وسلم ، وسأل الله تعالى أن ينفعه بزيارته صلى الله عليه وسلم وأن يسعده بها فى الدارين ، وليقل : اللَّهُمَّ افْتَحْ عَلَيَّ أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَارْزُقْنِي فِي زِيارَةِ قَبْرِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم ما رزقْتَهُ أَوْلِياءَكَ وأَهْلَ طاعَتِكَ واغْفِرْ لي وارْحَمْنِي يا خَيْرَ مَسْئُولٍ . وإذا أراد دخول المسجد استحبّ أن يقول ما يقوله عند دخول باقى المساجد ، وقد قدّمناه فى أول الكتاب فإذا صلى تحية المسجد أتى القبر الكريم [1] فاستقبله واستدبر القبلة على نحو أربع أذرع من جدار القبر ، وسلم مقتصدا لايرفع صوته فيقول : السَّلامُ عَلَيْكَ يا رَسُولَ اللهِ ، السَّلامُ عَلَيْكَ يا خِيرَةَ اللهِ مِنْ خَلْقِهِ السَّلامُ عَلَيْكَ يا حَبِيبَ اللهِ ، السَّلامُ عَلَيْكَ يا سَيِّدَ المُرْسَلِينَ وَخاتَمَ النَّبِيِّينَ ، السَّلامُ عَلَيْكَ وَعلى آلِكَ وأَصْحابِكَ وأَهْلِ بَيْتِكَ وَعلى النَّبِيِّينَ وَسائِرِ الصَّالِحِينَ ؛ أَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَّغْتَ الرِّسالَةَ ، وأَدَّيْتَ الأَمانَةَ ، وَنَصَحْتَ الأُمَّةَ ، فَجَزَاكَ اللهُ عَنَّا أَفْضَلَ ما جَزَى رَسُولاً عَنْ أُمَّتِهِ . وإن كان قد أوصاه أحد بالسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان ، ثم يتأخر قدر ذراع إلى جهة يمينه فيُسلم على أبى بكر ، ثم يتأخر ذراعا آخر للسلام على عُمر رضى الله عنهما ، ثم يرجع إلى موقفه الأوّل قُبالة وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتوسل به فى حقّ نفسه ، ويتشفع به إلى ربه سبحانه وتعالى ، ويدعو لنفسه ولوالديه وأصحابه وأحبابه ومَن أحسن إليه وسائر المسلمين ، وأن تجتهد فى إكثار الدعاء ، ويغتنم هذا الموقف الشريف ويحمد الله تعالى ويسبحه ويكبره ويهلله ويصلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكثر من كل ذلك ، ثم يأتى الروضة بين القبر والمنبر ، فيكثر من الدعاء فيها .

فقد روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ . »

وإذا أراد الخروج من المدينة والسفرَ استحبّ أن يودع المسجد بركعتين ، ويدعو بما أحبّ ، ثم يأتى القبر فيسلم كما سلم أوّلا ، ويعيد الدعاء ، ويودّع النبىّ صلى الله عليه وسلم ويقول « اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ هَذا آخِرَ العَهْدِ بِحَرَمِ رَسُولِكَ ، وَيَسِّرْ لي العَوْدَ إلى الحَرَمَيْنِ سَبِيلاً سَهْلَةً بِمَنِّكَ وَفَضْلِكَ ، وَارْزُقْنِي العَفْوَ وَالعافِيَةَ فِي الدُّنْيا

---

(١) أتى القبر الكريم : أى الذى هو أفضل من جميع الأرض والسماء حتى من العرش والكرسى ، وما أحسن قول من قال :

جزم الجميع بأن خير الأرض ما ضمّ أعضاء النبى وحواها
نعم لقد صدقوا بساكنها زكت كالنفس حين زكت زكا مأواها

والآخرة ، ورُدّنا سالمين غانمين إلى أوطاننا آمنين . فهذا آخر ما وفقنى الله بجمعه من أذكار الحجّ ، وهى وإن كان فيها بعض الطول بالنسبة إلى هذا الكتاب فهى مختصرة بالنسبة إلى ما نحفظه فيه ، والله الكريم نسأل أن يوفقنا لطاعته ، وأن يجمع بيننا وبين إخواننا فى دار كرامته .

وقد أوضحت فى كتاب المناسك ما يتعلق بهذه الأذكار من التتمات والفروع الزائدات ، والله أعلم بالصواب ، وله الحمد والنعمة والتوفيق والعصمة .

وعن العتبىّ قال « كنت جالسا عند قبر النبىّ صلى الله عليه وسلم فجاء أعرابى فقال : السلام عليك يا رسول الله ، سمعت الله تعالى يقول (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاءُوكَ فاسْتَغْفَرُوا اللهَ واسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللهَ تَوَّاباً رَحِيماً) وقد جئتك مستغفرا من ذنبى ، مستشفعا بك إلى ربى ، ثم أنشأ يقول :

يا خير من دُفنت بالقاع أعظمُه ... فطاب من طيبهنّ القاعُ والأكمُ

نفسى الفداءُ لقبر أنت ساكنُه ... فيه العفافُ وفيه الجودُ والكرَمُ

قال : ثم انصرف ، فحملتنى عيناى فرأيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فى النوم فقال لى : يا عتبى ، الحق الأعرابى فبشره بأن الله تعالى قد غفر له » .

كتاب أذكار الجهاد

أما أذكار سفره ورجوعه فسيأتى فى كتاب أذكار السفر إن شاء الله تعالى . وأما ما يختص به فنذكر منه ما حضر الآن مختصرا .

باب استحباب سؤال الشهادة

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أمّ حرام [1] ، فنام ثم استيقظ وهو يضحك ، فقالت : وما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : ناسٌ مِنْ أُمَّتِى عُرِضُوا عَلَىَّ غُزَاةً فِى سَبِيلِ اللهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ مُلُوكاً على الأسِرَّةِ أوْ مِثْلَ المُلُوكِ ، فقالت : يا رسولَ الله ، ادعُ الله أن يجعلنى منهم ، فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم » قلت : ثبج البحر بفتح الثاء المثلثة وبعدها باء موحدة مفتوحة أيضا ثم جيم : أى ظهره ؛ وأمّ حرام بالراء .

---

(١) على أمّ حرام ، زاد فى رواية : بنت ملحان ، وكانت تحت عبادة بن الصامت ، وهى الغميصاء بالغين المعجمة والصاد المهملة ؛ والغمص والرمص : نقص يكون فى العين . قال فى الصحاح : الرمص بالتحريك : وسخ يجمع فى الموق ، فإن سال فهو غمص ، وإن جمد فهو رمص .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه عن معاذ رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ سألَ اللهَ القتْلَ مِنْ نفْسِهِ صادِقاً ، ثُمَّ ماتَ أوْ قُتِلَ فإنَّ لَهُ أجْرَ شَهِيدٍ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى صحيح مسلم عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ طَلَبَ الشَّهادَةَ صادِقاً أُعْطِيها وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن سهل بن حُنيف رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ سألَ اللهَ تعالى الشَّهادَةَ [1] بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللهُ تعالى مَنازِلَ الشُّهَداءِ وَإنْ ماتَ على فِراشِهِ » .

باب حثّ الإمام أمير السرية على تقوى الله تعالى ، وتعليمه إياه ما يحتاج إليه من أمر قتال عدوّه ومصالحهم وغير ذلك

روينا فى صحيح مسلم عن بريدة رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمّرَ أميرا على جيش أو سرية ، أوصاه فى خاصته بتقوى الله تعالى ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال : اغزوا بِسْمِ اللهِ فى سَبِيلِ اللهِ ، قاتِلُوا مَنْ كَفَرَ باللهِ ، اغْزُوا وَلا تَغُلُّوا [2] وَلا تَغْدِرُوا [3] وَلا تُمَثِّلُوا وَلا تَقْتُلُوا وَلِيداً ، وَإذا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فادْعُهُمْ إلى ثلاثِ خِصالٍ » وذكر الحديث بطوله

باب بيان أن السنة للإمام وأمير السرية إذا أراد غزوة أن يورّي بغيرها

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن كعب بن مالك رضى الله عنه قال « لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد سفرة إلا ورّى بغيرها » .

---

(١) من سأل الله تعالى الشهادة الخ ، قال المصنف فى شرح مسلم : الرواية الأخرى : يعنى رواية أنس مفسرة لمعنى الرواية الثانية : يعنى حديث سهل ، ومعناهما جميعا أنه إذا سأل الشهادة بصدق أعطى من ثواب الشهداء وإن كان على فراشه . ففيه استحباب طلب الشهادة ، واستحباب نية الخير .

(٢) ولا تغلوا من الغلول : الأخذ من الغنيمة من غير قسمتها .

(٣) ولا تغدروا بكسر الدال من الغدر : وهو نقض العهد .

باب الدعاء لمن يقاتل أو يعمل على ما يعين على القتال فى وجهه وذكر ما ينشطهم ويحرّضهم على القتال

قال الله تعالى (يا أيُّها النَّبِيُّ حَرِّضِ المُؤْمِنِينَ على القِتالِ) وقال تعالى (وَحَرِّضِ المُؤْمِنِينَ) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون فى غداة باردة ، فلما رأى ما بهم من النَّصَب والجوع قال : اللَّهُمَّ إنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةِ ، فاغْفِرْ لِلأنْصارِ وَالمُهاجِرَةِ » .

باب الدعاء والتضرّع والتكبير عند القتال واستنجاز الله ما وعد من نصر المؤمنين

قال الله عزّ وجلّ (يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إذا لَقِيتُمْ فِئَةً فاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ، وأطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ، وَلا تَكُونُوا كالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيارِهِمْ بَطَرًا وَرِئاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ) قال بعض العلماء هذه الآية الكريمة أجمع شىء جاء فى آداب القتال .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عباس قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو فى قُبته « اللَّهُمَّ إنى أنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ ، اللَّهُمَّ إنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ ، فأخذ أبو بكر رضى الله عنه بيده فقال : حسبك يا رسول الله فقد ألححت على ربك ، فخرج وهو يقول (سَيُهْزَمُ الجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ، بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالساعَةُ أدْهَى وأمَرُّ) » وفى رواية « كان ذلك يوم بدر » هذا لفظ رواية البخارى . وأما لفظ مسلم فقال « استقبل نبىّ الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مدّ يديه فجعل يهتف بربه يقول : اللَّهُمَّ أنْجِزْ لى ما وَعَدْتَنِى ، اللَّهُمَّ آتِ ما وَعَدْتَنِى ، اللَّهُمَّ إنْ تَهْلِكْ هَذِهِ العِصابَةُ مِنْ أهْلِ الإسْلامِ لا تُعْبَدُ فِى الأرْضِ ، فما زال يهتف بربه مادّا يديه حتى سقط رداؤه » قلت : يهتف بفتح أوله وكسر ثالثه ومعناه : يرفع صوته بالدعاء .

وروينا فى صحيحيهما عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم — فى بعض أيامه التى لقى فيها العدو — انتظر حتى مالت الشمس ثم قام فى الناس

قال: أيُّها النَّاسُ لاتتمنَّوْا لقاءَ العدُوِّ [1] وسَلُوا اللهَ العافيةَ ، فإذا لقيتُموهُم فاصْبِرُوا ، واعْلَمُوا أنَّ الجنَّةَ تحتَ ظِلالِ السُّيُوفِ، ثم قال: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتابِ ، ومُجْرِيَ السَّحابِ ، وهازِمَ الأحْزابِ ، اهْزِمْهُمْ وانْصُرْنا عليْهِمْ » وفى رواية « اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتابِ ، سَرِيعَ الحِسابِ ، اهْزِمِ الأحْزابَ ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وزَلْزِلْهُمْ

ورينا فى صحيحيهما عن أنس رضى الله عنه قال « صبح النبىّ صلى الله عليه وسلم خيبر ، فلما رأوه قالوا : محمد والخميس ، فلجئوا إلى الحصن ، فرفع النبىّ صلى الله عليه وسلم يديه فقال : اللهُ أكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إنَّا إذا نَزَلْنا بِساحَةِ قَوْمٍ فَساءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ » .

وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثِنْتانِ لاتُرَدَّانِ ـ أوْ قَلَّما تُرَدَّانِ ـ الدُّعاءُ عِنْدَ النِّداءِ ، وعِنْدَ البأسِ حِينَ يُلْجِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا » قلت : فى بعض النسخ المعتمدة « يلحم » بالحاء ، وفى بعضها بالجيم ، وكلاهما ظاهر .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن أنس رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا قال : اللَّهُمَّ أنْتَ عَضُدِى [2] ونَصِيرِى ، بِكَ أحُولُ وبِكَ أصُولُ ، وبِكَ أقاتِلُ » . قال الترمذى : حديث حسن . قلت : معنى عَضُدِى : عونى . قال الخطابى : معنى أحول : أحتال . قال : وفيه وجه آخر ، وهو أن يكون معناه :

---

(١) لاتتمنوا لقاء العدو ، قال الحافظ فى الفتح : قال ابن بطال : حكمة النهى أن المرء لايعلم ما يئول إليه الأمر ، وهو نظير سؤال العافية من الفتن . وقد قال الصديق : لأن أعافى وأشكر أحبّ إلىّ من أن أبتلى وأصبر . وقال غيره : إنما نهى عن تمنى لقاء العدوّ لما فيه من صورة الإعجاب والاتكال على القوى والوثوق بالقوّة وقلة الاهتمام بالعدوّ وكلّ ذلك مباين للاحتياط والأخذ بالحزم . زاد المصنف : وهو نوع بَغْى ، وقد وعد الله مَن بُغِىَ عليه أن ينصره انتهى .

(٢) عضدى ، بفتح فضمّ : أى قوّتى ، أو ناصرى ومعينى . وفى القاموس : العضد بالفتح وبالضمّ وبالكسر ، وككتف وندس وعنق : ما بين المرفق إلى الكتف ، والناصر والمعين ، وهم عضدى وأعضادى ونصيرى : أى ناصرى كما فى رواية ، فهو عطف تفسير على التفسير الثانى لعضدى .

المنع والدفع من قولك حال بين الشيئين : إذا منع أحدهما من الآخر ، فمعناه : لأمنع ولا أدفع إلا بك .

وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود والنسائى عن أبى موسى الأشعرىّ رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوما قال : اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ فِى نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عمارة بن زَعْكَرَةَ رضى الله عنه قال : سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ اللهَ تَعالى يَقُولُ : إنَّ عَبْدِى كُلَّ عَبْدِى ، الَّذى يَذْكُرُنِى وَهُوَ مُلاقٍ قِرْنَهُ » يعنى عند القتال . قال الترمذى : ليس إسناده بالقوىّ . قلت : زعكرة بفتح الزاى والكاف وإسكان العين المهملة بينهما .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حُنين « لاتَتَمَنَّوْا لِقاءَ العَدُوِّ ، فإنَّكُمْ لاتَدْرُونَ ما تُبْتَلَوْنَ بِهِ مِنْهُمْ ، فإذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ أنْتَ رَبُّنا وَرَبُّهُمْ ، وَقُلُوبُنا وَقُلُوبُهُمْ بِيَدِكَ ، وإنَّما يَغْلِبُهُمْ أنْتَ » .

وروينا فى الحديث الذى قدمناه عن كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال « كنا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى غزوة فلقى العدوّ ، فسمعته يقول : يا مالِكَ يَوْمِ الدِّينِ ، إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعِينُ ، فلقد رأيت الرجال تصرع تضربها الملائكة من بين أيديها ومن خلفها . »

وروى الإمام الشافعى رحمه الله فى الأمّ بإسناد مرسل عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : « اطْلُبُوا اسْتِجابَةَ الدُّعاءِ عِنْدَ الْتِقاءِ الجُيُوشِ ، وَإقامَةِ الصَّلاةِ ، وَنُزُولِ الغَيْثِ » قلت : ويستحبّ استحبابا متأكدا أن يقرأ ما تيسر له من القرآن ، وأن يقول دعاء الكرب الذى قدمنا ذكره ، وأنه فى الصحيحين « لاإلَهَ إلاَّ اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ ، لاإلَهَ إلاَّ اللهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ ، لاإلَهَ إلاَّ اللهُ رَبُّ السَّمَواتِ وَرَبُّ الأرْضِ وَرَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ » ويقول ما قدمناه هناك فى الحديث الآخر « لاإلَهَ إلاَّ اللهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ ، سُبْحانَ اللهِ رَبِّ السَّمَواتِ السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ ، لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ عَزَّ جارُكَ وَجَلَّ ثَناؤُكَ » ويقول ما قدمناه فى الحديث الآخر « حَسْبُنا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ » ويقول « لاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ العَزِيزِ الحَكِيمِ ، ما شاءَ اللهُ لاقُوَّةَ إلاَّ باللهِ ، اعْتَصَمْنا باللهِ ، اسْتَعَنَّا باللهِ ، تَوَكَّلْنا على اللهِ » ويقول

« حَصَّنْتُنا كُلَّنا أَجْمَعِينَ بالحَيِّ القَيُّومِ الَّذى لا يَمُوتُ أبدًا ، وَدَفَعْتُ عَنَّا السُّوءَ بلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ » ويقول « يا قَدِيمَ الإحْسانِ ، يا مَنْ إحْسانُهُ فَوْقَ كُلِّ إحْسانٍ ، يا مالِكَ الدُّنْيا والآخِرَةِ ، يا حَيُّ يا قَيُّومُ يا ذَا الجَلالِ والإكْرامِ ، يا مَنْ لا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ وَلا يَتَعاظَمُهُ ، انْصُرْنا على أعْدائنا هؤُلاءِ وَغَيْرِهِمْ ، وأظْهِرْنا عَلَيْهِمْ فِي عافِيَةٍ وَسَلامَةٍ عامَّةٍ عاجِلاً » فكل هذه المذكورات جاء فيها حثّ أكيد ، وهى مجرّبة .

باب النهى عن رفع الصوت عند القتال لغير حاجة

روينا فى سنن أبى داود عن قيس بن عُباد التابعى رحمه الله ـ وهو بضم العين وتخفيف الباء ـ قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال .

باب قول الرجل فى حال القتال أنا فلان لإرعاب عدوّه

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين « أنا النَّبِيُّ لا كَذِب ، أنا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِب » .

وروينا فى صحيحيهما عن سلمة بن الأكوع : أن عليا رضى الله عنهما لما بارز مرحبا [1] الخيبرى قال علىّ رضى الله عنه : — أنا الَّذى سَمَّتْنِى أُمِّى حَيْدَرَه —

وروينا فى صحيحيهما عن سلمة أيضا أنه قال فى حال قتاله الذين أغاروا على اللقاح : أنا ابنُ الأكوع ، واليومُ يومُ الرُّضَّعِ .

باب استحباب الرجز حال المبارزة

فيه الأحاديث المتقدمة فى الباب الذى قبل هذا .

---

(١) مرحبا ، قال المصنف فى التهذيب : مَرْحَب اليهودى بفتح الميم والحاء ، قتل كافرا يوم خيبر انتهى . وقصة مبارزته معه عن سلمة قال : خرجنا إلى خيبر وكان عمى : يعنى عامرا يرتجز ، فساق القصة إلى أن قال : فأرسلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى علىّ وقال : لأعطينّ الراية رجلا يحبّ الله ورسوله ، أو يحبه الله ورسوله ، فجئت به أقوده وهو أرمد ، حتى أتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبسق فى عينيه فبرأ ، ثم أعطاه الراية ، وخرج مَرْحَب فقال :

قد علمت خيبر أنى مرحب شاكى السلاح بطل مجرّب إذا الحروب أقبلت تلهب

فقال علىّ رضى الله عنه :

أنا الذى سمتنى أمى حيدره كليث غابات كريه المنظره أوفيهم بالصاع كيل السندره

فضربه ففلق رأس مَرْحَب فقتله ، وكان الفتح .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن البراء بن عازب رضى الله عنهما أنه قال له رجل: أفررتم يوم حُنين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال البراء: لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفرّ، لقد رأيته وهو على بغلته البيضاء ، وإن أبا سفيان بن الحارث آخذ بلجامها ، والنبىّ صلى الله عليه وسلم يقول « أنا النَّبِىُّ لا كَذِبْ، أنا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ» وفى رواية « فنزل ودعا واستنصر » .

وروينا فى صحيحيهما عن البراء أيضا قال « رأيت النبىّ صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب يوم الأحزاب ، وقد وارى التّرابُ بياض بطنه وهو يقول : اللَّهُمَّ لَوْلا أنْتَ ما اهْتَدَيْنا ، وَلا تَصَدَّقْنا وَلا صَلَّيْنا ، فأنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا ، وَثَبِّتِ الأقْدَام إنْ لاقَيْنا ، إنَّ الأُلى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنا ، إذَا أرَادُوا فِتْنَةً أبَيْنا » .

وروينا فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه قال : جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق وينقلون التراب على مُتُونهم : أى ظهورهم : ويقولون : نَحْنُ الَّذِينَ بايَعُوا مُحَمَّدًا، على الإسْلامِ ، وفى رواية : على الجِهادِ ما بَقِينا أبَدا ، والنبىّ صلى الله عليه وسلم يجيبهم « اللَّهُمَّ إنَّهُ لاخَيْرَ إلاَّ خَيْرُ الآخِرَهِ ، فَبارِكْ فِى الأنْصارِ والمُهاجِرَه » .

باب استحباب إظهار الصبر والقوّة لمن جرح واستبشاره بما حصل له من الجرح فى سبيل الله وبما يصير إليه من الشهادة ، وإظهار السرور بذلك وأنه لاضير علينا فى ذلك بل هذا مطلوبنا وهو نهاية أملنا وغاية سؤلنا

قال الله تعالى (وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ أمْوَاتاً بَلْ أحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ، فَرِحِينَ بِمَا آتاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أنْ لاخَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ . يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ وأنَّ اللهَ لايُضِيعُ أجْرَ المُؤْمِنِينَ . الَّذِينَ اسْتَجَابُوا للهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ ما أصَابَهُمُ القَرْحُ لِلَّذِينَ أحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أجْرٌ عَظِيمٌ . الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إيمَاناً وقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ . فانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ ، واتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللهِ ، واللهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ) .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه فى حديث القراء أهل بئر مَعُونة الذين غدرت الكفار بهم فقتلوهم : أن رجلا من الكفار طعن خال أنس وهو حَرام

ابن ملحان ، فأنفذه ، فقال حرام : الله أكبر فزت وربّ الكعبة . وسقط فى رواية مسلم « الله أكبر » . قلت : حرام بفتح الحاء والراء .

باب ما يقول إذا ظهر المسلمون وغلبوا عدوّهم

ينبغى أن يكثر [١] عند ذلك من شكر الله تعالى ، والثناء عليه ، والاعتراف بأن ذلك [٢] من فضله لابحولنا وقوتنا [٣] ، وأن النصر من عند الله [٤] ، وليحذروا [٥] من الإعجاب بالكثرة [٦] فانه يخاف منها التعجيز كما قال الله تعالى (وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ) .

باب ما يقول إذا رأى هزيمة فى المسلمين والعياذ بالله الكريم

يستحبّ إذا رأى ذلك أن يفزع إلى ذكر الله تعالى واستغفاره ودعائه ، واستنجاز ما وعد المؤمنين من نصرهم وإظهار دينه ، وأن يدعو بدعاء الكرب المتقدم : لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ ، لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ ، لاإِلَهَ إِلاَّ اللهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ . ويستحبّ أن يدعو بغيره من الدعوات المذكورة المتقدمة والتى ستأتى فى مواطن الخوف والهلكة . وقد قدمنا فى باب الرجز الذى قبل هذا « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى هزيمة المسلمين ، نزل واستنصر ودعا » وكان عاقبة ذلك النصر (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) .

ورويناه فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه قال : لما كان يوم أُحد وانكشف المسلمون ، قال عمى أنس بن النضر : اللهمّ إنى أعتذر إليك مما صنع هؤلاء — يعنى أصحابه —

---

(١) ينبغى أن يكثر : أى من رأى ظهور المسلمين وغلبتهم .

(٢) بأن ذلك : أى الظهور والغلبة من فضله تعالى وبإعانته ، قال تعالى (وما النصر إلا من عند الله) .

(٣) لابحولنا ولا قوّتنا ، وفى نسخة : ولا بقوّتنا : أى وإن كانت لهم فى الظاهر كثرة عدد وعدد ، قال تعالى (كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله) .

(٤) وأن النصر من عند الله : أى لابالأخشاب ولا بكثرة الأسباب (إن ينصركم الله فلا غالب لكم ، وإن يخذلكم فمن ذا الذى ينصركم من بعده) .

(٥) وليحذروا : أى ليخش المجاهدون .

(٦) من الإعجاب بالكثرة : أى وغيرها مما يقع عنده النصر بفضل الله تعالى عادة من وجود الشجعان وزيادة العدّة ورفعة المكان .

وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء — يعنى المشركين — ثم تقدم فقاتل حتى استشهد ، فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم .

باب ثناء الإمام على من ظهرت منه براعة فى القتال

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه فى حديثه الطويل فى قصة إغارة الكفار على سرح المدينة وأخذهم اللقاح وذهاب سلمة وأبى قتادة فى أثرهم ، فذكر الحديث إلى أن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كانَ خَيْرَ فُرْسانِنا اليَوْمَ أبُو قَتادَةَ وَخَيْرَ رَجّالَتِنا سَلَمَةُ » .

باب ما يقوله إذا رجع من الغزو

فيه أحاديث ستأتى إن شاء الله تعالى فى كتاب أذكار المسافر ، وبالله التوفيق .

كتاب أذكار المسافر

اعلم أن الأذكار التى تستحبّ للحاضر فى الليل والنهار واختلاف الأحوال وغير ذلك مما تقدم تستحبّ للمسافر أيضا ، ويزيد المسافر بأذكار فهى المقصودة بهذا الباب ، وهى كثيرة منتشرة جدا ، وأنا أختصر مقاصدها إن شاء الله تعالى ، وأبوّب لها أبوابا تناسبها ، مستعينا بالله ، متوكلا عليه .

باب الاستخارة والاستشارة

اعلم أنه يستحبّ لمن خطر بباله السفر أن يشاور فيه من يعلم من حاله النصيحة والشفقة والخبرة ويثق بدينه ومعرفته ، قال الله تعالى (وَشاوِرْهُمْ فِي الأمْرِ) ودلائله كثيرة ، وإذا شاور وظهر أنه مصلحة استخار الله سبحانه وتعالى فى ذلك ، فصلى ركعتين من غير الفريضة ودعا بدعاء الاستخارة الذى قدمناه فى بابه . ودليل الاستخارة الحديث المتقدم عن صحيح البخارى ، وقد قدمنا هناك آداب هذا الدعاء وصفة هذه الصلاة ، والله أعلم .

باب أذكاره بعد استقرار عزمه على السفر

فاذا استقر عزمه على السفر فليجتهد فى تحصيل أمور : منها أن يوصى بما يحتاج إلى الوصية به ، وليشهد على وصيته ، ويستحلّ كلّ من بينه وبينه معاملة فى شىء ، أو مصاحبة ، ويسترضى والديه وشيوخه ومن يندب إلى برّه واستعطافه ، ويتوب إلى الله ويستغفره من جميع الذنوب والمخالفات ، وليطلب من الله تعالى المعونة على سفره ، وليجتهد على تعلم ما يحتاج إليه فى سفره . فإن كان غازيا تعلم ما يحتاج إليه الغازى من أمور القتال والدعوات

وأمور الغنائم ، وتعظيم تحريم الهزيمة فى القتال وغير ذلك . وإن كان حاجا أو معتمرا تعلم مناسك الحجّ أو استصحب معه كتابا بذلك ، ولو تعلمها واستصحب كتابا كان أفضل . وكذلك الغازى وغيره ، ويستحبّ أن يستصحب كتابا فيه ما يحتاج إليه ، وإن كان تاجرا تعلم ما يحتاج إليه من أمور البيوع ما يصحّ منها وما يبطل ، وما يحلّ وما يحرم ، ويستحبّ ويكره ويباح ، وما يرجح على غيره . وإن كان متعبدا سائحا معتزلا للناس ، تعلم ما يحتاج إليه فى أمور دينه ، فهذا أهمّ ما ينبغى له أن يطلبه . وإن كان ممن يصيد تعلم ما يحتاج إليه أهل الصيد ، وما يحلّ من الحيوان وما يحرم ، وما يحلّ به الصيد وما يحرم ، وما يشترط ذكاته ، وما يكفى فيه قتل الكلب أوالسهم وغير ذلك . وإن كان راعيا تعلم ما يحتاج إليه مما قدمناه فى حقّ غيره ممن يعتزل الناس ، وتعلم ما يحتاج إليه من الرفق بالدّوابّ وطلب النصيحة لها ولأهلها ، والاعتناء بحفظها والتيقظ لذلك ، واستأذن أهلها فى ذبح ما يحتاج إلى ذبحه فى بعض الأوقات لعارض وغير ذلك . وإن كان رسولا من سلطان إلى سلطان أو نحوه اهتمّ بتعلم ما يحتاج إليه من آداب مخاطبات الكبار ، وجوابات مايعرض فى المحاورات وما يحلّ له من الضيافات والهدايا وما لايحلّ ، وما يجب عليه من مراعاة النصيحة وإظهار ما يبطنه وعدم الغشّ والخداع والنفاق والحذر من التسبب إلى مقدمات الغدر أو غيره مما يحرم وغير ذلك . وإن كان وكيلا أو عاملا فى قراض أو نحوه تعلم ما يحتاج إليه مما يجوز أن يشتريه وما لايجوز ، وما يجوز أن يبيع به وما لايجوز ، وما يجوز التصرّف فيه وما لايجوز ، وما يشترط الإشهاد فيه وما يجب وما يشترط فيه ولا يجب ، وما يجوز له من الأسفار وما لايجوز . وعلى جميع المذكورين أن يتعلم من أراد منهم ركوب البحر الحال التى يجوز فيها ركوب البحر ، والحال التى لايجوز ، وهذا كله مذكور فى كتب الفقه لايليق بهذا الكتاب استقصاؤه ، وإنما غرضى هنا بيان الأذكار خاصة ، وهذا التعلم المذكور من جملة الأذكار كما قدمته فى أول هذا الكتاب ، وأسأل الله التوفيق وخاتمة الخير لى ولأحبابى والمسلمين أجمعين .

باب أذكاره عند إرادته الخروج من بيته

يستحبّ له عند إرادته الخروج أن يصلى ركعتين لحديث المقطّم بن المقدام الصحابى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا خَلَّفَ أَحَدٌ عِنْدَ أَهْلِهِ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يَرْكَعُهُمَا عِنْدَهُمْ حِينَ يُرِيدُ سَفَرًا » رواه الطبرانى . قال بعض أصحابنا : يستحبّ أن يقرأ فى الأولى منهما بعد الفاتحة (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) وفى الثانية (قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) . وقال بعضهم : يقرأ فى الأولى بعد الفاتحة (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) وفى الثانية (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) فإذا سلم قرأ آية الكرسى ، فقد

جاء أن من قرأ آية الكرسى قبل خروجه من منزله لم يصبه شىء يكرهه حتى يرجع ، ويستحبّ أن يقرأ سورة (لِإيلافِ قُرَيْشٍ) فقد قال الإمام (١) السيد الجليل أبو الحسن القزوينى ، الفقيه الشافعى ، صاحب الكرامات الظاهرة ، والأحوال الباهرة ، والمعارف المتظاهرة : إنه أمان من كل سوء . قال أبو طاهر بن جحشويه : أردت سفرا وكنت خائفا منه فدخلت إلى القزوينى أسأله الدعاء ، فقال لى ابتداء من قِبَل نفسه : من أراد سفرا ففزع من عدوّ أو وحش فليقرأ (لِإيلافِ قُرَيْشٍ) فإنها أمان من كلّ سوء ، فقرأتها فلم يعرض لى عارض حتى الآن ؛ ويستحبّ إذا فرغ من هذه القراءة أن يدعو بإخلاص ورقّة . ومن أحسن ما يقول : اللَّهُمَّ بِكَ أَسْتَعِينُ وَعَلَيْكَ أَتَوَكَّلُ ؛ اللَّهُمَّ ذَلِّلْ لى صُعُوبَةَ أَمْرِى ، وَسَهِّلْ عَلَىَّ مَشَقَّةَ سَفَرِى ، وَارْزُقْنِى مِنَ الْخَيْرِ أَكْثَرَ مِمَّا أَطْلُبُ ، وَاصْرِفْ عَنِّى كُلَّ شَرٍّ . رَبِّ اشْرَحْ لى صَدْرِى ، وَيَسِّرْ لى أَمْرِى ؛ اللَّهُمَّ إنى أَسْتَحْفِظُكَ وَأَسْتَوْدِعُكَ نَفْسِى وَدِينِى وَأَهْلِى وَأَقَارِبِى وَكُلَّ ما أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَيْهِمْ بِهِ مِنْ آخِرَةٍ وَدُنْيَا ، فَاحْفَظْنَا أَجْمَعِينَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ يا كَرِيمُ . ويفتتح دعاءه ويختمه بالتحميد لله تعالى ، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وإذا نهض من جلوسه فليقل ما رويناه عن أنس رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد سفرا إلا قال حين ينهض من جلوسه : اللَّهُمَّ إِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ ، وَبِكَ اعْتَصَمْتُ ؛ اللَّهُمَّ اكْفِنى ما هَمَّنى وَما لا أَهْتَمُّ لَهُ ؛ اللَّهُمَّ زَوِّدْنِى التَّقْوَى ، وَاغْفِرْ لى ذَنْبِى وَوَجِّهْنِى لِلْخَيْرِ أَيْنَما تَوَجَّهْتُ » .

باب أذكاره إذا خرج

قد تقدم فى أول الكتاب ما يقوله الخارج من بيته ، وهو مستحبّ للمسافر ، ويستحبّ له الإكثار منه ، ويستحبّ أن يودّع أهله وأقاربه وأصحابه وجيرانه ، ويسألهم الدعاء له ويدعو لهم .

---

(١) فقد قال الإمام الخ ، قال ابن حجر فى حاشية الإيضاح : وجه المناسبة فى هذه السورة ما فيها من نعمتى الإطعام من الجوع والأمن من الخوف المناسبين لحفظ من يخلفه : أىّ مناسبة انتهى . قال ابن الجزري فى الحصن : وقراءة السورة المذكورة أمان من كل سوء مجرّب انتهى . قال شارحه : أى لقوله تعالى (وآمنهم من خوف) ويؤخذ منه أنه إذا قرأ حال القحط ووقت الاضطرار للأكل تكون قراءته أمانا من الجوع لقوله (أطعمهم من جوع) انتهى . وفى القصة كرامة ظاهرة للقزوينى حيث أطلعه الله على ما فى ضمير ذلك الإنسان قبل سؤاله له ، والله أعلم .

وروينا فى مسند الإمام أحمد بن حنبل وغيره عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إنَّ اللهَ تعالى إذا استُودِع شيئا حفِظَهُ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى وغيره عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أرادَ أنْ يُسافِرَ فلْيَقُلْ لِمَنْ يُخلِّفُ : أستَودِعُكُمُ اللهَ الَّذى لاتَضِيعُ وَدائِعُهُ » .

وروينا عن أبى هريرة أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أرادَ أحَدُكُمْ سَفَرًا فلْيُوَدِّعْ إخْوانَهُ ، فإنَّ اللهَ تعالى جاعِلٌ فى دُعائِهِمْ خَيْرًا » .

والسنة أن يقول له من يودّعه ما رويناه فى سنن أبى داود عن قزعة قال : قال لى ابن عمر رضى الله عنهما : تعال أودّعك كما ودعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أستَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وأمانَتَكَ وَخَواتِيمَ عَمَلِكَ » . قال الإمام الخطابى : الأمانة هنا : أهله ومن يخلفه وماله الذى عند أمينه . قال : وذكر الدين هنا لأن السفر مظنة المشقة ، فربما كان سببا لإهمال بعض أمور الدين . قلت : قزعة بفتح القاف وبفتح الزاى وإسكانها .

وروياه فى كتاب الترمذى أيضا عن نافع عن ابن عمر قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا ودّع رجلا أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو الذى يدع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقول : أَستَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وأمانَتَكَ وآخِرَ عَمَلِكَ » .

وروياه أيضا فى كتاب الترمذى عن سالم « أن ابن عمر كان يقول للرجل إذا أراد سفرا : ادنُ منى أودّعك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا ، فيقول : أستَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وأمانَتَكَ وَخَواتِيمَ عَمَلِكَ » قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح .

وروينا فى سنن أبى داود وغيره بالإسناد الصحيح عن عبد الله بن يزيد الخطمى الصحابى رضى الله عنه قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يودّع الجيش قال : أستَوْدِعُ اللهَ دِينَكُمْ وأمانَتَكُمْ وَخَواتِيمَ أعْمالِكُمْ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن أنس رضى الله عنه قال « جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إنى أريد سفرا فزوّدنى ، فقال : زَوَّدَكَ اللهُ التَّقْوَى ، قال : زدنى ، قال : وَغَفَرَ ذَنْبَكَ ، قال : زدنى ، قال : وَيَسَّرَ لَكَ الخَيْرَ حَيْثُما كُنْتَ » قال الترمذى : حديث حسن .

باب استحباب طلبه الوصية من أهل الخير

روينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رجلا قال : « يارسول

الله إنى أريد أن أسافر فأوصنى ، قال : عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللهِ تَعالى ، وَالتَّكْبِيرِ على كُلِّ شَرَفٍ ، فلما ولى الرجل قال : اللَّهُمَّ اطْوِ لَهُ البَعِيدَ ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ » قال الترمذى : حديث حسن .

باب استحباب وصية المقيم المسافر بالدعاء له فى مواطن الخير ولو كان المقيم أفضل من المسافر

روينا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : « استأذنت النبىّ صلى الله عليه وسلم فى العمرة ، فأذن وقال : لاتَنْسَنا يا أخِى مِنْ دُعائِكَ ، فقال : كلمة ما يسرّنى أن لى بها الدنيا » وفى رواية قال « أشْرِكْنا يا أخِى فِى دُعائِكَ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

باب ما يقوله إذا ركب دابته

قال الله تعالى (وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الفُلْكِ وَالأنْعامِ ما تَرْكَبُونَ [١] لِتَسْتَوُوا على ظُهُورِهِ [٢] ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ [٣] وَتَقُولُوا سُبْحانَ الَّذى سَخَّرَ لَنا هَذَا وَما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ [٤] ، وَإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ)

وروينا فى كتب أبى داود والترمذى والنسائى بالأسانيد الصحيحة عن علىّ بن ربيعة قال « شهدت علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أُتى بدابة ليركبها ، فلما وضع رجله فى الركاب قال : بِسْمِ اللهِ ، فلما استوى على ظهرها قال (الحَمْدُ لِلهِ الَّذى سَخَّرَ لَنا هَذَا وَما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وَإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ) ثم قال : الحَمْدُ لِلهِ ثلاث مرات ، ثم قال : اللهُ أكْبَرُ ثلاث مرات ، ثم قال : سُبْحانَكَ إنى ظَلَمْتُ نَفْسِى

---

(١) من الفلك والأنعام ما تركبون : أى ما تركبونه فى البرّ والبحر ، يقال : ركب الأنعام وركب فى الفلك ، فغلب هنا المتعدّى بنفسه على المتعدىّ بغيره لقوّته . قال فى النهر : وما موصولة ، ويراعى فيها اللفظ والمعنى ، فمراعاة المعنى فى قوله على ظهوره حيث جمع ، ومراعاة اللفظ حيث أضاف الظهور إلى الضمير المفرد ، وكذا فيما بعد ذلك فى قوله عليه ، وفى الإشارة فى قوله هذا .

(٢) لتستووا على ظهوره .. هذه حكمة الجعل وثمرته المرتبة عليه : أى لتثبتوا على ظهور ما تركبون من السفن والأنعام .

(٣) عليه : أى على ما تركبون من الأنعام والفلك .

(٤) مقرنين : أى مطيقين ، القرن بفتحتين : الحبل الذى يقرن به ، وقيل ضابطين ، من أقرن الرجل : أطاقه وأقرنه أيضا : ضبطه . قال الأبىّ : وقيل مما يلين انتهى .

فاغفِرْ لى ، إنَّهُ لايَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ ، ثم ضحك ، فقيل يا أمير المؤمنين من أىّ شىء ضحكت ؟ قال : رأيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فعل مثل ما فعلت ثم ضحك ، فقلت : يا رسول الله من أىّ شىء ضحكت ؟ قال : إنَّ رَبَّكَ سُبْحانَهُ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إذَا قالَ : اغْفِرْ لى ذُنُوبى ، يَعْلَمُ أنَّهُ لايَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِى » هذا لفظ رواية أبى داود . قال الترمذى : حديث حسن . وفى بعض النسخ : حسن صحيح .

وروينا فى صحيح مسلم فى كتاب المناسك عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر كبر ثلاثا ، ثم قال : سُبْحانَ الَّذى سَخَّرَ لَنا هَذَا وَما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وَإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ . اللَّهُمَّ إنَّا نَسألُكَ فِى سَفَرِنا هَذَا البِرَّ وَالتَّقْوَى ، وَمِنَ العَمَلِ ما تَرْضَى ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنا سَفَرَنا هَذَا ، وَاطْوِ عَنا بُعْدَهُ . اللَّهُمَّ أنْتَ الصَّاحِبُ فِى السَّفَرِ وَالخَلِيفَةُ فِى الأهْلِ . اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ وكآبَةِ المَنْظَرِ وَسُوءِ المُنْقَلَبِ فِى المَالِ والأهْلِ ، وإذا رجع قالهنّ وزاد فيهن : آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ » هذا لفظ رواية مسلم . زاد أبو داود فى روايته « وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا ، وإذا هبطوا سبحوا » وروينا معناه من رواية جماعة من الصحابة أيضا مرفوعا .

وروينا فى صحيح مسلم عن عبد الله بن سرجس رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر يتعوّذ من وعثاء السفر ، وكآبة المنقلب ، والحور بعد الكون ، ودعوة المظلوم ، وسوء المنظر فى الأهل والمال . »

وروينا فى كتاب الترمذى وكتاب النسائى وكتاب ابن ماجه بالأسانيد الصحيحة عن عبد الله بن سرجس رضى الله عنه قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا سافر يقول : اللَّهُمَّ أنْتَ الصَّاحِبُ فِى السَّفَرِ وَالخَلِيفَةُ فِى الأهْلِ ؛ اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ وكآبَةِ المُنْقَلَبِ ، وَمِنَ الحَوْرِ بَعْدَ الكَوْنِ ، وَمِنْ دَعْوَةِ المَظْلُومِ ، وَمِنْ سُوءِ المَنْظَرِ فِى الأهْلِ وَالمَالِ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح . قال : ويروى : الحور بعد الكور أيضا : يعنى يروى الكون بالنون ، والكور بالراء . قال الترمذى : وكلاهما له وجه ، قال : يقال هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر ، أو من الطاعة إلى المعصية إنما يعنى الرجوع من شىء إلى شىء من الشرّ ، هذا كلام الترمذى ، وكذا قال غيره من العلماء : معناه بالراء والنون جميعا : الرجوع من الاستقامة أو الزيادة إلى النقص . قالوا : ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة وهو لفها وجمعها . ورواية النون ، مأخوذة من الكون مصدر كان يكون كونا : إذا وجد واستقرّ . قلت :

ورواية النون أكثر وهى التى فى أكثر أصول صحيح مسلم ، بل هى المشهورة فيها . والوعثاء بفتح الواو وإسكان العين وبالثاء المثلثة وبالمدّ : هى الشدّة . والكآبة بفتح الكاف وبالمدّ : هو تغير النفس من حزن ونحوه . والمنقلب : المرجع .

باب ما يقول إذا ركب سفينة

قال الله تعالى (وَقالَ ارْكَبُوا فيها بِسْمِ اللهِ مَجْرِيها وَمُرْساها [1]) وقال الله تعالى (وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الفُلْكِ وَالأنْعامِ ما تَرْكَبُونَ) الآيتين .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن الحسين بن علىّ رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمانٌ لأُمَّتِى مِنَ الغَرَقِ إذا رَكِبُوا أنْ يَقُولُوا (بِسْمِ اللهِ مَجْراها وَمُرْساها ، إنَّ رَبّى لَغَفُورٌ رَحِيمٌ — وَما قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ) الآية » هكذا هو فى النسخ « إذا ركبوا » لم يقل السفينة .

باب استحباب الدعاء فى السفر

روينا فى كتب أبى داود والترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثَلاثُ دَعَواتٍ مُسْتَجاباتٍ لاشَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ المَظْلُومِ ، وَدَعْوَةُ المُسافِرِ ، وَدَعْوَةُ الوالِدِ على وَلَدِهِ » قال الترمذى : حديث حسن ، وليس فى رواية أبى داود « على ولده » .

باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها

روينا فى صحيح البخارى عن جابر رضى الله عنه قال : كنا إذا صعدنا كبرنا ، وإذا نزلنا سبحنا .

---

(١) مجراها ومرساها بفتح الميمين وضمهما مع الإمالة وعدمها مصدران : أى جريها ورسوّها : أى منتهى سيرها ، وهما منصوبان على الظرفية الزمانية على جهة الحذف : أى كما حذف من جئتك مقدم الحاجّ : أى وقت قدومه . قال أبوحيان : ويجوز أن يكونا مرفوعين على الابتداء ، وبسم الله الخبر . قال فى الحرز : فيكون إخبارا عن سفينة نوح بأن أجراها وأرساها بسم الله . وقد نقل أنه كان إذا أراد جريها قال : بسم الله ، فجرت ، وإذا أراد إرساءها : أى إثباتها ، قال : بسم الله ، فرست . وقيل التقدير : اركبوا قائلين بسم الله الخ ، أو مسمين الله تعالى وقت إجرائها وإرسائها انتهى . والآية الثانية سبق الكلام عليها فى الباب قبله .

وروينا فى سنن أبى داود فى الحديث الصحيح الذى قدمناه فى باب ما يقول إذا ركب دابته ، عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا ، وإذا هبطوا سبحوا » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الحجّ أو العمرة ، قال الراوى : ولا أعلمه إلا قال : الغزو ، كلما أوفى على ثنية أو فدفد كبر ثلاثا ثم قال : لا إلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ ، وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ ، ساجِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ » هذا لفظ رواية البخارى ، ورواية مسلم مثله إلا أنه ليس فيها « ولا أعلمه إلا قال الغزو » وفيها « إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحجّ أو العمرة » قلت : قوله أوفى : أى ارتفع ؛ وقوله : فدفد ، هو بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة وآخره دال أخرى : وهو الغليظ المرتفع من الأرض ؛ وقيل الفلاة التى لاشىء فيها ؛ وقيل غليظ الأرض ذات الحصى ؛ وقيل الجلد من الأرض فى ارتفاع .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال « كنا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا وارتفعت أصواتنا ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : يا أيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا على أنْفُسِكُمْ فإنَّكُمْ لاتَدْعُونَ أصَمَّ وَلا غائِبا ، إنَّهُ مَعَكُمْ إنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ » قلت : اربعوا بفتح الباء الموحدة ، معناه : ارفقوا بأنفسكم .

وروينا فى كتاب الترمذى الحديث المتقدم فى باب استحباب طلبه الوصية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللهِ تَعالى ، وَالتَّكْبِيرِ على كُلِّ شَرَفٍ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا علا شرفا من الأرض قال : اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرَفُ على كُلِّ شَرَفٍ ، وَلَكَ الحَمْدُ على كُلِّ حالٍ » .

باب النهى عن المبالغة فى رفع الصوت بالتكبير ونحوه

فيه حديث أبى موسى فى الباب المتقدم .

باب استحباب الحداء للسرعة فى السير وتنشيط النفوس وترويحها وتسهيل السير عليها

فيه أحاديث كثيرة مشهورة .

باب ما يقول إذا انفلتت دابته

روينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا انْفَلَتَتْ دابَّةُ أحَدِكُمْ بأرْضٍ فَلاةٍ فَلْيُنادِ : يا عِبادَ اللهِ احْبِسُوا، ياعِبادَ اللهِ احْبِسُوا، فانَّ لِلهِ عَزَّ وَجَلَّ فى الأرْضِ حاصِراً سَيَحْبِسُهُ » قلت: حكى لى بعض شيوخنا الكبار فى العلم أنه انفلتت له دابة أظنها بغلة، وكان يعرف هذا الحديث ، فقاله ، فحبسها الله عليهم فى الحال . وكنت أنا مرّة مع جماعة ، فانفلتت منها بهيمة وعجزوا عنها ، فقلته : فوقفت فى الحال بغير سبب سوى هذا الكلام .

باب ما يقوله على الدابة الصعبة

روينا فى كتاب ابن السنى عن السيد الجليل المجمع على جلالته وحفظه وديانته وورعه ونزاهته وبراعته [1] أبى عبد الله يونس بن عبيد بن دينار البصرى التابعى [2] المشهور رحمه الله قال : ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقول فى أذنها (أفَغَيْرَ دِينِ اللهِ يَبْغُونَ ، وَلَهُ أسْلَمَ مَنْ فى السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ طَوْعا وكَرْها وَإلَيْهِ يُرْجَعونَ) إلا وقفت بإذن الله تعالى .

باب ما يقوله إذا رأى قرية يريد دخولها أو لا يريده

روينا فى سنن النسائى وكتاب ابن السنى عن صهيب رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها : اللَّهُمَّ رَبَّ السمَوَاتِ السَّبْعِ وَما أظْلَلْنَ ، وَالأرَضِينَ السَّبْعِ وَما أقْلَلْنَ ، وَرَبَّ الشَّياطِينِ وَما أضْلَلْنَ ، وَرَبَّ الرِّياحِ وَما ذَرَيْنَ ، أسألُكَ خَيْرَ هَذِهِ القَرْيَةِ وَخَيْرَ أهْلِها وَخَيْرَ ما فيها ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها وَشَرِّ أهْلِها وَشَرِّ ما فِيها » .

---

(١) وبراعته ، بفتح الباء الموحدة بعدها راء ثم عين مهملة : أى كماله فى العلوم ، من برع فى شىء إذا تقدم فيه على الغير . وفى الصحاح : برع رجل وبرع أيضا بالضم براعة : أى فاق أصحابه فى العلم وغيره فهو بارع انتهى .

(٢) التابعى ، هو من اجتمع بالصحابى ؛ واختلف هل تعتبر المدة فى حصول ذلك ويفرق بين اعتبارها هنا وعدم اعتبارها فى الصحبة ، بأن أنوار النبوّة يحصل بها من التأثير المعنوية والفيوض الإلهية ما لا يحصل من الاجتماع بالصحابى فى مدة ، أو لا يعتبر ذلك قياسا على الاكتفاء بأصل الاجتماع فى الصحبة ، وعلى الأوّل فقيل لابدّ من شهر ، وقيل أربعة أشهر ، وقيل ستة ، وقيل غير ذلك ، ودلائل ذلك فى كتب أصول الفقه .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أشرف على أرض يريد دخولها قال : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ وَخَيْرِ ما جَمَعْتَ فِيها ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها وَشَرِّ ما جَمَعْتَ فيها ؛ اللَّهُمَّ ارْزُقْنا حَيَاها ، وَأعِذْنا مِنْ وَباها ، وَحَبِّبْنا إلى أهْلِها ، وَحَبِّبْ صَالِحِي أهْلِها إلَيْنا » .

باب ما يدعو به إذا خاف ناسا أو غيرهم

روينا فى سنن أبى داود والنسائى بالإسناد الصحيح ما قدمناه من حديث أبى موسى الأشعرى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوما قال : اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ فى نُحُورِهِمْ ، ونَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » ويستحبّ أن يدعو معه بدعاء الكرب غيره مما ذكرناه معه .

باب ما يقول المسافر إذا تغوّلت الغيلان

روينا فى كتاب ابن السنى عن جابر رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : « إذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الغِيلان فَنادُوا بالأذَانِ » قلت : والغيلان جنس من الجنّ والشياطين وهم سحرتهم ؛ ومعنى تغوّلت : تلوّنت فى صور ؛ والمراد ادفعوا شرّها بالأذان ، فإن الشيطان إذا سمع الأذان أدبر . وقد قدمنا ما يشبه هذا فى باب ما يقول إذا عرض له شيطان ، فى أوّل كتاب الأذكار والدعوات للأمور العارضات ، وذكرنا أنه ينبغى أن يشتغل بقراءة القرآن للآيات المذكورة فى ذلك .

باب ما يقول إذا نزل منزلا

روينا فى صحيح مسلم وموطأ مالك وكتاب الترمذى وغيرها عن خولة بنت حكيم رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قالَ أعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ [1] حتى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذلكَ » .

---

(١) لم يضرّه شىء ، عمومه يتناول النفس والهوى ، وقد تقدم نقل ذلك عن بعض المحققين .

(فائدة) نقل القرطبى فى تفسيره فى سورة الصافات وفى قوله تعالى (سلام على نوح فى العالمين) قال سعيد بن المسيب : بلغنى أنه من قال حين يمسى (سلام على نوح فى العالمين) لم تلدغه عقرب ذكره أبو عمر بن عبد البرّ فى التمهيد انتهى .

وروينا فى سنن أبى داود [١] وغيره عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر فأقبل الليل قال : يا أرْضُ رَبِّى وَرَبُّكِ اللهُ ، أعُوذُ باللهِ مِنْ شَرِّكِ وَشَرِّ ما فِيكِ ، وَشَرِّ ما خُلِقَ فِيكِ ، وَشَرِّ ما يَدِبُّ عَلَيْكِ ؛ أعُوذُ بِكَ مِنْ أسَدٍ وأسْوَدَ ، وَمِنَ الحَيَّةِ وَالعَقْرَبِ ، وَمِنْ ساكِنِ البَلَدِ وَمِنْ وَالِدٍ وَما وَلَدَ » قال الخطابى : قوله « ساكن البلد » هم الجنّ الذين هم سكان الأرض ؛ والبلد من الأرض : ما كان مأوى الحيوان وإن لم يكن فيه بناء ومنازل . قال : ويحتمل أن يكون المراد بالوالد : إبليس ، وما ولد : الشياطين ، هذا كلام الخطابى ، والأسود : الشخص ، فكل شخص يسمى أسود .

باب ما يقول إذا رجع من سفره

السنة أن يقول ماقدمناه فى حديث ابن عمر المذكور قريبا فى باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا.

وروينا فى صحيح مسلم عن أنس رضى الله عنه قال : أقبلنا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم أنا وأبو طلحة ، وصفية رديفته على ناقته ، حتى إذا كنا بظهر المدينة قال : آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ ، فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة .

باب ما يقوله المسافر بعد صلاة الصبح

اعلم أن المسافر يستحبّ له أن يقول ما يقوله غيره بعد الصبح ، وقد تقدم بيانه .

ويستحبّ له معه ما رويناه فى كتاب ابن السنى عن أبى برزة رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح — قال الراوى : لاأعلم إلا قال فى سفر — رفع صوته حتى يسمع أصحابه : اللَّهُمَّ أصْلِحْ لِى دِينِى الَّذى جَعَلْتَهُ عِصْمَةَ أمْرِى ، اللَّهُمَّ أصْلِحْ لى دُنْيايَ الَّتِى جَعَلْتَ فِيها مَعاشِى — ثلاث مرّات — اللَّهُمَّ أصْلِحْ لى آخِرَتِى التى جَعَلْتَ إلَيْها مَرْجِعِى — ثلاث مرات — اللَّهُمَّ أعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سُخْطِكَ ؛ اللَّهُمَّ أعُوذُ بِكَ — ثلاث مرّات — لامانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ ، وَلا مُعْطِىَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ » .

باب ما يقول إذا رأى بلدته

المستحبّ أن يقول ما قدمناه فى حديث أنس فى الباب الذى قبل هذا ، وأن يقول

---

(١) وروينا فى سنن أبى داود الخ . قال الحافظ بعد تخريجه : حسن أخرجه أحمد وأبو داود والنسائى ، وأخرجه الحاكم وقال : صحيح الإسناد انتهى . قال فى السلاح : وفى لفظ النسائى « وأعوذ بالله من أسد » .

ما قدمناه فى باب ما يقول إذا رأى قرية ، وأن يقول « اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنا بِهَا قَرَاراً وَرِزْقاً حَسَناً » .

باب ما يقول إذا قدم من سفره فدخل بيته

روينا فى كتاب ابن السنى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رجع من سفره ، فدخل على أهله قال : تَوْبا تَوْبا لِرَبِّنا أوْبا ، لايُغادِرُ حَوْبا » قلت : توبا توبا : سؤال للتوبة ، وهو منصوب إما على تقدير : تب علينا ، وإما على تقدير نسألك توبا توبا ؛ وأوبا بمعناه من آب إذا رجع ؛ ومعنى لايغادر : لايترك ؛ وحوبا معناه : إثما ، وهو بفتح الحاء وضمها لغتان .

باب ما يقال لمن يقدم من سفر

يستحبّ أن يقال : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى سَلَّمَكَ ، أو الحَمْدُ لِلهِ الَّذى جَمَعَ الشَّمْلَ بِكَ ، أو نحو ذلك ، قال الله تعالى (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ) وفيه أيضا حديث عائشة رضى الله عنها المذكور فى الباب بعده .

باب ما يقال لمن يقدم من غزو

روينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزو ، فلما دخل استقبلته فأخذت بيده ، فقلت : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى نَصَرَكَ وأعَزَّكَ وأكْرَمَكَ . »

باب ما يقال لمن يقدم من حجّ وما يقوله

روينا فى كتاب ابن السنى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « جاء غلام إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : إنى أريد الحجّ ، فمشى معه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا غُلامُ ، زَوَّدَكَ اللهُ التَّقْوَى ، وَوَجَّهَكَ فى الخَيْرِ ، وكَفاكَ الهَمَّ ، فلما رجع الغلام سلم على النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا غُلامُ قَبِلَ اللهُ حَجَّكَ ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ ، وأخْلَفَ نَفَقَتَكَ » .

وروينا فى سنن البيهقى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحاجّ وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الحاجُّ » قال الحاكم : هو صحيح على شرط مسلم .

كتاب أذكار الآكل والشارب

باب ما يقول إذا قرّب إليه طعامه

روينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول فى الطعام إذا قرّب إليه : « اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيما رَزَقْتَنا ، وَقِنا عَذابَ النّارِ ، بِسْمِ اللهِ » .

باب استحباب قول صاحب الطعام لضيفانه عند تقديم الطعام كلوا ، أو ما فى معناه

اعلم أنه يستحبّ لصاحب الطعام أن يقول لضيفه عند تقديم الطعام : بسم الله ، أو كلوا ، أو الصلاة [1] ، أو نحو ذلك من العبارات المصرّحة بالإذن فى الشروع فى الأكل ، ولا يجب هذ االقول ، بل يكفى تقديم الطعام إليهم ، ولهم الأكل بمجرّد ذلك من غير اشتراط لفظ ، وقال بعض أصحابنا : لا بد من لفظ ، والصواب الأوّل ، وما ورد فى الأحاديث الصحيحة من لفظ الإذن فى ذلك : محمول على الاستحباب .

باب التسمية عند الأكل والشرب

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عمر بن أبى سلمة رضى الله عنهما قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَمِّ اللهَ وكُلْ بِيَمِينِكَ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا أكَلَ أحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ تَعالى فى أوَّلِهِ ، فانْ نَسِيَ أنْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ تَعالى فى أوَّلِهِ فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللهِ أوَّلَهُ وآخِرَهُ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

---

(١) أو الصلاة ؛ لعلّ وجه جعله من ألفاظ الإذن فى التناول أنه يكفى تقديم الطعام إليهم ، فلهم الأكل بذلك من غير افتقار إلى إذن لفظا اكتفاء بالقرينة كما فى الشرب بالسقايات فى الطرق . والخبر « إذا دعى أحدكم فجاء مع الرسول فذلك إذن له » رواه أبو داود ، وقد تقتضى القرينة عدم الأكل كأن انتظر المالك آخر فلا يأكل حتى يحضر ذلك الغائب أو يأذن له المالك لفظا ، قال : جمع يحرم على الضيف أن يأكل فوق الشبع . وعلله ابن عبد السلام بانتفاء الإذن اللفظى والعرفى ، وفى الإمداد يظهر ضبط الشبع بأن يصير بحيث لايشتهى ذلك المأكول والكلام فيمن لم يعلم رضا المالك بأكله فوق شبعه ، وإلا كان كالأكل من ماله ، والزيادة فيه على الشبع لاتحرم إلا إن علم أو ظنّ أنها تضرّه .

وروينا فى صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله وعند طعامه ، قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء ، وإذا دخل فلم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان : أدركتم المبيت ، وإذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه قال : أدركتم المبيت والعشاء » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا فى حديث أنس المشتمل على معجزة ظاهرة من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعاه أبو طلحة وأم سليم للطعام ، قال : ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم « ائذن لعشرة ، فأذن لهم فدخلوا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : كلوا وسموا الله تعالى ، فأكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلا » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن حذيفة رضى الله عنه قال « كنا إذا حضرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده ، وإنا حضرنا معه مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع ، فذهبت لتضع يدها فى الطعام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ، ثم جاء أعرابى كأنما يدفع ، فأخذ بيده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه ، وأنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها ، فأخذت بيدها ، فجاء بهذا الأعرابى ليستحل به ، فأخذت بيده ، والذى نفسى بيده إن يده فى يدى مع يدهما » ثم ذكر اسم الله تعالى وأكل .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى عن أمية بن مخشى الصحابى رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ورجل يأكل ، فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة ، فلما رفعها إلى فيه قال : بسم الله أوله وآخره ، فضحك النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال : ما زال الشيطان يأكل معه ، فلما ذكر اسم الله استقاء ما فى بطنه » قلت مخشى ، بفتح الميم وإسكان الخاء وكسر الشين المعجمتين وتشديد الياء ؛ وهذا الحديث محمول على أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يعلم تركه التسمية إلا فى آخر أمره ، إذ لو علم ذلك لم يسكت عن أمره بالتسمية .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل طعاما فى ستة من أصحابه ، فجاء أعرابى فأكله بلقمتين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما إنه لو سمى لكفاكم » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا عن جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « من نسى أن

يُسَمِّيَ على طَعامِهِ ، فَلْيَقْرَأْ : قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ إذَا فَرَغَ » قلت : أجمع العلماء على استحباب التسمية على الطعام فى أوله ، فان ترك فى أوله عامدا أو ناسيا أو مكرها أو عاجزا لعارض آخر ثم تمكن فى أثناء أكله ، استحبّ أن يسمى للحديث المتقدم ويقول : بسم الله أوله وآخره ، كما جاء فى الحديث . والتسمية فى شرب الماء واللبن والعسل والمرق وسائر المشروبات كالتسمية فى الطعام فى جميع ما ذكرناه . قال العلماء من أصحابنا وغيرهم : ويستحبّ أن يجهر بالتسمية ليكون فيه تنبيه لغيره على التسمية وليقتدى به فى ذلك ، والله أعلم .

(فصل) من أهمّ ما ينبغى أن يعرف صفة التسمية وقدر المجزئ منها ، فاعلم أن الأفضل أن يقول : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فإن قال : : بِسْمِ اللهِ ، كفاه وحصلت السنة ، وسواء فى هذا الجنب والحائض وغيرهما ، وينبغى أن يسمى كل واحد من الآكلين ، فلو سمى واحدٌ منهم أجزأ عن الباقين ، نصّ عليه الشافعى رضى الله عنه ، وقد ذكرته عن جماعة فى كتاب الطبقات فى ترجمة الشافعى ، وهو شبيه بردّ السلام وتشميت العاطس ، فإنه يجزئ فيه قول أحد الجماعة .

باب لايعيب الطعام والشراب

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ، إن اشتهاه أكله ، وإن كرهه تركه » وفى رواية لمسلم « وإن لم يشتهه سكت » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن هلب الصحابى رضى الله عنه [1] قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله رجل : إن من الطعام طعاما أتحرّج منه ، فقال : لايَتَحَلَّجَنَّ فى صَدْرِكَ شَيْءٌ ضَارَعْتَ بِهِ النَّصْرانِيَّةَ » قلت : هُلب بضمّ الهاء وإسكان اللام وبالباء الموحدة . وقوله يتحلجن ، هو بالحاء المهملة قبل اللام والجيم بعدها ، هكذا ضبطه الهروى والخطابى والجماهير من الأئمة ، وكذا ضبطناه

---

(١) عن هلب الصحابى رضى الله عنه ، ضبطه المصنف كما سيأتى وغيره بضمّ الهاء وسكون اللام وبالباء الموحدة ، وهو هلب الطائى ، وأبو قبيصة مختلف فى اسمه ، فقيل زيد بن قيافة ، قاله البخارى ؛ وقيل زيد بن عدىّ بن قيافة بن عدىّ بن عبد شمس بن عدىّ بن أحزم ، يجتمع هو وعدىّ بن أحزم الطائى فى عدىّ بن أحزم ؛ وإنما قيل له الهلب لأنه كان أقرع ، فمسح النبىّ صلى الله عليه وسلم رأسه ، فنبت شعره ، وهو كوفى روى عنه ابنه قبيصة أحاديث ، منها أحاديث الباب ، ومنها قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فيأخذ شماله بيمينه » أخرجه ابن عبد البرّ وابن منده وغيرهما ، والله أعلم .

فى أصول سماعنا سنن أبى داود وغيره بالحاء المهملة ، وذكره أبو السعادات ابن الأثير بالمهملة أيضا ، ثم قال : ويروى بالخاء المعجمة ، وهما بمعنى واحد . قال الخطابى : معناه لايقع فى ريبة منه . قال : وأصله من الحلج هو الحركة والاضطراب ، ومنه حلج القطن . قال : ومعنى ضارعت النصرانية : أى قاربتها فى الشبه ، فالمضارعة : المقاربة فى الشبه .

باب جواز قوله : لاأشتهى هذا الطعام أو ما اعتدت أكله ونحو ذلك إذا دعت إليه حاجة

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن خالد بن الوليد رضى الله عنه فى حديث الضبّ لما قدّموه مشويا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده إليه ، فقالوا : هو الضبّ يا رسول الله ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ، فقال خالد : أحرام الضبّ يارسول الله ؟ قال : « لا وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِى فأجِدنِى أعافُهُ » .

باب مدح الآكل الطعام الذى يأكل منه

روينا فى صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم سأل أهله الأدم ، فقالوا : ما عندنا إلا خلّ ، فدعا به فجعل يأكل منه ويقول : نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ ، نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ » .

باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر

روينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا دُعِىَ أحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ ، فإنْ كانَ صَائِما فَلْيُصَلّ ، وَإنْ كانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ » قال العلماء : معنى فليصلّ : أى فليدع .

وروينا فى كتاب ابن السنى وغيره قال فيه « فإنْ كانَ مُفْطِرًا فَلْيأكُلْ ، وَإنْ كانَ صَائِما دَعا لَهُ بالبَرَكَةِ » .

باب ما يقوله من دعى لطعام إذا تبعه غيره

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى مسعود الأنصارى قال « دعا رجل النبىّ صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه له خامس خمسة ، فتبعهم رجل ، فلما بلغ الباب قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : إنَّ هَذَا اتَّبَعَنَا فإنْ شِئْتَ أنْ تأذَنَ لَهُ ، وَإنْ شِئْتَ رَجَعَ ، قال : بل آذن له يا رسول الله » .

باب وعظه وتأديبه من يسيء فى أكله

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عمر بن أبى سلمة رضى الله عنهما قال « كنت غلاما فى حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت يدى تطيش فى الصحفة ، فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا غُلامُ سَمِّ اللهَ تَعالى ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » وفى رِوَاية فى الصحيح قال « أكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت آكل منَ نواحى الصحفة ، فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كُلْ مِمَّا يَلِيكَ » . قُلت : قوله تطيش ، بكسر الطاء وبعدها ياء مثناة من تحت ساكنة ، ومعناه : تتحرّك وتمتدّ إلى نواحى الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن جبلة بن سحيم قال : أصابنا عام سنة مع ابن الزبير ، فرزقنا ، فكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يمرّ بنا ونحن نأكل ، ويقول : لاتقارنوا ، فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقران ثم يقول « إلاَّ أنْ يَسْتأذِنَ الرَّجُلُ أخاهُ » قلت : قوله لاتقارنوا : أى لايأكل الرجل تمرتين فى لقمة واحدة .

وروينا فى صحيح مسلم عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه « أن رجلا أكل عند النبىّ صلى الله عليه وسلم بشماله ، فقال : كُلْ بِيَمِينِكَ [١] ، قال : لاأستطيع ، قال : لا اسْتَطَعْتَ [٢] ، ما منعه إلا الكبر [٣] ، فما رفعها إلى فيه » . قلت : هذا الرجل هو بُسر بضم الموحدة وبالسين المهملة : ابن راعى العَير بالمثناة وفتح العين ، وهو صحابى ، وقد أوضحت حاله ، وشرح هذا الحديث فى شرح صحيح مسلم ، والله أعلم .

باب استحباب الكلام على الطعام

فيه حديث جابر الذى قدمناه فى باب مدح الطعام . قال الإمام أبو حامد الغزالى فى الإحياء من آداب الطعام أن يتحدّثوا فى حال أكله بالمعروف ، ويتحدّثوا بحكايات الصالحين فى الأطعمة وغيرها .

---

(١) كل بيمينك ، فيه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر حتى فى الأكل ، وسبق الخلاف فى أن الأمر هنا للإيجاب أو للاستحباب ؛ وعلى كونه للاستحباب فالدعاء عليه لكونه قصد مخالفة المرام النبوىّ .

(٢) لااستطعت ، فيه جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعى بلا إذن .

(٣) ما منعه إلا الكبر . قال القاضى عياض : يدلّ هذا على أنه كان منافقا ، وتعقبه المصنف بأن مجرّد الكبر والمخالفة لاتقتضى النفاق والكفر ، لكنه معصية إن كان الأمر أمر إيجاب ، ومحل النهى عن الأكل بالشمال حيث لاعذر ، فإن كان عذر يمنع عن الأكل باليمين من مرض وجراحة أو غير ذلك فلا كراهة فى الأكل بالشمال .

باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

روينا فى سنن أبى داود وابن ماجه عن وحشىّ بن حرب رضى الله عنه أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: يارسول الله إنا نأكل ولا نشبع، قال: «فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ، قالوا نعم، قال: فاجْتَمِعُوا على طَعَامِكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيه».

باب ما يقول إذا أكل مع صاحب عاهة

روينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن جابر رضى الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فوضعها معه فى القَصعة، فقال: كُلْ بِسْمِ اللهِ ثِقَةً باللهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ».

باب استحباب قول صاحب الطعام لضيفه ومن فى معناه إذا رفع يده من الطعام «كل» وتكريره ذلك عليه ما لم يتحقق أنه اكتفى منه وكذلك يفعل فى الشراب والطيب ونحو ذلك

اعلم أن هذا مستحبّ حتى يستحبّ ذلك للرجل مع زوجته وغيرها، الذين يتوهم منهم أنهم رفعوا أيديهم ولهم حاجة إلى الطعام وإن قلّت.

ومما يستدلّ به فى ذلك ما رويناه فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه فى حديثه الطويل المشتمل على معجزات ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما اشتدّ جوع أبى هريرة وقعد على الطريق يستقرئ من مر به القرآن معرّضا بأن يضيفه، ثم بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل الصفة فجاء بهم فأرْواهم أجمعين من قدح لبن، وذكر الحديث إلى أن قال: قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم «بَقِيتُ أنا وَأنْتَ» قلت: صدقتَ يا رسول الله، قال: اقْعُدْ فاشْرَبْ، فقعدت فشربت، فقال: اشْرَبْ فَشَرِبْتُ، فَمَا زال يَقُولُ اشْرَبْ، حتى قلتْ: لا، والذى بعثك بالحقّ لاأجد له مسلكا، قال: فأرِنى، فأعطيته القدح فحمد الله تعالى وسمى وشرب الفضلة.

باب ما يقول إذا فرغ من الطعام

روينا فى صحيح البخارى عن أبى أمامة رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع مائدته قال: «الحَمْدُ لِلهِ كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ غَيْرَ مَكْفِىٍّ وَلا مُوَدَّعٍ وَلا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنا» وفى رواية «كان إذا فرغ من طعامه» وقال مرّة «إذا رفع

مائدته قال : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى كَفانا وأرْوَانا غَيْرَ مَكْفِىٍّ وَلا مَكْفُورٍ » قلت : مكفىّ بفتح الميم وتشديد الياء ، هذه الرواية الصحيحة الفصيحة ، ورواه أكثر الرواة بالهمز وهو فاسد من حيث العربية ، سواء كان من الكفاية أو من كفأت الإناء ، كما لا يقال فى مقروء من القراءة : مقرئ ، ولا فى مرمىّ مرمئ بالهمز . قال صاحب مطالع الأنوار فى تفسير هذا الحديث : المراد بهذا المذكور كله الطعام ، و إليه يعود الضمير . قال الحربىّ : فالمكفىّ : الإناء المقلوب للاستغناء عنه كما قال « غير مستغنى عنه » أولعدمه ، وقوله غير مكفور : أى غير مجحود نعم الله سبحانه وتعالى فيه ، بل مشكورة ، غير مستور الاعتراف بها والحمد عليها . وذهب الخطابى إلى أن المراد بهذا الدعاء كله البارئ سبحانه وتعالى ، وأن الضمير يعود إليه ، وأن معنى قوله غير مكفىّ : أنه يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ كأنه على هذا من الكفاية ، وإلى هذا ذهب غيره فى تفسير هذا الحديث : أى إن الله تعالى مستغنٍ عن معين وظهير ، قال : وقوله لامودّع [1] : أى غير متروك الطلب منه والرغبة إليه ، وهو بمعنى المستغنى عنه ، وينتصب ربنا على هذا بالاختصاص أو المدح أو بالنداء كأنه قال : يا ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا ، ومن رفعه قطعه وجعله خبرا ، وكذا قيده الأصيلى كأنه قال : ذلك ربنا : أى أنت ربنا ، ويصحّ فيه الكسر على البدل من الاسم فى قوله الحمد لله . وذكر أبو السعادات بن الأثير فى نهاية الغريب نحو هذا الخلاف مختصرا . وقال ومن رفع ربنا فعلى الابتداء المؤخر : أى ربنا غير مكفىّ ولا مودع ، وعلى هذا يرفع غير قال : ويجوز أن يكون الكلام راجعا إلى الحمد كأنه قال : حمدا كثيرا غير مكفى ولا مودّع ولا مستغنى عن هذا الحمد . وقال فى قوله ولا مودع : أى غير متروك الطاعة ؛ وقيل هو من الوداع وإليه يرجع ، والله أعلم .

وروينا فى صحيح مسلم عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ اللهَ تَعالى لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ يأكُلُ الأكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْها ، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْها » .

وروينا فى سنن أبى داود وكتابى الجامع والشمائل للترمذى عن أبى سعيد الخدرى رضى

---

(١) لا مودّع بتشديد الدال المهملة مع فتحها : أى غير متروك الطلب منه ، وعلى هذا اقتصر الشيخ كما سيأتى ، ثم حكى عن صاحب النهاية أنه قال : غير مودَّع : أى غير متروك الطاعة ، وقيل هو من الوداع وإليه يرجع ، والله أعلم ؛ ومع كسرها : أى حال كونى غير تارك لها معرض عنها ؛ لكن تعقب بأن مابعده لايلائم قوله قبله « غير مكفىّ » قوله بعده « ولا مستغنى » إذ الرواية فيهما ليست إلا على صيغة اسم المفعول ، وعلى كل فمؤدّى الروايتين واحد وهو دوام الحمد واستمراره ، وغير بالنصب على أنه حال من الاسم الكريم ، قيل أو من الحمد .

الله عنه « أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من طعامه قال : الحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ » .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى بالإسناد الصحيح عن أبى أيوب خالد بن زيد الأنصارى رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أو شرب قال : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجا » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن معاذ بن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَكَلَ طَعاماً فَقالَ : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى أَطْعَمَنِى هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّى وَلا قُوَّةٍ ، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » قال الترمذى : حديث حسن . قال الترمذى : وفى الباب ـ يعنى باب الحمد على الطعام إذا فرغ منه ـ عن عقبة بن عامر وأبى سعيد وعائشة وأبى أيوب وأبى هريرة .

وروينا فى سنن النسائى وكتاب ابن السنى بإسناد حسن عن عبد الرحمن بن جبير التابعى « أنه حدثه رجل خدم النبيّ صلى الله عليه وسلم ثمانى سنين أنه كان يسمع النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا قرّب إليه طعاما يقول : بِسْمِ اللهِ ، فإذا فرغ من طعامه قال : اللَّهُمَّ أَطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ وأَغْنَيْتَ وأَقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ وأَحْسَنْتَ ، فَلَكَ الحَمْدُ على ما أَعْطَيْتَ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما عن النبيّ صلى الله عليه وسلم « أنه كان يقول فى الطعام إذا فرغ : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى مَنَّ عَلَيْنا وَهَدَانا ، وَالَّذى أَشْبَعَنا وأَرْوَانا وكُلَّ الإحْسانِ آتانا » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وكتاب ابن السنى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعاماً » وفى رواية ابن السنى « مَنْ أَطْعَمَهُ اللهُ طَعاماً فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيهِ وأَطْعِمْنا خَيْراً مِنْهُ ، وَمَنْ سَقاهُ اللهُ تَعالى لَبَناً فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيهِ وَزِدْنا مِنْهُ ، فإنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مِنَ الطَّعامِ وَالشَّرابِ غَيْرَ اللَّبَنِ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى كتاب ابن السنى بإسناد ضعيف عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب فى الإناء تنفس ثلاثة أنفاس يحمد الله تعالى فى كل نفس ، ويشكره فى آخره .

باب دعاء المدعوّ والضيف لأهل الطعام إذا فرغ من أكله

روينا فى صحيح مسلم عن عبد الله بن بُسر بضمّ الباء وإسكان السين المهملة الصحابىّ قال :

« نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى ، فقرّبنا إليه طعاما ووَطْبَةً فأكل منها ، ثم أتى بتمر فكان يأكله ويلقى النوى بين أصبعيه ويجمع السبابة والوسطى . قال شعبة : هو ظنى وهو فيه إن شاء الله تعالى إلقاء النوى بين الأصبعين ، ثم أتى بشراب فشربه ، ثم ناوله الذى عن يمينه ، فقال أبى : ادع لنا ، فقال : اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُمْ فِيما رَزَقْتَهُمْ ، وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ » قلت : الوطبة بفتح الواو وإسكان الطاء المهملة بعد ها باء موحدة : وهى قربة لطيفة يكون فيها اللبن .

وروينا فى سنن أبى داود وغيره بالإسناد الصحيح عن أنس رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم جاء إلى سعد بن عبادة رضى الله عنه ، فجاء بخبز وزيت فأكل ، ثم قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ ، وأكَلَ طَعامَكُمُ الأبْرارُ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائِكَةُ » .

وروينا فى سنن ابن ماجه عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما قال « أفطر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند سعد بن معاذ ، فقال : أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ » الحديث . قلت : فهما قضيتان جرتا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ .

وروينا فى سنن أبى داود عن رجل عن جابر رضى الله عنه قال « صنع أبو الهيثم بن التيهان للنبىّ صلى الله عليه وسلم طعاما ، فدعا النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فلما فرغوا ، قال : أثِيبُوا أخاكُمْ ، قالوا : يا رسول الله وما إثابته ؟ قال : إنَّ الرَّجُلَ إذا دُخِلَ بَيْتُهُ فأُكِلَ طَعامُهُ وَشُرِبَ شَرابُهُ ، فَدَعَوْا لَهُ فَذَلِكَ إثابَتُهُ » .

باب دعاء الإنسان لمن سقاه ماء أو لبنا ونحوهما

روينا فى صحيح مسلم عن المقداد رضى الله عنه فى حديثه الطويل المشهور قال « فرفع النبىّ صلى الله عليه وسلم رأسه إلى السماء ، فقال : اللَّهُمَّ أطْعِمْ مَنْ أطْعَمَنِى ، وَاسْقِ مَنْ سَقانِى » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عمرو بن الحَمِق [1] رضى الله عنه « أنه سقى رسول الله

---

(١) عن عمرو بن الحمق . الحمق كما قال المصنف بفتح الحاء المهملة وكسر الميم آخره قاف . قال ابن عبد البرّ فى الاستيعاب : عمرو بن الحمق بن كاهن بن حبيب الخزاعى من خزاعة عند أكثرهم ، ومنهم من ينسبه فيقول : هو عمرو بن الحمق . والحمق : هو سعيد بن كعب ، هاجر إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم بعد الحديبية ؛ وقيل بل أسلم عام حجة الوداع ، والأوّل أصحّ ، صحب النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وحفظ عنه أحاديث ، وسكن الشام ثم انتقل إلى الكوفة فسكنها ، توفى سنة خمسين ، ولوفاته قصة ذكرها فى الاستيعاب ، حاصلها أنه دخل =

صلى الله عليه وسلم لَبَناً فقال : اللَّهُمَّ أمْتِعْهُ بِشَبابِهِ ، فمرّت عليه ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء » قلت : الحمق بفتح الحاء المهملة وكسر الميم .

وروينا فيه عن عمرو بن أخطب بالخاء المعجمة وفتح الطاء رضى الله عنه قال « استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بماء فى جمجمة وفيها شعرة فأخرجتها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ ، قال الراوى : فرأيته ابن ثلاث وتسعين أسود الرأس واللحية » قلت : الجمجمة بجيمين مضمومتين بينهما ميم ساكنة ، وهى قدح من خشب وجمعها جماجم ، وبه سمى دير الجماجم ، وهو الذى كانت به وقعة ابن الأشعث مع الحجاج بالعراق ، لأنه كان يعمل فيه أقداح من خشب ، وقيل سمى به لأنه بنى من جماجم القتلى لكثرة من قتل .

باب دعاء الإنسان وتحريضه لمن يضيف ضيفا

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيفه فلم يكن عنده ما يضيفه ، فقال : ألا رَجُلٌ يُضِيفُ هَذَا رَحِمَهُ اللهُ فقام رجل من الأنصار فانطلق به » وذكر الحديث .

باب الثناء على من أكرم ضيفه

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : إنى مجهود ، فأرسل إلى بعض نسائه فقالت : والذى بعثك بالحقّ ما عندى إلا ماء ، ثم أرسل إلى أخرى فقالت مثل ذلك ، حتى قلن كلهنّ مثل ذلك ، فقال : مَنْ يَضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللهُ ، فقام رجل من الأنصار فقال : أنا يا رسول الله ، فانطلق به إلى رحله فقال لامرأته : هل عندك شىء ؟ قالت لا ، إلا قوت صبيانى ، قال : فعلليهم بشىء ، فاذا دخل ضيفنا فأطفئى السراج وأريه أنا نأكل ، فاذا أهوى ليأكل فقومى إلى السراج حتى تطفئيه ، فقعدوا وأكل الضيف ، فلما أصبح غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : قَدْ عَجِبَ اللهُ مِنْ صُنْعِكُما بِضَيْفِكُما اللَّيْلَةَ ، فأنزل الله تعالى هذه الآية (وَيُؤْثِرُونَ على أنْفُسِهِمْ وَلَوْ كانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ) » قلت : وهذا محمول على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين إلى الطعام حاجة ضرورية ، لأن العادة أن الصبىّ وإن كان شبعانا يطلب الطعام إذا رأى من يأكله ، ويحمل فعل الرجل والمرأة على أنهما آثرا بنصيبهما ضيفهما ، والله أعلم .

غارا فنهشته حية فقتلته . قال فى الاستيعاب : وأوّل رأس حمل فى الإسلام من بلد إلى بلد رأسه . قال فى أسد الغابة : وقبره مشهور بظاهر الموصل يزار .

باب استحباب ترحيب الإنسان بضيفه وحمده الله تعالى على حصوله ضيفا عنده وسروره بذلك وثنائه عليه لكونه جعله أهلا لذلك

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم من طرق كثيرة عن أبى هريرة وعن أبى شريح الخزاعى رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم [1] أو ليلة ، فإذا هو بأبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، قال : ما أخْرَجَكُما مِنْ بُيُوتِكُما هَذِهِ السَّاعَةَ ؟ قالا : الجوع [2] يا رسول الله ، قال : وأنا وَالَّذى نَفْسِي بِيَدِهِ لَأخْرَجَنِى الَّذِي أخْرَجَكُما ، قُومُوا ، فقاموا معه ، فأتى رجلا من الأنصار ، فإذا ليس هو فى بيته ، فلما رأته المرأة قالت : مرحبا وأهلا ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيْنَ فُلانٌ ؟ قالت : ذهب يستعذب لنا من الماء ، إذ جاء الأنصارىّ فنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ، ثم قال : الحمد لله ، ما أحدٌ اليوم أكرم أضيافا منى » وذكر تمام الحديث .

باب ما يقوله بعد انصرافه عن الطعام

روينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أذِيبُوا طَعامَكُمْ بِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلاةِ ، وَلا تَنامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوَ لَهُ قُلُوبُكُمْ » .

---

(١) ذات يوم ، أتى بها لئلا يتوهم أن المراد باليوم مطلق الزمان الشامل لليل والنهار ، إذ قد يطلق كل من اليوم والليلة على ذلك ، ويطلق اليوم على المدة ، وحقيقة اليوم شرعا من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس كما تقدم فى باب فضل الذكر ، جمعه أيام ، وأصله أيوام ، فأعلّ كإعلال سيد ؛ والليل من غروب الشمس إلى طلوع الفجر الصادق ، وأو فيه للشكّ من الراوى .

(٢) قالا الجوع : أى الذى أخرجنا الجوع ، أو أخرجنا الجوع ، فجملة الجواب اسمية أو فعلية ، وفيه أن التماس الرزق وتعاطى الأسباب غير قادح فى التوكل ، فانهما من رءوس المتوكلين ، فالتوكل بالقلب ، وتعاطى الأسباب امتثالا للأمر بالقالب .

كتاب السلام والاستئذان

وتشميت العاطس وما يتعلق بها

قال الله سبحانه وتعالى (فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة) وقال تعالى (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) وقال تعالى (لاتدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها) وقال تعالى (وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم) وقال تعالى (وهل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين إذ دخلوا عليه فقالوا سلاماً ، قال سلام) .

واعلم أن أصل السلام ثابت بالكتاب والسنة والإجماع . وأما أفراد مسائله وفروعه فأكثر من أن تحصر ، وأنا أختصر مقاصده فى أبواب يسيرة إن شاء الله تعالى ، وبه التوفيق والهداية والإصابة والرعاية .

باب فضل السلام والأمر بافشائه

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما « أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أىّ الإسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف » .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال «خلق الله عزّ وجلّ آدم على صورته طوله ستون ذراعاً ، فلما خلقه قال : اذهب فسلم على أولئك : نفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك ، فقال : السلام عليكم ، فقالوا : السلام عليك ورحمة الله ، فزادوه : ورحمة الله » .

وروينا فى صحيحيهما عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع : بعيادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، ونصر الضعيف ، وعون المظلوم ، وإفشاء السلام ، وإبرار القسم » هذا لفظ إحدى روايات البخارى .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا (١) أولا أدلكم على شىء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » .

---

(١) ولا تؤمنوا حتى تحابّوا ، قال المصنف : هكذا هو فى جميع الأصول والروايات : ولا تؤمنوا بحذف النون من آخره ، وهى لغة معروفة صحيحة انتهى . وقال بعضهم : =

وروينا فى مسند الدارمى وكتابى الترمذى وابن ماجه وغيرها بالأسانيد الجيدة عن عبد الله ابن سلام رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يا أيُّها النَّاسُ أفْشُوا السَّلامَ ، وأطْعِمُوا الطَّعامَ ، وَصِلُوا الأرْحامَ وَصَلُّوا والنَّاسُ نِيامٌ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ » قال الترمذى : حديث صحيح .

وروينا فى كتابى ابن ماجه وابن السنىْ عن أبى أمامة رضى الله عنه قال : « أمَرَنَا نبينا صلى الله عليه وسلم أن نُفْشِى السلام » .

وروينا فى موطأ الإمام مالك رضى الله عنه عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، أن الطفيل بن أبىّ بن كعب أخبره أنه كان يأتى عبد الله بن عمر فيغدو معه إلى السوق ، قال : فإذا غدونا إلى السوق لم يمرّ بنا عبد الله على سقاط ولا صاحب بيعة ولا مسكين ولا أحد إلا سلم عليه ؛ قال الطفيل : فجئت عبد الله بن عمر يوما ، فاستتبعنى إلى السوق ، فقلت له : ما تصنع بالسوق وأنت لاتقف على البيع ولاتسأل عن السلع ولا تسوم بها ولا تجلس فى مجالس السوق ؟ قال : وأقول اجلس بنا ههنا نتحدّث ، فقال لى ابن عمر : يا أبا بطن وكان الطفيل ذا بطن ، إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من لقيناه .

وروينا فى صحيح البخارى عنه قال : وقال عمار رضى الله عنه : ثلاث من جمعهنّ فقد جمع الإيمان ؛ الإنصاف من نفسك ، وبذل السلام للعالم ، والإنفاق من الإقتار .

وروينا هذا فى غير البخارى مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت : قد جمع فى هذه الكلمات الثلاث خيرات الآخرة والدنيا ، فإن الإنصاف يقتضى أن يؤدّى إلى الله تعالى جميع حقوقه وما أمره به ، ويجتنب جميع ما نهاه عنه ، وأن يؤدّى إلى الناس حقوقهم ، ولا يطلب ما ليس له ، وأن ينصف أيضا نفسه فلا يوقعها فى قبيح أصلا . وأما بذل السلام للعالم فمعناه لجميع الناس ، فيتضمن أن لايتكبر على أحد ، وأن لايكون بينه وبين أحد جفاء يمتنع من السلام عليه بسببه . وأما الإنفاق من الإقتار فيقتضى كمال الوثوق بالله تعالى والتوكل عليه والشفقة على المسلمين إلى غير ذلك ، نسأل الله تعالى الكريم التوفيق لجميعه .

باب كيفية السلام

اعلم أن الأفضل أن يقول المسلم : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ ، فيأتى

حسن ذلك لمشاكلة الفعل المنصوب قبله : أى حتى تحابوا ، لكن قال الطيبى : ونحن استقرينا نسخ مسلم والحُميدى وجامع الأصول وبعض نسخ المصابيح فوجدناها مثبتة بالنون على الظاهر ، ونازعه فى المرقاة فى ذلك بأن نسخ المصابيح المقروءة على المشايخ الكبار كابن الجزرى والسيد أصيل الدين وجمال الدين المحدّث وغيرها من النسخ الحاضرة كلها بحذف النون ، وكذا متن مسلم المصحح المقروء على جملة مشايخ ، منهم السيد نور الدين الإيجى قدّس سرّه .

بضمير الجمع وإن كان المسلَّم عليه واحدا ، ويقول المجيب : وَعَلَيْكُمُ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ ، ويأتى بواو العطف فى قوله : وعليكم .

وممن نصّ على أن الأفضل فى المبتدئ أن يقول « السلام عليكم ورحمة الله وبركاته » الإمام أقضى القضاة أبو الحسن الماوردىّ فى كتابه الحاوى فى كتاب السير ، والإمام أبو سعد المتولى من أصحابنا فى كتاب صلاة الجمعة وغيرها .

ودليله ما رويناه فى مسند الدارمىّ وسنن أبى داود والترمذى عن عمران بن الحصين رضى الله عنهما قال « جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليكم ، فردّ عليه ثم جلس ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : عَشْرٌ ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فردّ عليه ثم جلس ، فقال : عِشْرُونَ ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاتُه ، فردّ عليه فجلس ، فقال : ثَلاثُونَ » . قال الترمذى : حديث حسن . وفى رواية لأبى داود من رواية معاذ بن أنس رضى الله عنه زيادة على هذا ، قال « ثم أتى آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته ، فقال : أَرْبَعُونَ ، وقال : هَكَذَا تَكُونُ الفَضَائِلُ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى بإسناد ضعيف عن أنس رضى الله عنه قال « كان رجل يمرّ بالنبىّ صلى الله عليه وسلم يرعى دوابّ أصحابه فيقول : السلام عليك يارسول الله ، فيقول له النبىّ صلى الله عليه وسلم : وَعَلَيْكَ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ ، وَرِضْوَانُهُ ، فقيل يا رسول الله تسلم على هذا سلاماً ما تسلمه على أحد من أصحابك ؟ قال : وَما يَمْنَعُنِى من ذلكَ وَهُوَ يَنْصرِفُ بأجْرِ بِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلاً ؟ » قال أصحابنا : فإن قال المبتدئ : السلام عليكم ، حصل السلام ، وإن قال : السلام عليك ، أو سلام عليك ، حصل أيضا . وأما الجواب فأقلّه : وعليك السلام ، أو وعليكم السلام ، فإن حذف الواو فقال : عليكم السلام أجزأه ذلك وكان جوابا ، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذى نصّ عليه إمامنا الشافعى رحمه الله فى الأم ، وقال به جمهور من أصحابنا . وجزم أبو سعد المتولى من أصحابنا فى كتابه « التتمة » بأنه لايجزئه ولا يكون جوابا ، وهذا ضعيف أو غلط ، وهو مخالف للكتاب والسنة ونصّ إمامنا الشافعى .

أما الكتاب فقال الله تعالى (قالُوا سَلاماً ، قالَ سَلامٌ) وهذا وإن كان شرعا لما قبلنا فقد جاء شرعنا بتقريره ، وهو حديث أبى هريرة الذى قدمناه فى جواب الملائكة آدم صلى الله عليه وسلم ، فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم أخبرنا « أن الله تعالى قال : هى تحيتك وتحية ذريتك » وهذه الأمة داخلة فى ذرّيته ، والله أعلم .

واتفق أصحابنا على أنه لو قال فى الجواب : عليكم لم يكن جوابا ، فلو قال : وعليكم بالواو

فهل يكون جوابا ؟ فيه وجهان لأصحابنا ؛ ولو قال المبتدئ : سلام عليكم ، أو قال : السلام عليكم ، فللمجيب أن يقول فى الصورتين : سلام عليكم ، وله أن يقول : السلام عليكم ، قال الله تعالى (قالوا سلاماً قال سلامٌ) قال الإمام أبو الحسن الواحدى من أصحابنا : أنت فى تعريف السلام وتنكيره بالخيار ؛ قلت : ولكن الألف واللام أولى .

(فصل) روينا فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم « أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تُفهم عنه ، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلّم عليهم ثلاثا » . قلت : وهذا الحديث محمول على ما إذا كان الجمع كثيرا ، وسيأتى بيان هذه المسألة وكلام الماوردى صاحب الحاوى فيها إن شاء الله تعالى .

(فصل) وأقل السلام الذى يصير به مسلّما مؤدّيا سنة السلام أن يرفع صوته بحيث يُسمع المسلَّم عليه ، فإن لم يُسْمعه لم يكن آتيا بالسلام ، فلا يجب الردّ عليه . وأقلّ مايسقط به فرض ردّ السلام أن يرفع صوته بحيث يسمعه المسلِّم ، فإن لم يسمعه لم يسقط عنه فرض الردّ ، ذكرهما المتولى وغيره .

قلت : والمستحبّ أن يرفع صوته رفعا يسمعه به المسلَّم عليه أو عليهم سماعا محققا ، وإذا تشكك فى أنه يسمعهم زاد فى رفعه ، واحتاط واستظهر ، أما إذا سلم . على أيقاظ عندهم نيام ، فالسنة أن يخفض صوته بحيث يحصل سماع الأيقاظ ولا يستيقظ النيام .

روينا فى صحيح مسلم فى حديث المقداد رضى الله عنه الطويل قال « كنا نرفع للنبىّ صلى الله عليه وسلم نَصيبه من اللبن ، فيجىء من الليل فيسلم تسليما لايوقظ نائما ويسمع اليقظان ، وجعل لايجيئنى النوم ، وأما صاحباى فناما ، فجاء النبىّ صلى الله عليه وسلم فسلم كما كان يسلم » والله أعلم .

(فصل) قال الإمام أبو محمد القاضى حسين ، والإمام أبو الحسن الواحدى وغيرهما من أصحابنا : ويشترط أن يكون الجواب على الفور ، فإن أخره ثم ردّ لم يعدّ جوابا ، وكان آثما بترك الردّ .

---

(١) وإذا أتى على قوم فسلم عليهم الخ ، قال ابن رزين فى جمعه : المعنى فى تكرير السلام المبالغة فى تأكيد الدعاء للمؤمنين ، لأنه كان بهم — كما وصفه الله تعالى — رءوفا رحيما اهـ وقضيته طلب تكرار السلام كذلك وإن علم المسلَّم عليهم بالمرّة الأولى ، وهو خلاف المنقول ، فالأولى ما حمله عليه الشيخ المصنف من أن ذلك إذا كثر المسلَّم عليهم ولم تعمهم المرّة والمرّتان فيأتى بالثالثة للتعميم ؛ والظاهر أن الجمع إذا لم يعمهم الثلاث يزاد عليها بمقدار التعميم ، والله أعلم . قال فى كتاب العلم من التوشيح : قال الإسماعيلى : يشبه أن يكون ذلك إذا سلم للاستئذان على ما رواه أبو موسى وغيره . وأما سلام المرور فالمعروف فيه عدم التكرار انتهى .

باب ما جاء فى كراهة الإشارة بالسلام باليد ونحوها بلا لفظ

روينا فى كتاب الترمذى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنا ، لاتَشَبَّهُوا بالْيَهُودِ وَلا بالنَّصَارَى ، فإنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الإشارَةُ بالأصَابِعِ ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الإشارَةُ بالكَفِّ » قال الترمذى : إسناده ضعيف .

قلت : وأما الحديث الذى رويناه فى كتاب الترمذى عن أسماءَ بنت يزيد « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ فى المسجد يوما ، وعُصبَة من النساء قُعود ، فأشار بيده بالتسليم » قال الترمذى : حديث حسن ، فهذا محمول على أنه صلى الله عليه وسلم جمع بين اللفظ والإشارة ، يدلّ على هذا أن أبا داود روى هذا الحديث ، وقال فى روايته « فسلّم علينا » .

باب حكم السلام

اعلم أن ابتداء السلام سنة مستحبة ليس بواجب ، وهو سنة على الكفاية ، فإن كان المسلَّم جماعة كفى عنهم تسليم واحد منهم ، ولو سلموا كلهم كان أفضل . قال الإمام القاضى حسين من أئمة أصحابنا فى كتاب السير من تعليقه : ليس لنا سنة على الكفاية إلا هذا . قلت : وهذا الذى قاله القاضى من الحصر يُنكر عليه ، فإن أصحابنا رحمهم الله قالوا : تشميت العاطس سنة على الكفاية كما سيأتى بيانه قريبا إن شاء الله تعالى . وقال جماعة من أصحابنا بل كلهم : الأضحية سنة على الكفاية فى حقّ كل أهل بيت ، فإذا ضحى واحد منهم حصل الشِّعار والسنة لجميعهم . وأما ردّ السلام ، فان كان المسلَّم عليه واحدا تعين عليه الردّ ، وإن كانوا جماعة كان ردّ السلام فرض كفاية عليهم ، فإن ردّ واحد منهم سقط الحرج عن الباقين ، وإن تركوه كلهم أثموا كلهم ، وإن ردوا كلهم فهو النهاية فى الكمال والفضيلة ، كذا قاله أصحابنا ، وهو ظاهر حسن . واتفق أصحابنا على أنه لو ردّ غيرهم لم يسقط الردّ عنهم ، بل يجب عليهم أن يردّوا ، فإن اقتصروا على ردّ ذلك الأجنبىّ أثموا .

روينا فى سنن أبى داود عن علىّ رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : « يُجْزِئُ عَنِ الجَمَاعَةِ إذَا مَرُّوا أنْ يُسَلِّمَ أحَدُهُمْ ، وَيُجْزِئُ عَنِ الجُلُوسِ أنْ يَرُدَّ أحَدُهُمْ » .

وروينا فى الموطأ عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ مِنَ القَوْمِ أجْزَأَ عَنْهُمْ » قلت : هذا مرسل صحيح الإسناد .

(فصل) قال الإمام أبو سعد المتولى وغيره : إذا نادى إنسان إنسانا من خلف ستر

أو حائط فقال : السلام عليك يا فلان ، أو كتب كتابا فيه : السلام عليك يا فلان ، أو السلام على فلان ، أو أرسل رسولا وقال : سلّم على فلان ، فبلغه الكتاب أو الرسول ، وجب عليه أن يردّ السلام ؛ وكذا ذكر الواحدى وغيره أيضا أنه يجب على المكتوب إليه ردّ السلام إذا بلغه السلام .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت « قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ [1] قالت : قلت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته » هكذا وقع فى بعض روايات الصحيحين « وبركاته » ولم يقع فى بعضها ، وزيادة الثقة مقبولة . ووقع فى كتاب الترمذى « وبركاته » وقال : حديث حسن صحيح ، ويستحبّ أن يرسل بالسلام إلى من غاب عنه .

(فصل) إذا بعث إنسان مع إنسان سلاما ، فقال الرسول : فلان يسلم عليك ، فقد قدّمنا أنه يجب عليه أن يردّ على الفور ، ويستحبّ أن يردّ على المبلِّغ أيضا ، فيقول : وعليك وعليه السلام .

وروينا فى سنن أبى داود عن غالب القطان عن رجل قال : حدثنى أبى عن جدى قال : « بعثنى أبى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ائته فأقرئه السلام ، فأتيته فقلت : إن أبى يقرئك السلام ، فقال : عَلَيْكَ السَّلَامُ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ » قلت : وهذا وإن كان رواية عن مجهول ، فقد قدمنا أن أحاديث الفضائل يتسامح فيها عند أهل العلم كلهم .

(فصل) قال المتولى : إذا سلم على أصمّ لا يسمع فينبغى أن يتلفظ بلفظ السلام لقدرته عليه ، ويشير باليد حتى يحصل الإفهام ويستحقّ الجواب ، فلو لم يجمع بينهما لا يستحقّ الجواب . قال : وكذا لو سلم عليه أصمّ وأراد الردّ فيتلفظ باللسان و يشير بالجواب ليحصل به الإفهام ويسقط عنه فرض الجواب . قال : ولو سلم على أخرس فأشار الأخرس باليد

---

(١) يقرأ عليكِ السلام : أى من تلقائه وقِبَله ، قال القرطبى فى المفهم : يقال أقرأته السلام ، وهو يقرئك السلام ، رباعى بضمّ حرف المضارعة منه ، فإذا قلت : يقرأ عليك السلام كان مفتوح حرف المضارعة لأنه ثلاثى ، وهذه الفضيلة عظيمة لعائشة ، غير أن ما ورد من تسليم الله عزّ وجلّ على خديجة أعلى وأغلى ، لأن ذلك سلام من الله ، وهذا سلام من الملَك . وقال المصنف فى شرح مسلم : فى الحديث فضيلة ظاهرة لعائشة ، وفيه استحباب بعث السلام ، ويجب على الرسول تبليغه ، وفيه بعث الأجنبى السلام إلى الأجنبية الصالحة إذا لم يخف ترتب مفسدة ، وأن الذى يبلغه سلام يردّ عليه ؛ قال أصحابنا : وهذا الردّ واجب على الفور ، وكذا لو بلغه سلام فى ورقة من غائب وجب عليه أن يردّ السلام باللفظ على الفور إذا قرأه .

سقط عنه الفرض لأن إشارته قائمة مقام العبارة ، وكذا لو سلم عليه أخرس بالإشارة يستحقّ الجواب لما ذكرنا .

(فصل) قال المتولى : لو سلم على صبىّ لايجب عليه الجواب ، لأن الصبىّ ليس من أهل الفرض ، وهذا الذى قاله صحيح ، لكن الأدب والمستحبّ له الجواب . قال القاضى حسين وصاحبه المتولى : ولو سلم الصبىّ على بالغ ، فهل يجب على البالغ الردّ ؟ فيه وجهان ينبنيان على صحة إسلامه ، إن قلنا يصح إسلامه كان سلامه كسلام البالغ فيجب جوابه . وإن قلنا لايصحّ إسلامه لم يجب ردّ السلام لكن يستحبّ . قلت : الصحيح من الوجهين وجوب ردّ السلام لقول الله تعالى (وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا) وأماقولهما إنه مبنىّ على إسلامه ، فقال الشاشى : هذا بناء فاسد ، وهو كما قال والله أعلم : ولو سلم بالغ على جماعة فيهم صبىّ فردّ الصبىّ ولم يردّ منهم غيره ، فهل يسقط عنهم ؟ فيه وجهان : أصحهما — وبه قال القاضى حسين وصاحبه المتولى — لايسقط لأنه ليس أهلا للفرض ، والردّ فرض فلم يسقط به كما لايسقط به الفرض فى الصلاة على الجنازة . والثانى وهو قول أبى بكر الشاشى صاحب المستظهرى من أصحابنا أنه يسقط ، كما يصحّ أذانه للرجال ويسقط عنهم طلب الأذان . قلت : وأما الصلاة على الجنازة فقد اختلف أصحابنا فى سقوط فرضها بصلاة الصبىّ على وجهين مشهورين : الصحيح منهما عند الأصحاب أنه يسقط ، ونصّ عليه الشافعى ، والله أعلم .

(فصل) إذا سلم عليه إنسان ثم لقيه على قرب يسنّ له أن يسلم عليه ثانيا وثالثا وأكثر ، اتفق عليه أصحابنا .

ويدلّ عليه ما رويناه فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه فى حديث المسىء صلاته « أنه جاء فصلى ، ثم جاء إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فسلم عليه ، فردّ عليه السلام ، وقال : ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فرجع فصلى ، ثم جاء فسلم على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، حتى فعل ذلك ثلاث مرّات » .

وروينا فى سنن أبى داود عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ » .

وروينا فى كتاب ابن السنىّ عن أنس رضى الله عنه قال « كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتماشَون ، فإذا استقبلتهم شجرة أو أكَمة فتفرّقوا يمينا وشمالا ثم التقوا من ورائها ، سلّم بعضهم على بعض » .

(فصل) إذا تلاقى رجلان فسلم كل واحد منهما على صاحبه دفعة واحدة أو أحدهما بعد الآخر ، فقال القاضى حسين وصاحبه أبو سعد المتولى : يصير كل واحد منها مبتدئا

بالسلام فيجب على كل واحد منهما أن يردّ على صاحبه . وقال الشاشى : هذا فيه نظر ، فان هذا اللفظ يصلح للجواب ، فإذا كان أحدهما بعد الآخر كان جوابا ، وإن كان دفعة لم يكن جوابا ، وهذا الذى قاله الشاشى هو الصواب .

(فصل) إذا لقى إنسان إنسانا فقال المبتدئ « وعليكم السلام » قال المتولى : لايكون ذلك سلاما ، فلا يستحقّ جوابا ، لأنّ هذه الصيغة لاتصلح للابتداء . قلت : أما إذا قال : عليك ، أو عليكم السلام ، بغير واو ، فقطع الإمام أبو الحسن الواحدى بأنه سلام يتحتم على المخاطَب به الجواب ، وإن كان قد قلب اللفظ المعتاد ، وهذا الذى قاله الواحدى هو الظاهر . وقد جزم أيضا إمام الحرمين به فيجب فيه الجواب لأنه يسمى سلاما ، ويحتمل أن يقال فى كونه سلاما وجهان كالوجهين لأصحابنا فيما إذا قال فى تحلله من الصلاة « عليكم السلام » هل يحصل به التحلل أم لا ؟ الأصحّ أنه يحصل ، ويحتمل أن يقال : إن هذا لايستحق فيه جوابا بكل حال لما رويناه فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما بالأسانيد الصحيحة عن أبى جزى الهجيمىّ الصحابى رضى الله عنه ، واسمه جابر بن سليم [1] ؛ وقيل سليم بن جابر ، قال « أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : عليك السلام يارسول الله ، قال : لاتَقُلْ عَلَيْكَ السَّلامُ ، فإنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ المَوْتَى » قال الترمذى : حديث حسن صحيح . قلت : ويحتمل أن يكون هذا الحديث ورد فى بيان الأحسن والأكمل ، ولا يكون المراد أن هذا ليس بسلام ، والله أعلم . وقد قال الإمام أبو حامد الغزالى فى الإحياء : يكره أن يقول ابتداء « عليكم السلام » لهذا الحديث ، والمختار أنه يكره الابتداء بهذه الصيغة ، فإن ابتدأ وجب الجواب لأنه سلام .

(فصل) السنة أن المسلِّم يبدأ بالسلام قبل كل كلام ، والأحاديث الصحيحة وعمل سلف الأمةو خلفها على وفق ذلك مشهورة ، فهذا هو المعتمد فى دليل الفصل .

وأما الحديث الذى رويناه فى كتاب الترمذى عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « السَّلامُ قَبْلَ الكَلامِ [2] » فهو حديث ضعيف ، قال الترمذى : هذا حديث منكر .

---

(١) واسمه جابر بن سليم ، قال البخارى : إنه الصحيح ، وكذا رجحه ابن عبد البرّ أيضا ، كذا فى السلاح ، وخرّجه الحافظ بسنده عن أبى تميمة الهجيمى عن جابر عن رجل من قومه وهو أبو جزى رضى الله عنه قال « لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض سكك المدينة وعليه ثوب قِطرى وهو بكسر القاف وسكون المهملة ، فقلت : عليك السلام يا رسول الله ، فقال : عليك السلام تحية الموتى ، قل السلام عليكم ، قالها مرّتين أو ثلاثا » قال الحافظ بعد تخريجه : حديث صحيح أخرجه النسائى .

(٢) السلام قبل الكلام : أى لأنه تحية يبدأ به فيفوت بالافتتاح بالكلام كتحية المسجد =

(فصل (الابتداء بالسلام أفضل لقوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح : « وَخَيْرُهُما الَّذى يَبْدأُ بالسَّلامِ » . فينبغى لكل واحد من المتلاقيين أن يحرص على أن يبتدئ بالسلام ٥

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد جيد عن أبى أُمامة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ أَوْلَى النَّاسِ باللهِ مَنْ بَدأَهُمْ بالسَّلامِ » وفى رواية الترمذى عن أبى أمامة « قيل يا رسول الله، الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام ؟ قال : أَوْلاهُما باللهِ تَعالى » قال الترمذى : حديث حسن .

باب الأحوال التى يستحبّ فيها السلام ، والتى يكره فيها ، والتى يباح

اعلم أنا مأمورون بإفشاء السلام كما قدمناه ، لكنه يتأكد فى بعض الأحوال ويخفّ فى بعضها . ونهى عنه فى بعضها، فأما أحوال تأكده واستحبابه فلا تنحصر، فانها الأصل فلا نتكلف التعرّض لأفرادها .

واعلم أنه يدخل فى ذلك السلام على الأحياء والموتى ، وقد قدمنا فى كتاب أذكار الجنائز كيفية السلام على الموتى . وأما الأحوال التى يكره فيها أو يخف أو يباح فهى مستثناة من ذلك فيحتاج إلى بيانها ، فمن ذلك إذا كان المسلَّم عليه مشتغلا بالبول أو الجماع أو نحوهما فيكره أن يسلم عليه ، ولو سلم لايستحقّ جوابا ، ومن ذلك من كان نائما أو ناعسا ، ومن ذلك من كان مصليا أو مؤذنا فى حال أذانه أو إقامته الصلاةَ أو كان فى حمام أو نحو ذلك من الأمور التى لايؤثر السلام عليه فيها ، ومن ذلك إذا كان يأكل واللقمة فى فمه ، فإن سلم عليه فى هذه الأحوال لم يستحقّ جوابا . أما إذا كان على الأكل وليست اللقمة فى فمه فلا بأس بالسلام ، ويجب الجواب . وكذلك فى حال المبايعة وسائر المعاملات يسلم ويجب الجواب . وأما السلام فى حال خطبة الجمعة فقال أصحابنا : يكره الابتداء به لأنهم مأمورون بالإنصات للخطبة ، فإن خالف وسلم فهل يردّ عليه ؟ فيه خلاف لأصحابنا، منهم من قال : لايردّ عليه لتقصيره ، ومنهم من قال : إن قلنا إن الإنصات واجب لايردّ عليه ، وإن قلنا إن الإنصات سنة ردّ عليه واحد من الحاضرين ، ولا يردّ عليه أكثر من واحد على كل وجه .

وأما السلام على المشتغل بقراءة القرآن ، فقال الأمام أبو الحسن الواحدى : الأولى ترك السلام عليه لاشتغاله بالتلاوة ، فإن سلم عليه كفاه الردّ بالإشارة ، وإن ردّ باللفظ استأنف الاستعاذة ثم عاد إلى التلاوة ، هذا كلام الواحدى ،وفيه نظر ؛ والظاهر أنه يسلم

= فانها قبل الجلوس وتفوت به، وقد روى القضاعىّ عن أنس مرفوعا « السلام تحية ملتنا، وأمان لذمتنا » .

عليه ويجب الردّ باللفظ . أما إذا كان مشتغلا بالدعاء مستغرقا فيه مجمع القلب عليه ، فيحتمل أن يقال هو كالمشتغل بالقراءة على ما ذكرناه ، والأظهر عندى فى هذا أنه يكره السلام عليه ، لأنه يتنكد به ويشقّ عليه أكثر من مشقة الأكل . وأما الملبّى فى الإحرام فيكره أن يسلم عليه ، لأنه يكره له قطع التلبية ، فإن سلم عليه ردّ السلام باللفظ ، نصّ عليه الشافعى وأصحابنا رحمهم الله .

(فصل) قد تقدمت الأحوال التى يكره فيها السلام ، وذكرنا أنه لا يستحقّ فيها جوابا فلو أراد المسلم عليه أن يتبرّع بردّ السلام هل يشرع له ، أو يستحبّ ؟ فيه تفصيل ؛ فأما المشتغل بالبول ونحوه فيكره له ردّ السلام ، وقد قدمنا هذا فى أول الكتاب ؛ وأما الأكل ونحوه فيستحبّ له الجواب فى الموضع الذى لا يجب ؛ وأما المصلى فيحرم عليه أن يقول : وعليكم السلام ، فإن فعل ذلك بطلت صلاته إن كان عالما بتحريمه ، وإن كان جاهلا لم تبطل على أصحّ الوجهين عندنا ، وإن قال عليه السلام بلفظ الغَيبة لم تبطل صلاته لأنه دعاء ليس بخطاب . والمستحبّ أن يردّ عليه فى الصلاة بالإشارة ولا يتلفظ بشىء ، وإن ردّ بعد الفراغ من الصلاة باللفظ فلا بأس . وأما المؤذّن فلا يكره له ردّ الجواب بلفظه المعتاد ، لأن ذلك يسير لا يبطل الأذان ولا يخلّ به .

باب من يسلم عليه ومن لا يسلم عليه
ومن يردّ عليه ومن لا يردّ عليه

اعلم أن الرجل المسلم الذى ليس بمشهور بفسق ولا بدعة يسلم ويسلم عليه ، فيسنّ له السلام ، ويجب الردّ عليه . قال أصحابنا : والمرأة مع المرأة كالرجل مع الرجل . وأما المرأة مع الرجل ؛ فقال الإمام أبو سعد المتولى : إن كانت زوجته أو جاريته أو محرَما من محارمه ، فهى معه كالرجل ، فيستحبّ لكل واحد منهما ابتداء الآخر بالسلام ، ويجب على الآخر ردّ السلام عليه ؛ وإن كانت أجنبية ، فإن كانت جميلة يخاف الافتتان بها لم يسلم الرجل عليها ، ولو سلم لم يجز لها ردّ الجواب ، ولم تسلم هى عليه ابتداء ، فإن سلمت لم تستحق جوابا فإن أجابها كره له ، وإن كانت عجوزا لا يفتتن بها جاز أن تسلم على الرجل ، وعلى الرجل رد السلام عليها ؛ وإذا كانت النساء جمعا فيسلم عليهنّ الرجل ، أو كان الرجال جمعا كثيرا فسلموا على المرأة الواحدة جاز ، إذا لم يخف عليه ولا عليهنّ ولا عليها أو عليهم فتنة [1] .

---

(١) إذا لم يخف عليه ولا عليهن ولا عليها أو عليهم فتنة ، فان خيفت فتنة فيحرم سلام الرجل على جمع النساء ، وسلام الرجال على المرأة ، هذا ما أفهمه إطلاقه ، وليس بواضح فى الأول ، فقد أطلق الأصحاب جواز سلام جمع النساء على الرجل ، وكذا سلامه عليهن ،

روينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه وغيرها عن أسماء بنت يزيد رضى الله عنها قالت « مرّ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نسوة فسلم علينا » قال الترمذى : حديث حسن . وهذا الذى ذكرته لفظ رواية أبى داود . وأما رواية الترمذى ففيها عن أسماء « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ فى المسجد يوما وعصبة من النساء قعود ، فألوى بيده بالتسليم » .

وروينا فى كتاب ابن السنىّ عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ على نسوة فسلم عليهنّ » .

وروينا فى صحيح البخارى عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : « كانت فينا امرأة . وفى رواية : كانت لنا عجوز تأخذ من أصول السلق فتطرحه فى القِدر وتكركر حبات من شعير ، فاذا صلينا الجمعة انصرفنا نسلم عليها فتقدمه إلينا » قلت : تكركر معناه : تطحن .

وروينا فى صحيح مسلم عن أمّ هانئ بنت أبى طالب رضى الله عنها قالت « أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو يغتسل ، وفاطمة تستره ، فسلمت » وذكرت الحديث .

(فصل) وأما أهل الذمة فاختلف أصحابنا فيهم ، فقطع الأكثرون بأنه لايجوز ابتداؤهم بالسلام . وقال آخرون : ليس هو بحرام ، بل هو مكروه ، فإن سلموا هم على مسلم قال فى الردّ : وعليكم ، ولا يزيد على هذا .

وحكى أقضى القضاة الماوردىّ وجها لبعض أصحابنا ، أنه يجوز ابتداؤهم بالسلام ، لكن يقتصر المسلم على قوله : السلام عليك ، ولا يذكره بلفظ الجمع .

وحكى الماوردى وجها أنه يقول فى الردّ عليهم إذا ابتدءوا : وعليكم السلام ، ولكن لايقول ورحمة الله ، وهذان الوجهان شاذان ومردودان .

روينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاتَبْدَءُوا اليَهُودَ وَلا النَّصَارَى بالسَّلامِ [1]

= بل يندب له ابتداؤهنّ به ، ويجب الردّ على إحداهن حينئذ ، وعللوه كما فى التحفة لابن حجر بأنه لايخشى فتنة حينئذ ، ومن ثم حلت الخلوة بامرأتين انتهى ، وكأنه لم ينظر لتوهمها اكتفاء بكون ذلك ليس مظنة ذلك غالبا ، إذ النساء عند اجتماعهن تنقطع الأطماع عنهن غالبا ، ولا كذلك المرأة مع جمع الرجال فيشترط فى سلامهم عليها الأمن من الفتنة ، والله أعلم ، وسكت عن سلام جمع الرجال على جمع النساء وعكسه .

(١) لاتبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام : أى لأن الابتداء به إعزاز للمسلَّم عليه ، ولا يجوز إعزازهم ، وكذا لايجوز توادّهم وتحابيهم بالسلام ، قال تعالى (لاتجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله) الآية .

فإذا لقيتم أحدهم فى طريق فاضطروه إلى أضيقه [١] » .

وروينا فى صحيح البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم » .

وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم : السام عليك ، فقل : وعليك » وفى المسألة أحاديث كثيرة بنحو ما ذكرنا ، والله أعلم .

قال أبو سعد المتولى : ولو سلم على رجل ظنه مسلما فبان كافرا يستحب أن يسترد سلامه فيقول له : رد على سلامى ؛ والغرض من ذلك أن يوحشه ويظهر له أنه ليس بينهما ألفة . وروى أن ابن عمر رضى الله عنهما سلم على رجل ، فقيل إنه يهودى ، فتبعه وقال له : رد على سلامى .

قلت : وقد روينا فى موطأ مالك رحمه الله أن مالكا سئل عمن سلم على اليهودى أو النصرانى هل يستقيله ذلك ؟ فقال : لا ، فهذا مذهبه . واختاره ابن العربى المالكى . قال أبو سعد : لو أراد تحية ذمى فعلها بغير السلام بأن يقول : هداك الله ، أو أنعم الله صباحك . قلت : هذا الذى قاله أبو سعد لابأس به إذا احتاج إليه فيقول : صبحت بالخير أو بالسعادة أو بالعافية ، أو صبحك الله بالسرور أو بالسعادة والنعمة أو بالمسرة أو ما أشبه ذلك . وأما إذا لم يحتج إليه فالاختيار أن لايقول شيئا ، فإن ذلك بسط له وإيناس وإظهار صورة ود ، ونحن مأمورون بالإغلاظ عليهم ومنهيون عن ودهم فلا نظهره ، والله أعلم .

(فرع) إذا مر واحد على جماعة فيهم مسلمون أو مسلم وكفار ، فالسنة أن يسلم عليهم ويقصد المسلمين أو المسلم .

روينا فى صحيح البخارى ومسلم عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما « أن النبى صلى الله عليه وسلم مر على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود ، فسلم عليهم النبى صلى الله عليه وسلم » .

(فرع) إذا كتب كتابا إلى مشرك وكتب فيه سلاما أونحوه فينبغى أن يكتب ما رويناه فى صحيحى البخارى ومسلم فى حديث أبى سفيان رضى الله عنه فى قصة هرقل « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب : من محمد عبد الله ورسوله ، إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى » .

---

(١) فإذا لقيتم أحدهم فى طريق فاضطروه إلى أضيقه . قال المصنف : قال أصحابنا : لايترك للذمى صدر الطريق ، بل يضطر : أى يلجأ إلى أضيقها إذا كان المسلمون يطرقون ، فإن خلت الطريق عن الزحمة : أى إما بالفعل وإما بأن يؤمر بالعدول عن وسط الطريق إلى أحد طرفيه فلا حرج ، وليكن التضييق بحيث لايقع فى وهدة ولايصدمه جدار ونحوه اهـ .

(فرع فيما يقول إذا عاد ذميا) اعلم أن أصحابنا اختلفوا فى عيادة الذمىّ ، فاستحبها جماعة ومنعها جماعة ؛ وذكر الشاشى الاختلاف ثم قال : الصواب عندى أن يقال : عيادة الكافر فى الجملة جائزة ، والقربة فيها موقوفة على نوع حرمة تقترن بها من جوار أو قرابة . قلت : هذا الذى ذكره الشاشى حسن ، فقد روينا فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه قال « كان غلام يهودى يخدُم النبىّ صلى الله عليه وسلم فمرض ، فأتاه النبىّ صلى الله عليه وسلم يعوده ، فقعد عند رأسه ، فقال له : أسْلِمْ ، فنظر إلى أبيه وهو عنده ، فقال : أطع أبا القاسم ، فأسلم ، فخرج النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يقول : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى أنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن المسيِّب بن حزن والد سعيد بن المسيِّب رضى الله عنه قال « لما حضرت أبا طالب الوفاة ، جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا عَمِّ : قُلْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ » وذكر الحديث بطوله . قلت : فينبغى لعائد الذمى أن يرغبه فى الإسلام ، ويبين له محاسنه ، ويحثه عليه ، ويحرّضه على معاجلته قبل أن يصير إلى حال لاينفعه فيها توبته ، وإن دعا له دعا بالهداية ونحوها .

(فصل) وأما المبتدع ومن اقترف ذنبا عظيما ولم يتب منه ، فينبغى أن لايسلم عليهم ولا يردّ عليهم السلام ، كذا قاله البخارى وغيره من العلماء . واحتجّ الإمام أبو عبد الله البخارى فى صحيحه فى هذه المسألة بما رويناه فى صحيحى البخارى ومسلم فى قصة كعب بن مالك رضى الله عنه حين تخلف عن غزوة تبوك هو ورفيقان له ، قال « ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا ، قال : وكنت آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم عليه فأقول : هل حرّك شفتيه بردّ السلام أم لا ؟ » قال البخارى : وقال عبد الله بن عمرو : لاتسلموا على شَرَبَة الخمر . قلت : فإن اضطر إلى السلام على الظلمة ، بأن دخل عليهم وخاف ترتب مفسدة فى دينه أو دنياه أو غيرهما إن لم يسلم ، سلم عليهم . قال الإمام أبو بكر بن العربى : قال العلماء : يسلم ، وينوى أن السلام اسم من أسماء الله تعالى ، المعنى : الله عليكم رقيب .

(فصل) وأما الصبيان فالسنة أن يسلم عليهم . روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه « أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم وقال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يفعله » وفى رواية لمسلم عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ على غلمان فسلم عليهم » .

وروينا فى سنن أبى داود وغيره بإسناد الصحيحين عن أنس « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم مرّ على غلمان يلعبون فسلم عليهم » ورويناه فى كتاب ابن السنىّ وغيره قال فيه « فقال : السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا صِبْيانُ » .

باب فى آداب ومسائل من السلام

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ على المَاشِي ، وَالمَاشِي على القاعِدِ ، وَالقَلِيلُ على الكَثِيرِ » وفى رواية للبخارى « يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ على الكَبِيرِ ، وَالمَاشِي على القاعِدِ ، وَالقَلِيلُ على الكَثِيرِ [1] » قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : هذا المذكور هو السنة ، فلو خالفوا فسلم الماشى على الراكب ، أو الجالس عليهما لم يكره ، صرّح به الإمام أبو سعد المتولى وغيره ، وعلى مقتضى هذا لايكره ابتداء الكثيرين بالسلام على القليل ، والكبير على الصغير ، ويكون هذا تركا لما يستحقه من سلام غيره عليه ، وهذا الأدب هو فيما إذا تلاقى الاثنان فى طريق ، أما إذا ورد على قعود أو قاعد ، فإن الوارد يبدأ بالسلام على كل حال ، سواء كان صغيرا أو كبيرا ، قليلا أو كثيرا ، وسمى أقضى القضاة هذا الثانى سنة ، وسمى الأوّل أدبا وجعله دون السنة فى الفضيلة .

(فصل) قال المتولى : إذا لقى رجل جماعة فأراد أن يخصّ طائفة منهم بالسلام كره ، لأن القصد من السلام المؤانسة والألفة ، وفى تخصيص البعض إيحاش للباقين ، وربما صار سببا للعداوة .

(فصل) إذا مشى فى السوق أو الشوارع المطروقة كثيرا ونحو ذلك مما يكثر فيه المتلاقون ، فقد ذكر أقضى القضاة الماوردىّ أن السلام هنا إنما يكون لبعض الناس دون بعض . قال : لأنه لو سلم على كل من لقى لتشاغل به عن كل مهمّ ، ولخرج به عن العرف . قال : وإنما يقصد بهذا السلام أحد أمرين : إما اكتساب ودّ ، وإما استدفاع مكروه .

(فصل) قال المتولى : إذا سلمت جماعة على رجل فقال : وعليكم السلام ، وقصد الردّ على جميعهم سقط عنه فرض الردّ فى حقّ جميعهم ، كما لو صلى على جنائزَ دفعة واحدة فإنه يسقط فرض الصلاة على الجميع .

---

(١) والقليل على الكثير ، وذلك للتواضع أيضا المقرون بالاحترام والإكرام المعتبر فى السلام ، مع أن الغالب وجود الكبير فى الكثير ، وسيأتى فى هذا الحديث بعده أن الصغير يسلم على الكبير ، مع أن الكثير قد يعتبر فى معنى الكبير ، وأيضا وضع السلام للتوادّ ، والمناسب فيه أن يكون الصغير مع الكبير والقليل مع الكثير بمقتضى الأدب المعتبر شرعا وعرفا ، نعم لو وقع الأمر بالعكس تواضعا فهو مقصد حسن . قال الماوردىّ : إنما استحبّ ابتداء السلام للراكب ، لأن وضع السلام إنما هو لحكمة إزالة الخوف من الملتقيين إذا التقيا ، أو من أحدهما فى الغالب ، أو لمعنى التواضع المناسب لحال المؤمن ، أو لمعنى التعظيم ، لأن السلام إنما يقصد به أحد أمرين : إما اكتساب ودّ ، أو استدفاع مكروه .

(فصل) قال الماوردى : إذا دخل إنسان على جماعة قليلة يعمهم سلام واحد، اقتصر على سلام واحد على جميعهم ، وما زاد من تخصيص بعضهم فهو أدب ، ويكفى أن يردّ منهم واحد ، فمن زاد منهم فهو أدب . قال : فإن كان جمعا لاينتشر فيهم السلام الواحد كالجامع والمجلس الحفل ؛ فسنة السلام أن يبتدئ به الداخل فى أوّل دخوله إذا شاهد القوم ويكون مؤديا سنة السلام فى حقّ جميع من سمعه ، ويدخل فى فرض كفاية الردّ جميع من سمعه ، فإن أراد الجلوس فيهم سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين ، وإن أراد أن يجلس فيمن بعدهم ممن لم يسمع سلامه المتقدّم ففيه وجهان لأصحابنا : أحدهما أن سنة السلام عليهم قد حصلت بالسلام على أوائلهم لأنهم جمع واحد ، فلو أعاد السلام عليهم كان أَدَبا ، وعلى هذا أىّ أهل المسجد ردّ عليه سقط به فرض الكفاية عن جميعهم . والوجه الثانى أن سنة السلام باقية لمن لم يبلغهم سلامه المتقدم إذا أراد الجلوس فيهم ، فعلى هذا لايسقط فرض ردّ السلام المتقدم عن الأوائل بردّ الأواخر .

(فصل) ويستحبّ إذا دخل بيته أن يسلم وإن لم يكن فيه أحد، وليقل : السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ . وقد قلامنا فى أول الكتاب بيان ما يقوله إذا دخل بيته ، وكذا إذا دخل مسجدا أو بيتا لغيره ليس فيه أحد يستحبّ أن يسلم وأن يقول : السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ .

(فصل) إذا كان جالسا مع قوم ثم قام ليفارقهم ، فالسنة أن يسلم عليهم ، فقد روينا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما بالأسانيد الجيدة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا انْتَهَى أحَدُكُمْ إلى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ فإذَا أرَادَ أنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ ، فَلَيْسَتِ الأُولى بأحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : ظاهر هذا الحديث أنه يجب على الجماعة ردّ السلام على هذا الذى سلم عليهم وفارقهم ، وقد قال الإمامان : القاضى حسين وصاحبه أبوسعد المتولى : جرت عادة بعض الناس بالسلام عند مفارقة القوم ، وذلك دعاء يستحبّ جوابه ولا يجب لأن التحية إنما تكون عند اللقاء لاعند الانصراف ، وهذا كلامهما ، وقد أنكره الإمام أبو بكر الشاشى الأخير من أصحابنا وقال : هذا فاسد ، لأن السلام سنة عند الانصراف كما هو سنة عند الجلوس ، وفيه هذا الحديث ، وهذا الذى قاله الشاشى هو الصواب .

(فصل) إذا مرّ على واحد أو أكثر وغلب على ظنه أنه إذا سلم لايردّ عليه ، إما لتكبر المرور عليه ، وإما لإهماله المارّ أو السلام ، وإما لغير ذلك ، فينبغى أن يسلم ولا يتركه لهذا الظنّ ، فانّ السلام مأمور به ، والذى أمر به المارّ أن يسلم ولم يؤمر بأن يحصل الردّ مع أن المرور عليه قد يخطئ الظنّ فيه ويردّ . وأما قول من لاتحقيق عنده : إن سلام المارّ

سبب لحصول الإثم فى حقّ الممرور عليه فهو جهالة ظاهرة وغباوة بينة ، فان المأمورات الشرعية لاتسقط عن المأمور بها بمثل هذه الخيالات ، ولو نظرنا إلى هذا الخيال الفاسد لتركنا إنكار المنكر على من فعله جاهلا كونه منكرا ، وغلب على ظننا أنه لاينزجر بقولنا ؛ فان إنكارنا عليه وتعريفنا له قبحه يكون سببا لإثمه إذا لم يقلع عنه ، ولا شكّ فى أنا لانترك الإنكار بمثل هذا ، ونظائر هذا كثيرة معروفة ، والله أعلم .

ويستحبّ لمن سلم على إنسان وأسمعه سلامه وتوجه عليه الردّ بشروطه فلم يرد أن يحلله من ذلك فيقول : أبرأته من حقى فى ردّ السلام ، أو جعلته فى حلّ منه ونحو ذلك ، ويلفظ بهذا فانه يسقط به حقّ هذا الآدمى ، والله أعلم .

وقد روينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الرحمن بن شبل الصحابى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أجابَ السَّلامَ فَهُوَ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَيْسَ مِنَّا » . ويستحبّ لمن سلم على إنسان فلم يرد عليه أن يقول له بعبارة لطيفة : ردّ السلام واجب ، فينبغى لك أن تردّ علىّ ليسقط عنك الفرض ، والله أعلم .

باب الاستئذان [1]

قال الله تعالى (يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاتَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأنِسُوا وَتُسَلِّمُوا على أهْلِها) وقال تعالى (وَإذَا بَلَغَ الأطْفالُ مِنْكُمُ الحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كما اسْتَأذَنَ الَّذينَ مِنْ قَبْلِهِمْ) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الاسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ ، فإنْ أُذِنَ لَكَ وَإلاَّ فارْجِعْ » .

---

(١) الاستئذان : هو بسكون الهمزة وتبدل ياء ، طلب الإذن فى الدخول . قيل سبب نزول آية الاستئذان ما فى الرياض النضرة للمحبّ الطبرى عن ابن عباس « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل غلاما من الأنصار إلى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه ، فرأى عمر على حالة كره عمر رؤيته عليها ، فقال : يا رسول الله وددت أن الله أمرنا ونهانا فى حال الاستئذان ، فنزلت (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم) الآية » وقال : خرّجه أبو الفرج وصاحب الفضائل ، وقال بعد قوله « فدخل عليه وكان نائما وقد انكشف بعض جسده ، فقال : اللهمّ حرّم الدخول علينا وقت نومنا ، فنزلت » فهو أحد المواضع التى وافق فيها رأى عمر رضى الله عنه أى الكتاب ، وقد نظمها السيوطى فى أرجوزة صغيرة .

ورويناه فى الصحيحين أيضا عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه وغيره عن النبىّ صلى الله عليه وسلم .

وروينا فى صحيحيهما عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا جُعِلَ الْأَسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ » .

وروينا الاستئذان ثلاثا من جهات كثيرة . والسنة أن يسلم ثم يستأذن فيقوم عند الباب بحيث لاينظر إلى من فى داخله ، ثم يقول : السلام عليكم ، أأدخل ؟ فإن لم يجبه أحد قال ذلك ثانيا وثالثا ، فإن لم يجبه أحد انصرف .

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد صحيح عن ربعىّ بن حراش بكسر الحاء المهملة وآخره شين معجمة ، التابعى الجليل قال : حدثنا رجل من بنى عامر استأذن على النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو فى بيت ، فقال : أألج ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخادمه : « اخْرُجْ إلى هَذَا فَعَلِّمْهُ الاِسْتِئْذَانَ ، فَقُلْ لَهُ : قُلْ السَّلامُ عَلَيْكُمْ ، أأدْخُلُ ؟ ، فسمعه الرجل فقال : السلام عليكم ، أأدخل ؟ فأذن له النبىّ صلى الله عليه وسلم فدخل » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن كلدة بن الحنبل الصحابى رضى الله عنه قال : « أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فدخلت عليه ولم أسلم ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : ارْجِعْ فَقُلْ ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ أأدْخُلُ ؟ » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : كلدة بفتح الكاف واللام . والحنبل بفتح الحاء المهملة وبعدها نون ساكنة ثم باء موحدة ثم لام . وهذا الذى ذكرناه من تقديم السلام على الاستئذان هو الصحيح . وذكر الماوردى فيه ثلاثة أوجه : أحدها هذا . والثانى تقديم الاستئذان على السلام ، والثالث وهو اختياره ، إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدّم السلام ، وإن لم تقع عليه عينه قدم الاستئذان . وإذا استأذن ثلاثا فلم يؤذن له وظن أنه لم يسمع فهل يزيد عليها ؟ حكى الإمام أبو بكر بن العربىّ المالكى فيه ثلاثة مذاهب : أحدها يعيده . والثانى لايعيده . والثالث إن كان بلفظ الاستئذان المتقدم لم يعده ، وإن كان بغيره أعاده ؛ قال : والأصحّ أنه لايعيده بحال ، وهذا الذى صححه هو الذى تقتضيه السنة ، والله أعلم .

(فصل) وينبغى إذا استأذن على إنسان بالسلام أو بدقّ الباب فقيل له : من أنت ؟ أن يقول : فلان بن فلان ، أو فلان الفلانى ، أو فلان المعروف بكذا ، أو ما أشبه ذلك ، بحيث يحصل التعريف التامّ به ، ويكره أن يقتصر على قوله أنا ، أو الخادم ، أو بعض الغلمان ، أو بعض المحبين ، وما أشبه ذلك .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم فى حديث الإسراء المشهور ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثُمَّ صَعِدَ بِى جِبْرِيلُ إلى السَّمَاءِ الدُّنْيا فاسْتَفْتَحَ ، فَقِيلَ مَنْ هَذَا؟

قالَ : جِبْرِيلُ [١] ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ [٢] ؟ قالَ : مُحَمَّدٌ [٣] ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إلى السَّماءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ وَسائِرِهِنَّ ، وَيُقالُ فى بابِ كُلِّ سَماءٍ : مَنْ هَذَا ؟ فَيَقُولُ : جِبْرِيلُ » .

وروينا فى صحيحيهما حديث أبى موسى لما جلس النبىّ صلى الله عليه وسلم على بئر البستان وجاء أبو بكر فاستأذن ، فقال مَنْ ؟ قال : أبو بكر ، ثم جاء عمر فاستأذن ، فقال ؟ مَن : قال : عمر ، ثم عثمان كذلك .

وروينا فى صحيحيهما أيضا عن جابر رضى الله عنه قال « أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فدققت الباب ، فقال : مَنْ ذَا ؟ فقلت : أنا ، فقال : أنَا أنَا ، كأنه كرهها » .

(فصل) ولا بأس أن يصف نفسه بما يعرف إذا لم يعرفه المخاطب بغيره ، وإن كان فيه صورة تبجيل له بأن يكنى نفسه ، أو يقول أنا المفتى فلان ، أو القاضى ، أو الشيخ فلان ، أو ما أشبه ذلك .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أمّ هانئ بنت أبى طالب رضى الله عنها ، واسمها فاختة على المشهور ، وقيل فاطمة ، وقيل هند ، قالت « أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل وفاطمة تستره ، فقال : مَنْ هَذِهِ ؟ فقلت : أنا أمّ هانئ » .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى ذرّ رضى الله عنه ، واسمه جُندب ، وقيل بُرَيْر بضمّ الباء تصغير برّ ، قال : خرجت ليلة من الليالى فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى وحده ، فجعلت أمشى فى ظلّ القمر ، فالتفت فرآنى فقال : مَنْ هَذَا ؟ فقلت : أبو ذرّ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى قتادة الحارث بن رِبعى رضى الله عنه فى حديث الميضأة المشتمل على معجزات كثيرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جمل من فنون العلوم ، قال فيه أبو قتادة « فرفع النبىّ صلى الله عليه وسلم رأسه فقال : مَنْ هَذَا ؟ قلت : أبو قتادة » .

قلت : ونظائر هذا كثيرة ، وسببه الحاجة وعدم إرادة الافتخار .

---

(١) قال جبريل ، سمى نفسه لأنه كان معروفا ، ولم يعرف من الملائكة من اسمه جبريل سواه ، ولم يقل : أنا لئلا يلتبس بغيره ، ولأن فيها إشعارا بالعظمة ، وفى الكلام السائر : أوّل من قال أنا إبليس ، فشقى حيث قال : (أنا خير منه) ، وقالها فرعون فتعس حيث قال (أنا ربكم الأعلى) وسيأتى فيه مزيد .

(٢) قيل ومن معك ؟ . هذا القول يشعر بأنهم أحسوا أن مع جبريل غيره ، قيل وإلا لكان السؤال : أمعك أحد ؟ وذلك الإحساس إما بمشاهدة لكون السماء شفافة ، وإما لأمر معنوىّ بزيادة أنوار .

(٣) قال محمد ، فى إتيان جبريل باسمه صلى الله عليه وسلم دون كنيته ، وهو صلى الله عليه وسلم مشهور فى العالمين العلوى والسفلى ، فلو كانت الكنية أرفع من الاسم لأخبر بكنيته .

ويقرب من هذا ما رويناه فى صحيح مسلم عن أبى هريرة ، واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصحّ ، قال : « قلت : يا رسول الله ادع الله أن يهدىَ أمّ أبى هريرة » وذكر الحديث إلى أن قال « فرجعت فقلت : يارسول الله قد استجاب الله دعوتك وهدى أم أبى هريرة » .

باب فى مسائل تتفرّع على السلام

(مسألة) قال أبو سعد المتولى : التحية عند الخروج من الحمام بأن يقال له : طاب حمامك ، لاأصل لها ؛ ولكن روى أن عليا رضى الله عنه قال لرجل خرج من الحمام : طهرت فلا نجست . قلت : هذا المحلّ لم يصحّ فيه شىء ، ولو قال إنسان لصاحبه على سبيل المودّة والمؤالفة واستجلاب الودّ : أدام الله لك النعيم ونحو ذلك من الدعاء فلابأس به .

(مسألة) إذا ابتدأ المارّ الممرور عليه فقال : صبحك الله بالخير ، أو بالسعادة ، أو قوّاك الله ، ولا أوحش الله منك ، أو غير ذلك من الألفاظ التى يستعملها الناس فى العادة ، لم يستحقّ جوابا ؛ لكن لو دعا له قبالة ذلك كان حسنا ، إلا أن يترك جوابه بالكلية زجرا له فى تخلفه وإهماله السلام وتأديبا له ولغيره فى الاعتناء بالابتداء بالسلام .

(فصل) إذا أراد تقبيل يد غيره ، إن كان ذلك لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه وصيانته أو نحو ذلك من الأمور الدينية لم يكره بل يستحبّ ؛ وإن كان لغناه ودنياه وثروته وشوكته ووجاهته عند أهل الدنيا ونحو ذلك فهو مكروه شديد الكراهة . وقال المتولى من أصحابنا : لايجوز ، فأشار إلى أنه حرام .

روينا فى سنن أبى داود عن زارع رضى الله عنه ، وكان فى وفد عبد القيس قال « فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبىّ صلى الله عليه وسلم ورجله » قلت : زارع بزاى فى أوّله وراء بعد الألف ، على لفظ زارع الحنطة وغيرها .

وروينا فى سنن أبى داود أيضا عن ابن عمر رضى الله عنهما قصة قال فيها « فدنونا : يعنى من النبىّ صلى الله عليه وسلم فقبّلنا يده » .

وأما تقبيل الرجُل خدّ ولده الصغير ، وأخيه ، وقُبلة غير خده من أطرافه ونحوها على وجه الشفقة والرحمة واللطف ومحبة القرابة ، فسنة . والأحاديث فيه كثيرة صحيحة مشهورة وسواء الولد الذكر والأنثى ، وكذلك قبلته ولد صديقه وغيره من صغار الأطفال على هذا الوجه . وأما التقبيل بالشهوة فحرام بالاتفاق ، وسواء فى ذلك الوالد وغيره ، بل النظر إليه بالشهوة حرام بالاتفاق على القريب والأجنبى .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « قبّل النبىّ صلى الله عليه وسلم الحسن بن علىّ رضى الله عنهما وعنده الأقرع بن حابس التميمى ، فقال الأقرع :

إن لى عشرة من الولد ما قبّلت منهم أحدا ، فنظر [1] إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : مَنْ لايَرْحَمُ لايُرْحَمُ » .

وروينا فى صحيحيهما عن عائشة رضى الله عنها قالت « قدم ناس من الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : تُقَبِّلُونَ صبيانكم ؟ فقالوا : نعم ، قالوا : لكنا والله ما نقبّل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَوَ أَمْلِكُ أَنْ كانَ اللهُ تعالى نَزَعَ مِنْكُمُ الرَّحْمَةَ ؟ » هذا لفظ إحدى الروايات ، وهو مروىّ بألفاظ .

وروينا فى صحيح البخارى وغيره عن أنس رضى الله عنه قال « أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنه إبراهيم فقبّله وشمه » .

وروينا فى سنن أبى داود عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : دخلت مع أبى بكر رضى الله عنه أوّل ما قدم المدينة ، فإذا عائشة ابنته رضى الله عنها مضطجعة قد أصابتها حمى ، فأتاها أبو بكر فقال : كيف أنتِ يا بنية ؟ وقبل خدّها .

وروينا فى كتب الترمذى والنسائى وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة عن صفوان بن عسال الصحابىّ رضى الله عنه ، وعسال بفتح العين وتشديد السين المهملتين ، قال : قال يهودىّ لصاحبه « اذهب بنا إلى هذا النبىّ ، فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن تسع آيات بينات ، فذكر الحديث إلى قوله : فقبلوا يده ورجله وقالا : نشهد أنك نبىّ » .

وروينا فى سنن أبى داود بالإسناد الصحيح المليح عن إياس بن دغفل قال : رأيت أبا نضرة قبّل خدّ الحسن بن علىّ رضى الله عنهما . قلت : أبو نضرة بالنون والضاد المعجمة : اسمه المنذر بن مالك بن قطعة ، تابعى ثقة . ودغفل بدال مهملة مفتوحة ثم غين معجمة ساكنة ثم فاء مفتوحة ثم لام . وعن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقبل ابنه سالما ويقول : اعجبوا من شيخ يُقَبِّل شيخا . وعن سهل بن عبد الله التسترى السيد الجليل أحد أفراد زهاد الأمة وعبادها رضى الله عنه أنه كان يأتى أبا داود السجستانى ويقول : أخرج لى لسانك

---

(١) فنظر : أى نظر تعجب ، أو نظر غضب ، وقوله « من لايرحم لايرحم » قال الكرمانى : بالرفع والجزم فى اللفظين . وقال القاضى عياض : أكثرهم ضبطوه بالرفع على الخبر . وقال أبو البقاء : الجيد أن يكون من بمعنى الذى فيرتفع الفعلان ، وإن جعلت شرطا لفعلهما جاز . وقال السهيلى : محمله على الخبر أشبه بسياق الكلام لأنه مردود على قول الرجل : إن لى عشرة من الولد ، الذى يفعل هذا الفعل لايرحم ؛ ولوجعلت شرطا لانقطع مما قبله بعض الانقطاع ، لأن الشرط وجوابه كلام مستأنف ، ولأن الشرط إذا كان بعده فعل منفىّ فأكثر ما ورد منفيا بلم لا بلا ، كقوله : ومن لم يتب قال . الطيبى : لعلّ وضع الرحمة فى الأوّل للمشاكلة ، فان المعنى : من لم يشفق على الأولاد لايرحمه الله ، وأتى بالعامّ ليدخل الشفقة أولويّا انتهى .

الذى تحدث به حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لأقبّله فيقبله . وأفعال السلف فى هذا الباب أكثر من أن تحصر ، والله أعلم .

(فصل) ولا بأس بتقبيل وجه الميت الصالح للتبرّك ، ولا بتقبيل الرجُل وجه صاحبه إذا قدم من سفر ونحوه .

روينا فى صحيح البخارى عن عائشة رضى الله عنها فى الحديث الطويل فى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت « دخل أبو بكر رضى الله عنه فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أكبّ عليه فقبّله ، ثم بكى » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عائشة رضى الله عنها قالت « قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى ، فأتاه فقرع الباب ، فقام إليه النبىّ صلى الله عليه وسلم يجرّ ثوبه ، فاعتنقه وقبّله » قال الترمذى : حديث حسن .

وأما المعانقة وتقبيل الوجه لغير الطفل ولغير القادم من سفر ونحوه فمكروهان ، نصّ على كراهتهما أبو محمد البغوىّ وغيره من أصحابنا .

ويدلّ على الكراهة ما رويناه فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن أنس رضى الله عنه قال : « قال رجل : يا رسول الله ! الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحنى له ؟ قال : لا ، قال : أفيلتزمه ويقبله ؟ قال : لا ، قال : فيأخذه بيده ويصافحه ؟ قال : نَعَمْ » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : وهذا الذى ذكرناه فى التقبيل والمعانقة ، وأنه لابأس به عند القدوم من سفر ونحوه ، ومكروه كراهة تنزيه فى غيره ، هو فى غير الأمرد الحسن الوجه ؛ فأما الأمرد الحسن فيحرم بكلّ حال تقبيله ، سواء قدم من سفر أم لا . والظاهر أن معانقته كتقبيله ، أو قريبة من تقبيله ، ولا فرق فى هذا بين أن يكون المقبِّل والمقبَّل رجلين صالحين أو فاسقين ، أو أحدهما صالحا ، فالجميع سواء . والمذهب الصحيح عندنا تحريم النظر إلى الأمرد الحسن ولو كان بغير شهوة ، وقد أمن الفتنة ، فهو حرام كالمرأة لكونه فى معناها .

(فصل فى المصافحة) اعلم أنها سنة مجمع عليها عند التلاقى .

روينا فى صحيح البخارى عن قتادة قال : قلت لأنس رضى الله عنه أكانت المصافحة فى أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم فى حديث كعب بن مالك رضى الله عنه فى قصة توبته قال : فقام إلىّ طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه يهرول ، حتى صافحنى وهنأنى .

وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود عن أنس رضى الله عنه قال « لما جاء أهل اليمن ، قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : قَدْ جاءَكُمْ أهْلُ اليَمَنِ وَهُمْ أوَّلُ مَنْ جاءَ بالمُصَافَحَةِ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن البراء رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ فَيَتَصَافَحانِ إلاَّ غُفِرَ لَهُما [1] قَبْلَ أنْ يَتَفَرَّقا » .

وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن أنس رضى الله عنه قال « قال رجل : يا رسول الله ! الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحنى له ؟ ، قال : لا ، قال : أفيلتزمه ويقبله ؟ قال : لا ، قال : فيأخذ بيده ويصافحه ؟ قال : نَعَمْ » قال الترمذى : حديث حسن . وفى الباب أحاديث كثيرة .

وروينا فى موطأ الإمام مالك رحمه الله عن عطاء بن عبد الله الخراسانىّ قال « قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الغِلُّ ، وَتَهَادَوْا تَحابُّوا وَتَذْهَبِ الشَّحْنَاءُ » قلت : هذا حديث مرسل .

واعلم أن هذه المصافحة مستحبة عند كل لقاء ، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتى الصبح والعصر ، فلا أصل له فى الشرع على هذا الوجه ، ولكن لابأس به ، فإن أصل المصافحة سنة ، وكونهم حافظوا عليها فى بعض الأحوال ، وفرّطوا فيها فى كثير من الأحوال أو أكثرها ، لايخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التى ورد الشرع بأصلها

وقد ذكر الشيخ الإمام أبو محمد عبد السلام رحمه الله فى كتابه [القواعد] أن البدع على خمسة أقسام : واجبة ، ومحرّمة ، ومكروهة ، ومستحبة ، ومباحة . قال : ومن أمثلة البدع المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر ، والله أعلم .

قلت : وينبغى أن يحترز من مصافحة الأمرد الحسن الوجه ، فإن النظر إليه حرام كما قدمنا فى الفصل الذى قبل هذا ، وقد قال أصحابنا : كل من حرم النظر إليه حرم مسه ، بل المسّ أشدّ ، فإنه يحلّ النظر إلى الأجنبية إذا أراد أن يتزوّجها ، وفى حال البيع والشراء والأخذ والعطاء ونحو ذلك ، ولا يجوز مسها فى شىء من ذلك ، والله أعلم .

(فصل) ويستحبّ مع المصافحة ، البشاشة بالوجه ، والدعاء بالمغفرة وغيرها .

---

(١) إلا غفر لهما ، قال ابن ماجه : هذا رحمة من الله تعالى . وفى سنن أبى داود فى رواية أخرى : زيادة اعتبار الحمد والاستغفار فى حصول الغفران . وأخرج عن البراء مرفوعا « إذا التقى المسلمان وتصافحا وحمدا الله واستغفراه غُفر لهما » فيحتمل أن يكون ذلك قيدا لحصول أصل المغفرة المستفاد من الرواية الأولى ، أو إفادة لكمالها بأن يكون مستوعبا لجميع ذنوبهما . وعند ابن السنىّ من حديث البراء « إذا التقى المسلمان فتصافحا وتكاشرا بودّ ونصيحة تناثرت خطاياهما بينهما » وعند الطبرانى « ويضحك كل واحد منهما فى وجه صاحبه » قال العلقمى : والمراد به التبسم وطلاقة الوجه وحسن الاستبشار والسرور بقلبه اه .

روينا فى صحيح مسلم عن أبى ذرّ رضى الله عنه قال : « قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئا ، وَلَوْ أنْ تَلْقَى أخاكَ بوَجْهٍ طَلِيقٍ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ المُسْلِمَيْنِ إذَا الْتَقَيَا فَتَصَافَحَا وَتَكَاشَرَا بِوُدٍّ وَنَصِيحَةٍ تَنَاثَرَتْ خَطَايَاهُمَا بَيْنَهُمَا » وفى رواية « إذَا الْتَقَى المُسْلِمَانِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللهَ تَعَالَى وَاسْتَغْفَرَا ، غَفَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا » .

وروينا فيه عن أنس رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « ما مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحَابَّيْنِ فى اللهِ يَسْتَقْبِلُ أحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَيُصَافِحَهُ فَيُصَلِّيَانِ على النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ إلاَّ لَمْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى تُغْفَرَ ذُنُوبُهُمَا ما تَقَدَّمَ مِنْهَا وَما تأخَّرَ » .

وروينا فيه عن أنس أيضا، قال «ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد رجل ففارقه حتى قال : اللَّهُمَّ آتِنا فى الدُّنْيا حَسَنَةً وفى الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ » .

(فصل) ويكرَه حَنْىُ الظهر فى كل حال لكل أحد ، ويدلّ عليه ما قدمناه فى الفصلين المتقدمين من حديث أنس، وقوله « أينحنى له ؟ قال : لا » وهو حديث حسن كما ذكرناه ولم يأت له معارض فلا مصير إلى مخالفته ، ولا يغترّ بكثرة من يفعله ممن ينسب إلى علم أو صلاح وغيرهما من خصال الفضل ، فإن الاقتداء إنما يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الله تعالى (وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ [1] وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فانْتَهُوا) وقال تعالى (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أمْرِهِ أنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ [2] أوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ ألِيمٌ) .

وقد قدمنا فى كتاب الجنائز عن الفضيل بن عياض رضى الله عنه ما معناه : اتبع طُرُق

---

(١) (وما آتاكم الرسول فخذوه) أى ما أعطاكم الرسول فخذوه ، والآية وإن كانت فى الفىء والغنيمة إلا أن ما يومئ إليه من تلقى ما جاء به الرسول بالقبول والانتهاء عما نهى عنه عامّ باق على عمومه ، ولذا ذكرها الشيخ فى هذا المقام الذى فيه الوقوف عند حدود رسول الله صلى الله عليه وسلم دون غيرها ، والكلام فى فعل الغير إذا لم يكن له أصل من الشرع ولو بالقياس الصحيح ، وإلا فيكون من جملة الشرع المأمور بسلوكه ، ففى حديث عائشة مرفوعا « من أحدث فى ديننا هذا ما ليس منه ، فهو ردّ عليه » .

(٢) (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة) أى بلاء أو عذاب أليم فى الآخرة . قال أبو حيان : وظاهر الأمر الوجوب ، فلذا جعل فى مخالفته إصابة فتنة أو العذاب الأليم .

الهدى ، ولا يضرّك قلة السالكين ، وإياك وطرق الضلالة ، ولا تغترّ بكثرة الهالكين ، وبالله التوفيق .

(فصل) وأما إكرام الداخل بالقيام ، فالذى نختاره أنه مستحبّ لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم أو صلاح أو شرف أو ولاية مصحوبة بصيانة ، أو له ولادة أو رحم مع سنّ ونحو ذلك، ويكون هذا القيام للبرّ والإكرام والاحترام لالرياء والإعظام ، وعلى هذا الذى اخترناه استمرّ عمل السلف والخلف ، وقد جمعت فى ذلك جزءا جمعت فيه الأحاديث والآثار وأقوال السلف وأفعالهم الدالة على ما ذكرته ، ذكرت فيه ما خالفها وأوضحت الجواب عنه ، فمن أشكل عليه من ذلك شىء ورغب فى مطالعة ذلك الجزء رجوت أن يزول إشكاله إن شاء الله تعالى ، والله أعلم .

(فصل) يستحبّ استحبابا متأكدا زيارة الصالحين والإخوان والجيران والأصدقاء والأقارب وإكرامهم وبرّهم وصلتهم ، وضبط ذلك يختلف باختلاف أحوالهم ومراتبهم وفراغهم . وينبغى أن تكون زيارته لهم على وجه لايكرهونه وفى وقت يرتضونه ؛ والأحاديث والآثار فى هذا كثيرة مشهورة .

ومن أحسنها ما رويناه فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم « أن رجلا زار أخا له فى قرية أخرى ، فأرصد الله تعالى على مَدْرَجته مَلَكا ، فلما أتى عليه قال : أين تريد ؟ قال : أريد أخاً لى فى هذه القرية ، قال : هل لك عليه من نعمة تَرُبُّها ؟ قال : لا ، غير أنى أحببته فى الله تعالى ، قال : فإنى رسول الله إليك بأن الله تعالى قد أحبك كما أحببته فيه » قلت : مدرجته بفتح الميم والراء : طريقه . ومعنى تربها : أى تحفظها وتراعيها وتربيها كما يربى الرجل ولده .

وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة أيضا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ عادَ مَرِيضًا ، أوْ زَارَ أخاً لَهُ فى اللهِ تَعالى ، نادَاهُ مُنادٍ بأنْ طِبْتَ وَطابَ مَمْشاكَ ، وَتَبَوَّأتَ مِنَ الجَنَّةِ مَنْزِلاً » .

(فصل : فى استحباب طلب الإنسان من صاحبه الصالح أن يزوره ، وأن يكثر من زيارته)

روينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم لجبريل صلى الله عليه وسلم « ما يَمْنَعُكَ أنْ تَزُورَنا أكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنا ؟ فنزلت (وَما نَتَنَزَّلُ إلاَّ بِأمْرِ رَبِّكَ ، لَهُ ما بَيْنَ أيْدِينا وَما خَلْفَنا) » .

باب تشميت العاطس وحكم التثاؤب

روينا فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ اللهَ تَعالى يُحِبُّ العُطاسَ ، وَيَكْرَهُ التَّثاؤُبَ ، فإذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ وَحَمِدَ

اللهَ تعالى كانَ حقًّا على كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يقُولَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ . وأمَّا التَّثاؤُبُ فإنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطانِ ، فإذَا تثاءَبَ أحَدُكُمْ فلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ ، فإن أحدَكم إذا اتثاءب ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ » قلت : قال العلماء : معناه أن العطاس سببه محمود، وهو خفة الجسم التى تكون لقلة الأخلاط وتخفيف الغذاء ، وهو أمر مندوب إليه لأنه يضعف الشهوة ويسهل الطاعة ، والتثاؤب بضدّ ذلك ، والله أعلم .

وروينا فى صحيح البخارى عن أبى هريرة أيضا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فلْيَقُلِ : الحَمْدُ لِلهِ ، ولْيَقُلْ لَهُ أخُوهُ أوْ صَاحِبُهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، فإذَا قالَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، فلْيَقُلْ : يَهْدِيكُمُ اللهُ ويُصْلِحُ بالَكُمْ » قال العلماء : بالَكم : أى شأنكم .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال « عَطَسَ رجلان عند النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فشمّت أحدَهما ولم يشمت الآخر ، فقال الذى لم يشمتّه : عطس فلان فشمّتّه ، وعطستُ فلم تشمتنى ، فقال : هَذَا حَمِدَ اللهَ تعالى ، وإنَّكَ لَمْ تحْمَدِ اللهَ تعالى » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى موسى الأشعرىّ رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَحَمِدَ الله تعالى فَشَمِّتُوهُ ، فإنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلا تُشَمِّتُوهُ » .

وروينا فى صحيحيهما عن البراء رضى الله عنه قال « أمَرَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ، ونهانا عن سبع : أمَرَنا بعيادة المريض ، واتباع الجنازة ، وتشميت العاطس ، وإجابة الداعى ، وردّ السلام ، ونصر المظلوم ، وإبرار القسم » .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلامِ ، وَعِيادَةُ المَرِيضِ ، وَاتِّباعُ الجَنائِزِ ، وَإجابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ العاطِسِ » وفى رواية لمسلم « حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ سِتٌّ : إذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، وَإذَا دَعاكَ فأجِبْهُ ، وَإذَا اسْتَنْصَحَكَ فانْصَحْ لَهُ ، وَإذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ تَعالى فَشَمِّتْهُ ، وَإذَا مَرِضَ فَعُدْهُ ، وَإذَا ماتَ فاتَّبِعْهُ » .

(فصل) اتفق العلماء على أنه يستحبّ للعاطس أن يقول عقب عطاسه : الحمد لله ، فلو قال : الحمد لله ربّ العالمين كان أحسن ، ولو قال : الحمد لله على كل حال كان أفضل .

روينا فى سنن أبى داود وغيره بإسناد صحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فلْيَقُلِ : الحَمْدُ لِلهِ على كُلِّ حالٍ ،

وَلْيَقُلْ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، وَيَقُولُ هُوَ : يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن رجلا عطس إلى جنبه فقال الحمد لله والسلام على رسول الله، فقال ابن عمر : وأنا أقول : الحمد لله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس هكذا علّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، علما أن نقول : الحَمْدُ لِلهِ على كُلِّ حال » قلت : ويستحبّ لكل من سمعه أن يقول له : يرحمك الله ، أو يرحمكم الله ، أو رحمكم الله . ويستحبّ للعاطس بعد ذلك أن يقول : يهديكم الله ويصلح بالكم ، أو يغفر الله لنا ولكم [١] .

وروينا فى موطأ مالك عنه عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قال : إذا عطس أحدكم فقيل له : يرحمك الله ، يقول : يرحمنا الله وإياكم ويغفر الله لنا ولكم . وكل هذا سنة ليس فيه شىء واجب ، قال أصحابنا : والتشميت وهو قوله : يرحمك الله سنة على الكفاية [٢] لو قاله بعض الحاضرين أجزأ عنهم ، ولكن الأفضل أن يقوله كل واحد منهم لظاهر قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح الذى قدمناه « كانَ حَقًّا على كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ » هذا الذى ذكرناه من استحباب التشميت هو مذهبنا . واختلف أصحاب مالك فى وجوبه ، فقال القاضى عبد الوهاب : هو سنة ، ويجزئ تشميت واحد من الجماعة كمذهبنا ، وقال ابن مزين : يلزم كل واحد منهم ، واختاره ابن العربى المالكى .

(فصل) إذا لم يحمد العاطس لايشمت للحديث المتقدم ، وأقلّ الحمد والتشميت وجوابه أن يرفع صوته بحيث يسمع صاحبه .

(فصل) إذا قال العاطس لفظا آخر غير الحمد لله لم يستحقّ التشميت .

---

(١) يغفر الله لنا ولكم ، فيه استحباب تقديم الداعى نفسه إذا دعا ، وفيه أنه يأتى بضمير الجمع وإن كان المخاطب واحدا وتقدم حكمة تخصيص المخاطب بالدعاء فى قوله « يهديكم الله ويصلح بالكم » فى كلام الكرمانى وغيره .

(٢) والتشميت ، وهو قوله : يرحمك الله سنة على الكفاية الخ . ووقع لابن الجزرى فى مفتاح الحصن أن تشميت العاطس سنة عين كالتسمية على الأكل ، وقد اعترضه ابن حجر بأنه خالف مذهب إمامه الشافعى فى المسألتين : أى يكون التشميت والتسمية على الأكل سنتى عين ، فقد صرّح النووى فى شرح مسلم بأنهما سنتان على الكفاية ، إذا أتى بهما البعض سقط الطلب عن الباقين ، وإن كان الأفضل الإتيان بهما من الآكلين الحاضرين ، والله أعلم .

روينا فى سنن أبى داود والترمذى عن سالم بن عبيد الأشجعى الصحابى رضى الله تعالى عنه قال « بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم ، فقال : السلام عليكم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وَعَلَيْكَ وَعلى أُمِّكَ ، ثم قال : إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيَحْمَدِ اللهَ » فذكر بعض المحامد ، وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، وَلْيَرُدَّ - يعنى عليهم - يَغْفِرُ اللهُ لَنا وَلَكُمْ » .

(فصل) إذا عطس فى صلاته يستحبّ أن يقول : الحمد لله ، ويسمع نفسه ، هذا مذهبنا . ولأصحاب مالك ثلاثة أقوال : أحدها هذا ، واختاره ابن العربى ! والثانى يحمَد فى نفسه ، والثالث قاله سحنون : لايحمَد جهرا ولافى نفسه .

(فصل) السنة إذا جاءه العطاس أن يضع يده أو ثوبه أو نحو ذلك على فمه وأن يخفض صوته .

روينا فى سنن أبى داود والترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطَس وضع يده أو ثوبه على فِيه ، وخفض أو غضّ بها صوته - شكّ الراوى أىّ اللفظين قال - قال الترمذى : حديث صحيح .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ بالتَّثاؤُبِ وَمعُطاسٍ » .

وروينا فيه عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « التَّثاؤُبُ الرَّفِيعُ وَالعَطْسَةُ الشَّدِيدَةُ مِنَ الشَّيْطانِ » .

(فصل) إذا تكرّر العطاس من إنسان متتابعا ، فالسنة أن يشمّته لكل مرّة إلى أن يبلغ ثلاث مرّات .

روينا فى صحيح مسلم وسنن أبى داود والترمذى عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه « أنه سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وعَطَس عنده رجل ، فقال له : يَرْحَمُكَ اللهُ ، ثم عطس أخرى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : الرَّجُلُ مَزْكُومٌ » هذا لفظ رواية مسلم . وأما رواية أبى داود والترمذى فقالا : قال سلمة « عطس رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا شاهد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يَرْحَمُكَ اللهُ ، ثم عطس الثانية أو الثالثة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يَرْحَمُكَ اللهُ ، هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وأما الذى رويناه فى سنن أبى داود والترمذى عن عبيد الله بن رفاعة الصحابىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُشَمَّتُ العاطِسُ ثَلاثا ، فإنْ زَادَ فانْ

شِئْتَ فَشَمِّتْهُ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا » فهو حديث ضعيف ، قال فيه الترمذى : حديث غريب وإسناده مجهول .

وروينا فى كتاب ابن السنى بإسناد فيه رجل لم أتحقق حاله وباقى إسناده صحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيُشَمِّتْهُ جَلِيسُهُ ، وَإِنْ زَادَ على ثَلَاثَةٍ فَهُوَ مَزْكُومٌ ، وَلَا يُشَمَّتُ بَعْدَ ثَلَاثٍ » . واختلف العلماء فيه ، فقال ابن العربى المالكى : قيل يقال له فى الثانية : إنك مزكوم ، وقيل يقال له فى الثالثة ، وقيل فى الرابعة ، والأصحّ أنه فى الثالثة . قال : والمعنى فيه أنك لست ممن يشمت بعد هذا ، لأن هذا الذى بك زكام ومرض لا خفة العطاس . فان قيل : فاذا كان مرضا فكان ينبغى أن يدعى له ويشمت ، لأنه أحقّ بالدعاء من غيره ؟ فالجواب أنه يستحبّ أن يدعى له لكن غير دعاء العطاس المشروع ، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة ونحو ذلك ، ولا يكون من باب التشميت .

(فصل) إذا عطس ولم يحمد الله تعالى فقد قدمنا أنه لا يشمت ، وكذا لو حمد الله تعالى ولم يسمعه الإنسان لا يشمته ، فإن كانوا جماعة فسمعه بعضهم دون بعض فالمختار أنه يشمته من سمعه دون غيره .

وحكى ابن العربى خلافا فى تشميت الذين لم يسمعوا الحمد إذا سمعوا تشميت صاحبهم ، فقيل يشمته لأنه عرف عطاسه وحمده بتشميت غيره ، وقيل لا لأنه لم يسمعه .

واعلم أنه إذا لم يحمد أصلا يستحبّ لمن عنده أن يذكّره الحمدَ ، هذا هو المختار .

وقد روينا فى معالم السنن للخطابى نحوه عن الإمام الجليل إبراهيم النخعى ، وهو باب النصيحة والأمر بالمعروف ، والتعاون على البرّ والتقوى ؛ وقال ابن العربى : لا يفعل هذا وزعم أنه جهل من فاعله ، وأخطأ فى زعمه ، بل الصواب استحبابه لما ذكرناه ، وبالله التوفيق .

(فصل : فيما إذا عطس يهودي) روينا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما بالأسانيد الصحيحة عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال « كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجون أن يقول لهم : يرحمكم الله [1] فيقول : يهديكم الله

---

(١) يرجون أن يقول لهم : يرحمكم الله . قال العاقولى : هذا من خبث اليهود حتى فى طلب الرحمة أرادوا حصولها لا عن منة وانقياد انتهى . وقال الطيبى : ولعل هؤلاء هم الذين عرفوه حقّ معرفته ، لكن منعهم عن الإسلام إما التقليد أو حبّ الرياسة ، عرفوا أن ما هم فيه مذموم ، فتحرّوا أن يهديهم الله تعالى ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه انتهى . وتعقب بأنهم كانوا يرجون دعاءه بالرحمة لا بالهداية على ما سبق ، وإلا فدعاؤه بالهداية قد =

وَيُصْلِحُ بالَكُمْ [١] » : قال الترمذى حديث حسن صحيح .

(فصل) روينا فى مسند أبى يعلى الموصلى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَدَّثَ حَدِيثا فَعَطَسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ » كل إسناده ثقات متقنون إلا بقية بن الوليد فمختلف فيه ، وأكثر الحفاظ والأئمة يحتجون بروايته عن الشاميين ، وقد روى هذا الحديث عن معاوية بن يحيى الشامى .

(فصل) إذا تثاءب فالسنة أن يردّ ما استطاع للحديث الصحيح الذى قدمناه . والسنة أن يضع يده على فيه لما رويناه فى صحيح مسلم عن أبى سعيد الخدرىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ على فَمِهِ ، فإنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » قلت : وسواء كان التثاؤب فى الصلاة أوخارجها ، يستحبّ وضع اليد على الفم ، وإنما يكره للمصلى وضع يده على فمه فى الصلاة إذا لم تكن حاجة كالتثاؤب وشبهه ، والله أعلم .

باب المدح

اعلم أن مدح الإنسان والثناء عليه بجميل صفاته قد يكون فى وجه الممدوح ، وقد يكون بغير حضوره ، فأما الذى فى غير حضوره فلا منع منه إلا أن يجازف المادح ويدخل فى الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب لا لكونه مدحا ، ويستحبّ هذا المدح الذى لا كذب فيه إذا ترتب عليه مصلحة ولم يجرّ إلى مفسدة بأن يبلغ الممدوح فيفتتن به ، أوغير ذلك . وأما المدح فى وجه الممدوح فقد جاءت فيه أحاديث تقتضى إباحته أو استحبابه ، وأحاديث تقتضى المنع منه . قال العلماء : وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال : إن كان الممدوح عنده كمال إيمان وحسن يقين ورياضة نفس ومعرفة تامة بحيث لايفتتن ولا يغترّ بذلك ولا تلعب به نفسه فليس بحرام ولا مكروه ، وإن خيف عليه شىء من هذه الأمور كره مدحه كراهة شديدة .

فمن أحاديث المنع ماروياه فى صحيح مسلم عن المقداد رضى الله عنه « أن رجلا جعل يمدح

= وقع لجميع أمة الدعوة فى قوله « اللهمّ اهد قومى فإنهم لايعلمون » ودعوته صلى الله عليه وسلم مستجابة ، وتخلف من مات من قومه للسابقة بذلك ، قال تعالى (إنك لاتهدى من أحببت) الآية انتهى .

(١) فيقول : يهديكم الله ويصلح بالكم ، تعريض لهم بالإسلام : أى اهتدوا وآمنوا يصلح الله بالكم انتهى .

عثمان رضى الله عنه ، فعمد المقداد فجثا على ركبتيه [١] فجعل يحثو فى وجهه الحصباء [٢] ، فقال له عثمان : ما شأنك ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا رأيتم المداحين فاحثوا فى وجوههم التراب » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : « سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم رجلا يثنى على رجل ويطريه فى المدحة فقال : أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل » قلت : قوله يطريه بضم الياء وإسكان الطاء المهملة وكسر الراء وبعدها ياء مثناة تحت . والإطراء : المبالغة فى المدح ومجاوزة الحدّ ، وقيل هو المدح .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى بكرة رضى الله عنه « أن رجلا ذكر عند النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فأثنى عليه رجل خيرا ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : ويحك قطعت عنق صاحبك - يقوله مرارا - إن كان أحدكم مادحا لا محالة فليقل : أحسب كذا وكذا إن كان يرى أنه كذلك وحسيبه الله ولا يزكى على الله أحدا » .

وأما أحاديث الإباحة فكثيرة لاتنحصر ، ولكن نشير إلى أطراف منها . فمنها قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح لأبى بكر رضى الله عنه « ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟ » وفى الحديث الآخر « لست منهم » أى لست من الذين يسبلون أزرهم خيلاء . وفى الحديث الآخر « يا أبا بكر لا تبك إنّ أمنّ الناس علىّ فى صحبته وماله أبو بكر ، ولو كنت متخذا من أمتى خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا » وفى الحديث الآخر « أرجو أن تكون منهم » أى من الذين يدعون من جميع أبواب الجنة لدخولها . وفى الحديث الآخر « ائذن له وبشره بالجنة » وفى الحديث الآخر « اثبت أحد فإنما عليك نبىّ وصدّيق وشهيدان » وقال رسول

---

(١) فجثا على ركبتيه : أى جلس عليهما وفعل ذلك لأنه كان ضخما كما فى رواية « فلا يتمكن من حثو التراب على ما يريد إلا بذلك » .

(٢) فجعل يحثو فى وجهه الحصباء بالواو وهو عند جميع رواته . قال المصنف فى شرح مسلم فى أواخر الكتاب ، قال أهل اللغة : يقال حثيت أحثى حثيا وحثوت أحثو حثوا ، لغتان ، وقد جاءت كلمات بأنها واو تارة وياء أخرى جمعتهما فى مؤلف سميته [منهج من ألف فيما يرسم بالياء وبالألف ، والحثو : هو الحفن باليدين انتهى . والحصباء : الحصى الصغار كما فى النهاية ، والمراد به هنا : ما كان قريبا من الرمل ، لأنه جاء فى حديث الترمذى « فجعل يحثو عليه التراب » وفى حديث الباب أن المقداد استدلّ لفعله ذلك بأمره صلى الله عليه وسلم أن يحثو فى وجوه المداحين التراب .

الله صلى الله عليه وسلم « دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَرأيْتُ قَصْرًا ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا ؟ قالُوا لِعُمَرَ ، فأرَدْتُ أنْ أدْخُلَهُ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ ، فقال عمر رضى الله عنه: بأبى وأمى يا رسول الله أعليك أغار ؟ » وفى الحديث الآخر « يا عُمَرُ ما لَقِيَكَ الشَّيْطانُ سالِكا فَجًّا إلاَّ سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ » وفى الحديث الآخر « افْتَحْ لِعُثْمانَ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ » وفى الحديث الآخر قال لعلىّ « أنْتَ مِنِّى وأنا مِنْكَ » وفى الحديث الآخر قال لعلىّ « أما تَرْضَى أنْ تَكُونَ مِنِّى بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ؟ » وفى الحديث الآخر قال لبلال « سَمِعْتُ دُفَّ نَعْلَيْكَ فى الجَنَّةِ » وفى الحديث الآخر قال لأبىّ بن كعب « لِيَهْنَأْكَ العِلْمُ أبا المُنْذِرِ » وفى الحديث الآخر قال لعبد الله بن سلام « أنْتَ على الإسْلامِ حَتَّى تَمُوتَ » وفى الحديث الآخر قال للأنصارى « ضَحِكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ، أوْ عَجِبَ مِنْ فِعالِكُما » وفى الحديث الآخر قال للأنصار « أنْتُمْ مِنْ أحَبِّ النَّاسِ إلىَّ » وفى الحديث الآخر قال لأشجّ عبد القيس « إنَّ فيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُما اللهُ تَعالى وَرَسُولُهُ : الحِلْمَ وَالأناةَ » .

وكل هذه الأحاديث التى أشرت إليها فى الصحيح مشهورة ، فلهذا لم أضفها ، ونظائر ما ذكرناه من مدحه صلى الله عليه وسلم فى الوجه كثيرة . وأما مدح الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والأئمة الذين يقتدى بهم رضى الله عنهم أجمعين فأكثر من أن تحصر ، والله أعلم .

قال أبو حامد الغزالى فى آخر كتاب الزكاة من الإحياء : إذا تصدق إنسان بصدقة فينبغى للآخذ منه أن ينظر ، فان كان الدافع ممن يحبّ الشكر عليها ونشرها فينبغى للآخذ أن يخفيها لأن قضاء حقه أن لاينصره على الظلم وطلبه الشكر ظلم ، وإن علم من حاله أنه لايحبّ الشكر ولا يقصده فينبغى أن يشكره ويظهر صدقته . وقال سفيان الثورى رحمه الله : من عرف نفسه لم يضرّه مدح الناس . قال أبو حامد الغزالى بعد أن ذكر ما سبق فى أول الباب : فدقائق هذه المعانى ينبغى أن يلحظها من يراعى قلبه ، فإن أعمال الجوارح مع إهمال هذه الدقائق ضحكة للشيطان لكثرة التعب وقلة النفع ، ومثل هذا العلم هو الذى يقال إن تعلم مسألة منه أفضل من عبادة سنة ، إذ بهذا العلم تحيا عبادة العمر ، وبالجهل به تموت عبادة العمر وتتعطل وبالله التوفيق .

باب مدح الإنسان نفسه وذكر محاسنه

قال الله تعالى (فَلا تُزَكُّوا أنْفُسَكُمْ) اعلم أن ذكر محاسن نفسه ضربان : مذموم ، ومحبوب ؛ فالمذموم أن يذكره للافتخار وإظهار الارتفاع والتميز على الأقران وشبه ذلك ؛ والمحبوب أن يكون فيه مصلحة دينية ، وذلك بأن يكون آمرا بمعروف أو ناهيا عن منكر

أو ناصحا أو مشيرا بمصلحة أو معلما أو مؤدبا أو واعظا أو مذكرا أو مصلحا بين اثنين أو يدفع عن نفسه شرا أو نحو ذلك ، فيذكر محاسنه ناويا بذلك أن يكون هذا أقرب إلى قبول قوله واعتماد ما يذكره ، أو أن هذا الكلام الذى أقوله لاتجدونه عند غيرى فاحتفظوا به أو نحو ذلك ، وقد جاء فى هذا لهذا المعنى ما لايحصى من النصوص كقول النبىّ صلى الله عليه وسلم « أنا النَّبِيُّ لا كَذِبْ ، أنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ، أنا أوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأرْضُ ، أنا أعْلَمُكُمْ باللهِ وأتْقاكُمْ ، إنى أبِيتُ عِنْدَ رَبى » وأشباهه كثيرة ، وقال يوسف صلى الله عليه وسلم (اجْعَلْنِى على خَزَائِنِ الأرْضِ إنى حَفِيظٌ عَلِيمٌ) وقال شعيب صلى الله عليه وسلم (سَتَجِدُنِى إنْ شاءَ اللهُ مِنَ الصَّالِحِينَ) وقال عثمان رضى الله عنه حين حصر ما رويناه فى صحيح البخارى أنه قال : ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ العُسْرَةِ [1] فَلَهُ الجَنَّةُ ؟ فجهزتهم ، ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ حَفَرَ بِئْرَ رُومَةَ [2] فَلَهُ الجَنَّةُ ، فحفرتها ؟ فصدّقوه بما قال » .

وروينا فى صحيحيهما عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه أنه قال حين شكاه أهل الكوفة إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه وقالوا : لايحسن يصلى ، فقال سعد : والله إنى لأول رجل من العرب رمى بسهم فى سبيل الله تعالى ، ولقد كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر تمام الحديث .

وروينا فى صحيح مسلم عن علىّ رضى الله عنه قال « والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ، إنه لعهد النبىّ صلى الله عليه وسلم إلىّ أنه لايحبنى إلا مؤمن ولا يبغضنى إلا منافق» قلت : برأ مهموز معناه خلق ؛ والنسمة : النفس .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى وائل قال : خطبنا ابن مسعود رضى الله عنه فقال « والله لقد أخذت من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وسبعين سورة ، ولقد علم أصحاب

---

(١) من جهز جيش العسرة . التجهيز : تهيئة الأسباب ، والمراد من العسرة وهى بالمهملتين ضد اليسرة : غزوة تبوك ، سميت بذلك لأنها كانت فى زمن شدّة الحرّ وجدب البلاد وإلى شقة بعيدة وعدد كثير ، فجهز عثمان سبعمائة وخمسين بعيرا وخمسين فرسا ، وقيل غير ذلك ، وجاء إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم بألف دينار .

(٢) من حفر بئر رومة ، هى بضم الراء وسكون الواو ، لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة لم يكن بها ماء عذب غير بئر رومة ، فقال « من اشترى بئر رومة » أو قال « من حفرها فله الجنة » فحفرها واشتراها بعشرين ألف درهم وسبلها على المسلمين ، ذكره الكرمانى وغيره .

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى من أعلمهم بكتاب الله تعالى وما أنا بخيرهم ، ولو أعلم أن أحدا أعلم منى لرحلت إليه » .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سئل عن البدنة إذا أزحفت [1] فقال : على الخبير سقطت - يعنى نفسه - وذكر تمام الحديث . ونظائر هذا كثيرة لاتنحصر ، وكلها محمولة على ما ذكرنا ، وبالله التوفيق .

باب فى مسائل تتعلق بما تقدم

(مسألة) يستحبّ إجابة من ناداك بلبيك وسعديك أو لبيك وحدها ، ويستحبّ أن يقول لمن ورد عليه مرحبا ، وأن يقول لمن أحسن إليه أو رأى منه فعلا جميلا : حفظك الله وجزاك الله خيرا ، وما أشبهه ، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة .

(مسألة) ولا بأس بقوله للرجل الجليل فى عمله أو صلاحه أو نحو ذلك : جعلنى الله فداك ، أو فداك أبى وأمى وما أشبهه ، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة حذفتها اختصارا .

(مسألة) إذا احتاجت المرأة إلى كلام غير المحارم فى بيع أو شراء أو غير ذلك من المواضع التى يجوز لها كلامه فيها فينبغى أن تفخم عبارتها وتغلظها ولا تلينها مخافة من طمعه فيها .

قال الإمام أبو الحسن الواحدى من أصحابنا فى كتابه البسيط : قال أصحابنا : المرأة مندوبة إذا خاطبت الأجانب إلى الغلظة فى المقالة ، لأن ذلك أبعد من الطمع فى الريبة ، وكذلك إذا خاطبت محرما عليها بالمصاهرة ، ألا ترى أن الله تعالى أوصى أمهات المؤمنين وهن محرّمات على التأبيد بهذه الوصية ، فقال تعالى (يا نساءَ النَّبىّ لَسْتُنَّ كأحَدٍ مِنَ النِّساءِ إنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بالقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذى فى قَلْبِهِ مَرَضٌ) قلت : هذا الذى ذكره الواحدى من تغليظ صوتها ، كذا قاله أصحابنا . قال الشيخ إبراهيم المروزى من أصحابنا : طريقها فى تغليظه أن تأخذ ظهر كفها بفيها وتجيب كذلك ، والله أعلم . وهذا الذى ذكره الواحدى من أن المحرّم بالمصاهرة كالأجنبى فى هذا ضعيف وخلاف المشهور عند أصحابنا لأنه كالمحرم بالقرابة فى جواز النظر والخلوة . وأما أمهات المؤمنين فانهنّ أمهات فى تحريم نكاحهنّ ووجوب احترامهنّ فقط ، ولهذا يحلّ نكاح بناتهن ، والله أعلم .

---

(١) إذا أزحفت : أى أعيت ووقفت ، ويقال : أزحف البعير : أى بالزاى والحاء المهملة وألف : إذا وقف من الإعياء .

كتاب أذكار النكاح وما يتعلق به

باب ما يقوله من جاء يخطب امرأة من أهلها لنفسه أو لغيره

يستحبّ أن يبدأ الخاطب بالحمد لله والثناء عليه والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول : أشهد أن لاإله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمدا عبدُهُ ورسوله جئتكم راغبا فى فتاتكم فلانة أو فى كريمتكم فلانة بنت فلان أو نحو ذلك .

روينا فى سنن أبى داود وابن ماجه وغيرهما عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كُلُّ كَلامٍ » وفى بعض الروايات « كُلُّ أمْرٍ لايُبْدأُ فِيهِ بالحَمْدُ لِلهِ فَهُوَ أجْذَمُ » وروى « أقْطَعُ » وهما بمعنى . هذا حديث حسن . وأجذم بالجيم والذال المعجمة ومعناه : قليل البركة .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيها تَشَهُّدٌ فَهِيَ كاليَدِ الجَذْماءِ » قال الترمذى : حديث حسن .

باب عرض الرجل بنته وغيرها ممن إليه تزويجها على أهل الفضل والخير ليتزوجوها

روينا فى صحيح البخارى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما توفى زوج بنته حفصة رضى الله عنهما قال : لقيت عثمان فعرضت عليه حفصة فقلت : إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر ، فقال : سأنظر (١) فى أمرى ، فلبثت ليالى ثم لقينى فقال : قد بدا لى أن لا أتزوّج يومى هذا ، قال عمر : فلقيت أبا بكر الصديق رضى الله عنه فقلت : إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر ، فصمت أبو بكر رضى الله عنه ، وذكر تمام الحديث .

---

(١) فقال : سأنظر الخ ، فيه أن من عرض عليه ما فيه الرغبة فله النظر والاختيار ، وعليه أن يخبر بعد بما عنده لئلا يمنعها من غيره لقول عثمان بعد ليال : قد بدا لى أن لاأتزوّج يومى هذا ، وفيه الاعتذار اقتداء بعثمان فى مقالته هذه ، وفى بعض الروايات « أن عمر شكا عثمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال صلى الله عليه وسلم : ينكح حفصة خير من عثمان ، وينكح عثمان خيرا من حفصة » فكان كذلك .

(فائدة) النظر إذا استعمل بفى فهو بمعنى التفكر ، وباللام فبمعنى الرأفة ، وبإلى بمعنى الرؤية ، وبدون الصلة بمعنى الانتظار ، نحو «انظرونا نقتبس من نوركم» كما تقدم نقله عن الكرمانى فى أوائل الكتاب .

باب ما يقوله عند عقد النكاح

يستحبّ أن يخطب بين يدى العقد خطبة تشتمل على ما ذكرناه فى الباب الذى قبل هذا وتكون أطول من تلك ، وسواء خطب العاقد أو غيره .

وأفضلها ما روينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وغيرها بالأسانيد الصحيحة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة : « الحَمْدُ لله نَسْتَعينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنا ، مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاهادِىَ لَهُ ، وأشْهَدُ أنْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْها زَوْجَها ، وَبَثَّ مِنْهُما رِجالاً كَثِيرًا وَنِساءً ، واتَّقُوا اللهَ الذى تَساءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحامَ إنَّ اللهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبا - يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إلاَّ وأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ - يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنوا اتَّقُوا الله وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمالَكُمْ ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فازَ فَوْزًا عَظِيماً » هذا لفظ إحدى روايات أبى داود . وفى رواية له أخرى بعد قوله ورسوله « أَرْسَلَهُ بالحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَىِ السَّاعَةِ ، مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ ، وَمَنْ يَعْصِهِما فانَّهُ لايَضُرُّ إلاَّ نَفْسَهُ وَلا يَضُرُّ اللهَ شَيْئا » قال الترمذى : حديث حسن . قال أصحابنا : ويستحب أن يقول مع هذا : أزوّجك على ما أمر الله به من إمساك بمعروف أو تسريح باحسان . وأقلّ هذه الخطبة : الحَمْدُ لله وَالصَّلاةُ على رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أُوصِى بِتَقْوَى اللهِ ، والله أعلم .

واعلم أن هذه الخطبة سنة ، لو لم يأت بشىء منها صحّ النكاح باتفاق العلماء . وحكى عن داود الظاهرى رحمه الله أنه قال : لايصحّ ، ولكن قال العلماء المحققون : لايعدون خلاف داود خلافا معتبرا ، ولا ينخرق الإجماع بمخالفته ، والله أعلم .

وأما الزوج فالمذهب المختار أنه لايخطب بشىء ، بل إذا قال له الولىّ : زوّجتك فلانة ، يقول متصلا به : قبلت تزويجها ؛ وإن شاء قال : قبلت نكاحها ، فلو قال : الحمد لله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلت ، صحّ النكاح ، ولم يضرّ هذا الكلام بين الإيجاب والقبول لأنه فصل يسير له تعلق بالعقد . وقال بعض أصحابنا : يبطل به النكاح ؛ وقال بعضهم : لايبطل بل يستحبّ أن يأتى به ، والصواب ما قدمناه أنه لايأتى به ولو خالف فأتى به لايبطل النكاح ، والله أعلم .

باب ما يقال للزوج بعد عقد النكاح

السنة أن يقال له : بارك الله لك ، أو بارك الله عليك ، وجمع بينكما فى خير . ويستحبّ أن يقال لكلّ واحد من الزوجين : بارك الله لكلّ واحد منكما فى صاحبه ، وجمع بينكما فى خير .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه حين أخبره أنه تزوّج : بارَكَ اللهُ لَكَ » .

وروينا فى الصحيح أيضا أنه صلى الله عليه وسلم قال لجابر رضى الله عنه حين أخبره أنه تزوّج : « بارَكَ اللهُ عَلَيْكَ » .

وروينا بالأسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه وغيرها عن أبى هريرة رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا رفأ الإنسان أى إذا تزوّج قال : بارَكَ اللهُ لك . وبارَكَ عَلَيْكَ ، وَجَمَعَ بَيْنَكُما فى خَيْرٍ » . قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

(فصل) ويكره أن يقال له بالرفاء والبنين ، وسيأتى دليل كراهته إن شاء الله تعالى فى كتاب حفظ اللسان فى آخر الكتاب . والرفاء بكسر الراء وبالمدّ : وهو الاجتماع .

باب ما يقول الزوج إذا دخلت عليه امرأته ليلة الزفاف

يستحبّ أن يسمى الله تعالى [١] ويأخذ بناصيتها [٢] أوّل ما يلقاها ويقول : بارك الله لكل واحد منا فى صاحبه ، ويقول معه [٣] ما رويناه بالأسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود وابن ماجه وابن السنى وغيرها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إذَا تَزَوَّجَ أحَدُكُمُ امْرأةً أوِ اشْتَرَى خادما فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ خَيْرَها وَخَيْرَ ما جَبَلْتَها عَلَيْهِ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها

---

(١) يستحبّ أن يسمى الله : أى يذكر اسمه تعالى بأىّ صيغة كانت من أنواع الذكر وأولاه البسملة ، ودليل استحباب الذكر قوله صلى الله عليه وسلم « كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أبتر » كما جاء هكذا فى رواية .

(٢) ويأخذ بناصيتها ، فى الصحاح الناصية : الشعر الكائن فى مقدّم الرأس انتهى . والظاهر أن المراد هنا مقدم الرأس سواء كان فيه شعر أم لا ، ودليل الأخذ بالناصية حديث أبى داود والنسائى وأبى يعلى الموصلى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا بذلك .

(٣) ويقول معه ما رويناه بالأسانيد الصحيحة الخ ، قال فى السلاح : رواه أبو داود واللفظ له والنسائى وابن ماجه والحاكم فى المستدرك ، وقال : صحيح على ما ذكرنا من رواية الأئمة الثقات عن عمرو بن شعيب .

وشرّ ما جبلتها عليه . وإذا اشترى بعيرا فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك » وفى رواية « ثمّ ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة فى المرأة والخادم » .

باب ما يقال للرجل بعد دخول أهله عليه

روينا فى صحيح البخارى وغيره عن أنس رضى الله عنه قال « بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب رضى الله عنها ، فأولم بخبز ولحم » وذكر الحديث فى صفة الوليمة وكثرة من دعى إليها ، ثم قال : فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق إلى حجرة عائشة فقال : « السّلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته » ، فقالت : وعليك السلام ورحمة الله ، كيف وجدت أهلك ؟ بارك الله لك ، فتقرّى حجر نسائه كلّهن يقول لهنّ كما يقول لعائشة ، ويقلن له كما قالت عائشة » .

باب ما يقوله عند الجماع

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما من طرق كثيرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لو أنّ أحدكم إذا أتى أهله قال : بسم الله اللّهمّ جنّبنا الشّيطان وجنّب الشّيطان ما رزقتنا فقضى بينهما ولد لم يضرّه » وفى رواية للبخارى « لم يضرّه شيطان أبدا » .

باب ملاعبة الرجل امرأته وممازحته لها ولطف عبارته معها

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن جابر رضى الله عنه قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « تزوّجت بكرا أم ثيبا ؟ قلت : تزوّجت ثيبا ، قال : هلاّ تزوّجت بكرا تلاعبها وتلاعبك » .

وروينا فى كتاب الترمذى وسنن النسائى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا وألطفهم لأهله » .

باب بيان أدب الزوج مع أصهاره فى الكلام

اعلم أنه يستحبّ للزوج أن لايخاطب أحدا من أقارب زوجته بلفظ فيه ذكر جماع النساء ، أو تقبيلهن ، أو معانقتهن ، أو غير ذلك من أنواع الاستمتاع بهنّ ، أو ما يتضمن ذلك أو يستدلّ به عليه أو يفهم منه .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن علىّ رضى الله عنه قال « كنت رجلا مذاء [1]

---

(١) كنت رجلا مذاء، يحتمل أن يكون على حدّ قوله (وكان الله غفورا رحيما) أى=

فاستحييت[1] أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته منى ، فأمرت المقداد فسأله »

باب ما يقال عند الولادة وتألم المرأة بذلك

ينبغى أن يكثر من دعاء الكرب الذى قدمناه .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن فاطمة رضى الله عنها « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دنا ولادها أمر أمّ سلمة وزينب بنت جحش أن يأتيا فيقرآ عندها آية الكرسى ، وإن ربكم الله إلى آخر الآية ، ويعوّذاها بالمعوّذتين » .

باب الأذان فى أذن المولود

روينا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما عن أبى رافع رضى الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أذّن فى أذن الحسين بن علىّ حين ولدته فاطمة بالصلاة رضى الله عنهم » قال الترمذى : حديث حسن صحيح . قال جماعة من أصحابنا : يستحبّ أن يؤذّن فى أذنه اليمنى ويقيم الصلاة فى أذنه اليسرى .

وقد روينا فى كتاب ابن السنى عن الحسين بن علىّ رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فأذَّنَ فى أُذُنِهِ اليُمْنَى ، وأقامَ فى أُذُنِهِ اليُسْرَى لَمْ تَضُرُّهُ أمُّ الصِّبْيانِ » .

باب الدعاء عند تحنيك الطفل

روينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالصبيان فيدعو لهم ويحنكهم » وفى رواية « فيدعو لهم بالبركة » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنها قالت « حملت

= فى الحال وما قبله ، لأن الناس علموا أنه كان ذلك فى الحال ، فأخبرهم أنه كان فى الماضى كذلك ، ويحتمل أنه حكاية عما مضى وانقطع عنه حين إخباره به واستبعد. ومذّاء بتشديد الذال والمدّ صيغة مبالغة على وزن فعال من المذى : أى كثير المذى : وهو ماء أبيض رقيق يخرج عند ثوران الشهوة من غير شهوة قوية ، وهو فى النساء أكثر منه فى الرجال ، يقال : مذى وأمذى كما يقال منى وأمنى كذا فى تحفة القارى .

(١) فاستحييت بتحتانيتين وهى اللغة الفصحى ، ويقال استحيت بتحتانية واحدة ، ونقلها الأخفش عن تميم ، ونقل الأولى عن أهل الحجاز وقال : هى الأصل ؛ وقال ابن القطاع : أكثر العرب فى اللغة لاتأتى بها على التمام .

بعبد الله بن الزبير بمكة ، فأتيت المدينة فنزلت قباء فولدت بقباء ، ثم أتيت به النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فوضعه فى حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل فى فيه ، فكان أوّل شىء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم حنكه بالتمرة ، ثم دعا له وبارك عليه ».

وروينا فى صحيحيهما عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال « وُلد لى غلام ، فأتيت به النبيّ صلى الله عليه وسلم فسماه إبراهيم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة » هذا لفظ البخارى ومسلم إلا قوله « ودعا له بالبركة » فإنه للبخارى خاصة .

كتاب الأسماء

باب تسمية المولود

السنة أن يسمى المولود اليوم السابع من ولادته أو يوم الولادة .

فأما استحبابه يوم السابع فلما رويناه فى كتاب الترمذى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده « أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمر بتسمية المولود يوم سابعه ، ووضع الأذى عنه والعقّ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وغيرها بالأسانيد الصحيحة عن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كُلُّ غُلام رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سابِعِهِ وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى » قال الترمذى : حديثٌ حسن صحيح .

وأما يوم الولادة فلما رويناه فى الباب المتقدم من حديث أبى موسى .

وروينا فى صحيح مسلم وغيره عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وُلِدَ لى اللَّيْلَةَ غُلامٌ فَسَمَّيْتُهُ باسْمِ أبى إبْرَاهِيمَ صلى الله عليه وسلم » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس قال : « ولد لأبى طلحة غلام ، فأتيت به النبيّ صلى الله عليه وسلم فحنكه وسماه عبد الله » .

وروينا فى صحيحيهما عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه قال « أتى بالمنذر بن أبى أسيد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد ، فوضعه النبيّ صلى الله عليه وسلم على فخذه وأبو أسيد جالس ، فلهى النبيّ صلى الله عليه وسلم بشىء بين يديه ، فأمر أبو أسيد بابنه فاحتمل من على فخذ النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فأقلبوه ، فاستفاق النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : أيْنَ الصَّبِيُّ ، فقال أبو أسيد : أقلبناه يا رسول الله ، قال : ما اسْمُهُ ؟ قال : فلان ، قال لا وَلَكِنِ اسْمُهُ المُنْذِرُ ، فسماه يومئذ المنذر » قلت : قوله لهى ، بكسر الهاء وفتحها لغتان : الفتح لطيىء ، والكسر لباقى العرب ، وهو الفصيح المشهور ،

ومعناه : انصرف عنه ، وقيل اشتغل بغيره ، وقيل نسيه ، وقوله استفاق : أى ذكره ، وقوله فأقلبوه : أى ردّوه إلى منزلهم .

باب تسمية السقط [1]

يستحبّ تسميته ، فان لم يعلم أذكر هو أو أنثى ، سمى باسم يصلح للذكر والأنثى كأسماء وهند وهنيدة وخارجة وطلحة وعميرة وزرعة ونحو ذلك . قال الإمام البغوى : يستحبّ تسمية السقط لحديث ورد فيه ، وكذا قاله غيره من أصحابه . قال أصحابنا : ولو مات المولود [2] قبل تسميته استحبّ تسميته .

باب استحباب تحسين الاسم

روينا فى سنن أبى داود بالإسناد الجيد عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ بأسْمائِكُمْ وأسماءِ آبائِكُمْ فأحْسِنُوا أسْماءَكُمْ » .

باب بيان أحبّ الأسماء إلى الله عزّ وجلّ

روينا فى صحيح مسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ أحَبَّ أسْمائِكُمْ إلى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن جابر رضى الله عنه قال : ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم ، فقلنا : لانكنيك أبا القاسم ولا كرامة ، فأخبر النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ » .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وغيرهما عن أبى وهيب الجشمى الصحابى رضى الله

---

(١) تسمية السقط ، هو بتثليث سينه : الولد الذى لم يستكمل مدة حمله ، وقيد ابن حجر فى التحفة استحباب تسمية السقط بكونه نفخت فيه الروح لحديث ورد فيه . قال ابن النحوى فى التخريج الصغير لأحاديث الشرح الكبير حديث « سموا السقط » غريب كذلك ، نعم روى السلفى من حديث أبى هريرة بإسناد واه بأنه يسمى إن استهلّ صارخا وإلا فلا ، وفى عمل اليوم والليلة لابن السنى « أنه عليه الصلاة والسلام سمى السقط » لكن بسند ضعيف انتهى . والحديث الذى أشار إليه هو حديث عائشة قالت « أسقطت من النبىّ صلى الله عليه وسلم سقطا فسماه عبد الله ، وكنانى بأم عبد الله » وسيأتى تضعيفه فى كلام الشيخ فى باب كنية من لم يولد له .

(٢) ولو مات المولود قبل تسميته استحبّ تسميته وكأنّ وجهه القياس على السقط بالأولى .

عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسَمَّوْا بأسْماءِ الأنْبياءِ وأحَبُّ الأسْماءِ إلى اللهِ تَعالى عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَن، وأصْدَقُها : حارِثٌ وَهَمَّامٌ ، وأقْبَحُها : حَرْبٌ وَمُرَّةُ » .

باب استحباب التهنئة وجواب المهنأ

يستحبّ تهنئة المولود له ، قال أصحابنا : ويستحبّ أن يهنأ بما جاء عن الحسين رضى الله عنه أنه علم إنسانا التهنئة فقال : قل بارك الله لك فى الموهوب لك، وشكرت الواهب ، وبلغ أشدّه ورزقت برّه . ويستحبّ أن يردّ على المهنئ فيقول : بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجزاك الله خيرا ، ورزقك الله مثله ، أو أجزل الله ثوابك ، ونحو هذا .

باب النهى عن التسمية بالأسماء المكروهة

روينا فى صحيح مسلم عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ يَسارًا وَلا رَباحا وَلا نَجاحا وَلا أفْلَحَ ، فإنَّكَ تَقُولُ أثَمَّ هُوَ فَلا يَكُونُ فَتَقُولُ لا إنَّما هُنَّ أرْبَعٌ فَلا تَزِيدونَ عَلَيَّ » .

وروينا فى سنن أبى داود وغيره من رواية جابر ، وفيه أيضا النهى عن تسميته بركة .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ أخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ تَعالى رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأمْلاكِ » وفى رواية « أخنى » بدل « أخنع » . وفى رواية لمسلم « أغْيَظُ رَجُلٍ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيامَةِ وأخْبَثُهُ رَجُلٌ كانَ يُسَمَّى مَلِكَ الأمْلاكِ لامَلِكَ إلاَّ اللهُ » قال العلماء : معنى أخنع وأخنى : أوضع وأذلّ وأرذل . وجاء فى الصحيح عن سفيان بن عيينة قال : ملك الأملاك مثل شاهان شاه .

باب ذكر الإنسان من يتبعه من ولد أو غلام أو متعلم أو نحوهم باسم قبيح ليؤدّبه ويزجره عن القبيح ويروّض نفسه

روينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن بسر المازنى الصحابى رضى الله عنه وهو بضمّ الباء الموحدة وإسكان السين المهملة . قال : « بعثتنى أمى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطف من عنب ، فأكلت منه قبل أن أبلغه إياه ، فلما جئت به أخذ بأذنى وقال : يا غُدَرُ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق رضى الله عنهما فى حديثه الطويل المشتمل على كرامة ظاهرة للصديق رضى الله عنه ، ومعناه : أن الصديق

رضى الله عنه ضيف جماعة وأجلسهم فى منزله وانصرف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأخر رجوعه ، فقال عند رجوعه : أعشيتموهم ؟ قالوا لا ، فأقبل على ابنه عبد الرحمن فقال : يا غُنْثَرُ فَجَدَّعَ وَسَبَّ . قلت قوله غنثر ، بغين معجمة مضمومة ، ثم نون ساكنة ثم تاء مثلثة مفتوحة ومضمومة ثم راء ، ومعناه : يا لئيم . وقوله فجدّع ، وهو بالجيم والدال المهملة ، ومعناه : دعا عليه بقطع الأنف ونحوه ، والله أعلم .

باب نداء من لايعرف اسمه

ينبغى أن ينادى بعبارة لايتأذّى بها ، ولا يكون فيها كذب ولا ملق [١] كقولك : يا أخى [٢] يا فقيه ، يا فقير ، يا سيدى ، يا هذا ، يا صاحب الثوب الفلانى أو النعل الفلانى أو الفرس أو الجمل أو السيف أو الرمح وما أشبه هذا على حسب حال المنادى [٣] والمنادى . .

وقد روينا فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه باسناد حسن عن بشير بن معبد المعروف بابن الخصاصية رضى الله عنه قال : « بينما أنا أماشى [٤] النبىّ صلى الله عليه وسلم نظر فاذا رجل يمشى بين القبور عليه نعلان فقال : يا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ وَيْحَكَ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ » وذكر تمام الحديث [٥] . قلت : النعال السبتية بكسر السين : التى لاشعر عليها .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن جارية الأنصارى الصحابى رضى الله عنه وهو بالجيم قال « كنت عند النبىّ صلى الله عليه وسلم وكان إذا لم يحفظ اسم الرجل قال : يا ابن عبد الله »

باب نهى الولد والمتعلم والتلميذ أن ينادى أباه ومعلمه وشيخه باسمه

روينا فى كتاب ابن السنى عن أبى هريرة رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم

---

(١) ولا ملق بفتح أوليه ، قال فى النهاية : هو الزيادة فى التودد والدعاء والتضرّع فوق ما ينبغى ، وفى الحديث « ليس من خلق المؤمن الملق » .

(٢) قولك يا أخى ، هذا مثال اللفظ الذى يطلب الإتيان به لخلوّه عن الملق ونحوه .

(٣) على حسب حال المنادى : أى بصيغة اسم الفاعل والمنادى بصيغة المفعول : أى أن اختلاف ألفاظ الخطاب تختلف باختلاف أحوال المخاطِب والمخاطَب ، فلكلٍّ مقام ، فلينبغ مراعاة ذلك لما يترتب على تركه مما لايخفى .

(٤) أماشى مضارع ماشى : أى أمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥) ياصاحب السبتيتين الخ : أى فناداه بهذا اللفظ لما لم يعرف اسمه فيقاس به غيره من الثوب والفرس .

رأى رجلا معه غلام ، فقال للغلام : مَنْ هٰذَا ؟ قال : أبى ، قال : فَلا تَمْشِ أمامَهُ ، وَلا تَسْتَسِبَّ لَهُ ، وَلا تَجْلِسْ قَبْلَهُ ، وَلا تَدْعُهُ باسْمِهِ » قلت : معنى لاتستسب له : أى لاتفعل فعلا يتعرّض فيه لأن يسبك أبوك زجرا لك وتأديبا على فعلك القبيح .

وروينا فيه عن السيد الجليل العبد الصالح المتفق على صلاحه عبيد الله بن زَحْر بفتح الزاى وإسكان الحاء المهملة رضى الله عنه قال : يقال من العقوق أن تسمى أباك باسمه ، وأن تمشى أمامه فى طريق .

باب استحباب تغيير الاسم إلى أحسن منه

فيه حديث سهل بن سعد الساعدى المذكور فى باب تسمية المولود فى قصة المنذر بن أبى أسيد .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه « أن زينب كان اسمها برّة ، فقيل تزكى نفسها ، فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب » .

وفى صحيح مسلم عن زينب بنت أبى سلمة رضى الله عنها قالت « سميت برّة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموها زينب ، قالت : ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برّة فسماها زينب » .

وفى صحيح مسلم أيضا عن ابن عباس قال « كانت جويرية اسمها برّة ، فحوّل رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية ، وكان يكره أن يقال خرج من عند برّة » .

وروينا فى صحيح البخارى عن سعيد بن المسيب بن حزن عن أبيه ، أن أباه جاء إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال « ما اسْمُكَ ؟ قال : حزن ، فقال : أنْتَ سَهْلٌ ، قال لاأغير اسما سمانيه أبى ، قال ابن المسيب : فما زالت الحزونة فينا بعد » قلت : الحزونة : غلظ الوجه وشىء من القساوة .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية وقال : أنت جميلة » وفى رواية لمسلم أيضا « أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية ، فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة » .

وروينا فى سنن أبى داود باسناد حسن عن أسامة بن أخدرى الصحابى رضى الله عنه — وأخدرى بفتح الهمزة والدال المهملة وإسكان الخاء المعجمة بينهما — « أن رجلا يقال له أصرم كان فى النفر الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما اسْمُكَ ؟ قال : أصرم ، قال : بَلْ أنْتَ زُرْعَةُ » .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وغيرهما عن أبى شريح هانئ الحارثى الصحابى رضى الله عنه « أنه لما وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه سمعهم يكنونه بأبى الحكم ،

فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ وَإِلَيْهِ الحُكْمُ فَلِمَ تُكَنَّى أبا الحَكَمِ ؟ فقال : إن قومى إذا اختلفوا فى شىء أتونى فحكمت بينهم ، فرضى كلا الفريقين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أحْسَنَ هَذَا فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ ؟ قال : لى شريح ، ومسلم ، وعبد الله ، قال : فَمَنْ أكْبَرُهُمْ ؟ قلت : شريح ، قال : فأنْتَ أبُو شُرَيْحٍ » .

قال أبو داود: وغيرّ النبىّ صلى الله عليه وسلم اسم العاصى ، وعزيز ، وعتلة ، وشيطان والحكم ، وغراب ، وحباب ، وشهاب ، فسماه هاشما ، وسمى حربا سلما ، وسمى المضطجع المنبعث ، وأرضا يقال لها عقرة سماها خضرة ، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى ، وبنو الزينة سماهم بنى الرشدة ، وسمى بنى مغوية بنى رشدة . قال أبو داود : تركت أسانيدها للاختصار . قلت : عَتْلة بفتح العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق ، قاله ابن ماكولا ، قال : وقال عبد الغنى : عتلة : يعنى بفتح التاء أيضا ، قال : وسماه النبىّ صلى الله عليه وسلم عتبة ، وهو عتبة بن عبد السلمى .

باب جواز ترخيم الاسم إذا لم يتأذّ بذلك صاحبه

روينا فى الصحيح من طرق كثيرة « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخم أسماء جماعة من الصحابة ، فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لأبى هريرة رضى الله عنه : يا أبا هِرّ » وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضى الله عنها « يا عائِشُ » ولأنجشة رضى الله عنه « يا أنْجَشُ » . وفى كتاب ابن السنى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لأسامة « يا أُسَيْمُ » وللمقدام « يا قُدَيْمُ » .

باب النهى عن الألقاب التى يكرهها صاحبها

قال الله تعالى (وَلا تَنابَزُوا بالأَلْقابِ) [1] واتفق العلماء على تحريم تلقيب الإنسان

---

(١) قال الله تعالى (ولا تنابزوا بالألقاب) قال الحافظ فى نزهة الألباب : كان السبب فيه ما رواه أحمد وأبو داود وغيرهما من حديث أبى جبير بن الضحاك رضى الله عنه قال فينا نزلت هذه الآية فى بنى سلمة (ولا تنابزوا بالألقاب) « قدم صلى الله عليه وسلم المدينة وليس منا رجل إلا وله اسمان وثلاثة ، فكان إذا دعا أحدا منهم باسم من تلك الأسماء قالوا : مه إنه يغضب من هذا الاسم ، فنزلت هذه الآية » وروى ابن الجارود فى تفسيره عن الحسين « أن أبا ذرّ كان بينه وبين رجل منازعة ، فقال له أبو ذرّ : يا ابن اليهودية ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : ما ترى أحمر ولا أسود أنت أفضل منه إلا بالتقوى ، ونزلت هذه الآية (ولا تنابزوا بالألقاب) » .

بما يكره ، سواء كان له صفة كالأعمش والأجلح والأعمى والأعرج والأحول والأبرص والأشج والأصفر والأحدب والأصمّ والأزرق والأفطس والأشتر والأثرم والأقطع والزمن والمقعد والأشلّ ، أو كان صفة لأبيه أو لأمه أو غير ذلك مما يكره ؛ واتفقوا على جواز ذكره بذلك على جهة التعريف لمن لايعرفه إلا بذلك ؛ ودلائل ما ذكرته كثيرة مشهورة حذفتها اختصارا واستغناء بشهرتها ؛

باب جواز واستحباب اللقب الذى يحبه صاحبه

فمن ذلك أبو بكر الصديق رضى الله عنه اسمه عبد الله بن عثمان لقبه عتيق ، هذا هو الصحيح الذى عليه جماهير العلماء من المحدّثين وأهل السير والتواريخ وغيرهم . وقيل اسمه عتيق ، حكاه الحافظ أبو القاسم بن عساكر فى كتابه الأطراف ، والصواب الأول ، واتفق العلماء على أنه لقب خير ؛ واختلفوا فى سبب تسميته عتيقا ، فروينا عن عائشة رضى الله عنها من أوجه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَبُو بَكْرٍ عَتِيقُ اللهِ مِنَ النَّارِ » قال : فمن يومئذ سمى عتيقا . وقال مصعب بن الزبير وغيره من أهل النسب : سمى عتيقا لأنه لم يكن فى نسبه شىء يعاب به ، وقيل غير ذلك ، والله أعلم ؛

ومن ذلك أبو تراب لقب لعلىّ بن أبى طالب رضى الله عنه ، وكنيته أبو الحسن ، ثبت فى الصحيح « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجده نائما فى المسجد وعليه التراب ، فقال : قُمْ أَبَا تُرَابٍ قُمْ أَبَا تُرَابٍ » فلزمه هذا اللقب الحسن الجميل ؛

وروينا هذا فى صحيحى البخارى ومسلم عن سهل بن سعد ، قال سهل : وكانت أحبّ أسماء علىّ إليه ، وإن كان ليفرح أن يدعى بها ؛ هذا لفظ رواية البخارى ؛

ومن ذلك ذو اليدين واسمه الخرباق ـ بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وآخره قاف ـ كان فى يديه طول ، ثبت فى الصحيح « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعوه ذا اليدين » واسمه الخرباق ، رواه البخارى بهذا اللفظ فى أوائل كتاب البرّ والصلة ؛

باب جواز الكنى واستحباب مخاطبة أهل الفضل بها

هذا الباب أشهر من أن نذكر فيه شيئا منقولا ، فان دلائله يشترك فيها الخواصّ والعوامّ والأدب أن يخاطب أهل الفضل ومن قاربهم بالكنية ، وكذلك إن كتب إليه رسالة ، وكذا إن روى عنه رواية ، فيقال : حدثنا الشيخ أو الإمام أبو فلان ، فلان بن فلان وما أشبهه ؛ والأدب أن لايذكر الرجل كنيته فى كتابه ولا فى غيره ، إلا أن لايعرف إلا بكنيته ، أو كانت الكنية أشهر من اسمه . قال النحاس : إذا كانت الكنية أشهر ، يكنى على نظيره ويسمّى لمن فوقه ، ثم يلحق المعروف أبا فلان أو بأبى فلان .

باب كنية الرجل بأكبر أولاده

كنى نبينا صلى الله عليه وسلم أبا القاسم بابنه القاسم وكان أكبر بنيه . وفى الباب حديث أبى شريح الذى قدمناه فى باب استحباب تغيير الاسم إلى أحسن منه .

باب كنية الرجل الذى له أولاد بغير أولاده

هذا الباب واسع لايحصى من يتصف به ، ولا بأس بذلك .

باب كنية من لم يولد له وكنية الصغير

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا ، وكان لى أخ يقال له أبو عمير ـ قال الراوى : أحسبه قال فطيم وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا جاءه يقول : يا أبا عُمَيْرٍ ، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ » نغر كان يلعب به .

وروينا بالأسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود وغيره عن عائشة رضى الله عنها قالت : « يارسول الله كلّ صواحبى لهنّ كنى ، قال : فاكْتَنِى بابْنِكِ عَبْدِ اللهِ » قال الراوى : يعنى عبد الله بن الزبير وهو ابن أختها أسماء بنت أبى بكر ، وكانت عائشة تكنى أمّ عبد الله . قلت : فهذا هو الصحيح المعروف .

وأما ماروىناه فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت « أسقطت من النبىّ صلى الله عليه وسلم سقطا فسماه عبد الله ، وكنانى بأمّ عبد الله » فهو حديث ضعيف .

وقد كان فى الصحابة جماعات لهم كنى قبل أن يولد لهم كأبى هريرة وأنس وأبى حمزة وخلائق لايحصون من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، ولا كراهة فى ذلك بل هو محبوب بالشرط السابق .

باب النهى عن التكنى بأبى القاسم

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن جماعة من الصحابة منهم جابر وأبو هريرة رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سَمُّوا باسْمِى وَلا تُكَنُّوا بِكُنْيَتِى » قلت : اختلف العلماء فى التكنى بأبى القاسم على ثلاثة مذاهب [1] : فذهب الشافعى

---

(١) اختلف العلماء فى التكنى بأبى القاسم على ثلاثة مذاهب الخ ، وزاد فى شرح مسلم فحكى عن ابن جرير أنه حمل النهى على التنزيه والأدب لاعلى التحريم ، وتعقب بأنه خلاف الأصل فى أن النهى للتحريم ، لاسيما ما يترتب عليه من الأذى به صلى الله عليه وسلم =

رحمه الله ومن وافقه إلى أنه لايحلّ لأحد أن يتكنى أبا القاسم ، سواء كان اسمه محمدا أو غيره ، وممن روى هذا من أصحابنا عن الشافعى الأئمة الحفاظ الثقات الأثبات الفقهاء المحدّثون : أبو بكر البيهقى ، وأبو محمد البغوى فى كتابه التهذيب فى أول كتاب النكاح ، وأبو القاسم بن عساكر فى تاريخ دمشق . والمذهب الثانى مذهب مالك رحمه الله أنه يجوز التكنى بأبى القاسم لمن اسمه محمد ولغيره ، ويجعل النهى خاصا بحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم . والمذهب الثالث لايجوز لمن اسمه محمد ويجوز لغيره . قال الإمام أبو القاسم الرافعى من أصحابنا : يشبه أن يكون هذا الثالث أصحّ ، لأن الناس لم يزالوا يكتنون به فى جميع الأعصار من غير إنكار ، وهذا الذى قاله صاحب هذا المذهب فيه مخالفة ظاهرة للحديث .

وأما إطباق الناس على فعله مع أن فى المتكنين به والمكنين الأئمة الأعلام ، وأهل الحلّ والعقد والذين يقتدى بهم فى مهمات الدين ففيه تقوية لمذهب مالك فى جوازه مطلقا ، ويكونون قد فهموا من النهى الاختصاص بحياته صلى الله عليه وسلم كما هو مشهور من سبب النهى فى تكنى اليهود بأبى القاسم ومناداتهم يا أبا القاسم للإيذاء ، وهذا المعنى قد زال ، والله أعلم .

باب جواز تكنية الكافر والمبتدع والفاسق إذا كان لايعرف إلا بها أو خيف من ذكره باسمه فتنة

قال الله تعالى (تَبَّتْ يَدَا أَبِى لَهَبٍ) واسمه عبد العزى ، قيل ذكر تكنيته لأنه يعرف بها وقيل كراهة لاسمه حيث جعل عبدا للصنم .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار ليعود سعد بن عبادة رضى الله عنه » فذكر الحديث ومرور النبىّ صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن أبىّ ابن سلول المنافق ، ثم قال : فسار النبىّ صلى الله عليه وسلم حتى دخل على سعد بن عبادة ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : « أَىْ سَعْدُ ، أَلَمْ تَسْمَعْ إلى ما قالَ أَبُوحُبَابٍ — يريد عبد الله بن أبىّ — قالَ كَذَا وكَذَا » وذكر الحديث . قلت : تكرّر فى الحديث تكنية أبى طالب واسمه عبد مناف ، وفى الصحيح « هَذَا قَبْرُ أَبِى رُغَالٍ » ونظائر هذا كثيرة ، هذا كله إذا وجد الشرط الذى ذكرناه

= ولو فى بعض الأحيان من حياته ، على أنه علل النهى بعلة دالة على اختصاص الاسم به حال وجوده ، وزاد الطيبى فحكى قولا آخر أنه نهى عن التكنى بأبى القاسم مطلقا ، وأراد المقيد وهو النهى عن التسمية بالقاسم ، وقد غير مروان بن الحكم اسم ابنه حين بلغه هذا الحديث فسماه عبد الملك وكان اسمه القاسم ، وكذا عن بعض الأنصار ، ونازع فيه فى المرقاة بأن جواز إطلاق أبى القاسم ومنع القاسم ممنوع لاوجه له .

فى الترجمة ، فان لم يوجد ، لم يزد على الاسم كما رويناه فى صحيحيهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب : مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ إلى هِرَقْلَ » فسماه باسمه ولم يكنه ولا لقبه بلقب ملك الروم وهو قيصر ، ونظائر هذا كثيرة ، وقد أمرنا بالإغلاظ عليهم ، فلا ينبغى أن نكنيهم ولا نرقق لهم عبارة ولا نلين لهم قولا ولا نظهر لهم ودّا ولا مؤالفة .

باب جواز تكنية الرجل بأبى فلانة وأبى فلان والمرأة بأمّ فلان وأمّ فلانة

اعلم أن هذا كله لاحجر فيه ، وقد تكنى جماعات من أفاضل سلف الأمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بأبى فلانة ، فمنهم عثمان بن عفان رضى الله عنه له ثلاث كنى : أبو عمرو وأبو عبد الله ، وأبو ليلى . ومنهم أبو الدرداء وزوجته أم الدرداء الكبرى صحابية اسمها خيرة [1] ، وزوجته الأخرى أمّ الدرداء الصغرى اسمها هجيمة ، وكانت جليلة القدر فقيهة فاضلة موصوفة بالعقل الوافر والفضل الباهر وهى تابعية . ومنهم أبو ليلى والد عبد الرحمن بن أبى ليلى ، وزوجته أم ليلى ، وأبو ليلى وزوجته صحابيان . ومنهم أبو أُمامة وجماعات من الصحابة . ومنهم أبوريحانة ، وأبو رمثة ، وأبو ريمة ، وأبوعمرة بشير بن عمرو ، وأبو فاطمة الليثى ، قيل اسمه عبد الله بن أنيس ، وأبو مريم الأزدى ، وأبو رقية تميم الدارى ، وأبو كريمة المقدام بن معديكرب ، وهؤلاء كلهم صحابة . ومن التابعين أبو عائشة مسروق بن الأجدع وخلائق لايحصون . قال السمعانى فى الأنساب : سمى مسروقا ، لأنه سرقه إنسان وهو صغير ثم وجد . وقد ثبت فى الأحاديث الصحيحة تكنية النبىّ صلى الله عليه وسلم أبا هريرة بأبى هريرة .

---

(١) أمّ الدرداء الكبرى صحابية زوجته واسمها خيرة : أى بفتح المعجمة وسكون التحتية بالراء بعدها هاء تأنيث ، وهى بنت أبى حدرد الأسلمى ، قاله ابن حنبل وابن معين وقال أمّ الدرداء الصغرى اسمها هجيمة الوصابية ، قاله أبوعمر ؛ قال أبو نعيم : اسمها خيرة وقيل هجيمة ، وكانت أمّ الدرداء الكبرى من فضليات النساء وعقلائهنّ ومن ذوات العبادة توفيت قبل أبى الدرداء بسنتين ، وكانت وفاتها بالشام فى خلافة عثمان . قال فى أسد الغابة ؛ قال أبو نعيم : اسمها خيرة ، وقيل هجيمة وهم لاشكّ فيه لأنهما واحدة ، وقد اختلف فى اسمها ، وليس كذلك بل هما ثنتان : أم الدرداء الكبرى واسمها خيرة ولها صحبة ، وأمّ الدرداء الصغرى وهى هجيمة الوصابية تابعية انتهى .

كتاب الأذكار المتفرقة

اعلم أن هذا الكتاب أنثر فيه إن شاء الله تعالى أبوابا متفرّقة من الأذكار والدعوات يعظم الانتفاع بها إن شاء الله تعالى ، وليس لها ضابط نلتزم ترتيبها بسببه ، والله الموفق .

باب استحباب حمد الله تعالى والثناء عليه عند البشارة بما يسرّه

اعلم أنه يستحبّ لمن تجدّدت له نعمة ظاهرة ، أو اندفعت عنه نقمة ظاهرة أن يسجد شكرا لله تعالى ، وأن يحمد الله تعالى أو يثنى عليه بما هو أهله ، والأحاديث والآثار فى هذا كثيرة مشهورة .

روينا فى صحيح البخارى عن عمرو بن ميمون فى مقتل عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى حديث الشورى الطويل أن عمر رضى الله عنه أرسل ابنه عبد الله إلى عائشة رضى الله عنها يستأذنها أن يدفن مع صاحبيه ، فلما أقبل عبد الله قال عمر : ما لديك ؟ قال : الذى تحبّ يا أمير المؤمنين ، أذنَتْ ، قال : الحمد لله ما كان شىء أهمّ إلىّ من ذلك .

باب ما يقول إذا سمع صياح الديك ونهيق الحمار ونباح الكلب

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الحَمِيرِ فَتَعَوَّذُوا باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فإنَّهَا رأتْ شَيْطَاناً ؛ وَإذا سَمِعْتُمْ صِياحَ الدِّيَكَةِ فاسْئَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ فإنَّهَا رأتْ مَلَكاً » .

وروينا فى سنن أبى داود عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الكِلابِ وَنَهِيقَ الحَمِيرِ باللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا باللهِ ، فإنَّهُنَّ يَرَيْنَ ما لاتَرَوْنَ » .

باب ما يقول إذا رأى الحريق

روينا فى كتاب ابن السنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا رأيْتُمُ الحَرِيقَ فَكَبِّرُوا ، فإنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ » ويستحبّ أن يدعو مع ذلك بدعاء الكرب وغيره مما قدمناه فى كتاب الأذكار للأمور العارضات وعند العاهات والآفات .

باب ما يقوله عند القيام من المجلس

روينا فى كتاب الترمذى وغيره عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم « مَنْ جَلَسَ فى مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فيه لَغَطُهُ فقالَ قَبْلَ أنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذلكَ : سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ ، أشْهَدُ أنْ لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ ، إلاَّ غُفِرَ لَهُ ما كانَ فى مَجْلِسِهِ ذلكَ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى سنن أبى داود وغيره عن أبى برزة رضى الله عنه واسمه نضلة قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بأخرة إذا أراد أن يقوم من المجلس : سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ ، أشْهَدُ أنْ لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ ، فقال رجل: يا رسول الله إنك لتقول قولا ماكنت تقوله فيما مضى ، قال : ذلكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فى المَجْلِسِ » ورواه الحاكم فى المستدرك من رواية عائشة رضى الله عنها وقال صحيح الإسناد . قلت : قوله بأخرة ، هو بهمز مقصورة مفتوحة وبفتح الخاء ، ومعناه : فى آخر الأمر .

وروينا فى حلية الأولياء عن علىّ رضى الله عنه قال : من أحبّ أن يكتال بالمكيال الأوفى فليقل فى آخر مجلسه أو حين يقوم : سبحان ربك ربّ العزّة عما يصفون ، وسلام على المرسلين ، والحمد لله ربّ العالمين .

باب دعاء الجالس فى جمع لنفسه ومن معه

روينا فى كتاب الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات لأصحابه : اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنا مِنْ خَشْيَتِكَ [1] ما يَحُولُ بَيْنَنا وبَيْنَ مَعاصِيكَ ، ومِنْ طاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنا بِهِ جَنَّتَكَ ، ومِنَ اليَقِينِ ما تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنا مَصائِبَ الدُّنْيا ؛ اللَّهُمَّ مَتِّعْنا بأسْماعِنا وأبْصارِنا وقُوَّتِنا ما أحْيَيْتَنا ، واجْعَلْهُ الوارِثَ مِنَّا ، واجْعَلْ ثأرْنا على

---

(١) اقسم لنا من خشيتك : أى اجعل لنا قسما ونصيبا من خشيتك : أى خوفك المقرون بعظمتك . قال ابن حجر الهيتمى فى شرح الشمائل : الخوف والخشية والوجل والرهبة متقاربة المعنى ، فالخوف توقع العقوبة على مجارى الأنفاس واضطراب القلب من ذكر الخوف ، والخشية أخصّ منه إذ هى خوف مقرون بمعرفة ، ومن ثم قال تعالى (إنما يخشى الله من عباده العلماء) وقيل الخوف حركة ، والخشية سكون ، ألا ترى أن من يرى عدوا له جاء تحرّك للهرب منه وهو الخوف ، وحالة استقراره فى محل لايصل إليه يسكن وهو الخشية . والرهبة : الإمعان فى الهرب من المكروه . والوجل : خفقان القلب عند ذكر من يخاف سطوته . والهيبة : تعظيم مقرون بالحبّ . والخوف للعامة ، والخشية للعلماء العارفين ، والهيبة للمحبين ، والإجلال للمقرّبين .

مَنْ ظَلَمَنَا ، وَانْصُرْنَا على مَنْ عادَانا وَلا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنا فى دِينِنا ، وَلا تَجْعَلِ الدُّنْيا أَكْبَرَ هَمِّنا وَلا مَبْلَغَ عِلْمِنا ، وَلا تُسَلِّطْ عَلَيْنا مَنْ لايَرْحَمُنا » قال الترمذى : حديث حسن .

باب كراهة القيام من المجلس قبل أن يذكر الله تعالى

روينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود وغيره عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لايَذْكُرُونَ اللهَ تَعالى فِيهِ إلاَّ قامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمارٍ وكانَ لَهُمْ حَسْرَةً » .

وروينا فيه عن أبى هريرة أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ تَعالى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لايَذْكُرُ اللهَ تَعالى فيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ » قلت : ترة بكسر التاء وتخفيف الراء ، ومعناه : نقص ، وقيل تبعة ؛ ويجوز أن يكون حسرة كما فى الرواية الأخرى.

وروينا فى كتاب الترمذى عن أبى هريرة أيضا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « ما جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ تَعالى فِيهِ وَلَمْ يُصَلُّوا على نَبِيِّهِمْ فِيهِ إلاَّ كانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ ، فإنْ شاءَ عَذَّبَهُمْ ، وَإنْ شاءَ غَفَرَ لَهُمْ » قال الترمذى : حديث حسن .

باب الذكر فى الطريق

روينا فى كتاب ابن السنى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « ما مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ إلاَّ كانَتْ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ ، وَما سَلَكَ رَجُلٌ طَرِيقاً لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ إلاَّ كانَتْ عَلَيْهِ تِرَةٌ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى ودلائل النبوّة للبيهقى عن أبى أمامة الباهلى رضى الله عنه قال « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريلُ صلى الله عليه وسلم وهو بتبوك فقال : يا مُحَمَّدُ اشْهَدْ جَنازَةَ مُعاوِيَةَ بْنِ مُعاوِيَةَ المُزَنِىّ ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونزل جبريل عليه السلام فى سبعين ألفا من الملائكة ، فوضع جناحه الأيمن على الجبال فتواضعت ووضع جناحه الأيسر على الأرضين فتواضعت ، حتى نظر إلى مكة والمدينة ، فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبريل والملائكة عليهم السلام ؛ فلما فرغ قال : يا جبْرِيل بِمَ بَلَغَ مُعاوِيَةُ هَذِهِ المَنْزِلَةَ ؟ قال : بِقِراءَتِهِ : قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ قائِما وَراكِبا وَماشِيا » .

باب ما يقول إذا غضب

قال الله تعالى (وَالكاظمينَ الغَيْظَ) الآية ، وقال تعالى (وإمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطانِ نَزْغٌ فاسْتَعِذْ باللهِ إنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصُّرَعَةِ ، إنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِى يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فيكُمْ ؟ قلنا : الذى لاتصرعه الرجال ، قال : لَيْسَ بذلكَ ، وَلَكِنَّهُ الَّذى يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ » قلت : الصرعة [1] بضم الصاد وفتح الراء ، وأصله الذى يصرع الناس كثيرا كالهمزة واللمزة الذى يهمزهم [2] كثيرا .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن معاذ بن أنس الجهنى الصحابى رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَظَمَ غَيْظا وَهُوَ قادِرٌ على أنْ يُنَفِّذَهُ دَعاهُ اللهُ سُبْحانَهُ وَتَعالى على رُءُوسِ الخَلائِقِ يَوْمَ القِيامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنَ الحُورِ ما شاءَ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن سليمان بن صُرَد الصحابى رضى الله عنه قال « كنت جالسا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان ، وأحدهما قد احمرّ وجهه وانتفخت أوداجه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى لأعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قالَها لَذَهَبَ عَنْهُ ما يَجِدُ ، لَوْ قالَ : أعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ ، ذَهَبَ مِنْهُ ما يَجِدُ ، فقالوا له : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : تَعَوَّذْ باللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ ، فقال : وهل بى من جنون ؟ » .

---

(١) الصرعة الخ ، قال المنذرى فى الترغيب : الصرعة بضمّ الصاد وإسكان الراء : من يصرعه الناس كثيرا حتى لايكاد يثبت مع أحد ، وكلّ من يكثر منه الشىء يقال فيه فعلة بضمّ ففتح : أى كهمزة لمزة ، فان سكنت ثانيه انعكس وصار بمعنى من يفعل به ذلك كثيرا انتهى . وقال الكرمانى : الصرعة بضم المهملة وفتح الراء : الذى يصرع الرجال مكثرا فيه ، وهو بناء للمبالغة كحفظة : أى كثير الحفظ انتهى . وقال فى كتاب الإيمان فى حديث عمر فى قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم) الخ : الفرق بين فعلة ساكن العين وفعلة متحركة ، أن الساكن بمعنى المفعول ، والمتحرّك بمعنى الفاعل ، يقال رجل ضحكة بسكون الحاء : أى مضحوك عليه ، وضحكة بحركة الحاء : أى ضاحك على غيره ، وكذا همزة لمزة ، وهذه قاعدة كلية انتهى .

(٢) يهمزهم : أى يغتابهم ، والهمز : الاغتياب ، واللمز : الإعابة .

وروياه فى كتابىَ أبى داود والترمذى بمعناه من رواية عبد الرحمن بن أبى ليلى عن معاذ ابن جبل رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، قال الترمذى : هذا مرسل : يعنى أن عبد الرحمن لم يدرك معاذا .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت « دخل علىّ النبىّ صلى الله عليه وسلم وأنا غضبى ، فأخذ بطرف المفصل من أنفى فعركه ثم قال يا عُوَيْشَ قُولى : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى ذَنْبِى وأذْهِبْ غَيْظَ قَلْبِى وأجِرْنِى مِنَ الشَّيْطانِ » .

وروينا فى سنن أبى داود عن عطية بن عروة السعدى الصحابى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الغَضَبَ مِنَ الشَّيْطانِ ، وَإنَّ الشَّيْطانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ ، وإنَّمَا تُطْفأُ النَّارُ بالمَاءِ ، فاذَا غَضِبَ أحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأ » .

باب استحباب إعلام الرجل من يحبه أنه يحبه ، وما يقوله له إذا أعلمه

روينا فى سنن أبى داود والترمذى عن المقدام بن معديكرب رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إذَا أحَبَّ الرَّجُلُ أخاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أنَّهُ يُحِبُّهُ » قال الترمذى حديث حسن صحيح .

وروينا فى سنن أبى داود عن أنس رضى الله عنه « أن رجلا كان عند النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فمرّ رجل فقال : يا رسول الله إنى لأحبّ هذا ، فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم أعْلَمْتَهُ ؟ قال : لا ، قال : أعْلِمْهُ ، فلحقه فقال : إنى أحبك فى الله ، قال : أحبك الذى أحببتنى له » .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده وقال : « يا مُعاذُ ، وَاللهِ إنى لَأُحِبُّكَ ، أُوصِيكَ يا مُعاذُ لاتَدَعَنَّ فى دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ أنْ تَقُولَ : اللَّهُمَّ أعِنِّى على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبادَتِكَ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن يزيد بن نعامة الضبى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْألْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أبِيهِ وَمِمَّنْ هُوَ ، فانَّه أوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ » .

قال الترمذى : حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه ، قال : ولا نعلم ليزيد بن نعامة سماعا من النبىّ صلى الله عليه وسلم ، قال : ويروى عن ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم نحو هذا ، ولا يصحّ إسناده . قلت : وقد اختلف فى صحبة يزيد بن نعامة فقال عبد الرحمن بن أبى حاتم : لاصحبة له ؛ قال : وحكى البخارى أن له صحبة ، قال : وغلط .

باب ما يقول إذا رأى مبتلى بمرض أو غيره

روينا فى كتاب الترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ رأى مُبْتَلًى فقالَ : الحَمْدُ للهِ الَّذى عافانِى مِمَّا ابْتَلاكَ بِهِ وَفَضَّلَنِى على كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلاً ، لَمْ يُصِبْهُ ذلكَ البَلاءُ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ رأى صَاحِبَ بَلاءٍ فقالَ : الحَمْدُ للهِ الَّذى عافانِى مِمَّا ابْتَلاكَ بِهِ وَفَضَّلَنِى على كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلاً إلاَّ عُوفِىَ مِنْ ذلكَ البَلاءِ كائِنا ما كانَ ما عاشَ » ضعف الترمذى إسناده . قلت : قال العلماء من أصحابنا وغيرهم : ينبغى أن يقول هذا الذكر سرّا بحيث يسمع نفسه ولا يسمعه المبتلى لئلا يتألم قلبه بذلك إلا أن تكون بليته معصية فلا بأس أن يسمعه ذلك إن لم يخف من ذلك مفسدة ، والله أعلم .

باب استحباب حمد الله تعالى للمسئول عن حاله وحال محبوبه مع جوابه إذا كان فى جوابه إخبار بطيب حاله

روينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن عليا رضى الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وجعه الذى توفى فيه ، فقال الناس : يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أصْبَحَ بِحَمْدِ اللهِ تَعالى بارِئا » .

باب ما يقول إذا دخل السوق

روينا فى كتاب الترمذى وغيره عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقالَ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ ، يُحْيِى وَيُمِيتُ وَهُوَ حَىٌّ لايَمُوتُ ، بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ على كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ : كَتَبَ اللهُ لَهُ ألْفَ ألْفِ حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ ألْفَ ألْفِ سَيِّئَةٍ ، وَرَفَعَ لَهُ ألْفَ ألْفِ دَرَجَةٍ » رواه الحاكم أبو عبد الله فى المستدرك على الصحيحين من طرق كثيرة ، وزاد فيه فى بعض طرقه « وَبَنَى لَهُ بَيْتا فى الجَنَّةِ » وفيه من الزيادة : قال الراوى : فقدمت خراسان ، فأتيت قتيبة بن مسلم فقلت : أتيتك بهدية فحدثته بالحديث ، فكان قتيبة بن مسلم يركب فى موكبه حتى يأتى السوق فيقولها ثم ينصرف. ورواه الحاكم أيضا من رواية ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، قال الحاكم : وفى الباب عن جابر وأبى هريرة وبريدة الأسلمى وأنس ، قال : وأقربها من شرائط هذا الكتاب حديث بريدة بغير هذا اللفظ ، فرواه باسناده عن بريدة قال « كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم إذا دخل السوق قال : باسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ إِنِّى أسألُكَ خَيْرَ هَذِهِ السُّوقِ [١] وَخَيْرَ ما فِيها [٢] ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها [٣] وَشَرِّ ما فِيهَا [٤] ؛ اللَّهُمَّ إِنى أعُوذُ بِكَ أنْ أُصِيبَ فِيها يَمِينا فاجِرَةً [٥] أوْ صَفْقَةً خاسِرَةً [٦] » .

باب استحباب قول الإنسان لمن تزوّج تزوّجا مستحبا ، أو اشترى أو فعل فعلا يستحسنه الشرع : أصبت أو أحسنت ونحوه

روينا فى صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَزَوَّجْتَ يا جابِرُ ؟ قلت : نعم ، قال : بِكْرًا أمْ ثَيِّبًا ، قلت : ثيبا يا رسول الله ، قال : فَهَلا جارِيَةً تُلاعِبُها وَتُلاعِبُكَ ؟ » أو قال « تُضَاحِكُها وَتُضَاحِكُكَ » . قلت : إن عبد الله يعنى أباه توفى وترك تسع بنات أو سبعا ، وإنى كرهت أن أجيئهن بمثلهن ، فأحببت أن أجىء بامرأة تقوم عليهن وتصلحهن ، قال « أصَبْتَ » وذكر الحديث

باب ما يقول إذا نظر فى المرآة

روينا فى كتاب ابن السنى عن على رضى الله عنه « أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا نظر فى المرآة قال : الحَمْدُ لِلهِ اللَّهُمَّ كما حَسَّنْتَ خَلْقِى فَحَسِّنْ خُلُقِى » .

ورويناه فيه من رواية ابن عباس بزيادة . ورويناه فيه من رواية أنس قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر وجهه فى المرآة قال : الحَمْدُ لِلهِ الَّذى سَوَّى خَلْقِى فَعَدَّلَهُ ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِى فَحَسَّنَها ، وَجَعَلَنى مِنَ المُسْلِمِينَ » .

---

(١) خير هذه السوق : أى ذاتها أو مكانها .

(٢) وخير ما فيها : أى مما ينتفع به من الأمور الدنيوية ، ويستعان به على القيام بوظائف العبودية ، وللوسائل حكم المقاصد .

(٣) شرّها : أى فى ذاتها أو مكانها لكونه مكان إبليس كما سبق بيانه .

(٤) وشرّ ما فيها : أى مما يشغل عن ذكر الربّ سبحانه ، أو مخالفته من غشّ وخيانة أو ارتكاب عقد فاسد وأمثال ذلك .

(٥) يمينا فاجرة : أى حلفا كاذبا .

(٦) أو صفقة خاسرة : أى عقدا فيه خسارة دنيوية أودينية ، وذكرهما تخصيص بعد تعميم لكونهما أهمّ ووقوعهما أغلب . قال ابن الجزرى : وقوله صفقة : أى بيعة ، ومنه ألهاهم الصفق بالأسواق : أى التبايع انتهى . وألهاه عن كذا أشغله كما فى النهاية ، ومنه (ألهاكم التكاثر) .

باب ما يقول عند الحجامة

روينا فى كتاب ابن السنى عن علىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَرأَ آيَةَ الكُرْسِيِّ عِنْدَ الحِجامَةِ كانَتْ مَنْفَعَةَ حِجامَتِهِ » .

باب ما يقول إذا طنت أذنه

روينا فى كتاب ابن السنى عن أبى رافع رضى الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا طَنَّتْ أُذُنُ أحَدِكُمْ فَلْيَذْكُرْنِى وَلْيُصَلِّ عَلَىَّ وَلْيَقُلْ : ذَكَرَ اللهُ بِخَيْرٍ مَنْ ذَكَرَنِى » .

باب ما يقوله إذا خدرت رجله

روينا فى كتاب ابن السنى عن الهيثم [1] بن حنش قال « كنا عند عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فخدرت رجله ، فقال له رجل : اذكر أحبّ الناس إليك ، فقال : يا محمد صلى الله عليه وسلم ، فكأنما نُشِطَ من عقال [2] » .

وروينا فيه عن مجاهد قال «خدرتْ رِجْلُ رجلٍ عند ابن عباس ، فقال ابن عباس رضى الله عنهما : اذكر أحبّ الناس إليك ، فقال : محمد صلى الله عليه وسلم ، فذهب خدره »

وروينا فيه عن إبراهيم بن المنذر الحزامى أحد شيوخ البخارى الذين روى عنهم فى صحيحه قال : أهل المدينة يعجبون من حسن بيت أبى العتاهية :

وتخدُر فى بعض الأحايين رجــله فان لم يقل يا عتبُ لم يذهب الخدر

---

(١) روينا فى كتاب ابن السنى عن الهيثم ، هو بفتح الهاء وسكون التحتية وبالمثلثة المفتوحة ؛ وحنش بفتح المهملة والنون وآخره معجمة ، ورواه ابن بشكوال من طريق أبى سعيد فذكره . قال السخاوى : ولا أعلم أبو سعيد أكنيته الهيثم أم لا ؟ . قلت : وأخرجه ابن السنى أيضا من طريق أبى سعيد ، وكذا أخرجه أبو نعيم فى المستخرج على كتاب ابن السنى .

(٢) فكأنما نشط من عقال ، بضم النون وكسر المعجمة آخره طاء مهملة : أى فكّ من عقال ، وهو الحبل الذى يعقل به البعير ، وهو كناية عن ذهاب الكسل أو المرض وحصول النشاط والصحة ، وفى النهاية كأنما أنشط من عقال : أى حلّ ، وقد تكرر فى الحديث وكثيرا ما يجىء فى الروايات : نشط من عقال : أى بحذف الألف وليس بصحيح ، يقال نشطت المعقدة : إذا عقدتها ، وأنشطتها وانتشطتها إذا حللتها انتهى .

باب جواز دعاء الإنسان على من ظلم المسلمين أو ظلمه وحده

اعلم أن هذا الباب واسع جدا ، وقد تظاهر على جوازه نصوص الكتاب والسنة وأفعال سلف الأمة وخلفها ، وقد أخبر الله سبحانه وتعالى فى مواضع كثيرة معلومة من القرآن عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم بدعائهم على الكفار .

روينا فى صحيح البخارى ومسلم عن علىّ رضى الله عنه : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال يوم الأحزاب : مَلأَ اللهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نارًا كما شَغَلُونا عَنِ الصَّلاةِ الوُسْطَى » .

وروينا فى الصحيحين من طرق « أنه صلى الله عليه وسلم دعا على الذين قتلوا القراء رضى الله عنهم ، وأدام الدعاء عليهم شهرا يقول : اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ ».

روينا فى صحيحيهما عن ابن مسعود رضى الله عنه فى حديثه الطويل فى قصة أبى جهل وأصحابه من قريش حين وضعوا سلا الجزور على ظهر النبىّ صلى الله عليه وسلم فدعا عليهم وكان إذا دعا ، دعا ثلاثا ثم قال : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ثلاثَ مرّاتٍ ، ثم قال : اللَّهُمَّ بأبى جَهْلٍ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبيعَةَ ، وذكر تمام السبعة وتمام الحديث » .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو « اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَرَ ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْها عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِى يُوسُفَ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه « أن رجلا أكل بشماله عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : كُلْ بِيَمِينِكَ ، قال : لا أستطيع ، قال : لاسْتَطَعْتَ ، ما منعه إلا الكبر ، قال : فما رفعها إلى فيه » قلت : هذا الرجل هو بُسر - بضمّ الباء وبالسين المهملة - ابن راعى العير الأشجعى صحابى . ففيه جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعى .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن جابر بن سمرة قال « شكا أهل الكوفة سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه إلى عمر رضى الله عنه ، فعزله واستعمل عليهم » وذكر الحديث إلى أن قال : « أرسل معه عمر رجالا أو رجلا إلى الكوفة يسأل عنه ، فلم يدع مسجدا إلا سأل عنه ويثنون معروفا ، حتى دخل مسجدا لبنى عبس ، فقام رجل منهم يقال له أسامة ابن قتادة ، يكنى أباسعدة فقال : أما إذ نشدتنا فان سعدا لايسير بالسرية ، ولا يقسم بالسوية ، ولا يعدل فى القضية . قال سعد : أما والله لأدعونّ بثلاث : اللهمّ إن كان عبدك هذا كاذبا قام رياء وسمعة فأطل عمره ، وأطل فقره ، وعرّضه للفتن ، فكان بعد ذلك

يقول : شيخ مفتون أصابتنى دعوة سعد » قال عبد الملك بن عمير الراوى عن جابر بن سمرة : فأنا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر ، وإنه ليتعرّض للجوارى فى الطرق فيغمزهنّ .

وروينا فى صحيحيهما عن عروة بن الزبير أن سعيد بن زيد رضى الله عنهما خاصمته أروى بنت أوس ، وقيل أويس إلى مروان بن الحكم ، وادّعت أنه أخذ شيئا من أرضها ، فقال سعيد رضى الله عنه : أنا كنت آخذ من أرضها شيئا بعد الذى سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ أخَذَ شِبْرًا مِنَ الأرْضِ ظُلْماً طُوِّقَهُ إلى سَبْعِ أرَضِينَ » قال مروان : لاأسألك بينة بعد هذا ، فقال سعيد : اللهمّ إن كانت كاذبة فأعم بصرها واقتلها فى أرضها ، قال : فما ماتت حتى ذهب بصرها ، وبينما هى تمشى فى أرضها إذ وقعت فى حفرة فماتت .

باب التبرى من أهل البدع والمعاصى

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى بردة بن أبى موسى قال « وجع أبوموسى رضى الله عنه وجعا ، فغشى عليه ورأسه فى حجر امرأة من أهله ، فصاحت امرأة من أهله فلم يستطع أن يردّ عليها شيئا ، فلما أفاق قال : أنا برىء ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة » .

قلت : الصالقة : الصائحة بصوت شديد ؛ والحالقة : التى تحلق رأسها عند المصيبة ؛ والشاقة : التى تشقّ ثيابها عند المصيبة .

وروينا فى صحيح مسلم عن يحيى بن يعمر قال : قلت لابن عمر رضى الله عنهما أباعبد الرحمن : إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويزعمون أن لاقدَر ، وأنّ الأمرَ أُنُفٌ ، فقال : إذا لقيتَ أولئك فأخبرهم أنى برىء منهم وأنهم برآء منى . قلت : أنف بضم الهمزة والنون : أى مستأنف لم يتقدّم به علم ولا قدر ، وكذب أهل الضلالة ، بل سبق علم الله تعالى بجميع المخلوقات .

باب ما يقوله إذا شرع فى إزالة منكر

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال « دخل النبىّ صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح ، وحول الكعبة ثلثمائة وستون نُصُبا ، فجعل يطعنها [1]

---

(١) يطعنها بضم العين على المشهور ، ويجوز فتحها فى لغة ، وهذا الفعل إذلالٌ للأصنام ولعابديها ، وإظهار كونها لاتضرّ ولا تدفع عن أنفسها كما قال تعالى (وإن يسلبهم الذباب شيئا لايستنقذوه منه) .

بعود كان فى يده [١] ويقول (جاءَ الحَقُّ [٢] وَزَهَقَ الباطِلُ إنَّ الباطِلَ كانَ زَهُوقاً — جاءَ الحَقُّ وَما يُبْدِئُ الباطِلُ وَما يُعِيدُ) .

باب ما يقول من كان فى لسانه فحش

روينا فى كتابى ابن ماجه وابن السنى عن حذيفة رضى الله عنه قال « شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذرب لسانى ، فقال : أيْنَ أنْتَ مِنَ الاسْتِغْفارِ ؟ إنِّى لأسْتَغْفِرُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ مائَةَ مَرَّةٍ » قلت : الذرب بفتح الذال المعجمة والراء ، قال أبو زيد وغيره من أهل اللغة : هو فحش اللسان .

باب ما يقوله إذا عثرت دابته

روينا فى سنن أبى داود عن أبى المليح التابعى المشهور عن رجل قال « كنت رديف النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فعثرت دابته فقلت : تَعَسَ الشيطان ، فقال : لا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطانُ ، فانَّكَ إذَا قُلْتَ ذلكَ تَعاظَمَ حَتّى يَكُونَ مِثْلَ البَيْتِ وَيَقُولُ بِقُوَّتِى ، ولَكِنْ قُلْ باسْمِ اللهِ ، فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلك تَصاغَرَ حتى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبابِ » قلت : هكذا رواه أبو داود عن أبى المليح عن رجل هو رديف النبىّ صلى الله عليه وسلم .

ورويناه فى كتاب ابن السنى عن أبى المليح عن أبيه ، وأبوه صحابى اسمه أُسامة على الصحيح المشهور ، وقيل فيه أقوال أخر ، وكلا الروايتين صحيحة متصلة ، فإن الرجل المجهول فى رواية أبى داود صحابى ، والصحابة رضى الله عنهم كلهم عدول لاتضرّ الجهالة بأعيانهم . وأما قوله تَعَسَ ، فقيل معناه : هلك ، وقيل سقط ، وقيل عثر ، وقيل لزمه الشرّ ، وهو بكسر العين وفتحها ، والفتح أشهر ، ولم يذكر الجوهرى فى صحاحه غيره .

---

(١) بعود كان فى يده ، فى مسلم « فجعل يطعنه بسية قوسه » وهو بكسر المهملة وتخفيف التحتية : المنعطف من طرفى القوس ، وسيأتى فى كلام النهر أنه كان بالمخصرة ، فلعله كان تارة بهذا ، وتارة بهذا .

(٢) ويقول : جاء الحقّ . قال المصنف فى شرح مسلم : فى هذا ، استحباب قراءة هاتين الآيتين عند إزالة المنكر . وفى النهر لأبى حيان : جاء الحقّ : أى القرآن ، وزهق الباطل : الشيطان ، وهذه الآية نزلت بمكة ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان يستشهد بها يوم فتح مكة وقت طعنه الأصنام وسقوطها لطعنه إياها بالمخصرة حسبما ذكر فى السير ، وزهوقا صفة مبالغة فى اضمحلاله وعدم ثبوته فى وقت مّا .

باب بيان أنه يستحبّ لكبير البلد إذا مات الوالى أن يخطب الناس يسكنهم ويعظهم ويأمرهم بالصبر والثبات على ما كانوا عليه

روينا فى الحديث المشهور فى خطبة أبى بكر الصديق رضى الله عنه يوم وفاة النبىّ صلى الله عليه وسلم وقوله رضى الله عنه « من كان يعبد محمدا ، فإن محمدا قد مات ، ومن كان يعبد الله ، فإن الله حىٌّ لايموت » .

وروينا فى الصحيحين عن جرير بن عبد الله أنه يوم مات المغيرة بن شبعة وكان أميرا على البصرة والكوفة قام جرير فحمد الله تعالى وأثنى عليه وقال : عليكم باتقاء الله وحده لاشريك له ، والوقار والسكينة حتى يأتيكم أمير فإنما يأتيكم الآن .

باب دعاء الإنسان لمن صنع معروفا إليه أو إلى الناس كلهم أو بعضهم ، والثناء عليه وتحريضه على ذلك

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم الخلاء ، فوضعت له وَضوءا ، فلما خرج قال : مَنْ وَضَعَ هَذَا ؟ فأخبر قال : اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ » زاد البخارى « فَقِّهْهُ فى الدِّينِ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى قتادة رضى الله عنه فى حديثه الطويل العظيم المشتمل على معجزات متعدّدات لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال « فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حتى ابهارّ الليل وأنا إلى جنبه ، فنَعَس رسول الله صلى الله عليه وسلم فمال عن راحلته فأتيته فدعّمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ، ثم سار حتى تهوّر الليل مال عن راحلته ، فدعّمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ، ثم سار حتى إذا كان من آخر السحَر مال ميلة هى أشدّ من الميلتين الأولتين حتى كاد ينجفل ، فأتيته فدعّمته ، فرفع رأسه فقال : مَنْ هَذَا ؟ قلت : أبو قتادة ، قال : مَتَى كانَ هَذَا مَسِيرَكَ مِنِّى ؟ قلت : ما زال هذا مسيرى منذ الليلة ، قال : حَفِظَكَ اللهُ بِما حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ » وذكر الحديث . قلت : ابهارّ بوصل الهمزة وإسكان الباء الموحدة وتشديد الراء ومعناه : انتصف ؛ وقوله تهوّر : أى ذهب معظمه ؛ وانجفل بالجيم : سقط ؛ ودعّمته : أسندته .

وروينا فى كتاب الترمذى عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ صُنِعَ إلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفاعِلِهِ : جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أبْلَغَ فى الثَّناءِ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى سنن النسائى وابن ماجه وكتاب ابن السنى عن عبد الله بن أبى ربيعة الصحابى رضى الله عنه قال : استقرض النبىّ صلى الله عليه وسلم منّى أربعين ألفا ، فجاءه مال فدفعه إلىّ وقال : بارَكَ اللهُ لَكَ فى أهْلِكَ ومَالِكَ ، إنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الحَمْدُ والأداءُ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن جرير بن عبد الله البجلى رضى الله عنه قال « كان فى الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية ، ويقال له ذو الخلصة [1] ، فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلْ أنْتَ مُرِيحِى [2] مِنْ ذِى الخَلَصَةِ ؟ فنفرت إليه فى مائة وخمسين فارسا من أحمس فكسرنا وقتلنا من وجدنا عنده ، فأتيناه فأخبرناه ، فدعا لنا ولأحمس » وفى رواية « فبرّك رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل أحمس ورجالها خمس مرّات » .

وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها ، فقال : اعْمَلُوا فانَّكُمْ على عَمَلٍ صَالِحٍ »

باب استحباب مكافأة المهدى بالدعاء للمهدى له إذا دعا له عند الهدية

روينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت « أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة ، قال : اقْسِمِيها ، فكانت عائشة إذا رجعت الخادم تقول : ما قالوا ؟ تقول الخادم : قالوا : بارك الله فيكم ، فتقول عائشة : وفيهم بارك الله ، نردّ عليهم مثل ما قالوا ، ويبقى أجرنا لنا » .

باب استحباب اعتذار من أهديت إليه هدية فردّها لمعنى شرعى
بأن يكون قاضيا أو واليا أو كان فيها شبهة
أو كان له عذر غير ذلك

روينا فى صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن الصعب بن جثامة رضى الله

---

(١) ذو الخلصة ، نائب فاعل ، وضمير له يعود إلى بيت خثعم : أى يسمى البيت بالكعبة اليمانية بذى الخلصة ؛ والخلصة بفتح أوّليه ، وقيل بفتح الخاء وسكون اللام ، وقيل بفتحها وضم اللام ، وقيل بضمها ، والخلصة فى اللغة : نبت طيب الريح يتعلق بالشجر ، له حبّ كحبّ الثعلب ، وجمع الخلصة : خلص ، ذكره أبو حنيفة ، وزعم المبرّد أن موضع ذى الخلصة الآن مسجد جامع لأهله يقال له العبلات من أرض خثعم ، وكان بعث جريرا إليه قبل موته صلى الله عليه وسلم بشهرين أو نحوهما ، ذكره السهيلى .

(٢) مريحى بضم الميم وكسر الراء وسكون التحتية بعدها مهملة اسم فاعل من أراح ، هكذا رواه البخارى فى مناقب جرير . وفى المغازى « ألا تريحنى » وفى الجهاد « هل تريحنى » بلفظ المضارع فيهما .

عنه أهدى إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم حمار حش وهو محرم ، فردّه عليه وقال : لَوْلا أنا مُحْرِمُونَ لَقَبِلْنا مِنْكَ » قلت : جثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة .

باب ما يقول لمن أزال عنه أذى

روينا فى كتاب ابن السنى عن سعيد بن المسيب عن أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه « أنه تناول من لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم أذى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَسَحَ اللهُ عَنْكَ يا أبا أيُّوبَ ما تَكْرَهُ » وفى رواية عن سعد « أن أبا أيوب أخذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لايَكُنْ بِكَ السُّوءُ يا أبا أيُّوبَ ، لايَكُنْ بِكَ السُّوءُ » .

وروينا فيه عن عبد الله بن بكر الباهلى قال : أخذ عمر رضى الله عنه من لحية رجل أو رأسه شيئا ، فقال الرجل : صرف الله عنك السوء ، فقال عمر رضى الله عنه : صرف عنا السوء منذ أسلمنا ، ولكن إذا أخذ عنك شىء فقل : أخذت يداك خيرا .

باب ما يقول إذا رأى الباكورة من الثمر

روينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « كان الناس إذا رأوا أوّل الثمر جاءوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فى ثَمَرِنا ، وَبارِكْ لَنا فى مَدِينَتِنا ، وَبارِكْ لَنا فى صَاعِنا ، وَبارِكْ لَنا فى مُدِّنا ، ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر » وفى رواية لمسلم أيضا « بَرَكَةً مع بركة ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان » وفى رواية الترمذى « أصغر وليد يراه » وفى رواية لابن السنى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا أُتى ببا كورة وضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال : اللَّهُمَّ كَمَا أَرَيْتَنا أوّلَهُ فأرِنا آخِرَهُ ، ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان » .

باب استحباب الاقتصاد فى الموعظة والعلم

اعلم أنه يستحبّ لمن وعظ جماعة أو ألقى عليهم علما أن يقتصد فى ذلك ولا يطوّل تطويلا يملهم ، لئلا يضجروا وتذهب حلاوته وجلالته من قلوبهم ، ولئلا يكرهوا العلم وسماع الخير فيقعوا فى المحذور .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن شقيق بن سلمة قال « كان ابن مسعود يذكرنا فى كل خميس ، فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن لوددت أنك ذكرتنا كل يوم ، فقال : أما إنه يمنعنى من ذلك أنى أكره أن أملكم ، وإنى أتخوّلكم بالموعظة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوّلنا بها مخافة السآمة علينا » .

وروينا فى صحيح مسلم عن عمار بن ياسر رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن طُولَ صَلاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ ، فأطِيلُوا الصَّلاةَ واقْصِرُوا الخُطْبَةَ [١] » قلت : مئنة [٢] بميم مفتوحة ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة : أى علامة دالة على فقهه .

وروينا عن ابن شهاب الزهرى رحمه الله قال : إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب.

باب فضل الدلالة على الخير والحثّ عليها

قال الله تعالى (وَتَعاوَنُوا على البِرّ وَالتَّقْوَى) .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ دَعا إلى هُدًى كانَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لايَنْقُصُ ذلكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئا ، وَمَنْ دَعا إلى ضَلالَةٍ كانَ عَلَيْهِ مِنَ الإثْمِ مِثْلُ آثامِ مَنْ تَبِعَهُ لايَنْقُصُ ذلكَ مِنْ آثامِهِمْ شَيْئا » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن أبى مسعود الأنصارى البدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ دلَّ على خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أجْرِ فاعِلِهِ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن سهل بن سعد رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلىّ رضى الله عنه : فَوَاللهِ لأنْ يَهْدِىَ اللهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » .

وروينا فى الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم « واللهُ فى عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ فى عَوْنِ أخِيهِ » والأحاديث فى هذا الباب كثيرة فى الصحيح مشهورة .

---

(١) فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة ، قال المصنف : الهمزة فى واقصروا الخطبة همزة وصل ؛ ونقل عن ابن الصلاح أنه أجاز كون الهمزة فيه همزة وصل وهمزة قطع ، وليس هذا الحديث مخالفا للأحاديث المشهورة فى الأمر بتخفيف الصلاة ، ولا لما ورد من كون خطبته قصدا وصلاته قصدا ، لأن المراد بالحديث الذى نحن فيه ، أن الصلاة تكون طويلة بالنسبة إلى الخطبة ، لاتطويلا يشقّ على المؤمنين وهى حينئذ قصد : أى معتدلة ، والخطبة قصد بالنسبة إلى وضعها .

(٢) قلت : مئنة الخ ، قال المصنف فى شرح مسلم : قال الأزهرى : والأكثرون : الميم فيها زائدة وهى مفعلة . قال الهروى : قال الأزهرى : غلط أبوعبيد فى جعله الميم أصلية . وقال القاضى عياض : قال شيخنا ابن سراج : هى أصلية انتهى .

باب حثّ من سئل علما لا يعلمه ويعلم أن غيره يعرفه على أن يدل عليه

فيه الأحاديث الصحيحة المتقدمة فى الباب قبله ، وفيه حديث « الدين النصيحة » وهذا من النصيحة .

روينا فى صحيح مسلم عن شريح بن هانئ قال « أتيت عائشة رضى الله عنها أسألها عن المسح على الخفين ، فقالت : عليك بعلىّ بن أبى طالب رضى الله عنه فاسأله ، فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألناه » وذكر الحديث .

وروينا فى صحيح مسلم الحديث الطويل فى قصة سعد بن هشام بن عامر لما أراد أن يسأل عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى ابن عباس يسأله عن ذلك ، فقال ابن عباس : ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : من ؟ قال : عائشة فأتها فاسألها » وذكر الحديث .

وروينا فى صحيح البخارى عن عمران بن حطان قال : سألت عائشة رضى الله عنها عن الحرير فقالت : ائت ابن عباس فاسأله ، فسألته ، فقال : سل ابن عمر ، فسألت ابن عمر ، فقال : أخبرنى أبو حفص : يعنى عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ فى الدُّنْيا مَنْ لاخَلاقَ لَهُ فى الآخِرَةِ » قلت : لاخلاق : أى لانصيب . والأحاديث الصحيحة بنحو هذا كثيرة مشهورة .

باب ما يقول من دُعى إلى حكم الله تعالى

ينبغى لمن قال له غيره : بينى وبينك كتاب الله أو سنة رسول الله صلى الله عليه سلم ، أو أقوال علماء المسلمين ، أو نحو ذلك ، أو قال : اذهب معى إلى حاكم المسلمين ، أو المفتى لفصل الخصومة التى بيننا ، وما أشبه ذلك ، أن يقول : سمعنا وأطعنا ، أو سمعاً وطاعةً ، أو نعم وكرامة ، أو شبه ذلك ، قال الله تعالى (إِنَّمَا كانَ قَوْلَ المُؤْمِنينَ إِذَا دُعُوا إِلى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنا وأَطَعْنا وأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ) .

(فصل) ينبغى لمن خاصمه غيره أو نازعه فى أمر فقال له : اتقّ الله تعالى ، أو خَفِ الله تعالى ، أو راقب الله [1] ، أواعلم أن الله تعالى مطلع عليك [2] ، أو اعلم أن ما تقوله

---

(١) راقب الله : أى اعمل عمل من يرى أن ربه ناظر إليه ، ومن كان من أهل الشهود منعه ذلك العصيان بحول الله وبه المستعان .

(٢) أو اعلم أن الله تعالى مطلع عليك : اعلم بصيغة الأمر خطابا للخصم ، قال تعالى (وأسرّوا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور ، ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير) فاذا كان كذلك فليحذر من وبال العصيان والمخالفة .

يكتب عليك وتحاسب عليه [١] ، أو قال له : قال الله تعالى (يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا) أو (وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ) أو نحو ذلك من الآيات [٢] وما أشبه ذلك من الألفاظ ، أن يتأدّب ويقول : سمعاً وطاعةً ، أو أسأل الله التوفيق لذلك ، أو أسأل الله الكريم لطفه ، ثم يتلطف فى مخاطبة من قال له ذلك ، وليحذر كل الحذر من تساهله عند ذلك فى عبارة ، فان كثيرا من الناس يتكلمون عند ذلك بما لايليق ، وربما تكلم بعضهم بما يكون كفرا ، وكذلك ينبغى إذا قال له صاحبه : هذا الذى فعلتَه خلاف حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نحو ذلك ، أن لايقول : لاألتزم الحديث ، أو لا أعمل بالحديث ، أو نحو ذلك من العبارات المستبشعة ؛ وإن كان الحديث متروك الظاهر لتخصيص أو تأويل أو نحو ذلك ، بل يقول عند ذلك : هذا الحديث مخصوص أو متأوّل أو متروك الظاهر بالإجماع وشبه ذلك .

باب الإعراض عن الجاهلين

قال الله سبحانه وتعالى (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ) وقال تعالى (وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَانَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ) وقال تعالى (فَأَعْرِضْ عَمَّنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا) وقال تعالى (فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « لما كان يوم حنين آثر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ناسا من أشراف العرب فى القسمة ، فقال رجل : والله إن هذه قسمة ما عدل فيها ، وما أريد فيها وجه الله ، فقلت : والله لأخبرنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتيته فأخبرته بما قال ، فتغير وجهه حتى كان كالصرف ، ثم قال : فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللهُ وَرَسُولُهُ ، ثم قال : يَرْحَمُ اللهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ » قلت : الصرف بكسر الصاد المهملة وإسكان الراء : وهو صبغ أحمر .

وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قدم عيينة بن حصن بن حذيفة ، فنزل على ابن أخيه الحرّ بن قيس ، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر رضى الله عنه ، وكان القراء أصحاب مجلس عمر رضى الله عنه ومشاورته كُهُولا كانوا أو شبانا ،

---

(١) اعلم أن ما تقوله يكتب عليك وتحاسب عليه ، قال تعالى (ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد) ثم إن نوقش الإنسان فى الحساب هلك ، وإن تداركه ربه برحمته أدخله فى جنته .

(٢) من الآيات : أى الدالة على الحساب فى المآب والجزاء بالأعمال الحسنة والسيئة مثلا بمثل ، وكما قيل : الناس مجزيون بأعمالهم إن خيرا فخير وإن شرّا فشرّ ، نعم إن تفضل المنان عفا عن السيئات وتفضل بالإحسان .

فقال عيينة لابن أخيه : يا ابن أخى ، لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لى عليه ، فاستأذن فأذن له عمر ، فلما دخل قال : هى يا ابن الخطاب ، فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم فينا بالعدل ، فغضب عمر رضى الله عنه حتى همّ أن يوقع به ، فقال له الحرّ : يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم (خُذِ العَفْوَ وأْمُرْ بالعُرْفِ وأعْرِضْ عَنِ الجاهِلِينَ) وإن هذا من الجاهلين ، والله ماجاوزها عمر حين تلاها عليه ، وكان وقافا عند كتاب الله تعالى .

باب وعظ الإنسان من هو أجلّ منه
فيه حديث ابن عباس فى قصة عمر رضى الله عنه فى الباب قبله .

اعلم أن هذا الباب مما تتأكد العناية به ، فيجب على الإنسان النصيحة والوعظ والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لكل صغير وكبير إذا لم يغلب على ظنه ترتب مفسدة على وعظه ، قال الله تعالى (ادْعُ إلى سَبِيلِ رَبِّكَ بالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ وَجادِلْهُمْ بالَّتِى هِىَ أحْسَنُ) وأما الأحاديث بنحو ما ذكرنا فأكثر من أن تحصر

وأما ما يفعله كثير من الناس من إهمال ذلك فى حقّ كبار المراتب وتوهمهم أن ذلك حياء فخطأ صريح وجهل قبيح ، فإن ذلك ليس بحياء ، وإنما هو خور ومهانة وضعف وعجز ، فان الحياء خير كله ، والحياء لايأتى إلا بخير ، وهذا يأتى بشرّ ، فليس بحياء ، وإنما الحياء عند العلماء الربانيين والأئمة المحققين : خُلُق يبعث على ترك القبيح ، ويمنع من التقصير فى حقّ ذى الحقّ ، وهذا معنى ما رويناه عن الجنيد رضى الله عنه فى رسالة القشيرى قال : الحياء رؤية الآلاء ، ورؤية التقصير ، فيتولد بينهما حالة تسمى حياء ، وقد أوضحت هذا مبسوطا فى أوّل شرح صحيح مسلم ، ولله الحمد ، والله أعلم .

باب الأمر بالوفاء بالعهد والوعد

قال الله تعالى (وأوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إذَا عاهَدْتُمْ) وقال تعالى (يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا أوْفُوا بالعُقُودِ [1]) وقال تعالى (واوْفُوا بالعَهْدِ إنَّ العَهْدَ كانَ مَسْئُولاً)

---

(١) أوفوا بالعقود ، العقود جمع عقد : وهو ما التزمه الإنسان من مطلوب شرعى ، وهو عام يندرج تحته ما ربطه الإنسان على نفسه أو مع صاحب له مما يجوز شرعا ، وأصل العقد فى الأجرام ، ثم توسع فيه فأطلق فى المعانى ، كذا فى النهر وفى الإكليل . قال ابن عباس : العقود ما أحلّ الله وما حرّم وما فرض وما حدّ فى القرآن كله لاتغدروا ولا تنكثوا ، أخرجه ابن أبى حاتم ، وقيل هى العهود ، وقيل ما عقده الإنسان على نفسه من =

والآيات فى ذلك كثيرة ، ومن أشدّها قوله تعالى (يأيها الذين آمنوا لم تقولون ما لاتفعلون ، كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لاتفعلون) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « آية المنافق ثلاث : إذا حدّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان » زاد فى رواية « وإن صام وصلّى وزعم أنه مسلم » والأحاديث بهذا المعنى كثيرة ، وفيما ذكرناه كفاية .

وقد أجمع العلماء على أن من وعد إنسانا شيئا ليس بمنهىّ عنه فينبغى أن يفى بوعده ، وهل ذلك واجب أم مستحبّ ؟ فيه خلاف بينهم ؛ ذهب الشافعى وأبو حنيفة والجمهور إلى أنه مستحبّ ، فلو تركه فاته الفضل وارتكب المكروه كراهة تنزيه شديدة ، ولكن لايأثم ؛ وذهب جماعة إلى أنه واجب ، قال الإمام أبو بكر بن العربى المالكى : أجلّ من ذهب إلى هذا المذهب عمر بن عبد العزيز ، قال : وذهبت المالكية مذهبا ثالثا أنه إن ارتبط الوعد بسبب كقوله : تزوّج ولك كذا ، أو احلف إنك لاتشتمنى ولك كذا ، أو نحو ذلك ، وجب الوفاء ، وإن كان وعدا مطلقا لم يجب . واستدلّ من لم يوجبه بأنه فى معنى الهبة ، والهبة لاتلزم إلا بالقبض عند الجمهور ، وعند المالكية : تلزم قبل القبض .

باب استحباب دعاء الإنسان لمن عرض عليه ماله أو غيره

روينا فى صحيح البخارى وغيره عن أنس رضى الله عنه قال : لما قدموا المدينة نزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال : أقاسمك مالى وأنزل لك عن إحدى امرأتىّ ، قال : بارك الله لك فى أهلك ومالك .

باب ما يقوله المسلم للذمى إذا فعل به معروفا

اعلم أنه لايجوز أن يدعى له بالمغفرة وما أشبهها مما لايقال للكفار ، لكن يجوز أن يدعى بالهداية وصحة البدن والعافية وشبه ذلك .

روينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال « استسقى النبىّ صلى الله عليه وسلم فسقاه يهودى ، فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : جمّلك الله ، فما رأى الشيب حتى مات

بيع وشراء ويمين ونذر وطلاق ونكاح ونحو ذلك ، فيدخل تحتها من المسائل ما لايحصى . وقال زيد بن أسلم : العقود خمس : عقدة النكاح ، وعقدة الشركة ، وعقدة اليمين ، وعقدة العهد ، وعقدة الحلف ، أخرجه ابن جرير ، وأخرج مثله عن عبد الله بن عبيدة وذكر بدل عقدة الشركة عقدة البيع انتهى .

باب ما يقوله إذا رأى من نفسه أو ولده أو ماله أو غير ذلك شيئا فأعجبه وخاف أن يصيبه بعينه وأن يتضرّر بذلك

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « العَيْنُ حَقٌّ » .

وروينا فى صحيحيهما عن أمّ سلمة رضى الله عنها : « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم رأى فى بيتها جارية فى وجهها سفعة فقال : اسْتَرْقُوا لَهَا فَانَّ بِهَا النَّظْرَةَ » قلت : السفعة بفتح السين المهملة وإسكان الفاء : هى تغير وصفرة . وأما النظرة فهى العين ، يقال صبىّ منظور : أى أصابته العين .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « العَيْنُ حَقٌّ ، وَلَوْ كانَ شَيْءٌ سابَقَ القَدَرَ سَبَقَتْهُ العَيْنُ ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فاغْسِلُوا » قلت : قال العلماء : الاستغسال أن يقال للعائن ، وهو الصائب بعينه الناظر بها بالاستحسان : اغسل داخل إزارك مما يلى الجلد بماء ، ثم يصبّ على المعين ، وهو المنظور إليه . وثبت عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان يؤمر العائن أن يتوضأ ثم يغتسل منه المعين . رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخارى ومسلم .

وروينا فى كتاب الترمذى والنسائى وابن ماجه عن أبى سعيد الخدرىّ رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوّذ من الجانّ وعين الإنسان حتى نزلت المعوّذتان ، فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى صحيح البخارى حديث ابن عباس « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يعوّذ الحسن والحسين : أُعِيذُكُما بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطانٍ وَهامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ ، ويقول : إن أباكما كان يعوّذ بهما إسمعيل وإسحاق » .

وروينا فى كتاب ابن السنى عن سعيد بن حكيم رضى الله عنه قال « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا خاف أن يصيب شيئا بعينه قال : اللَّهُمَّ بارِكْ فِيهِ وَلا تَضُرَّهُ » .

وروينا فيه عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ رأى شَيْئا فأعْجَبَهُ فَقالَ : ما شاءَ اللهُ لاقُوَّةَ إلاَّ باللهِ لَمْ يَضُرَّهُ » .

وروينا فيه عن سهل بن حنيف رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا رأى أحَدُكُمْ ما يُعْجِبُهُ فى نَفْسِهِ أوْ مالِهِ فَلْيُبَرِّكْ عَلَيْهِ ، فإنَّ العَيْنَ حَقٌّ » .

وروينا فيه عن عامر بن ربيعة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا رأى أحدُكم من نفسه وماله وأعْجَبَهُ ما يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بالبَرَكَةِ » .

وذكر الإمام أبو محمد القاضى حسين من أصحابنا رحمهم الله فى كتابه التعليق فى المذهب قال : نظر بعض الأنبياء (١) صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين إلى قومه يوما فاستكثرهم وأعجبوه ، فمات منهم فى ساعة سبعون ألفا ، فأوحى الله سبحانه وتعالى إليه : أَنَّكَ عِنْتَهُمْ ، وَلَوْ أَنَّكَ إِذْ عِنْتَهُمْ حَصَّنْتَهُمْ لَمْ يَهْلِكُوا ، قال : وَبِأَيِّ شَيْءٍ أُحَصِّنُهُمْ ؟ فأوحى الله تعالى إليه : تقولُ : حَصَّنْتُكُمْ بِالْحَيِّ الْقَيُّومِ الَّذِى لَا يَمُوتُ أَبَدًا ، وَدَفَعْتُ عَنْكُمُ السُّوءَ بِلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ » قال المعلق عن القاضى حسين : وكان عادة القاضى رحمه الله إذا نظر إلى أصحابه فأعجبه سَمْتهم وحسن حالهم ، حصنهم بهذا المذكور ، والله أعلم .

باب ما يقول إذا رأى ما يحبّ وما يكره

روينا فى كتاب ابن ماجه وابن السنى بإسناد جيد عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما يحبّ قال : الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِى بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ ، وإذا رأى ما يكره قال : الْحَمْدُ لِلهِ على كلّ حالٍ » قال الحاكم أبو عبدالله : هذا حديث صحيح الإسناد .

باب ما يقول إذا نظر إلى السماء

يستحبّ أن يقول (رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) إلى آخر الآيات ، لحديث ابن عباس رضى الله عنهما المخرج فى صحيحيهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك ، وقد سبق بيانه ، والله أعلم .

---

(١) نظر بعض الأنبياء الخ ، أخرجه فى أماليه فى باب ما يقول بعد الصلاة عن صهيب رضى الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرّك شفتيه بشىء أيام حنين إذا صلى الغداة ، فقلنا : يا رسول الله ! لاتزال تحرّك شفتيك بعد صلاة الغداة ولم تكن تفعله ، فقال : إن نبيا كان قبلى أعجبته كثرة أمته فقال : لايروم هؤلاء أحسبه قال شيئا ، فأوحى الله إليه أن خَيِّر أمتك بين إحدى ثلاث : إما أن أسلط عليهم الجوع ، أو العدوّ ، أو الموت ، فعرض عليهم ذلك ، فقالوا : أما الجوع فلا طاقة لنا به ، ولا العدوّ ، ولكن الموت ، فمات منهم فى ثلاثة أيام تسعون ألفا ، فأنا اليوم أقول : اللهمّ بك أحاول ، وبك أقاتل ، وبك أصاول . قال الحافظ : حديث صحيح أخرجه أحمد ، وأخرج النسائى طرفا منه ، وأخرج الترمذى نحو القصة بسنده على شرط مسلم انتهى .

باب ما يقول إذا تطير بشيء

روينا فى صحيح مسلم عن معاوية بن الحكم السلمىّ الصحابى رضى الله عنه قال « قلت يا رسول الله منّا رجال يتطيرون ، قال : ذلكَ شَيْءٌ يَجِدُونَه فى صُدُورِهِمْ ، فلا يَصُدَّنَّهُمْ » .

وروينا فى كتاب ابن السنى وغيره عن عقبة بن عامر الجهنىّ رضى الله عنه قال « سئل النبىّ صلى الله عليه وسلم عن الطِّيَرة فقال : أصْدَقُها الفأْلُ ، ولا يَرُدُّ مُسْلِماً ، وإذا رأيْتُمْ مِنَ الطِّيَرةِ شَيْئا تَكْرَهُونَهُ فقُولُوا : اللهمّ لا يأتى بالحَسَناتِ إلاّ أنْتَ ، ولا يَذْهَبُ بالسَّيِّئاتِ إلاّ أنْتَ ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ باللهِ » .

باب ما يقول عند دخول الحمام

قيل يستحبّ أن يسمى الله تعالى ، وأن يسأله الجنة ، ويستعيذه من النار .

روينا فى كتاب ابن السنى بإسناد ضعيف عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نِعْمَ البَيْتُ الحَمَّامُ يَدْخُلُهُ المُسْلِمُ ، إذا دَخَلَهُ سألَ اللهَ عزَّ وجلَّ الجَنَّةَ واسْتَعاذَهُ مِنَ النَّارِ » .

باب ما يقول إذا اشترى غلاما أو جارية أو دابة ، وما يقوله إذا قضى دَينا

يستحبّ فى الأوّل أن يأخذ بناصيته ويقول : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ خَيْرَهُ وخَيْرَ ما جُبِلَ عَلَيْهِ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وشَرِّ ما جُبِلَ عَلَيْهِ .

وقد سبق فى كتاب أذكار النكاح الحديث الوارد فى نحو ذلك فى سنن أبى داود وغيره ، ويقول فى قضاء الدَّين « بارَكَ اللهُ لَكَ فى أهْلِكَ ومالِكَ وجَزاكَ خَيْرًا » .

باب ما يقول من لا يثبت على الخيل ويدعى له به

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن جرير بن عبد الله البجلىّ رضى الله عنه قال : « شكوت إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم أنى لا أثبت على الخيل ، فضرب بيده فى صدرى وقال : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ واجْعَلْهُ هادِياً مَهْدِيًّا » .

باب نهى العالم وغيره أن يحدّث الناس بما لا يفهمونه ، أو يخاف عليهم من تحريف معناه وحمله على خلاف المراد منه

قال الله تعالى (وما أرْسَلْنا مِنْ رسُولٍ إلاّ بِلِسانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ رضى الله عنه حين طوّل الصلاة بالجماعة « أفتّانٌ أنتَ (١) يا مُعاذُ » ؟ .

وروينا فى صحيح البخارى عن علىّ رضى الله عنه قال « حدّثوا الناس (٢) بما يعرفون ، أتحبون أن يُكذَّب اللهُ (٣) ورسوله صلى الله عليه وسلم » ؟ .

باب استنصات العالم والواعظ حاضرى مجلسه ليتوفروا على استماعه

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال « قال لى النبىّ صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع : استَنْصِتِ الناسَ ، ثم قال : لاتَرْجِعُوا بَعْدِى كُفّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ » .

باب ما يقوله الرجل المقتدَى به إذا فعل شيئا فى ظاهره

مخالفة للصواب مع أنه صواب

اعلم أنه يستحبّ للعالم والمعلم والقاضى والمفتى والشيخ المرّبى وغيرهم ممن يقتدى به ويؤخذ عنه : أن يجتنب الأفعال والأقوال والتصرّفات التى ظاهرها خلاف الصواب وإن كان محقا فيها ، لأنه إذا فعل ذلك ترتب عليه مفاسد من جملتها : توهم كثير ممن يعلم ذلك منه أن هذا جائز على ظاهره بكل حال ، وأن يبقى ذلك شرعا وأمرا معمولا به أبدا ، ومنها وقوع الناس فيه بالتنقص ، واعتقادهم نقصه وإطلاق ألسنتهم بذلك ؛ ومنها أن الناس يسيئون الظنّ به فينفرون عنه ، وينفرون غيرهم عن أخذ العلم عنه وتسقط رواياته وشهادته ، ويبطل العمل بفتواه ، ويذهب ركون النفوس إلى ما يقوله من العلوم ، وهذه مفاسد ظاهرة ؛ فينبغى له اجتناب أفرادها ، فكيف بمجموعها ؟ فإن احتاج إلى شىء من ذلك وكان محقًّا فى نفس الأمر لم يظهره ، فان أظهره أو ظهر أو رأى المصلحة فى إظهاره ليعلم

---

(١) أفتّان بتشديد الفوقية : صيغة مبالغة من الفتنة . وفى البخارى أنه قال ذلك ثلاثا ، أو قال : فاتن كذلك ، ومعنى الفتنة هنا أن التطويل سبب لخروجهم من الصلاة ولكراهة الجماعة ، وقيل العذاب لأنه عذّبهم بالتطويل كذا فى التوشيح .

(٢) حدثوا الناس : أى كلموهم بما يعرفون : أى يدركون بعقولهم ، زاد أبو نعيم فى مستخرجه « ودعوا ما ينكرون ، واتركوا ما يشتبه عليهم فهمه » .

(٣) أن يُكذَّب الله ، بفتح الذال المعجمة المشدّدة ، لأن السامع لما لم يفهمه يعتقد استحالته جهلا فلا يعرف وجوده فيلزم التكذيب . روى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال : حفِظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جرابَىْ علم ، أما أحدهما فبثثته ، وأما الثانى فلو بثثته لشقّ منى هذا البلعوم . قيل إنه كان فيما لاتسعه العقول من الحقائق ، وقيل غير ذلك .

جوازه وحكم الشرع فيه ، فينبغى أن يقول : هذا الذى فعلته ليس بحرام ، أو إنما فعلته لتعلموا أنه ليس بحرام إذا كان على هذا الوجه الذى فعلته ، وهو كذا وكذا ، ودليله كذا وكذا .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن سهل بن سعد الساعدىّ رضى الله عنه قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر ، فكبّر وكبر الناس وراءه ، فقرأ وركع وركع الناس خلفه ، ثم رفع ، ثم رجع القهقرى فسجد على الأرض ، ثم عاد إلى المنبر حتى فرغ من صلاته ، ثم أقبل على الناس فقال : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا بِى وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِى » والأحاديث فى هذا الباب كثيرة كحديث « إِنَّهَا صَفِيَّةُ » .

وفى البخارى « أن عليًّا شرب قائما وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتمونى فعلت » والأحاديث والآثار فى هذا المعنى فى الصحيح مشهورة .

باب ما يقوله التابع للمتبوع إذا فعل ذلك أو نحوه

اعلم أنه يستحبّ للتابع إذا رأى من شيخه وغيره ممن يقتدى به شيئا فى ظاهره مخالفة للمعروف أن يسأله عنه بنية الاسترشاد ، فان كان قد فعله ناسيا تداركه ، وإن كان فعله عامدا وهو صحيح فى نفس الأمر ، بيّنه له ؛ فقد روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال « دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى إذا كان بالشِّعب نزل فبال ثم توضأ ، فقلت : الصلاة يا رسول الله ، فقال : الصَّلاةُ أمامَكَ ، قلت : إنما قال أسامة ذلك ، لأنه ظنّ أن النبىّ صلى الله عليه وسلم نسى صلاة المغرب ، وكان قد دخل وقتها قرب خروجه .

وروينا فى صحيحيهما قول سعد بن أبى وقاص « يا رسول الله ، مالك عن فلان والله إنى لأراه مؤمنا » .

وفى صحيح مسلم عن بريدة « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ، فقال عمر : لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه ، فقال : عَمْدًا صَنَعْتُهُ يا عُمَرُ » ونظائر هذا كثيرة فى الصحيح مشهورة .

باب الحثّ على المشاورة

قال الله تعالى (وَشَاوِرْهُمْ فِى الْأَمْرِ)[1] والأحاديث الصحيحة فى ذلك كثيرة مشهورة ،

---

(١) وشاورهم فى الأمر ، فى ذلك دليل على المشاورة وتحرير الرأى وتنقيحه والفكر فيه ، وأن ذلك مطلوب شرعا ، وأمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورتهم تطييبا لخواطرهم وتنبيها على رضاه صلى الله عليه وسلم حيث جعلهم أهلا للمشاورة إيذانا بأنهم أهل المحبة الصادقة والمناصحة ، إذ لا يستشير الإنسان إلا من كان فيه المودّة والعقل والتجربة ،

وتغنى هذه الآية الكريمة عن كلّ شيء ، فانه إذا أمر الله سبحانه وتعالى فى كتابه نصا جليا نبه نبيّه صلى الله عليه وسلم بالمشاورة مع أنه أكمل الخلق ، فما الظنّ بغيره ؟ .

واعلم أنه يستحبّ لمن همّ بأمر أن يشاور فيه من يثق بدينه وخبرته وحذقه ونصيحته وورَعه وشفقته . ويستحبّ أن يشاور جماعة بالصفة المذكورة ويستكثر منهم ، ويعرّفهم مقصوده من ذلك الأمر ، ويبين لهم ما فيه من مصلحة ومفسدة إن علم شيئا من ذلك ، ويتأكد الأمر بالمشاورة فى حقّ ولاة الأمور العامة كالسلطان والقاضى ونحوهما ، والأحاديث الصحيحة فى مشاورة عمر بن الخطاب رضى الله عنه أصحابه ورجوعه إلى أقوالهم كثيرة مشهورة ، ثم فائدة المشاورة القبول من المستشار إذا كان بالصفة المذكورة ، ولم تظهر المفسدة فيما أشار به ، وعلى المستشار بذل الوسع فى النصيحة وإعمال الفكر فى ذلك .

فقد روينا فى صحيح مسلم عن تميم الدارىّ رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « الدّينُ النَّصِيحَةُ ، قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال : لِلهِ وكِتابِهِ وَرَسُولِهِ وأئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعامَّتِهِمْ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المُسْتَشارُ مُؤْتَمَنٌ » .

باب الحثّ على طيب الكلام

قال الله تعالى (وَاخْفِضْ جَناحَكَ لِلمُؤْمِنِينَ) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عدىّ بن حاتم رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُلُّ سُلامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِى دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، قال : وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَبِكُلِّ

ومنهج العرب وعادتها الإستشارة فى الأمور وإذا لم يشاور أحد منهم حصل فى نفسه شيء ، ولذا عزّ على علىّ وأهل البيت كونهم استبدّ بهم بترك المشاورة فى خلافة أبى بكر . وفى أمره صلى الله عليه وسلم بالمشاورة والتشريع للأمة ليقتدوا به فى ذلك . قال ابن عطية الشورى : من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام . ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب ، وهذا مما لا خلاف فيه ، والمستشارة فى الدين عالم دين ، وقلما يكون ذلك إلا فى عاقل انتهى .

خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إلى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ ، وتُمِيطُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » قلت: السُّلامى بضم السين وتخفيف اللام : أحد مفاصل أعضاء الإنسان ، وجمعه : سلاميات بضم السين وفتح الميم وتخفيف الياء ، وتقدم ضبطها فى أوائل الكتاب .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى ذرّ رضى الله عنه قال : قال لى النبىّ صلى الله عليه وسلم : « لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أنْ تَلْقَى أخاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ » .

باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب

روينا فى سنن أبى داود عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاما فصلا يفهمه كل من يسمعه .

وروينا فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم « أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه ، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم ، سلم عليهم ثلاثا »

باب المزاح

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لأخيه الصغير : يا أبا عُمَيْرٍ ما فَعَلَ النُّغَيْرُ » .

وروينا فى كتابى أبى داود والترمذى عن أنس أيضا أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال له « ياذا الأُذُنَيْنِ » قال الترمذى : حديث صحيح .

وروينا فى كتابيهما أيضا « أن رجلا أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله احملنى ، فقال : إنى حامِلُكَ على وَلَدِ النَّاقَةِ ، فقال : يا رسول الله : وما أصنع بولد الناقة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وَهَلْ تَلِدُ الإبِلُ إلاَّ النُّوقَ ؟ » قال الترمذى حديث حسن صحيح .

وروينا فى كتاب الترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « قالوا : يا رسول الله ، إنك تداعبنا [1] ، قال : إنى لاأقُولُ إلاَّ حَقًّا » قال الترمذى : حديث حسن .

---

(١) إنك تداعبنا ، بدال وعين مهملتين : أى تمازحنا . قال الزمخشرى : الدعابة كالنكاية ، والمزاحة مصدر داعب إذا مزح ، والمداعبة مفاعلة منه انتهى . وقال فى المصباح دعب يدعب كمزح يمزح وزنا ومعنى ، فهو داعب ، والدعابة بالضم : اسم لما يستملح منه ذلك انتهى . قال بعضهم : وتصدير الجملة بأن يدل على إنكار سابق كأنهم قالوا : سبق أن منعتنا عن المزاح ونحن أتباعك مأمورون باتباعك فى الأفعال والأخلاق ، فقال « لاأقول إلا حقا » جوابا للسؤال على وجه يتضمن العلة الباعثة على نهيهم عن المداعبة ، والمعنى : أنى لاأقول إلاحقا ، فمن قدر على المداعبة كذلك فجائزة ، والنهى عما ليس كذلك

: وروينا فى كتاب الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لا تمارِ أخاكَ وَلا تُمازِحْهُ وَلا تَعِدْهُ مَوْعِداً فَتُخْلِفَهُ » قال العلماء : المزاح المنهى عنه ، هو الذى فيه إفراط ويداوم عليه ، فإنه يورث الضحك وقسوة القلب ، ويشغل عن ذكر الله تعالى والفكر فى مهمات الدين ، ويؤول فى كثير من الأوقات إلى الإيذاء ، ويورث الأحقاد ، ويسقط المهابة والوقار . فأما ما سلم من هذه الأمور فهو المباح الذى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ، فإنه صلى الله عليه وسلم إنما كان يفعله فى نادر من الأحوال لمصلحة وتطييب نفس المخاطب ومؤانسته ، وهذا لامنع منه قطعا ، بل هو سنة مستحبة إذا كان بهذه الصفة ، فاعتمد ما نقلناه عن العلماء وحققناه فى هذه الأحاديث وبيان أحكامها ، فإنه مما يعظم الاحتياج إليه ، وبالله التوفيق .

باب الشفاعة

اعلم أنه تستحب الشفاعة إلى ولاة الأمر وغيرهم من أصحاب الحقوق والمستوفين لها مالم تكن شفاعة فى حد أو شفاعة فى أمر ، لايجوز تركه كالشفاعة إلى ناظر على طفل أو مجنون أو وقف أو نحو ذلك فى ترك بعض الحقوق التى فى ولايته ، فهذه كلها شفاعة محرّمة تحرم على الشافع ويحرم على المشفوع إليه قبولها ، ويحرم على غيرهما السعى فيها إذا علمها ؛ ودلائل جميع ما ذكرته ظاهرة فى الكتاب والسنة وأقوال علماء الأمة ، قال الله تعالى (مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها ، وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْها ، وكانَ اللهُ على كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتا) المقيت : المقتدر والمقدر ، هذا قول أهل اللغة ، وهو محكى عن ابن عباس وآخرين من المفسرين . وقال آخرون منهم المقيت : الحفيظ ، وقيل المقيت : الذى عليه قوت كل دابة ورزقها ، وقال الكلبى : المقيت المجازى بالحسنة والسيئة ، وقيل المقيت الشهيد ، وهو راجع إلى معنى الحفيظ . وأما الكفل فهو الحظ والنصيب وأما الشفاعة المذكورة فى الآية فالجمهور على أنها هذه الشفاعة المعروفة ، وهى شفاعة الناس بعضهم فى بعض ؛ وقيل الشفاعة الحسنة أن يشفع إيمانه بأن يقاتل الكفار ، والله أعلم .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال « كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال : اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا ، وَيَقْضِى اللهُ على لسانِ نَبِيِّهِ ما أحَبَّ » وفى رواية « ما شاءَ » وفى رواية أبى داود

= وأطلق النهى نظرا إلى حال الأغلب من الناس ، كما هو من القواعد الشرعية فى بناء الأمر على الحال الأغلب .

اشْفَعُوا إلَيَّ لِتُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللهُ على لِسانِ نَبِيِّهِ ما شاءَ » وهذه الرواية توضح معنى رواية الصحيحين .

وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قصة بريرة وزوجها قال قال لها النبى صلى الله عليه وسلم : « لَوْ رَاجَعْتِيهِ ؟ قالت يا رسول الله تأمرنى ؟ قال : إنما أشْفَعُ ، قالت لا حاجة لى فيه » .

وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس قال : لما قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر نزل على ابن أخيه الحرّ بن قيس ، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر رضى الله عنه ، فقال عيينة : يا ابن أخى لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لى عليه ، فاستأذن له عمر ، فلما دخل قال : هى يا ابن الخطاب ، فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل ، فغضب عمر حتى همّ أن يوقع به ، فقال الحرّ : يا أمير المؤمنين إن الله عزّ وجلّ قال لنبيه صلى الله عليه وسلم (خُذِ العَفْوَ وأْمُرْ بالعُرْفِ، وأعْرِضْ عَنِ الجاهِلين) وإن هذا من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافا عند كتاب الله تعالى .

باب استحباب التبشير والتهنئة

قال الله تعالى (فَنادَتْهُ المَلائِكَةُ وهُوَ قائِمٌ يُصَلّى فى المِحْرابِ أنَّ اللهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى) وقال تعالى (ولَمَّا جاءَتْ رُسُلُنا إبْراهِيمَ بالبُشْرَى) وقال تعالى (وَلَقَدْ جاءَتْ رُسُلُنا إبْراهِيمَ بالبُشْرَى) وقال تعالى (فَبَشَّرْناهُ بِغُلامٍ حَلِيمٍ) وقال تعالى (قالُوا لا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلامٍ عَلِيمٍ) وقال تعالى (قالُوا لا تَوْجَلْ إنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلامٍ عَلِيمٍ) وقال تعالى (وَامْرَأتُهُ قائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْناها بإسْحَقَ وَمِنْ وَرَاءِ إسْحَقَ يَعْقُوبَ) وقال تعالى (إذْ قالَتِ المَلائِكَةُ يا مَرْيَمُ إنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ) الآية ، وقال تعالى (ذلِكَ الَّذى يُبَشِّرُ اللهُ عِبادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ) وقال تعالى (فَبَشِّرْ عِبادِ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ القَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أحْسَنَهُ) وقال تعالى (وأبْشِرُوا بالجَنَّةِ الَّتى كُنْتُمْ تُوعَدُونَ) وقال تعالى (يَوْمَ تَرَى المُؤْمِنِينَ والمُؤْمِناتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أيْدِيهِمْ وبأيْمانِهِمْ بُشْرَاكُمُ اليَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِها الأنْهارُ) وقال تعالى (يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيها نَعِيمٌ مُقِيمٌ) .

وأما الأحاديث الواردة فى البشارة فكثيرة جدا فى الصحيح مشهورة ، فمنها حديث تبشير خديجة رضى الله عنها ببيت فى الجنة من قصب لا نصب فيه ولا صخب . ومنها حديث كعب ابن مالك رضى الله عنه المخرّج فى الصحيحين فى قصة توبته قال : سمعت صوت صارخ

يقول بأعلى صوته : يا كعب بن مالك أبشر ، فذهب الناس يبشروننا ، وانطلقت أتأمم رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلقانى الناس فوجا فوجا يهنئونى بالتوبة ، ويقولون : ليهنئك توبة الله تعالى عليك حتى دخلت المسجد ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم حوله الناس ، فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحنى وهنأنى ، وكان كعب لاينساها لطلحة ؛ قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يبرق وجهه من السرور : « أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ » .

باب جواز التعجب بلفظ التسبيح والتهليل ونحوهما

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب ، فانسلّ فذهب فاغتسل ، فتفقده النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فلما جاء قال : أَيْنَ كُنْتَ يا أبا هُرَيْرَةَ ؟ قال : يا رسول الله لقيتنى وأنا جنب فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل ، فقال : « سُبْحَانَ اللهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ » .

وروينا فى صحيحيهما عن عائشة رضى الله عنها « أن امرأة سألت النبىّ صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض ، فأمرها كيف تغتسل قال : خُذِى فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرِى بِهَا ، قالت : كيف أتطهر بها ؟ قال : تَطَهَّرِى بِهَا ، قالت : كَيْفَ ؟ قال : سُبْحَانَ اللهِ تَطَهَّرِى ، فاجتذبتها إلىّ فقلت : تتبعى أثر الدم » قلت : هذا لفظ إحدى روايات البخارى ، وباقيها روايات مسلم بمعناه ، والفرصة بكسر الفاء وبالصاد المهملة : القطعة ؛ والمسك بكسر الميم : وهو الطيب المعروف ، وقيل الميم مفتوحة [1] ، والمراد الجلد ، وقيل أقوال كثيرة ؛ والمختار أنها تأخذ قليلا من مسك فتجعله فى قطنة أو صوفة أو خرقة أو نحوها فتجعله فى الفرج لتطيب المحلّ وتزيل الرائحة الكريهة ؛ وقيل إن المطلوب منه إسراع علوق الولد وهو ضعيف ، والله أعلم .

---

(١) وقيل الميم مفتوحة ، قال القاضى عياض : فتح الميم هى رواية الأكثرين : أى والسين ساكنة على الوجهين ، وقول ابن باطيس : إن الجلد بفتح أوليه جميعا خطأ صريح وجهل قبيح باتفاق أهل اللغة ، قال المصنف فى التهذيب ، وتقدير الحديث على هذا الوجه خذى فرصة من جلد عليه صوف . قال ابن بطال : لا أرى التفسير بالمشموم وبالجلد الذى عليه الصوف صحيحا ، إذ ما كان منهن من يستطيع أن يمتهن بالمسك هذا الامتهان ولا يعلم فى الصوف معنى يخصه به دون القطن ونحوه ، والذى عندى فيه أن الناس يقولون للحائض احملى معك كذا : يريدون عالجى به قبلك أو امسكى معك كذا يكنون به ، فيكون أحسن من الإفصاح انتهى . قال المصنف : والصحيح أن الرواية بكسر الميم ، وأنه الطيب المعروف

وروينا فى صحيح مسلم عن أنس رضى الله عنه « أن أخت الربيع أمّ حارثة جرحت إنسانا ، فاختصموا إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فقال : القصاص القصاص ، فقالت أمّ الربيع : يا رسول الله أتقتصّ من فلانة والله لايقتص منها ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : سُبْحانَ اللهِ يا أُمَّ الربيعِ القِصَاصُ كتابُ اللهِ » قلت : أصل الحديث فى الصحيحين ، ولكن هذا المذكور لفظ مسلم وهو غرضنا هنا ، والربيِّع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة .

وروينا فى صحيح مسلم عن عمران بن الحصين رضى الله عنهما فى حديثه الطويل « فى قصة المرأة التى أسرت ، فانفلتت وركبت ناقة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ونذرت إن نجاها الله تعالى لتنحرنها ، فجاءت فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : سُبْحانَ اللهِ بِئْسَ ما جَزَتْها » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه فى حديث الاستئذان أنه قال لعمر رضى الله عنه الحديث ، وفى آخره « يا ابْنَ الخَطابِ لاتَكُونَنَّ عَذَابا على أصْحابِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عليهِ وسلَّمَ ، قال : سبحان الله إنما سمعت شيئا فأحببت أن أثبت » .

وروينا فى الصحيحين فى حديث عبد الله بن سلام الطويل لما قيل : إنك من أهل الجنة ، قال : سبحان الله ما ينبغى لأحد أن يقول ما لم يعلم ، وذكر الحديث .

باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

هذا الباب أهمّ الأبواب ، أو من أهمها لكثرة النصوص الواردة فيه ، لعظم موقعه وشدّة الاهتمام به ، وكثرة تساهل أكثر الناس فيه ، ولا يمكن استقصاء مافيه هنا لكن لانخل بشىء من أصوله ، وقد صنف العلماء فيه متفرّقات ، وقد جمعت قطعة منه فى أوائل شرح صحيح مسلم ، ونبهت فيه على مهمات لايستغنى عن معرفتها ، قال الله تعالى (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إلى الخَيْرِ ، ويأْمرونَ بالمَعْروفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المنْكَرِ وأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ) وقال تعالى (خُذِ العَفْوَ وأْمُرْ بالعُرْفِ) وقال تعالى (وَالمُؤْمِنُونَ وَالمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ ، يأْمُرُونَ بالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ) وقال تعالى (كانُوا لايَتَناهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ) والآيات بمعنى ما ذكرته مشهورة .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ رأى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بيَدِهِ ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذلكَ أضْعَفُ الإيمَانِ » ..

وروينا فى كتاب الترمذى عن حذيفة رضى الله عنه، عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : « والّذى نفسى بيده لتأمرنّ بالمعروف ، ولتنهونّ عن المنكر ، أو ليوشكنّ الله تعالى يبعث عليكم عقابا منه ، ثمّ تدعونه فلا يستجاب لكم » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه بأسانيد صحيحة عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال « يا أيها الناس ، إنكم تقرءون هذه الآية (يا أيها الّذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضرّكم من ضلّ إذا اهتديتم) وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنّ النّاس إذا رأوا الظّالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمّهم الله بعقاب منه » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما عن أبى سعيد عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر » ، قال الترمذى : حديث حسن . قلت : والأحاديث فى الباب أشهر من أن تذكر ، وهذه الآية الكريمة مما يغترّ بها كثير من الجاهلين ويحملونها على غير وجهها ، بل الصواب فى معناها : أنكم إذا فعلتم ما أمرتم به فلا يضرّكم ضلالة من ضلّ . ومن جملة ما أمروا به الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والآية قريبة المعنى من قوله تعالى (ما على الرّسول إلاّ البلاغ) .

واعلم أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر له شروط وصفات معروفة ليس هذا موضع بسطها ، وأحسن مظانها إحياء علوم الدين ، وقد أوضحت مهماتها فى شرح مسلم ، وبالله التوفيق .

كتاب حفظ اللسان

قال الله تعالى (ما يلفظ من قول إلاّ لديه رقيب عتيد) وقال الله تعالى (إنّ ربّك لبالمرصاد) وقد ذكرت ما يسر الله سبحانه وتعالى من الأذكار المستحبة ونحوها فيما سبق ، وأردت أن أضم إليها ما يكره أو يحرم من الألفاظ ليكون الكتاب جامعا لأحكام الألفاظ ، ومبينا أقسامها ، فأذكر من ذلك مقاصد يحتاج إلى معرفتها كلّ متدين ، وأكثر ما أذكره معروف ، فلهذا أترك الأدلة فى أكثره ، وبالله التوفيق .

(فصل) اعلم أنه ينبغى لكلّ مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلاما تظهر المصلحة فيه ، ومتى استوى الكلام وتركه فى المصلحة ، فالسنة الإمساك عنه ، لأنه قد ينجرّ الكلام المباح إلى حرام أو مكروه ، بل هذا كثير أو غالب فى العادة ، والسلامة لا يعدلها شىء .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أوْ لِيَصْمُتْ » [1] قلت : فهذا الحديث المتفق على صحته نصّ صريح فى أنه لاينبغى أن يتكلم إلا إذا كان الكلام خيرا ، وهو الذى ظهرت له مصلحته ومتى شكّ فى ظهور المصلحة فلا يتكلم . وقد قال الإمام الشافعى رحمه الله : إذا أراد الكلام فعليه أن يفكر قبل كلامه ، فإن ظهرت المصلحة تكلم ، وإن شكّ لم يتكلم حتى تظهر .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى موسى الأشعرى قال « قلت يا رسول الله ، أىّ المسلمين أفضل ؟ قال : مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ وَيَدِهِ » .

وروينا فى صحيح البخارى عن سهل بن سعد رضى الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ يَضْمَنُ لى ما بينَ لَحْيَيْهِ وَما بينَ رِجْلَيْهِ ، أضْمَنُ لَهُ الجَنَّةَ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم ، عن أبى هريرة ، أنه سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ العَبْدَ يَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ ما يَتَبَيَّنُ فيها يَزِلُّ بِها إلى النَّارِ أبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ » وفى رواية البخارى « أبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ المَشْرِقِ » من غير ذكر المغرب ، ومعنى يتبين : يتفكر فى أنها خير أم لا .

وروينا فى صحيح البخارى عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوانِ اللهِ تَعالى ما يُلْقِى لَها بالاً يَرْفَعُ اللهُ تَعالى بِها دَرَجاتٍ ، وَإنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ تَعالى لايُلْقِى لَها بالاً يَهْوِى بِها فى جَهَنَّمَ » قلت : كذا فى أصول البخارى « يَرْفَعُ اللهُ بِها دَرَجاتٍ » وهو صحيح : أى درجاته ، أو يكون تقديره يرفعه ، ويلقى بالقاف .

---

(١) أو ليصمت ، قال المصنف : قال أهل اللغة : صمت يصمت بضم الميم صموتا وصماتا : سكت . قال الجوهرى : أصمت بمعنى صمت ، والتصمت أيضا السكوت اه . واعترض بأن المسموع والقياس كسرها ، إذ قياس فعل مفتوح العين يفعل بكسرها ويفعل بضمها دخيل نصّ عليه ابن جنى . قال ابن حجر الهيتمى : وإنما يتجه إن سبرت كتب اللغة فلم ير ماقاله ، وإلا فهو حجة فى النقل ، وهو لم يقل هذا قياسا حتى يعترض بما ذكر وإنما قاله نقلا كما هو ظاهر من كلامه ، فوجب قبوله ، قيل وآثر يصمت على يسكت : أى فى هذه الرواية لأن الصمت يكون مع القدرة على الكلام بخلاف السكوت فإنه أعمّ ، والمراد من الحديث ليسكت : أى إن لم يظهر له ذلك فيسنّ له الصمت عن المباح ، لأنه ربما أدّى إلى مكروه أو محرّم ، وعلى فرض أن لايؤدّى إليهما ففيه ضياع الوقت فيما لايعنى ومن حسن إسلام المرء تركه ما لايعنيه .

وروينا فى موطأ الإمام مالك وكتابى الترمذى وابن ماجه عن بلال بن الحارث المزنى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ تَعالى ماكانَ يَظُنُّ أنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ ؛ يَكْتُبُ اللهُ تَعالى لَهُ بِها رِضْوَانَهُ إلى يَوْمِ يَلْقاهُ ، وَإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ تَعالى ما كانَ يَظُنُّ أنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ ؛ يَكْتُبُ اللهُ تَعالى بِها سَخَطَهُ إلى يَوْمِ يَلْقاهُ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى كتاب الترمذى والنسائى وابن ماجه عن سفيان بن عبد الله رضى الله عنه قال : « قلت يا رسول الله ، حدثنى بأمر أعتصم به ، قال : قُلْ رَبِّيَ اللهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ ، قلت : يا رسول الله ، ما أخوف ما يخاف علىّ ، فأخذ بلسان نفسه ثم قال : هَذَا » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى كتاب الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتُكْثِرُوا الكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ ، فانَّ كَثْرَةَ الكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ تَعالى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ ، وَإنَّ أبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللهِ تَعالى القَلْبُ القاسِي » .

وروينا فيه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَقاهُ اللهُ تَعالى شَرَّ ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ ، وَشَرَّ ما بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الجَنَّةَ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فيه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال « قلت يا رسول الله ما النجاة ؟ قال : أمْسِكْ عَلَيْكَ لِسانَكَ وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ وَابْكِ على خَطِيئَتِكَ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فيه عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إذَا أصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فإنَّ الأعْضاءَ كُلَّها تُكَفِّرُ (١) اللِّسانَ فَتَقُولُ : اتَّقِ اللهَ فِينا فإنما نَحْنُ بِكَ ، فإنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنا ، وَإنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنا » .

وروينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن أم حبيبة رضى الله عنها عن النبىّ صلى الله عليه وسلم « كُلُّ كَلامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لا لَهُ ، إلاَّ أمْرًا بِمَعْرُوفٍ ، وَنَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ أوْ ذِكْرًا لِلهِ تَعالى » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن معاذ رضى الله عنه قال : قلت يا رسول الله أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة ويباعدنى من النار ، قال « لَقَدْ سألْتَ عَنْ عَظِيمٍ وإنَّهُ لَيَسِيرٌ على

---

(١) تكفر : أى تذلّ وتخضع .

مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تعالى عَلَيْهِ : تَعْبُدُ اللهَ لاتُشْرِكُ بِهِ شَيْئا ، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ ، وتُؤْتِى الزَّكاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ البَيْتَ ، ثم قال : ألا أدُلُّكَ على أبْوَابِ الخَيْرِ ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كما يُطْفِئُ المَاءُ النارَ ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ فى جَوْفِ اللَّيْلِ ، ثم تلا (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ المَضَاجِعِ) حتى بلغ (يَعْمَلُونَ) ثم قال : ألا أُخْبِرُكَ بِرأسِ الأمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سنامِهِ ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، قال : رأسُ الأمْرِ الإسْلامُ ، وَعَمُودُهُ الصَّلاةُ ، وَذِرْوَةُ سَنامِهِ الجِهادُ ، ثم قال : ألا أُخْبِرُكَ بِمِلاكِ ذلكَ كُلِّهِ ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، فأخذ بلسانه ثم قال : كُفَّ عَلَيْكَ هَذا ، قلت : يا رسول الله ، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ فقال : ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فى النَّارِ على وُجُوهِهِمْ إلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ؟ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح . قلت : الذِّروة بكسر الذال المعجمة وضمها : وهى أعلاه .

وروينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لايَعْنِيهِ » حديث حسن .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ صَمَتَ نَجا [1] » إسناده ضعيف ، وإنما ذكرته لأبينه لكونه مشهورا ، والأحاديث الصحيحة بنحو ما ذكرته كثيرة ، وفيما أشرت به كفاية لمن وفق ، وسيأتى إن شاء الله فى باب الغيبة جمل من ذلك ، وبالله التوفيق .

وأما الآثار عن السلف وغيرهم فى هذا الباب فكثيرة ، ولا حاجة إليها مع ما سبق ، لكن ننبه على عيوب منها ، بلغنا أن قسّ بن ساعدة وأكثم بن صيفى اجتمعا ، فقال أحدهما لصاحبه : كم وجدت فى ابن آدم من العيوب فقال : هى أكثر من أن تحصى ، والذى

---

(١) من صمت : أى سكت عن الشرّ ؛ نجا : أى فاز وظفر بكل خير ونجا من آفات الدارين . قال الراغب : الصمت أبلغ من السكوت لأنه قد يستعمل فيما لاقوّة له للنطق وفيما له قوّة النطق ، ولذا قيل لما لانطق له الصامت والمصمت ؛ والسكوت يقال لما له نطق فيترك استعماله . قال الغزالى : اعلم أن ما ذكره صلى الله عليه وسلم من فصيل الخطاب وجوامع الكلم وجواهر الحكم ، ولا يعرف أحد ما تحت كلماته من بحار المعانى إلا خواصّ العلماء ، وذلك أن خطر اللسان عظيم وآفاته كثيرة : من الخطأ والكذب والنميمة والغيبة والرياء والسمعة والنفاق والفحش والمراء وتزكية النفس والخوض فى الباطل وغيرها ، ومع ذلك فالنفس مائلة إليها ، لأنها سباقة إلى اللسان لاتثقل عليه ، ولها حلاوة فى النفس وعليها بواعث من الطبع ومن الشيطان .

أحصيته ثمانية آلاف عيب ، ووجدت خصلة إن استعملتها سترت العيوب كلها ، قال : ما هى : قال : حفظ اللسان .

وروينا عن أبى علىّ الفضيل بن عياض رضى الله عنه قال : من عدّ كلامه من عمله قلّ كلامه فيما لايعنيه . وقال الإمام الشافعى رحمه الله لصاحبه الربيع : يا ربيع لاتتكلم فيما لايعنيك ، فإنك إذا تكلمت بالكلمة ملكتك ولم تملكها .

وروينا عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : ما من شىء أحقّ بالسجن من اللسان . وقال غيره : مثل اللسان مثل السبع إن لم توثقه عدا عليك .

وروينا عن الأستاذ أبى القاسم القشيرى رحمه الله فى رسالته المشهورة قال : الصمت سلامة وهو الأصل ، والسكوت فى وقته صفة الرجال كما أن النطق فى موضعه أشرف الخصال ، قال : سمعت أبا علىّ الدقاق رضى الله عنه يقول : من سكت عن الحقّ فهو شيطان أخرس . قال : فأما إيثار أصحاب المجاهدة السكوت فلما علموا ما فى الكلام من الآفات ، ثم ما فيه من حظّ النفس وإظهار صفات المدح ، والميل إلى أن يتميز بين أشكاله بحسن النطق وغير هذا من الآفات ، وذلك نعت أرباب الرياضة ، وهو أحد أركانهم فى حكم المنازلة وتهذيب الخلق ، ومما أنشدوه فى هذا الباب :

احفظ لسانك أيها الإنسان لايلدغنك إنه ثعبان
كم فى المقابر من قتيل لسانه كانت تهاب لقاءه الشجعان

قال الرياشى رحمه الله :

لعمرك إن فى ذنبى لشغلا لنفسى عن ذنوب بنى أميه
على ربى حسابهم إليه تناهى علم ذلك لا إليّه
وليس بضائرى ما قد أتوه إذا ما الله أصلح ما لديّه

باب تحريم الغيبة والنميمة

اعلم أن هاتين الخصلتين من أقبح القبائح وأكثرها انتشارا فى الناس ، حتى ما يسلم منهما إلا القليل من الناس ، فلعموم الحاجة إلى التحذير منهما بدأت بهما .

فأما الغيبة : فهى ذكرك الإنسان بما فيه مما يكره ، سواء كان فى بدنه أو دينه أو دنياه أو نفسه أوخَلقه أوخُلقه أو ماله أو ولده أو والده أو زوجه أو خادمه أو مملوكه أو عمامته أو ثوبه أو مشيته وحركته وبشاشته وخلاعته وعبوسه وطلاقته ، أو غير ذلك مما يتعلق به سواء ذكرته بلفظك أو كتابك ، أو رمزت أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو رأسك أو نحو ذلك . أما البدن فكقولك : أعمى أعرج أعمش أقرع قصير طويل أسود أصفر . وأما الدين فكقولك : فاسق سارق خائن ظالم متهاون بالصلاة ، متساهل فى النجاسات ، ليس بارّا بوالده ، لايضع الزكاة مواضعها ، لايجتنب الغيبة . وأما الدنيا : فقليل الأدب ، يتهاون

بالناس ، لايرى لأحد عليه حقا ، كثير الكلام ، كثير الأكل أو النوم ، ينام فى غير وقته ، يجلس فى غير موضعه . وأما المتعلق بوالده فكقوله : أبوه فاسق أو هندى أونبطى أو زنجى إسكاف بزاز نخاس نجار حداد حائك . وأما الخلق فكقوله : سيئ الخلق متكبر مراء عجول جبار عاجز ضعيف القلب متهوّر عبوس خليع ونحوه . وأما الثوب : فواسع الكمّ ، طويل الذيل ، وسخ الثوب ونحو ذلك ، ويقاس الباقى بما ذكرناه . وضابطه ذكره بما يكره .

وقد نقل الإمام أبو حامد الغزالى إجماع المسلمين على أن الغيبة : ذكرك غيرك بما يكره ، وسيأتى الحديث الصحيح المصرّح بذلك .

وأما النميمة : فهى نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد هذا بيانهما .

وأما حكمهما ، فهما محرّمتان بإجماع المسلمين ، وقد تظاهر على تحريمهما الدلائل الصريحة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، قال الله تعالى (وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا) وقال تعالى (وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ [1]) وقال تعالى (هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن حذيفة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لايَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ » .

وروينا فى صحيحيهما عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بقبرين فقال : إنَّهُما يُعَذَّبانِ وَما يُعَذَّبانِ فى كَبِيرٍ » قال : وفى رواية البخارى « بَلَى إنَّهُ كَبِيرٌ ، أمَّا أحَدُهُما فَكانَ يَمْشِي بالنَّمِيمَةِ ، وأما الآخَرُ فَكانَ لايَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ » قلت : قال العلماء : معنى وما يعذّبان فى كبير : أى فى كبير فى زعمهما أو كبير تركه عليهما .

وروينا فى صحيح مسلم وسنن أبى داود والترمذى والنسائى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أتَدْرُونَ ما الغِيبَةُ ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذِكْرُكَ أخاكَ بِما يَكْرَهُ ، قيل : أفرأيت إن كان فى أخى ما أقول ، قال : إنْ

---

(١) (ويل لكلّ همزة لمزة) قال مجاهد : الهمزة الطعان فى الناس ، واللمزة : الذى يأكل لحوم الناس . وروى البيهقى عن الليث : اللمزة : الذى يعيبك فى وجهك ؛ والهمزة : الذى يعيبك بالغيب انتهى . وروى ابن جرير الهمزة بالعين والشدق واليد ، اللمز باللسان ، وقيل اللمز بالقول وغيره ، والهمز بالقول فقط ، وقيل اللمزة : النمام وقد تقدم فى باب ما يقول إذا غضب ، أن همزة ولمزة : ما يكثر منه الهمز واللمز ، وسبق فى ذلك الباب الفرق بين فعلة مضموم الفاء مفتوح العين وفعلة مضموم الفاء ساكن العين . وفى مفردات الراغب : ويل قبوح ، وقد يستعمل على التحسر ، ومن قال ويل : واد فى جهنم لم يرد أن ويلا فى اللغة موضوع لذلك ، إنما أراد من قال الله فيه ذلك فقد استحقّ مقرّا من النار ، وثبت ذلك له نحو (ويل لكل همزة لمزة) انتهى .

كانَ فيهِ ما تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ »
قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى صحيحى البخاري ومسلم عن أبى بكرة رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى خطبته يوم النحر بمنى فى حجة الوداع : إنَّ دِماءَكُمْ وأَمْوالَكُمْ وأَعْراضَكُمْ حَرامٌ عَلَيْكُمْ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فى بَلَدِكُمْ هَذَا فى شَهْرِكُمْ هَذَا ، ألا هَلْ بَلَّغْتُ ؟ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن عائشة رضى الله عنها قالت « قلت للنبىّ صلى الله عليه وسلم : حسبك من صفية كذا وكذا » قال بعض الرواة : تعنى قصيرة ، فقال « لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِماءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ ، قالت : وحكيت له إنسانا فقال : ما أُحِبُّ أنى حَكَيْتُ إنسانا وأنَّ لى كَذَا وكَذَا » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

قلت : مزجته : أى خالطته مخالطة يتغير بها طعمه أو ريحه لشدّة نتنها وقبحها ، وهذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها ، وما أعلم شيئا من الأحاديث يبلغ فى الذمّ لها هذا المبلغ (وَما يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى إنْ هُوَ إلاَّ وَحْىٌ يُوحَى) نسأل الله الكريم لطفه والعافية من كل مكروه .

وروينا فى سنن أبى داود عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَمَّا عُرِجَ بِى مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفارٌ مِنْ نُحاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ ، فَقُلْتُ : مَنْ هؤُلاءِ يا جِبْرِيلُ ؟ قال : هؤُلاءِ الَّذينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ فى أَعْراضِهِمْ » .

وروينا فيه عن سعيد بن زيد رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبا الاسْتِطالَةَ فى عِرْضِ المُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لا يَخونُهُ وَلا يَكْذِبُهُ وَلا يَخْذُلُهُ ، كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرامٌ عِرْضُهُ وَمالُهُ وَدَمُهُ ، التَّقْوَى هَهُنا ، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخاهُ المُسْلِمَ » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : ما أعظم نفع هذا الحديث وأكثر فوائده ، وبالله التوفيق .

باب بيان مهمات تتعلق بحدّ الغيبة

قد ذكرنا فى الباب السابق أن الغيبة : ذكرك الإنسان بما يكره ، سواء ذكرته بلفظك أو فى كتابك ، أو رمزت أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو رأسك . وضابطه : كل ما أفهمت

به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرّمة ، ومن ذلك المحاكاة بأن يمشى متعارجا أو متطأطئا أو على غير ذلك من الهيئات مريدا حكاية هيئة من يتنقصه بذلك ، فكل ذلك حرام بلاخلاف ومن ذلك إذا ذكر مصنف كتاب شخصا بعينه فى كتابه قائلا : قال فلان [١] كذا مريدا تنقصه والشناعة عليه فهو حرام ، فإن أراد بيان غلطه لئلا يقلد أو بيان ضعفه [٢] فى العلم لئلا يغترّ به ويقبل قوله ، فهذا ليس غيبة [٣] بل نصيحة واجبة يثاب عليها إذا أراد ذلك ، وكذا إذا قال المصنف أو غيره : قال قوم أو جماعة كذا ، وهذا غلط أو خطأ أو جهالة وغفلة ونحو ذلك فليس غيبة ، إنما الغيبة ذكر الإنسان بعينه أو جماعه معينين .

ومن الغيبة المحرّمة قولك : فعل كذا بعض الناس أو بعض الفقهاء ، أو بعض من يدّعى العلم ، أو بعض المفتين ، أو بعض من ينسب إلى الصلاح أو يدّعى الزهد ، أو بعض من مرّ بنا اليوم ، أو بعض من رأيناه ، أو نحو ذلك إذا كان المخاطب يفهمه بعينه لحصول التفهيم . ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين ، فإنهم يعرضون بالغيبة تعريضا يفهم به كما يفهم بالصريح ، فيقال لأحدهم : كيف حال فلان ؟ فيقول : الله يصلحنا ، الله يغفر لنا ، الله يصلحه ، نسأل الله العافية ، نحمد الله الذى لم يبتلنا بالدخول على الظلمة ، نعوذ بالله من الشرّ ، الله يعافينا من قلة الحياء ، الله يتوب علينا وما أشبه ذلك مما يفهم منه تنقصه ، فكل ذلك غيبة محرّمة ، وكذلك إذا قال : فلان يبتلى بما ابتلينا به كلنا ، أو ماله حيلة فى هذا ، كلنا نفعله ، وهذه أمثلة وإلا فضابط الغيبة : تفهيمك المخاطب نقص إنسان كما سبق ، وكل هذا معلوم من مقتضى الحديث الذى ذكرناه فى الباب الذى قبل هذا عن صحيح مسلم وغيره فى حدّ الغيبة ، والله أعلم .

(فصل) اعلم أن الغيبة كما يحرم على المغتاب ذكرها ، يحرم على السامع استماعها وإقرارها فيجب على من سمع إنسانا يبتدئ بغيبة محرّمة أن ينهاه إن لم يخف ضررا ظاهرا ، فإن خافه وجب عليه الإنكار بقلبه ومفارقة ذلك المجلس إن تمكن من مفارقته ، فان قدر على الإنكار

---

(١) قال فلان الخ : أى لكون ذلك القول من الغلط الذى يكره قائله نسبته إليه ، فإن أراد بيان غلطه : أى الشخص القائل ، فالمصدر مضاف للفاعل أو القول ، فالإضافة بيانية ومحل كونه عند إرادة بيان نحو غلطه لايكون غيبة إذا كان على وجه النصيحة كما يؤذن به قول المصنف ، بل نصيحة لاعلى وجه التنقيص والفضيحة ، وإلا فيحرم ولو ضمّ إليه قصدا إرادة البيان .

(٢) أو بيان ضعفه : أى ضعف القائل بدليل قوله : لئلا يغترّ به ، ويقبل قوله .

(٣) فهذا ليس غيبة : أى وإن تأذّى به من ذكر عنه لأنه عند عدم قصده إيذاء انتفى عنه إثمها ، بل وجب عليه ذلك بذلا للنصيحة وحفظا للشريعة ، فلذا كان مثابا عليها عند إرادة ذلك .

بلسانه أو على قطع الغيبة بكلام آخر لزمه ذلك ، فان لم يفعل عصى ، فان قال بلسانه اسكت وهو يشتهى بقلبه استمراره ، فقال أبو حامد الغزالى : ذلك نفاق لايخرجه عن الإثم ، ولا بدّ من كراهته بقلبه ، ومتى اضطرّ إلى المقام فى ذلك المجلس الذى فيه الغيبة وعجز عن الإنكار أو أنكر فلم يقبل منه ولم يمكنه المفارقة بطريق حرم عليه الاستماع والإصغاء للغيبة ، بل طريقه أن يذكر الله تعالى بلسانه وقلبه ، أو بقلبه ، أو يفكر فى أمر آخر ليشتغل عن استماعها ، ولا يضرّه بعد ذلك السماع من غير استماع وإصغاء فى هذه الحالة المذكورة ، فان تمكن بعد ذلك من المفارقة وهم مستمرّون فى الغيبة ونحوها وجب عليه المفارقة ، قال الله تعالى (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِى آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) .

وروينا عن إبراهيم بن أدهم رضى الله عنه أنه دعى إلى وليمة ، فحضر ، فذكروا رجلا لم يأتهم ، فقالوا إنه ثقيل ، فقال إبراهيم : أنا فعلت هذا بنفسى حيث حضرت موضعا يغتاب فيه الناس ، فخرج ولم يأكل ثلاثة أيام . ومما أنشدوه فى هذا :

وسمعك صن عن سماع القبيح كصون اللسان عن النطق به
فإنك عند سماع القبيح شريك لقائله فانتبه

باب بيان ما يدفع به الغيبة عن نفسه

اعلم أن هذا الباب له أدلة كثيرة فى الكتاب والسنة ، ولكنى أقتصر منه على الإشارة إلى أحرف ، فمن كان موفّقا انزجر بها ، ومن لم يكن كذلك فلا ينزجر بمجلدات .

وعمدة الباب أن يعرض على نفسه ما ذكرناه من النصوص فى تحريم الغيبة ، ثم يفكر فى قول الله تعالى (مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ) وقوله تعالى (وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ) وما ذكرناه من الحديث الصحيح «إن الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ تَعالى مايُلْقِى لَهَا بالاً يَهْوِى بِهَا فى جَهَنَّمَ » وغير ذلك مما قدمناه فى باب حفظ اللسان وباب الغيبة ، ويضمّ إلى ذلك قولهم الله معى [1] ، الله شاهدى ، الله ناظر إلىّ .

---

(١) قولهم الله معى الخ ، فى ترجمة سهل بن عبد الله التسترى من الرسالة القشيرية بسنده إلى سهل قال : قال لى خالى محمد بن سوار يوما وكان عمرى إذ ذاك ثلاث سنين : ألا تذكر الله الذى خلقك ، فقلت : كيف أذكره ، قال : قل بقلبك عند تقلبك فى ثيابك ثلاث مرات من غير أن تحرّك لسانك : الله معى ، الله ناظر إلىّ ، الله شاهدى ، فقلت ذلك ليالى ثم أعلمته ، قال : قل فى كل ليلة سبع مرات ، فقلت ذلك ثم أعلمته ، قال : قل

وعن الحسن البصرى رحمه الله أن رجلا قال له : إنك تغتابنى ، فقال : ما بلغ قدرُك عندى أن أحكمك فى حسناتى .

وروينا عن ابن المبارك رحمه الله قال : لو كنت مغتابا أحدا لاغتبت والدىّ لأنهما أحقّ بحسناتى .

باب بيان ما يباح من الغيبة

اعلم أن الغيبة وإن كانت محرّمة فانها تباح فى أحوال للمصلحة . والمجوّز لهذ غرض صحيح شرعى لايمكن الوصول إليه إلا بها ، وهو أحد ستة أسباب : الأوّل التظلم ، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضى وغيرهما ممن له ولاية أو له قدرة على إنصافه من ظالمه فيذكر أن فلانا ظلمنى وفعل بى كذا وأخذ لى كذا ونحو ذلك . الثانى الاستعانة على تغيير المنكر وردّ العاصى إلى الصواب ، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر فلان يعمل كذا فازجره عنه ونحو ذلك ويكون مقصوده التوسل إلى إزالة المنكر ، فان لم يقصد ذلك كان حراما . الثالث الاستفتاء، بأن يقول للمفتى : ظلمنى أبى أو أخى أو فلان بكذا ، فهل له ذلك أم لا ؟ وما طريقى فى الخلاص منه وتحصيل حقى ودفع الظلم عنى ونحو ذلك ؟ . وكذلك قوله زوجتى تفعل معى كذا ، أو زوجى يفعل كذا ونحو ذلك ، فهذا جائز للحاجة ، ولكن الأحوط أن يقول ما تقول فى رجل كان من أمره كذا أو فى زوج أو زوجة تفعل كذا ونحو ذلك ، فانه يحصل به الغرض من غير تعيين ، ومع ذلك فالتعيين جائز لحديث هند الذى سنذكره إن شاء الله تعالى وقولها « يا رسول الله ، إن أبا سفيان — رجل شحيح — الحديث — ولم ينهها رسول الله صلى الله عليه وسلم » . الرابع تحذير المسلمين من الشرّ ونصيحتهم وذلك من وجوه : منها جرح المجروحين من الرواة للحديث والشهود ، وذلك جائز بإجماع المسلمين ، بل واجب للحاجة ، ومنها إذا استشارك إنسان فى مصاهرته أو مشاركته أو إيداعه أو الإيداع عنده أو معاملته بغير ذلك وجب عليك أن تذكر له ماتعلمه منه على جهة النصيحة ، فان حصل الغرض بمجرّد قولك لاتصلح لك معاملته أو مصاهرته أو لاتفعل هذا أو نحو ذلك لم تجز ئه الزيادة بذكر المساوى وإن لم يحصل الغرض إلا بالتصريح بعينه فاذكره بصريحه . ومنها إذا رأيت من يشترى عبدا معروفا بالسرقة أو الزنا أو الشرب أو غيرهما ، فعليك أن تبين ذلك للمشترى إن لم يكن عالما به ، ولا يختصّ بذلك ، بل كل من علم بالسلعة المبيعة عيبا وجب عليه بيانه للمشترى إذا لم يعلمه . ومنها إذا رأيت متفقها

= فى كل ليلة إحدى عشره مرّة ، فوقع فى قلبى حلاوة، فلما كان بعد سنة قال لى خالى : احفظ ما علّمتك ودم عليه إلى أن تدخل القبر فانه ينفعك فى الدنيا والآخرة ، فلم أزل على ذلك سنين ، فوجدت لها حلاوة ، فى سرّى .

يتردّد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم خفت أن يتضرّر المتفقه بذلك ، فعليك نصيحته ببيان حاله ، ويشترط أن يقصد النصيحة ، وهذا مما يغلط فيه ، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد ، أو يلبس الشيطان عليه ذلك ويخيل إليه أنه نصيحة وشفقة ، فليتفطن لذلك . ومنها أن يكون له ولاية لايقوم بها على وجهها ، إما بأن لايكون صالحا لها ، وإما بأن يكون فاسقا أومغفلا ونحو ذلك ، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله ويولى من يصلح أو يعلم ذلك منه لتعامله بمقتضى حاله ولا يغترّ به ، وأن يسعى فى أن يحثه على الاستقامة أو يستبدل به . الخامس أن يكون مجاهرا بفسقه أوبدعته كالمجاهر بشرب الخمر أومصادرة الناس وأخذ المكس وجباية الأموال ظلما وتولى الأمور الباطلة ، فيجوز ذكره بما يجاهر به ويحرم ذكره بغيره من العيوب إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه. السادس التعريف فاذا كان الإنسان معروفا بلقب كالأعمش والأعرج والأصمّ والأعمى والأحول والأفطس وغيرهم ، جاز تعريفه بذلك بنية التعريف ، ويحرم إطلاقه على جهة النقص ، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى . فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء مما تباح بها الغيبة على ما ذكرناه؛

وممن نصّ عليها هكذا الإمام أبو حامد الغزالى فى الإحياء وآخرون من العلماء ، ودلائلها ظاهرة من الأحاديث الصحيحة المشهورة ، وأكثر هذه الأسباب مجمع على جواز الغيبة بها .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها « أن رجلا استأذن على النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : ائْذَنُوا لَهُ بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ » احتجّ به البخارى على جواز غيبة أهل الفساد وأهل الرِّيَب .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال « قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة ، فقال رجل من الأنصار : والله ما أراد محمد بهذا وجه الله تعالى فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فتغير وجهه وقال : رَحِمَ اللهُ مُوسَى لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَر » وفى بعض رواياته « قال ابن مسعود : فقلت لأرفع إليه بعد هذا حديثا » قلت : احتجّ به البخارى فى إخبار الرجل أخاه بما يقال فيه .

وروينا فى صحيح البخارى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا أَظُنُّ فُلانا وَفُلانا يَعْرِفانِ مِنْ دِينِنا شَيْئا » قال الليث بن سعد أحد الرواة : كانا رجلين من المنافقين .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن زيد بن أرقم رضى الله عنه قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فأصاب الناسَ فيه شدة ، فقال عبد الله بن أبىّ : لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ، وقال : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنّ الأعزّ منها الأذلّ ، فأتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك ، فأرسل إلى

عبد الله بن أبيّ » وذكر الحديث ، وأنزل الله تعالى تصديقه (إذا جاءك المنافقون)

وفى الصحيح حديث هند [١] امرأة أبى سفيان وقولها [٢] للنبى صلى الله عليه وسلم « إن أبا سفيان رجل شحيح » إلى آخره . وحديث فاطمة بنت قيس وقول النبيّ صلى الله عليه وسلم لها « أما معاوية فصعلوك ، وأمّا أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه »

باب أمر من سمع غيبة شيخه أو صاحبه أو غيرهما

اعلم أنه ينبغى لمن سمع غيبة مسلم أن يردّها ويزجر قائلها ، فإن لم ينزجر بالكلام زجره بيده ، فإن لم يستطع باليد ولا باللسان ، فارق ذلك المجلس ، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممن له عليه حقّ ، أو كان من أهل الفضل والصلاح ، كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر .

روينا فى كتاب الترمذى عن أبى الدرداء رضى الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال « من ردّ عن عرض أخيه ردّ الله عن وجهه النار يوم القيامة » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم فى حديث عتبان بكسر العين على المشهور ، وحكى ضمها رضى الله عنه فى حديثه الطويل المشهور قال : « قام النبيّ صلى الله عليه وسلم يصلى ، فقالوا : أين مالك بن الدُّخشُم ؟ فقال رجل : ذلك منافق لا يحبّ الله ورسوله ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : لا تقل ذلك ، ألا تراه قد قال لا إله إلا الله ، يريد بذلك وجه الله ؟ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن الحسن البصرى رحمه الله : أن عائذ بن عمرو وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبيد الله بن زياد فقال : أى بنىّ إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنّ شرّ الرّعاء الحُطَمَة ، فإياك أن تكون منهم ، فقال له اجلس ، فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، فقال : وهل كانت لهم نخالة ؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفى غيرهم » .

---

(١) حديث هند ، هى هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية زوج أبى سفيان بن حرب ، وهى أمّ معاوية بن أبى سفيان ، أسلمت فى الفتح بعد إسلام زوجها بليلة ، وحسن إسلامها ، وشهدت اليرموك مع زوجها أبى سفيان ، توفيت أوّل خلافة عمر فى اليوم الذى مات فيه والد أبى بكر الصديق رضى الله عنهم . وروى الأزرقى أن هندا هذه لما أسلمت جعلت تضرب فى بيتها صنما بالقدوم فلذة فلذة وتقول : كنا منك فى غرور . وفى تاريخ دمشق أن هندا هذه قدمت على معاوية فى خلافة عمر رضى الله عنهم ، روى عنها ابنها معاوية وعائشة رضى الله عنهم كذا فى تهذيب المصنف .

(٢) وقولها هو بالجرّ عطفا على هند ، واللام فى للنبى صلى الله عليه وسلم للتبليغ .

وروينا فى صحيحيهما عن كعب بن مالك رضى الله عنه فى حديثه الطويل فى قصة توبته قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى القوم بتبوك « ما فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مالِكٍ ؟ فقال رجل من بنى سلمة : يا رسول الله حبسه برداه والنظر فى عطفيه ، فقال له معاذ بن جبل رضى الله عنه : بئس ما قلت ، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً ، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم » قلت : سلمة بكسر اللام ؛ وعطفاه : جانباه ، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه .

وروينا فى سنن أبى داود عن جابر بن عبد الله وأبى طلحة رضى الله عنهم قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما مِنِ امْرِئٍ يَخْذُلُ امْرأً مُسْلِما فى مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فيه حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فيهِ مِنْ عِرْضِهِ إلاَّ خَذَلَهُ اللهُ فى مَوْطِنٍ يُحِبُّ فيهِ نُصْرَتَهُ ، وَما مِنِ امْرِئٍ يَنْصُرُ مُسْلِما فى مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فيهِ مِنْ عِرْضِهِ ، وَيُنْتَهَكُ فيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ إلا نَصَرَهُ اللهُ فى مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ » .

وروينا فيه عن معاذ بن أنس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَمَى مُؤْمِنا مِنْ مُنافِقٍ — أُرَاه قال — بَعَثَ اللهُ تَعالى مَلَكا يَحْمِى لَحْمَهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ نارِ جَهَنَّمَ ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِماً بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ حَبَسَهُ اللهُ على جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قالَ » .

باب الغيبة بالقلب

اعلم أن سوء الظنّ حرام مثل القول ؛ فكما يحرم أن تحدّث غيرك بمساوى إنسان ، يحرم أن تحدّث نفسك بذلك وتسىء الظنّ به ، قال الله تعالى (اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فإنَّ الظَّنَّ أكْذَبُ الحَدِيثِ » والأحاديث بمعنى ما ذكرته كثيرة ، والمراد بذلك [1] عقد القلب [2] وحكمه على غيرك بالسوء ، فأما

---

(١) والمراد بذلك : أى ظنّ السوء المنهى عنه .

(٢) عقد القلب : أى تحقيق الظنّ وتصديقه ، بأن تركن إليه النفس ويميل إليه القلب ، لاما يهجس فى النفس ولا يستقرّ ، وهذا القول نقله المصنف فى شرح مسلم عن الخطابى وصوّبه ، ثم قال : نقل القاضى عن سفيان أنه قال : الظنّ الذى يأثم به هو ما ظنه وتكلم به ، فإن لم يتكلم لم يأثم : أى إن لم يعقد عليه القلب لما سيأتى من المؤاخذة على ذلك . وقال

الخواطر وحديث النفس [1] إذا لم يستقرّ ويستمرّ عليه صاحبه فمعفوّ عنه باتفاق العلماء ، لأنه لااختيار له فى وقوعه ، ولا طريق له إلى الانفكاك عنه ، وهذا هو المراد بما ثبت فى الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إنّ اللهَ تجاوزَ لأُمّتى ماحدّثتْ بهِ أنفُسَها ما لَمْ تتكلّم بهِ أوْ تعْمَلْ » قال العلماء : المراد به الخواطر التى لاتستقرّ ؛ قالوا : وسواء كان ذلك الخاطر غيبة أو كفرا أو غيره ؛ فمن خطر له الكفر مجرّد خطران من غير تعمد لتحصيله ، ثم صرفه فى الحال فليس بكافر ولا شىء عليه .

وقد قدمنا فى باب الوسوسة فى الحديث الصحيح أنهم قالوا « يا رسول الله يجد أحدنا ما يتعاظم أن يتكلم به ، قال : ذلكَ صَريحُ الإيمانِ » وغير ذلك مما ذكرناه هناك وما هو فى معناه . وسبب العفو ما ذكرناه من تعذّر اجتنابه ، وإنما الممكن اجتناب الاستمرار عليه فلهذا كان الاستمرار وعقد القلب حراما . ومهما عرض لك هذا الخاطر بالغيبة وغيرها من المعاصى وجب عليك دفعه بالإعراض عنه وذكر التأويلات الصارفة له عن ظاهره .

قال الإمام أبو حامد الغزالى فى الإحياء : إذا وقع فى قلبك ظنّ السوء فهو من وسوسة الشيطان يلقيه إليك ، فينبغى أن تكذبه فإنه أفسق الفساق ، وقد قال الله تعالى (إنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَأٍ فتَبَيَّنُوا أنْ تُصيبُوا قَوْما بِجَهالَةٍ فتُصْبِحُوا على ما فَعَلْتُمْ نادِمِينَ) فلا يجوز تصديق إبليس ، فإن كان هناك قرينة تدل على فساد واحتمل خلافه ، لم تجز إساءة الظنّ ؛ ومن علامة إساءة الظنّ أن يتغير قلبك معه عما كان عليه ، فتنفر منه وتستثقله وتفتر عن مراعاته وإكرامه والاغتمام بسيئته ، فإنّ الشيطان قد يقرب إلى القلب بأدنى خيال مساوىَ الناس ، ويلقى إليه أن هذا من فطنتك وذكائك وسرعة تنبهك ، وإن المؤمن ينظر بنور الله ، وإنما هو على التحقيق ناطق بغرور الشيطان وظلمته ، وإن أخبرك عدل بذلك فلا تصدقه ولا تكذبه لئلا تسىء الظنّ بأحدهما ؛ ومهما خطر لك سوء فى مسلم فزد فى مراعاته وإكرامه ، فإن ذلك يغيظ الشيطان ويدفعه عنك فلا يلقى إليك مثله خيفة من اشتغالك بالدعاء له ، ومهما عرفت هفوة مسلم بحجة لاشكّ فيها فانصحه فى السرّ ولا يخدعنك الشيطان فيدعوك إلى اغتيابه ، وإذا وعظته فلا تعظه وأنت مسرور باطلاعك على نقصه فينظر إليك بعين التعظيم وتنظر إليه بالاستصغار ، ولكن اقصد تخليصه من الإثم وأنت حزين كما تحزن على نفسك إذا دخلك نقص ، وينبغى أن يكون تركه لذلك النقص بغيرٍ وعظك أحبّ إليك من تركه بوعظك ، هذا كلام الغزالى .

= بعضهم : يحتمل أن المراد الحكم فى الشرع بظنّ مجرّد من غير بناء على أصل ولا استدلال . قال المصنف : وهذا ضعيف أو باطل .

(١) فأما الخواطر وحديث النفس الخ ، قال العلماء : ما يرد على القلب أربعة أقسام : رحمانى ، وملكى ، وشيطانى ، ونفسى ، فالأولان فى الخير ، والأخيران فى الشرّ .

قلت : قد ذكرنا أنه يجب عليه إذا عرض له خاطر بسوء الظنّ أن يقطعه ، وهذا إذا لم تدع إلى الفكر فى ذلك مصلحة شرعية ، فان دعت جاز الفكر فى نقيصته والترغيب عنها كما فى جرح الشهود والرواة وغير ذلك مما ذكرناه فى باب ما يباح من الغيبة .

باب كفارة الغيبة والتوبة منها

اعلم أن كل من ارتكب معصية لزمه المبادرة إلى التوبة منها ، والتوبة من حقوق الله تعالى يشترط فيها ثلاثة أشياء : أن يقلع عن المعصية فى الحال ، وأن يندم على فعلها ، وأن يعزم ألا يعود [1] إليها .

والتوبة من حقوق الآدميين يشترط فيها هذه الثلاثة ، ورابع : وهو ردّ الظلامة إلى صاحبها ، أو طلب عفوه عنها والإبراء منها ؛ فيجب على المغتاب التوبة بهذه الأمور الأربعة ، لأن الغيبة حقّ آدمى ، ولا بدّ من استحلاله من اغتابه ، وهل يكفيه أن يقول : قد اغتبتك فاجعلنى فى حلّ ، أم لابد أن يبين ما اغتابه به ؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعى رحمهم الله : أحدهما يشترط بيانه ، فان أبرأه من غير بيانه لم يصحّ كما لو أبرأه عن مال مجهول . والثانى لايشترط ، لأن هذا مما يتسامح فيه فلا يشترط علمه بخلاف المال . والأوّل أظهر ، لأن الإنسان قد يسمح بالعفو عن غيبة دون غيبة ؛ فان كان صاحب الغيبة ميتا أو غائبا فقد تعذّر تحصيل البراءة منها ؛ لكن قال العلماء : ينبغى أن يكثر الاستغفار له والدعاء ويكثر من الحسنات .

واعلم أنه يستحبّ لصاحب الغيبة أن يبرئه منها ولا يجب عليه ذلك لأنه تبرّع وإسقاط حقّ ، فكان إلى خيرته ولكن يستحبّ له استحبابا متأكدا الإبراء ليخلص أخاه المسلم من وبال هذه المعصية ، ويفوز هو بعظيم ثواب الله تعالى فى العفو ومحبة الله سبحانه وتعالى ، قال الله تعالى (وَالكاظِمِينَ الغَيْظَ وَالعافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللهُ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ) وطريقه

---

(١) وأن يعزم أن لايعود ، اعترض هذا الشرط بأنّ فعلها فى المستقبل قد لايخطر بالبال لذهول أو جنون ، وقد لايقدر عليه كالخرس فى القذف وجبّ فى الزنا . وردّ بأن المراد العزم على ترك المعاودة على تقدير الحضور والاقتدار حتى لو سلب القدرة لم يشترط عزم عليه . وقول إمام الحرمين : إنما يقارن التوبة فى بعض الأحوال لامتناع اطراده بعدم صحته من المجبوب والأخرس يشير إلى ما ذكرناه . وفى المقاصد تبعا للمواقف أن هذا القيد زيادة بيان وتقرير لما ذكر لالتقييد والاحتراز ، إذ النادم عليها لقبحها لايكون إلا عازما على ترك معاودة مثلها ، هذا وقد عرّف الغزالى فى منهاجه نقلا عن شيخه التوبة بقوله : ترك ذنب سبق عنه مثله فلم يدخل فى مفهومه الندم ، قال : لأنه ليس من كسب الإنسان حتى يعتبر فى التوبة التى هى من الواجبات على المكلف ، والله أعلم .

فى تطييب نفسه بالعفو أن يذكر نفسه أن هذا الأمر قد وقع ، ولا سبيل إلى رفعه فلا ينبغى أن أفوّت ثوابه وخلاص أخى المسلم ، وقد قال تعالى « وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إن ذلكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ) وقال تعالى (خُذِ العَفْوَ) الآية . والآيات بنحو ما ذكرنا كثيرة .

وفى الحديث الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « وَاللهُ فى عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ فى عَوْنِ أخيهِ » وقد قال الشافعى رحمه الله : من استرضى فلم يرض فهو شيطان . وقد أنشد المتقدّمون :

قيل لى قد أساء إليك فلانٌ ومُقام الفتى على الذلّ عار
قلت قد جاءنا وأحْدَثَ عُذْرًا دِيةُ الذنبِ عندنا الاعتذارُ

فهذا الذى ذكرناه من الحثّ على الإبراء عن الغيبة هو الصواب . وأما ما جاء عن سعيد بن المسيب أنه قال : لاأحلل من ظلمنى ، وعن ابن سيرين : لم أحرّمها عليه فأحللها له ، لأن الله تعالى حرّم الغيبة عليه ، وما كنت لأحلل ما حرّمه الله تعالى أبدا ، فهو ضعيف أو غلط ، فان المبرئ لايحلل محرما وإنما يسقط حقا ثبت له ، وقد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على استحباب العفو وإسقاط الحقوق المختصة بالمسقط ، أو يحمل كلام ابن سيرين على أنى لاأبيح غيبتى أبدا ، وهذا صحيح ، فإن الإنسان لو قال : أبحت عرضى لمن اغتابنى لم يصر مباحا ، بل يحرم على كل أحد غيبته كما يحرم غيبة غيره .

وأما الحديث « أيَعْجِزُ أحَدُكُمْ أنْ يَكُونَ كأبى ضَمْضَمٍ كانَ إذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قالَ إنِّى تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِى على النَّاسِ » فمعناه : لاأطلب مظلمتى ممن ظلمنى لافى الدنيا ولا فى الآخرة ، وهذا ينفع فى إسقاط مظلمة كانت موجودة قبل الإبراء ، فأما ما يحدث بعده فلا بدّ من إبراء جديد بعدها ، وبالله التوفيق .

باب فى النميمة

قد ذكرنا تحريمها ودلائلها وما جاء فى الوعيد عليها وذكرنا بيان حقيقتها ولكنه مختصر ، ونزيد الآن فى شرحه . قال الإمام أبوحامد الغزالى رحمه الله : النميمة إنما تطلق فى الغالب على من ينم قول الغير إلى المقول فيه ، كقوله : فلان يقول فيك كذا ، وليست النميمة مخصوصة بذلك ، بل حدّها كشف ما يكره كشفه ، سواء كرهه المنقول عنه ، أو المنقول إليه ، أو ثالث ، وسواء كان الكشف بالقول أو الكتابة أو الرمز أوالإيماء أو نحوها ، وسواء كان المنقول من الأقوال أو الأعمال ، وسواء كان عيبا أو غيره ، فحقيقة النميمة إفشاء السرّ وهتك الستر عما يكره كشفه ، وينبغى للإنسان أن يسكت عن كل ما رآه من أحوال الناس إلا ما فى حكايته فائدة لمسلم أو دفع معصية ، وإذا رآه يخفى مال نفسه فذكره فهو نميمة . قال : وكل من حُملت إليه نميمة وقيل له : قال فيك فلان كذا ، لزمه ستة أمور : الأول

أن لايصدقه ، لأن النمام فاسق وهو مردود الخبر . الثانى أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح فعله . الثالث أن يبغضه فى الله تعالى فانه بغيض عند الله تعالى ، والبغض فى الله تعالى واجب . الرابع أن لايظنّ بالمنقول عنه السوء لقول الله تعالى (اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظنّ) . الخامس أن لايحملك ما حكى لك على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك ، قال الله تعالى (وَلا تَجَسَّسُوا) . السادس أن لايرضى لنفسه ما نهى النمام عنه فلا يحكى نميمته .

وقد جاء أن رجلا ذكر لعمر بن عبد العزيز رضى الله عنه رجلا بشىء ، فقال عمر : إن شئت نظرنا فى أمرك ، فإن كنت كاذبا فأنت من أهل هذه الآية (إنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا) وإن كنت صادقا فأنت من أهل هذه الآية (هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ) وإن شئت عفونا عنك ، قال : العفو يا أمير المؤمنين لاأعود إليه أبدا .

ورفع إنسان رقعة إلى الصاحب بن عباد يحثه فيها على أخذ مال يتيم وكان مالا كثيرا ، فكتب على ظهرها : النميمة قبيحة وإن كانت صحيحة ، والميت رحمه الله ، واليتيم جبره الله ، والمال ثمّره الله ، والساعى لعنه الله .

باب النهى عن نقل الحديث إلى ولاة الأمور إذا لم تدع إليه ضرورة لخوف مفسدة ونحوها

روينا فى كتابى أبى داود والترمذى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايُبَلِّغْنى أحَدٌ مِنْ أصْحابِى عَنْ أحَدٍ شَيْئا ، فإنى أحِبُّ أنْ أخْرُجَ إلَيْكُمْ وأنا سَلِيمُ الصَّدْرِ » .

باب النهى عن الطعن فى الأنساب الثابتة فى ظاهر الشرع

قال الله تعالى (وَلا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤادَ كُلُّ أُولَئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْئُولاً) .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اثْنَتانِ فى النّاسِ هُما بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّعْنُ فى النَّسَبِ ، وَالنِّياحَةُ على المَيِّتِ » .

باب النهى عن الافتخار

قال الله تعالى (فَلا تُزَكُّوا أنْفُسَكُمْ [1] هُوَ أعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى) .

---

(١) فلا تزكوا أنفسكم : أى لاتنسبوها إلى زكاة العمل والطهارة عن المعاصى ، ولا

وروينا فى صحيح مسلم وسنن أبى داود وغيرهما عن عياض بن حمار الصحابى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ اللهَ تعالى أوْحَى إلىَّ أنْ تَوَاضَعُوا [1] حتَّى لايَبْغَى أحَدٌ على أحَدٍ [2] ولا يَفْخَرْ أحَدٌ على أحَدٍ [3] » .

باب النهى عن إظهار الشماتة بالمسلم

روينا فى كتاب الترمذى عن واثلة بن الأسقع رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لأخِيكَ فَيَرْحَمُهُ اللهُ وَيَبْتَلِيكَ » قال الترمذى : حديث حسن .

باب تحريم احتقار المسلمين والسخرية منهم

قال الله تعالى (الَّذينَ يلْمِزُونَ المُطَّوِّعِينَ مِنَ المؤْمِنِينَ فى الصَّدَقاتِ وَالَّذِينَ لا يَجِدُونَ إلاَّ جَهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أليمٌ) وقال تعالى (يا أيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لايَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسَى أنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أنْفُسَكُمْ وَلا تَنابَزُوا بالألْقابِ) الآية ، وقال تعالى (وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ) .

وأما الأحاديث الصحيحة فى هذا الباب فأكثر من أن تحصر ، وإجماع الأمة منعقد على تحريم ذلك ، والله أعلم .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَحاسَدُوا وَلا تَناجَشُوا وَلا تَباغَضُوا وَلا تَدابَرُوا وَلا يَبِعْ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ وكُونُوا عِبادَ اللهِ إخْوانا ، المُسلِمُ أخُو المُسْلِمِ لايَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ

= تثنوا عليها واهضموها . وقوله هو أعلم بمن اتقى : أى اتقى الشرك . وقال علىّ رضى الله عنه : أى عمل حسنة وارعوى عن معصية ، والجملة كالتعليل لما قبلها : أى إذا كان هو أعلم بأرباب التقوى فلا تزكوا أنفسكم .

(١) أن تواضعوا ، تفاعل من الضعة ، وهى الذلّ والهوان .

(٢) حتى لايبغى أحد على أحد ، أصل البغى مجاوزة الحدّ كما فى النهاية ، وقريب منه قول بعضهم : البغى التعدي والاستطالة . وقال العاقولى : البغى : الظلم .

(٣) ولا يفخر أحد على أحد ، فى النهاية الفخر : ادّعاء العظم والكبر والشرف وحتى فى الحديث للتعليل ، فإن البغى على الغير والافتخار إنما يكون لمن تكبر بنفسه واستطال لما قام بها ، أما من شرف بخلق التواضع فإنه يتحلى بحلية حديث « المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه » .

وَلا يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هَاهُنا - ويشير إلى صدره ثلاث مرات - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ ، كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُهُ وَمالُهُ وَعِرْضُهُ » . قلت : ما أعظم نفع هذا الحديث وأكثر فوائده لمن تدبره .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لايَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ فى قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ ، فقال رجل : إن الرجل يحبّ أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا ، قال : إنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمالَ ، الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ وغَمْطُ النَّاسِ » قلت : بطر الحقّ بفتح الباء والطاء المهملة وهو دفعه وإبطاله ، وغمط بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم وآخره طاء مهملة ، ويروى غمص بالصاد المهملة ومعناهما واحد وهو الإحتقار .

باب غلظ تحريم شهادة الزور

قال الله تعالى (وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ) وقال تعالى (وَلا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْئُولاً) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى بكرة نفيع بن الحارث رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أُنَبِّئُكُمْ بأكْبَرِ الكَبائِرِ ؟ - ثلاثا - قلنا : بلى يا رسول الله ، قال : الإشْراكُ باللهِ ، وَعُقُوقُ الوالِدَيْنِ » وكان متكئا فجلس فقال : ألا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهادَةُ الزُّورِ ، فما زال يكرّرها حتى قلنا ليته سكت » قلت : والأحاديث فى هذا الباب كثيرة ، وفيما ذكرته كفاية ، والإجماع منعقد عليه .

باب النهى عن المنّ بالعطية ونحوها

قال الله تعالى (يا أيُّهَا الذينَ آمَنُوا لاتُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بالمَنِّ وَالأذَى) قال المفسرون : أى لاتبطلوا ثوابها .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى ذرّ رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « ثَلاثَةٌ لايُكَلِّمُهُمُ اللهُ [1] يَوْمَ القِيامَةِ وَلا يَنْظُرُ إلَيْهِمْ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذابٌ

---

(١) لايكلمهم الله الخ ، قال المصنف : هو على لفظ الآية الكريمة ؛ قيل معنى لايكلمهم أى لايكلمهم تكليم أهل الخير باظهار الرضا ، بل بكلام السخط والغضب ؛ وقيل المراد الإعراض عنهم . وقال جمهور المفسرين : لايكلمهم كلاما ينفعهم ويسرّهم ، وقيل لايرسل إليهم الملائكة بالتحية ؛ ومعنى لاينظر إليهم : أى يعرض عنهم ، ونظره تعالى لعباده : رحمته ولطفه بهم ، ومعنى لايزكيهم : لايطهرهم من دنس الذنوب . وقال الزجاجى =

أليمٌ ، قال : فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات ، قال أبو ذرّ : خابوا وخسروا من هم يا رسول الله ؟ قال : المُسْبِلُ [١] وَالمَنَّانُ وَالمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بالْحَلِفِ الكاذِبِ » .

باب النهى عن اللعن

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ثابت بن الضحاك رضى الله عنه وكان من أصحاب الشجرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لايَنْبَغِى لِصِدّيقٍ أنْ يَكُونَ لَعّانا » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايَكُونُ اللَّعّانُونَ شُفَعاءَ وَلا شُهَدَاءَ يَوْمَ القِيامَةِ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَلاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللهِ وَلا بِغَضَبِهِ وَلا بالنَّارِ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى كتاب الترمذى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَيْسَ المُؤْمِنُ بالطَّعّانِ وَلا اللَّعّانِ وَلا الفاحِشِ وَلا البَذِىءِ» قال الترمذى حديث حسن .

وروينا فى سنن أبى داود عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ العَبْدَ إذَا لَعَنَ شَيْئا صَعِدَتْ اللَّعْنَةُ إلى السَّماءِ فَتُغْلَقُ أبْوَابُ السَّماءِ دُونَهَا ، ثمَّ تَهْبِطُ إلى الأرْضِ فَتُغْلَقُ أبْوَابُها دُونَها ، ثُمَّ تأخُذ يَمِينا وَشِمالاً ، فإذَا لَمْ تَجِدْ مَساغا رَجَعَتْ إلى الَّذى لُعِنَ ، فإنْ كانَ أهْلاً لِذَلِكَ وَإلاَّ رَجَعَتْ إلى قائِلِها » .

وروينا فى كتابى أبى داود والترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَعَنَ شَيْئا لَيْسَ لَه بأهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ » .

= وغيره : معناه لايشفى عليهم ولهم عذاب أليم . قال الواحدى : هو العذاب الذى يخلص إلى قلوبهم وجعه . قال : والعذاب : كل ما يعيى الإنسان ويشقّ عليه .

(١) المسبل ، اسم فاعل من الإسبال : أى إرخاء نحو الإزار والقميص والعذبة على وجه الخيلاء كما جاء مفسرا فى الحديث الآخر « لاينظر الله إلى من يجرّ ثوبه خيلاء » والخيلاء : الكبر .

وروينا فى صحيح مسلم عن عمران بن الحصين رضى الله عنهما قال « بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فضجرت فلعنتها ، فسمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : خُذُوا ما عَلَيْها وَدَعُوها فإنَّها مَلْعُونَةٌ » قال عمران : فكأنى أراها الآن تمشى فى الناس ما يعرض لها أحد . قلت : اختلف العلماء فى إسلام حصين والد عمران وصحبته ، والصحيح إسلامه وصحبته ، فلهذا قلت رضى الله عنهما .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن أبى برزة رضى الله عنه قال « بينما جارية على ناقة عليها بعض متاع القوم ، إذ بصرت بالنبىّ صلى الله عليه وسلم وتضايق بهم الجبل فقالت : حَلْ اللهمّ العنها ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم « لاتُصَاحِبُنا ناقَةٌ عَلَيْها لَعْنَةٌ » وفى رواية « لاتُصَاحِبُنا رَاحِلَةٌ عَلَيْها لَعْنَةٌ مِنَ اللهِ تَعالى » قلت : حَلْ بفتح الحاء المهملة وإسكان اللام ، وهى كلمة تزجر بها الإبل .

(فصل فى جواز لعن أصحاب المعاصى غير المعينين والمعروفين)

ثبت فى الأحاديث الصحيحة المشهورة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ » الحديث ، وأنه قال « لَعَنَ اللهُ آكِلَ الرِّبا » الحديث ، وأنه قال « لَعَنَ اللهُ المُصَوِّرِينَ » وأنه قال « لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنارَ الأَرْضِ » وأنه قال « لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ البَيْضَةَ » وأنه قال « لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ » وأنه قال « مَنْ أَحْدَثَ فِينا حَدَثا أَوْ آوَى مُحْدِثا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » وأنه قال « اللَّهُمَّ العَنْ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ » وهذه ثلاث قبائل من العرب ، وأنه قال « لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَباعُوها » وأنه قال « لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَساجِدَ » وأنه « لعن المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال » وجميع هذه الألفاظ فى صحيحى البخارى ومسلم بعضها فيهما وبعضها فى أحدهما ، وإنما أشرت إليها ولم أذكر طرقها للاختصار .

وروينا فى صحيح مسلم عن جابر « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم رأى حمارا قد وُسِمَ فى وجهه فقال : لَعَنَ اللهُ الَّذى وَسَمَهُ » .

وفى الصحيحين أن ابن عمر رضى الله عنهما مرّ بفتيان من قريش قد نصبوا طيرا وهم يرمونه ، فقال ابن عمر : لعن الله من فعل هذا ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَعَنَ اللهُ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا » .

(فصل) اعلم أن لعن المسلم المصون حرام بإجماع المسلمين ، ويجوز لعن أصحاب الأوصاف

المذمومة كقولك : لعن الله الظالمين ، لعن الله الكافرين ، لعن الله اليهود والنصارى ، ولعن الله الفاسقين ، لعن الله المصوّرين ونحو ذلك كما تقدم فى الفصل السابق .

وأما لعن الإنسان بعينه ممن اتصف بشىء من المعاصى [1] كيهودى أو نصرانى أو ظالم أو زان أو مصوّر أو سارق أو آكل ربا ، فظواهر الأحاديث أنه ليس بحرام . وأشار الغزالى إلى تحريمه إلا فى حقّ من علمنا أنه مات على الكفر كأبى لهب وأبى جهل وفرعون وهامان وأشباههم . قال : لأن اللعن هو الإبعاد عن رحمة الله تعالى ، وما ندرى ما يختم به لهذا الفاسق أو الكافر . قال : وأما الذين لعنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعيانهم فيجوز أنه صلى الله عليه وسلم علم موتهم على الكفر . قال : ويقرب من اللعن الدعاء على الإنسان بالشرّ حتى الدعاء على الظالم كقول الإنسان : لاأصحّ الله جسمه ، ولا سلمه الله ، وما جرى مجراه ، وكل ذلك مذموم ، وكذلك لعن جميع الحيوانات والجماد فكله مذموم .

(فصل) حكى أبو جعفر النحاس عن بعض العلماء أنه قال : إذا لعن الإنسان ما لا يستحقّ اللعن ، فليبادر بقوله : إلا أن يكون لايستحقّ .

(فصل) ويجوز للآمر بالمعروف والناهى عن المنكر وكلّ مؤدِّب أن يقول لمن يخاطبه فى ذلك الأمر : ويلك ، أو يا ضعيف الحال ، أو يا قليل النظر لنفسه ، أو يا ظالم نفسه ، وما أشبه ذلك بحيث لايتجاوز إلى الكذب ، ولا يكون فيه لفظ قذف صريحا كان أو كناية أو تعريضا ولو كان صادقا فى ذلك ، وإنما يجوز ما قدمناه ويكون الغرض منه التأديب والزجر وليكون الكلام أوقع فى النفس .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة ، فقال : ارْكَبْها ، فقال : إنها بدنة ، قال : ارْكَبْها ، قال : إنها بدنة ، قال فى الثالثة : ارْكَبْها وَيْلَكَ » .

---

(١) أما لعن الإنسان بعينه ممن اتصف بشىء من المعاصى الخ ، قال الحافظ ابن حجر : واحتجّ شيخنا الإمام البلقينى على ما قاله المهلب من جواز لعن المعين بالحديث الوارد فى المرأة إذا دعاها زوجها إلى فراشه فأبت لعنتها الملائكة حتى تصبح ؛ وتوقف فيه بعض من لقيناه ، فإن اللاعن هنا الملائكة فيتوقف الاستدلال على جواز التأسى بهم وعلى التسليم فليس فى الخبر تسميتها ، والذى قاله شيخنا أقوى ، فإن الملك معصوم والتأسى بالمعصوم مشروع ، والبحث فى جواز لعن المعين وهو موجود انتهى . قال العلقمى فى شرح الجامع الصغير لعلّ قول الملائكة : اللّهُمَّ العن فلانة الممتنعة من فراش زوجها ، أو هذه الممتنعة إلى آخرها ، فهى معينة بالاسم أو بالإشارة إليها ، فيتجه ما قاله البلقينى ، لأن قوله صلى الله عليه وسلم « لعنتها » الضمير يخصها ، فلا بدّ من صفة تميزها ، وذلك إما بالاسم أو بالإشارة إليها انتهى .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما أتاه ذو الخويصرة رجل من بنى تميم، فقال : يا رسول الله اعدل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلْ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن عدىّ بن حاتم رضى الله عنه « أن رجلا خطب عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غوى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بِئْسَ الخَطِيبُ أَنْتَ ، قُلْ : وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ » .

وروينا فى صحيح مسلم أيضا عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما « أن عبدا لحاطب رضى الله عنه جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو حاطبا فقال : يا رسول الله ليدخلن حاطب النار ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالحُدَيْبِيَةَ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم قول أبى بكر الصديق رضى الله عنه لابنه عبد الرحمن حين لم يجده عشى أضيافه : يا غنثر ، وقد تقدم بيان هذا الحديث فى كتاب الأسماء .

وروينا فى صحيحيهما أن جابرا صلى فى ثوب واحد وثيابه موضوعة عنده ، فقيل له : فعلت هذا ؟ فقال : فعلته ليرانى الجهال مثلكم ، وفى رواية : ليرانى أحمق مثلك .

باب النهى عن انتهار الفقراء والضعفاء واليتيم والسائل ونحوهم وإلانة القول لهم والتواضع معهم

قال الله تعالى (فَأَمَّا اليَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ، وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ) وقال تعالى (وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ) إلى قوله تعالى (فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ) وقال تعالى (وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ) وقال تعالى (وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ) .

وروينا فى صحيح مسلم عن عائذ بن عمرو بالذال المعجمة الصحابى رضى الله عنه « أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال فى نفر ، فقالوا : ما أخذت سيوف الله من عنق عدوّ الله مأخذها ، فقال أبو بكر رضى الله عنه : أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ، فأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال : يا أبا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ ؟ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ ، فأتاهم فقال : يا إخوتاه أغضبتكم ؟ فقالوا : لا » قلت : قوله مأخذها ، بفتح الخاء : أى لم تستوف حقها من عنقه لسوء فعاله .

باب فى ألفاظ يكره استعمالها

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن سهل بن حنيف وعن عائشة رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لايَقُولَنَّ أحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي » .

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد صحيح عن عائشة رضى الله عنها عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لايَقُولَنَّ أحَدُكُمْ جاشَتْ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي » قال العلماء : معنى لقست وجاشت [1] : غثت ؛ قالوا : وإنما كره خبثت للفظ الخبث والخبيث ؛ قال الإمام أبو سليمان الخطابى : لقست وخبثت معناهما واحد ، وإنما كره خبث للفظ الخبث [2] وبشاعة الاسم منه ، وعلمهم الأدب فى استعمال الحسن منه وهجران القبيح ، وجاشت بالجيم والشين المعجمة ، ولقست بفتح اللام وكسر القاف .

(فصل) روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَقُولُونَ الكَرْمَ [3] إنَّمَا الكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ » وفى رواية لمسلم « لاتُسَمُّوا العِنَبَ الكَرْمَ ، فإنَّ الكَرْمَ المُسْلِمُ » وفى رواية « فانَّ الكَرْمَ قَلْبُ المُؤْمِنِ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن وائل بن حجر رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لاتَقُولُوا الكَرْمَ ، وَلَكِنْ قُولُوا العِنَبَ والحَبَلَةَ » قلت : الحبلة بفتح الحاء والباء ، ويقال أيضا بإسكان الباء قاله الجوهرى وغيره ، والمراد من هذا الحديث النهى عن تسمية العنب كرما ، وكانت الجاهلية تسميه كرما ، وبعض الناس اليوم تسميه كذلك ، ونهى النبىّ صلى الله عليه وسلم عن هذه التسمية ، قال الإمام الخطابى وغيره من العلماء :

---

(١) قال العلماء : معنى لقست غثت . وقال ابن الأعرابى : معناه ضاقت انتهى . وجاشت : أى غثت وهى من الأرتفاع ، كأن ما فى البطن يرتفع إلى الحلق فحصل الغثى .

(٢) وإنما كره خبثت للفظ الخ ، يعلم منه أن أحد الرديفين قد يختصّ عن الآخر بحكم مخالف له المعنى فى لفظه لم يوجد فى لفظ الآخر ، ثم الكراهة تنزيهية من باب أدب اللفظ ، ولا يرد عليه ما فى الحديث الآخر من قوله « فيصبح خبيث النفس كسلان » لأن المنهى عنه إخبار المرء بذلك عن نفسه ، والنبىّ صلى الله عليه وسلم إنما أخبر عن صفة غيره وعن شخص منهم مذموم الحال ، ولا يمنع إطلاق هذا اللفظ فى مثل ذلك .

(٣) يقولون الكرم فى البخارى ، ويقولون الكرم بزيادة واو العطف فى أوّله والمعطوف عليه محذوف : أى يقولون العنب ويقولون الكرم ، فالكرم خبر مبتدأ محذوف تقديره هو ، أو مبتدأ خبره محذوف : أى شجر العنب والكرم .

أشفق النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يدعوهم حسنُ اسمها إلى شرب الخمر المتخذة من ثمرها فسلبها هذا الاسم ، والله أعلم .

(فصل) روينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا قالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أهْلَكُهُمْ » قلت : روى أهلكهم برفع الكاف وفتحها ، والمشهور الرفع ، ويؤيده أنه جاء فى رواية رويناها فى حلية الأولياء فى ترجمة سفيان الثورى « فَهُوَ مِنْ أهْلَكِهِمْ » قال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فى الرواية الأولى ، قال بعض الرواة : لاأدرى هو بالنصب أم بالرفع ؟ قال الحميدى : والأشهر الرفع : أى أشدهم هلاكا ، قال : وذلك إذا قال ذلك على سبيل الإزراء عليهم والاحتقار لهم وتفضيل نفسه عليهم ، لأنه لايدرى سرّ الله تعالى فى خلقه ، هكذا كان بعض علمائنا يقول هذا كلام الحميدى . وقال الخطابى : معناه : لايزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول : فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك ، فإذا فعل ذلك فهو أهلكهم : أى أسوأ حالا فيما يلحقه من الإثم فى عيبهم والوقيعة فيهم ، وربما أدّاه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أن له فضلا عليهم ، وأنه خير منهم فيهلك ، هذا كلام الخطابى فيما رويناه عنه فى كتابه معالم السنن .

وروينا فى سنن أبى داود رضى الله عنه قال : حدثنا القعنبى عن مالك عن سهل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة فذكر هذا الحديث ، ثم قال : قال مالك إذا قال ذلك تحزنا لما يرى فى الناس قال : يعنى من أمر دينهم فلا أرى به بأسا ، وإذا قال ذلك عجبا بنفسه وتصاغرا للناس فهو المكروه الذى ينهى عنه . قلت : فهذا تفسير بإسناد فى نهاية من الصحة وهو أحسن ما قيل فى معناه وأوجز ، ولا سيما إذا كان عن الإمام مالك رضى الله عنه .

(فصل) روينا فى سنن أبى داود بالإسناد الصحيح عن حذيفة رضى الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال « لاتَقُولُوا ما شاءَ اللهُ وَشاءَ فُلانٌ ، وَلَكِنْ قُولُوا ما شاءَ اللهُ ثُمَّ ما شاءَ فُلانٌ » قال الخطابى وغيره : هذا إرشاد إلى الأدب ، وذلك أن الواو للجمع والتشريك ، وثم للعطف مع الترتيب والتراخى ، فأرشدهم صلى الله عليه وسلم إلى تقديم مشيئة الله تعالى على مشيئة من سواه . وجاء عن إبراهيم النخعى أنه كان يكره أن يقول الرجل : أعوذ بالله وبك ؛ ويجوز أن يقول : أعوذ بالله ثم بك ؛ قالوا : ويقول لولا الله ثم فلان لفعلت كذا ، ولا تقل : لولا الله وفلان .

(فصل) ويكره أن يقول : مطرنا بنوء كذا ، فإن قاله معتقدا أن الكوكب هو الفاعل فهو كفر ، وإن قاله معتقدا أن الله تعالى هو الفاعل وأن النوء المذكور علامة لنزول المطر لم يكفر ، ولكنه ارتكب مكروها لتلفظه بهذا اللفظ الذى كانت الجاهلية تستعمله ، مع أنه مشترك بين إرادة الكفر وغيره ، وقد قدمنا الحديث الصحيح المتعلق بهذا الفصل فى باب ما يقول عند نزول المطر .

(فصل) يحرم أن يقول [1] إن فعلت كذا فأنا يهودىّ أو نصرانى ، أو برىء من الإسلام ونحو ذلك ، فان قاله وأراد حقيقة تعليق خروجه عن الإسلام بذلك صار كافرا فى الحال وجرت عليه أحكام المرتدّين ، وإن لم يرد ذلك لم يكفر ، لكن ارتكب محرّما ، فيجب عليه التوبة ، وهى أن يقلع فى الحال عن معصيته ويندم على ما فعل ويعزم على أن لايعود إليه أبدا ويستغفر الله تعالى ويقول : لاإله إلا الله محمد رسول الله .

(فصل) يحرم عليه تحريما مغلظا أن يقول لمسلم يا كافر .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا قالَ الرَّجُلُ لأخِيهِ يا كافِرُ فَقَدْ باءَ بِها أحَدُهُما ، فإنْ كانَ كما قالَ وَإلاَّ رَجَعَتْ عَلَيْهِ » .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى ذرّ رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ دَعا رَجُلاً بالكُفْرِ أوْ قالَ عَدُوُّ اللهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إلاَّ حارَ عَلَيْهِ » وهذا لفظ رواية مسلم ، ولفظ البخارى بمعناه ، ومعنى حار رجع .

(فصل) لو دعا مسلم على مسلم فقال : اللهمّ اسلبه الإيمان عصى بذلك ، وهل يكفر الداعى بمجرّد هذا الدعاء ؟ فيه وجهان لأصحابنا حكاهما القاضى حسين من أئمة أصحابنا فى الفتاوى أصحهما لايكفر ، وقد يحتجّ لهذا بقول الله تعالى إخبارا عن موسى صلى الله عليه وسلم (رَبَّنا اطْمِسْ على أمْوالِهِمْ وَاشْدُدْ على قُلُوبِهِمْ فَلا يُؤْمِنُوا) الآية ، وفى هذا الاستدلال نظر ، وإن قلنا إن شرع من قبلنا شرع لنا .

(فصل) لو أكره الكفار مسلما على كلمة الكفر فقالها وقلبه مطمئنّ بالإيمان لم يكفر بنصّ القرآن وإجماع المسلمين ، وهل الأفضل أن يتكلم بها ليصون نفسه من القتل ؟ فيه خمسة أوجه لأصحابنا ، الصحيح أن الأفضل أن يصبر للقتل ولا يتكلم بالكفر ، ودلائله من

---

(١) يحرم أن يقول الخ ، ومثله قوله : هو برىء من الله أو رسوله أو من الإسلام أو من الكعبة أو جميع ما ذكر ليس بيمين لعروّه عن ذكر اسم الله تعالى وصفته ، ولأن المحلوف به حرام فلا ينعقد به اليمين كقوله : إن فعلت كذا فأنا زان أو سارق . فان قلت : يشكل على ما ذكر ما فى صحيح البخارى من عدّة طرق أن خبابا طلب من العاص بن وائل السهمى دينا له فقال : لاأعطيك حتى تكفر بمحمد ، فقال : لا أكفر به حتى يميتك الله ثم يبعثك . وقد يجاب بأنه لم يقصد التعلق وإنما أراد تكذيب ذلك اللعين فى إنكار البعث ولا ينافيه قوله حتى ، لأنها تأتى بمعنى إلا المنقطعة ، فتكون بمعنى لكن التى صرّحوا بأن ما بعدها كلام مستأنف ، وعليه خرج حديث « حتى يكون أبواه يهوّدانه » أى لكن أبواه ، أشار إليه بعض المحققين .

الأحاديث الصحيحة وفعل الصحابة رضى الله عنهم مشهورة . والثانى الأفضل أن يتكلم ليصون نفسه من القتل . والثالث إن كان فى بقائه مصلحة للمسلمين بأن كان يرجو النكاية فى العدوّ أو القيام بأحكام الشرع ، فالأفضل أن يتكلم بها ، وإن لم يكن كذلك فالصبر على القتل أفضل . والرابع إن كان من العلماء ونحوهم ممن يقتدى بهم فالأفضل الصبر لئلا يغترّ به العوامّ . والخامس أنه يجب عليه التكلم لقول الله تعالى (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) وهذا الوجه ضعيف جدا .

(فصل) لو أكره المسلم كافرا على الإسلام فنطق بالشهادتين ، فإن كان الكافر حربيا صحّ إسلامه ، لأنه إكراه بحقّ ؛ وإن كان ذميا لم يصر مسلما لأنا التزمنا الكفّ عنه ، فاكراهه بغير حقّ ، وفيه قول ضعيف أنه يصير مسلما لأنه أمره بالحقّ .

(فصل) إذا نطق الكافر بالشهادتين بغير إكراه ، فإن كان على سبيل الحكاية بأن قال : سمعت زيدا يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، لم يحكم باسلامه ، وإن نطق بهما بعد استدعاء مسلم بأن قال له مسلم : قل لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فقالهما صار مسلما ؛ وإن قالهما ابتداء لاحكاية ولاباستدعاء ، فالمذهب الصحيح المشهور الذى عليه جمهور أصحابنا أنه يصير مسلما ، وقيل لايصير لاحتمال الحكاية .

(فصل) ينبغى أن لايقال للقائم بأمر المسلمين خليفة الله ، بل يقال الخليفة ، وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمير المؤمنين .

روينا فى شرح السنة للإمام أبى محمد البغوى رضى الله عنه قال رحمه الله : لابأس أن يسمى القائم بأمر المسلمين أمير المؤمنين والخليفة ، وإن كان مخالفا[1] لسيرة أئمة العدل لقيامه بأمر المؤمنين وسمع المؤمنين له . قال : ويسمى خليفة لأنه خلف الماضى قبله وقام مقامه . قال : ولا يسمى أحد خليفة الله تعالى[2] بعد آدم وداود عليهما الصلاة والسلام . قال الله تعالى (إِنِّى جَاعِلٌ فِى الْأَرْضِ خَلِيفَةً) وقال تعالى (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِى الْأَرْضِ) وعن ابن أبى مليكة أن رجلا قال لأبى بكر الصديق رضى الله عنه :

---

(١) وإن كان مخالفا ، مثله إذا كان فاسقا .

(٢) ولا يسمى أحد خليفة الله تعالى فى شرح الروض ، لأنه إنما يستخلف من يغيب أو يموت ، والله منزّه عن ذلك ؛ وقضية هذه العلة امتناع ذلك حتى على آدم وداود ، والآيتان ليس فيهما إطلاق خليفة الله على كل منهما ، إنما فيهما إطلاق خليفة مجرّدا عن الإضافة ، وذلك جائز على كل إمام للمسلمين ، ولم أر من نبه على هذا وعلى ثبوت مستند إطلاق خليفة الله على كل منهما ، فالإضافة للتعظيم ، فلا يراد من الخليفة ما تقدّم ، بل يراد به أن الله جعله قائما فى تنفيذ أحكامه فى عباده . وفى المصباح المنير : لايقال خليفة الله بالإضافة إلا آدم وداود لورود النصّ بذلك .

يا خليفة الله ، فقال : أنا خليفة محمد صلى الله عليه وسلم ، وأنا راض بذلك ، وقال رجل لعمر بن عبد العزيز رضى الله عنه : يا خليفة الله ، فقال : ويلك لقد تناولت تناولا بعيدا ، إن أمى سمتنى عمر ، فلو دعوتنى بهذا الاسم قبلت ، ثم كبرت فكنيت أبا حفص ، فلو دعوتنى به قبلت ، ثم وليتمونى أموركم فسميتمونى أمير المؤمنين ، فلو دعوتنى بذاك كفاك . وذكر الإمام أقضى القضاة أبو الحسن الماوردى البصرى الفقيه الشافعى فى كتابه الأحكام السلطانية أن الإمام سمى خليفة لأنه خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمته ، قال : فيجوز أن يقال الخليفة على الإطلاق ، ويجوز خليفة رسول الله . .

قال : واختلفوا فى جواز قولنا خليفة الله ، فجوّزه بعضهم لقيامه بحقوقه فى خلقه ، ولقوله تعالى (هُوَ الَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فى الأَرْضِ) وامتنع جمهور العلماء من ذلك ونسبوا قائله إلى الفجور ، هذا كلام الماوردى .

قلت : وأوّل من سمى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، لاخلاف فى ذلك بين أهل العلم . وأما ماتوهمه بعض الجهلة فى مسيلمة فخطأ صريح وجهل قبيح مخالف لإجماع العلماء وكتبهم متظاهرة على نقل الاتفاق على أن أوّل من سمى أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضى الله عنه .

وقد ذكر الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البرّ فى كتابه الاستيعاب فى أسماء الصحابة رضى الله عنهم بيان تسمية عمر أمير المؤمنين أوّلا ، وبيان سبب ذلك ، وأنه كان يقال فى أبى بكر رضى الله عنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(فصل) يحرم تحريما غليظا أن يقول للسلطان وغيره من الخلق شاهان شاه ، لأن معناه ملك الملوك ، ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ تَعالى رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الأَمْلاكِ » وقد قدمنا بيان هذا فى كتاب الأسماء ، وأن سفيان بن عيينة قال : ملك الأملاك مثل شاهان شاه .

(فصل : فى لفظ السيد) اعلم أن السيد يطلق على الذى يفوق قومه ويرتفع قدره عليهم ، ويطلق على الزعيم والفاضل ، ويطلق على الحليم الذى لايستفزّه غضبه ، ويطلق على الكريم وعلى المالك وعلى الزوج ، وقد جاءت أحاديث كثيرة باطلاق سيد على أهل الفضل .

فمن ذلك ما رويناه فى صحيح البخارى عن أبى بكرة رضى الله عنه « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم صعد بالحسن بن علىّ رضى الله عنهما المنبر فقال : إنَّ ابْنِى هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللهَ تَعالى أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأنصار لما أقبل سعد بن معاذ رضى الله عنه : قُومُوا إلى سَيِّدِكُمْ »

أو « خَيْرِكُمْ » كذا فى بعض الروايات « سيدكم أو خيركم » وفى بعضها « سيدكم » بغير شك .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن سعد بن عبادة رضى الله عنه قال « يا رسول الله أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله ؟ الحديث ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انْظُرُوا إلى ما يَقُولُ سَيِّدُكُمْ » .

وأما ما ورد فى النهى فما رويناه بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود عن بريدة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَقُولُوا لِلمُنافِقِ سَيِّدٌ ، فإنَّه إنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ » .

قلت : والجمع بين هذه الأحاديث أنه لابأس بإطلاق فلان سيد ، ويا سيدى ، وشبه ذلك إذا كان المسوَّد فاضلا خيرًا ، إما بعلم ، وإما بصلاح ، وإما بغير ذلك ؛ وإن كان فاسقا ، أو متهما فى دينه ، أو نحو ذلك كره له أن يقال سيد . وقد روينا عن الإمام أبى سليمان الخطابى فى معالم السنن فى الجمع بينهما نحو ذلك .

(فصل) يكره أن يقول المملوك لمالكه : ربى ، بل يقول : سيدى ، وإن شاء قال : مولاى ؛ ويكره للمالك [1] أن يقول : عبدى وأمتى ، ولكن يقول : فتاى وفتاتى أو غلامى ؛

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لايَقُلْ أحَدُكُم أطْعِمْ رَبَّكَ ، وَضِّئْ رَبَّكَ ، اسْقِ رَبَّكَ ، وَلْيَقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلايَ ؛ وَلا يَقُلْ أحَدُكُمْ عَبْدِي أمَتِي ، وَلْيَقُلْ فَتايَ وَفَتاتِي وَغُلامِي » وفى رواية لمسلم « وَلا يَقُلْ أحَدُكُمْ رَبِّي وَلْيَقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلايَ » وفى رواية له « لايَقُولَنَّ أحَدُكُمْ عَبْدِي وأمَتِي ، فَكُلُّكُمْ عَبِيدٌ ، وَلا يَقُلْ العَبْدُ رَبِّي وَلْيَقُلْ سَيِّدِي » وفى رواية له « لايَقُولَنَّ أحَدُكُمْ عَبْدِي وأمَتِي ،

---

(١) ويكره للمالك : أى تنزيها أن يقول لمملوكه عبدى ، وذلك حذرا من إيهام الشركة : أى لأن لفظ عبدى وأمتى يشترك فيه الخالق والمخلوق ، فيقال عبد الله وأمة الله ، ويكره ذلك الاشتراك ، ولأن حقيقة العبودية إنما يستحقها الله سبحانه ، ولأن فيها تعظيما لايليق بالمخلوق استعماله لنفسه ، وقد بين صلى الله عليه وسلم العلة فى ذلك حيث قال « كلكم عبيد الله ، وكل نسائكم إماء الله » فنهى عن التطاول فى اللفظ كما نهى عن التطاول فى الأفعال وفى إسبال الإزار وغيره . وأما غلامى وجاريتى وفتاتى فليست دالة على الملك كدلالة عبدى ، مع أنها تطلق على الحرّ والمملوك ، وإضافته ليست للملك وإنما هى للاختصاص قال تعالى (وإذ قال موسى لفتاه — قالوا سمعنا فتى يذكرهم) .

كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللهِ ، وكُلُّ نِسائِكُمْ إماءُ اللهِ ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلامى وَجارِيَتى وَفَتاىَ وَفَتاتى » .

قلت : قال العلماء : لايطلق الربّ بالألف واللام إلا على الله تعالى خاصة ، فأما مع الإضافة فيقال : ربّ المال ، وربّ الدار ، وغير ذلك . ومنه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح فى ضالة الإبل « دَعْها حَتّى يَلْقاها رَبُّها » والحديث الصحيح « حَتّى يُهِمَّ رَبَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ » وقول عمر رضى الله عنه فى الصحيح : ربّ الصريمة والغنيمة ، ونظائره فى الحديث كثيرة مشهورة .

وأما استعمال حملة الشرع ذلك فأمر مشهورمعروف . قال العلماء : وإنما كره للمملوك أن يقول لمالكه : ربى ، لأن فى لفظه مشاركة لله تعالى فى الربوبية . وأما حديث « حتى يلقاها ربها ، وربّ الصريمة » وما فى معناهما ، فإنما استعمل لأنها غير مكلفة ، فهى كالدار والمال ، ولا شكّ أنه لا كراهة فى قول ربّ الدار وربّ المال . وأما قول يوسف صلى الله عليه وسلم (اذكرنى عند ربك) فعنه جوابان : أحدهما أنه خاطبه بما يعرفه ، وجاز هذا الاستعمال للضرورة ، كما قال موسى صلى الله عليه وسلم للسامرى (وَانْظُرْ إلى إلهَكَ) أى الذى اتخذته إلها . والجواب الثانى أن هذا شرع من قبلنا ، وشرع من قبلنا لايكون شرعا لنا إذا ورد شرعنا بخلافه ، وهذا لاخلاف فيه . وإنما اختلف أصحاب الأصول فى شرع من قبلنا إذا لم يرد شرعنا بموافقته ولا مخالفته ، هل يكون شرعا لنا أم لا ؟ .

(فصل) قال الإمام أبو جعفر النحاس فى كتابه صناعة الكتاب : أما المولى فلا نعلم اختلافا بين العلماء أنه لاينبغى لأحد أن يقول لأحد من المخلوقين : مولاى . قلت : وقد تقدم فى الفصل السابق جواز إطلاق مولاى ، ولا مخالفة بينه وبين هذا ، فإن النحاس تكلم فى المولى بالألف واللام ، وكذا قال النحاس : يقال سيد لغير الفاسق ، ولا يقال السيد بالألف واللام لغير الله تعالى ؛ والأظهر أنه لابأس بقوله المولى والسيد بالألف واللام بشرطه السابق .

(فصل : فى النهى عن سبّ الريح) وقد تقدم الحديثان فى النهى عن سبها وبيانهما فى باب ما يقول إذا هاجت الريح .

(فصل) يكره سبّ الحمى . رُوينا فى صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أمّ السائب أو أمّ المسيب فقال : ما لَكِ يا أُمَّ السَّائِبِ - أو يا أمَّ المسيِّبِ - تُزَفْزِفِينَ ؟ قالت : الحمى لابارك الله فيها ، فقال : لاتَسُبِّى الحُمَّى ، فإنها تُذْهِبُ خَطايا بَنِى آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ » قلت : تزفزفين : أى تتحركين حركة سريعة ، ومعناه : ترتعد ، وهو بضم التاء وبالزاى المكرّرة ، وروى أيضا بالراء المكرّرة ، والزاى أشهر ؛ وممن حكاهما ابن الأثير ؛ وحكى

صاحب المطالع الزاى ، وحكى الراء مع القاف ؛ والمشهور أنه بالفاء سواء كان بالزاى أو بالراء .

(فصل : فى النهى عن سبّ الديك) روينا فى سنن أبى داود بإسناد صحيح عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَسُبُّوا الدّيكَ ، فإنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلاةِ » .

(فصل : فى النهى عن الدعاء بدعوى الجاهلية وذمّ استعمال ألفاظهم) روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدودَ وَشَقَّ الجُيُوبَ وَدَعا بِدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ » وفى رواية « أوْ شَقَّ أوْ دَعا » بأو .

(فصل) ويكره أن يسمى المحرّم صفرا (١) ، لأن ذلك من عادة الجاهلية .

(فصل) يحرم أن يدعى بالمغفرة ونحوها لمن مات كافرا ، قال الله تعالى (ما كانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذينَ آمَنُوا أنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكينَ وَلَوْ كانُوا أُولى قُرْبى مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمْ أنَّهُمْ أصْحابُ الجَحيمِ) وقد جاء الحديث بمعناه ، والمسلمون مجمعون عليه .

(فصل) يحرم سبّ المسلم من غير سبب شرعى يجوّز ذلك .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ » .

وروينا فى صحيح مسلم وكتابى أبى داود والترمذى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه ،

---

(١) ويكره أن يسمى المحرّم صفرا ، قيل كانوا يسمونه صفر الأوّل ، ويقولون لصفر : صفر الثانى ، فلهذا سمى المحرّم شهر الله . قال الحافظ السيوطى : سئلت لم خصّ المحرّم بقولهم شهر الله دون سائر الشهور ، مع أن فيها ما يساويه فى الفضل أو يزيد عليه كرمضان؟ ووجدت ما يجاب به بأن هذا الاسم إسلامى دون سائر الشهور ، فإن اسمها كلها على ما كانت عليه فى الجاهلية ، وكان اسم المحرّم فى الجاهلية : صفر الأوّل ، والذى بعده : صفر الثانى ، فلما جاء الإسلام سماه الله المحرّم ، فأضيف إلى الله تعالى بهذا الاعتبار ، وهذه فائدة لطيفة رأيتها فى الجمهرة انتهى . ونقل ابن الجوزى أن الشهور كلها لها أسماء فى الجاهلية غير هذه الأسماء الإسلامية ، قال : فاسم المحرّم : بائق ، وصفر : نقيل ، وربيع الأول : طليق ، وربيع الآخر : تاجر ، وجمادى الأولى : أسلح ، وجمادى الآخرة : أفتح ، ورجب : أحلك ، وشعبان : كسع ، ورمضان : زاهر ، وشوّال : بط ، وذو القعدة : حقّ ، وذو الحجة : نعيش ، انتهى .

وصحّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المُسْتَبَّانِ ما قالا ، فَعَلَى البادِئِ مِنْهُما ما لَمْ يَعْتَدِ المَظْلُومُ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

(فصل) ومن الألفاظ المذمومة المستعملة فى العادة قوله لمن يخاصمه ، ياحمار يا تيس ، يا كلب ، ونحو ذلك ؛ فهذا قبيح لوجهين : أحدهما أنه كذب ، والآخر أنه إيذاء ؛ وهذا بخلاف قوله : يا ظالم ونحوه ، فإن ذلك يسامح به لضرورة المخاصمة ، مع أنه يصدق غالبا ، فقلّ إنسان إلا وهو ظالم لنفسه ولغيرها .

(فصل) قال النحاس : كره بعض العلماء أن يقال : ما كان معى خلق إلا الله . قلت : سبب الكراهة بشاعة اللفظ من حيث أن الأصل فى الاستثناء أن يكون متصلا وهو هنا محال وإنما المراد هنا الاستثناء المنقطع ، تقديره ولكن كان الله معى ، مأخوذ من قوله (وَهُوَ مَعَكُمْ) وَيَنْبغى أن يقال بدل هذا : ما كان معى أحد إلا الله سبحانه وتعالى ، قال : وكره أن يقال : اجلس على اسم الله ، وليقل اجلس باسم الله .

(فصل) حكى النحاس عن بعض السلف أنه يكره أن يقول الصائم : وحقّ هذا الخاتم الذى على فمى ، واحتجّ له بأنه إنما يختم على أفواه الكفار ، وفى هذا الاحتجاج نظر ، وإنما حجته أنه حلف بغير الله سبحانه وتعالى ، وسيأتى النهى عن ذلك إن شاء الله تعالى قريبا ، فهذا مكروه لما ذكرنا ، ولما فيه من إظهار صومه لغير حاجة ، والله أعلم .

(فصل) روينا فى سنن أبى داود عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أو غيره عن عمران ابن الحصين رضى الله عنهما قال « كنا نقول فى الجاهلية : أنعم الله بك عينا ، وأنعم صباحا ، فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك » . قال عبد الرزاق : قال معمر : يكره أن يقول الرجل : أنعم الله بك عينا ، ولا بأس أن يقول : أنعم الله عينك . قلت : هكذا رواه أبو داود عن قتادة أو غيره ، ومثل هذا الحديث قال أهل العلم : لايحكم له بالصحة ، لأن قتادة ثقة وغيره مجهول ، وهو محتمل أن يكون عن المجهول فلا يثبت به حكم شرعى ، ولكن الاحتياط للإنسان اجتناب هذا اللفظ لاحتمال صحته ، ولأن بعض العلماء يحتجّ بالمجهول ، والله أعلم .

(فصل : فى النهى أن يتناجى الرجلان إذا كان معهما ثالث وحده) روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فَلا يَتَنَاجَ اثْنانِ دُونَ الآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بالنَّاسِ مِنْ أجْلِ أنَّ ذلكَ يُحْزِنُهُ » .

وروينا فى صحيحيهما عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذَا كانُوا ثَلاثَةً فَلا يَتَنَاجَ اثْنانِ دُونَ الثَّالِثِ » وروياه فى سنن أبى داود ، وزاد قال أبو صالح الراوى عن ابن عمر : قلت لابن عمر : فأربعة ؟ قال : لايضرّك .

(فصل : فى نهى المرأة أن تخبر زوجها أو غيره بحسن بدن امرأة أخرى إذا لم تدع إليه حاجة شرعية من رغبة فى زواجها ونحو ذلك) .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتُباشِرِ المَرأةُ المَرأةَ فتَصِفُها لزَوْجِها كأنَّهُ يَنْظُرُ إلَيْها » .

(فصل) يكره أن يقال للمتزوّج : بالرفاء والبنين ، وإنما يقال له : بارك الله لك وبارك عليك ، كما ذكرناه فى كتاب النكاح .

(فصل) روى النحاس عن أبى بكر محمد بن يحيى — وكان أحد الفقهاء الأدباء — أنه قال : يكره أن يقال لأحد عند الغضب : اذكر الله تعالى خوفا من أن يحمله الغضب على الكفر ، قال : وكذا لايقال له : صلّ على النبىّ صلى الله عليه وسلم خوفا من هذا .

(فصل) من أقبح الألفاظ المذمومة ، ما يعتاده كثيرون من الناس إذا أراد أن يحلف على شىء فيتورّع عن قوله والله ، كراهية الحنث أو إجلالا لله تعالى وتصوّنا عن الحلف ، ثم يقول : الله يعلم ما كان كذا ، أو لقد كان كذا ونحوه ، وهذه العبارة فيها خطر ، فإن كان صاحبها متيقنا أن الأمر كما قال فلا بأس بها ، وإن كان تشكك فى ذلك فهو من أقبح القبائح لأنه تعرّض للكذب على الله تعالى ، فإنه أخبر أن الله تعالى يعلم شيئا لايتيقن كيف هو . وفيه دقيقة أخرى قبح من هذا ، وهو أنه تعرّض لوصف الله تعالى بأنه يعلم الأمر على خلاف ما هو ، وذلك لو تحقق كان كفرا ، فينبغى للانسان اجتناب هذه العبارة .

(فصل) ويكره أن يقول فى الدّعاء : اللهمّ اغفرلى إن شئت ، أو إن أردت ، بل يجزم بالمسألة .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لايَقُولَنَّ أحَدُكُمْ (١) اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى إنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِى إنْ شِئْتَ لِيَعْزِمِ المسألة فإنَّهُ لامكْرِهَ لَهُ » . وفى رواية لمسلم « ولَكِنْ لِيَعْزِمِ وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ ، فإنَّ اللهَ لايَتَعاظَمُهُ شَىْءٌ أعْطاهُ » .

---

(١) لايقولن أحدكم : أى على سبيل الكراهة التنزيهية ، وبه صرّح المصنف فى شرح مسلم . وقال ابن عبد البرّ فى التمهيد : لايجوز لأحد أن يقول : اللهمّ أعطنى إن شئت من أمور الدين والدنيا ، لنهى النبىّ صلى الله عليه وسلم لأنه كلام مستحيل لاوجه له ، لأنه لايفعل إلا ما يشاء لاشريك له انتهى ، وظاهره التحريم ، وقد يؤوّل على نفى الجواز المستوى الطرفين وهو بعيد من كلامه . قال العلماء : سبب كراهته لأنه لايتحقق استعمال المشيئة إلا فى حقّ من يتوجه عليه الإكراه ، والله تعالى منزّه عن ذلك ، وهو معنى قوله فى الحديث الثانى « فإنه لامستكره له » وقيل سبب الكراهة أن فى هذا اللفظ صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه .

وروينا فى صحيحيهما عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة ولا يقولن اللهم إن شئت فأعطنى فإنه لا مستكره له » .

(فصل) ويكره الحلف بغير أسماء الله تعالى وصفاته ، سواء فى ذلك النبى صلى الله عليه وسلم ، والكعبة ، والملائكة والأمانة ، والحياة ، والروح ، وغير ذلك . ومن أشدها كراهة : الحلف بالأمانة .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت » وفى رواية فى الصحيح « فمن كان حالفا فلا يحلف إلا بالله أو ليسكت » .

وروينا فى النهى عن الحلف بالأمانة تشديدا كثيرا ، فمن ذلك ما رويناه فى سنن أبى داود بإسناد صحيح عن بريدة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من حلف بالأمانة فليس منا » .

(فصل) يكره إكثار الحلف فى البيع ونحوه وإن كان صادقا .

روينا فى صحيح مسلم عن أبى قتادة رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إياكم وكثرة الحلف فى البيع فإنه ينفق ثم يمحق » .

(فصل) يكره أن يقال قوس قزح لهذه التى فى السماء .

روينا فى حلية الأولياء لأبى نعيم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تقولوا قوس قزح ، فإن قزح شيطان ، ولكن قولوا قوس الله عز وجل ، فهو أمان لأهل الأرض » قلت : قزح بضم القاف وفتح الزاى ، قال الجوهرى وغيره : هى غير مصروفة وتقوله العوام قدح بالدال وهو تصحيف .

(فصل) يكره للإنسان إذا ابتلى بمعصية أو نحوها أن يخبر غيره بذلك ، بل ينبغى أن يتوب إلى الله تعالى فيقلع عنها فى الحال ويندم على ما فعل ويعزم أن لا يعود إلى مثلها أبدا ؛ فهذه الثلاثة هى أركان التوبة لا تصح إلا باجتماعها ، فإن أخبر بمعصيته شيخه أو شبهه ممن يرجو بإخباره أن يعلمه مخرجا من معصيته ، أو ليعلمه ما يسلم به من الوقوع فى مثلها ، أو يعرفه السبب الذى أوقعه فيها ، أو يدعو له أو نحو ذلك فلا بأس به ، بل هو حسن ، وإنما يكره إذا انتفت هذه المصلحة .

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كل أمتى معافى إلا المجاهرين ، وإن من المجاهرة

أنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ باللَّيْلِ عَمَلاً ثمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللهُ تَعالى عَلَيْهِ ، فَيَقُولُ : يا فُلانُ عَمِلْتُ البارِحَةَ كَذَا وكَذَا ، وَقَدْ باتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَلَيْهِ » :

(فصل) يحرم على المكلف أن يحدّث عبد الإنسان أو زوجته أو ابنه أو غلامه ونحوهم بما يفسدهم به عليه إذا لم يكن ما يحدثهم به أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر . قال الله تعالى (وَتَعاوَنوا على البِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعاوَنُوا على الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ) وقال تعالى (ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ) .

وروينا فى كتابى أبى داود والنسائى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا » قلت : خبب بخاء معجمة ثم باء موحدة مكرّرة ومعناه : أفسده وخدعه .

(فصل) ينبغى أن يقال فى المال المخرج فى طاعة الله تعالى : أنفقت وشبهه ، فيقال : أنفقت فى حجتى ألفا ، وأنفقت فى غزوتى ألفين ، وكذا أنفقت فى ضيافة ضيفانى ، وفى ختان أولادى ، وفى نكاحى ، وشبه ذلك ؛ ولا يقول ما يقوله كثيرون من العوامّ : غرمت فى ضيافتى ، وخسرت فى حجتى ، وضيعت فى سفرى . وحاصله أن أنفقت وشبهه يكون فى الطاعات . وخسرت وغرمت وضيعت ونحوها يكون فى المعاصى والمكروهات ، ولا تستعمل فى الطاعات .

(فصل) مما ينهى عنه ما يقوله كثيرون من الناس فى الصلاة إذا قال الإمام (إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعِينُ) فيقول المأموم : إياك نعبد وإياك نستعين ، فهذا مما ينبغى تركه والتحذير منه ، فقد قال صاحب البيان [1] من أصحابنا : إن هذا يبطل الصلاة إلا أن يقصد به التلاوة ، وهذا الذى قاله وإن كان فيه نظر والظاهر أنه لا يوافق عليه ، فينبغى أن يجتنب ، فإنه وإن لم يبطل الصلاة فهو مكروه فى هذا الموضع ، والله أعلم .

(فصل) مما يتأكد النهى عنه والتحذير منه ما يقوله العوامّ وأشباههم فى هذه .

---

(١) فقد قال صاحب البيان الخ ، وتبعه عليه المصنف فى التحقيق والفتاوى . وقال ابن حجر فى شرح المنهاج : اعتمده أكثر المتأخرين وإن نازع فيه فى المجموع وغيره ، ولا ينافيه اللهمّ إنا نستعينك إياك نعبد فى قنوت الوتر ، إذ لا قرينة تصرفه إليها ، بخلافه هناك فاندفع ما للأسنوى هنا ، ومثل قصد التلاوة قصد الدعاء وقضية ما تقرّر أنه لا أثر لقصد الثناء ، وقد يوجه بأنه خلاف موضوع اللفظ وفيه نظر ، لأنه بتسليم ذلك لا لموضوعه لأنه مثل : كم أحسنت إلىّ وأسأت ؟ فإنه غير مبطل لإفادته ما يستلزم الثناء أو الدعاء انتهى ، وعلى هذا فيحرم قول المأموم ذلك ، ومثله قوله : استعنا بالله إن لم يقصد ما ذكر إن كان فى صلاة فرض أو نفل لم يقصد قطعه .

المكوس التى تؤخذ مما يبيع أو يشترى ونحوهما ، فإنهم يقولون : هذا حقّ السلطان ، أو عليك حقّ السلطان ونحو ذلك من العبارات المشتملة على تسميته حقا أو لازما ونحو ذلك ، وهذا من أشدّ المنكرات وأشنع المستحدثات ، حتى قد قال بعض العلماء : من سمى هذا حقا فهو كافر خارج عن ملة الإسلام ، والصحيح أنه لايكفر إلا إذا اعتقده حقا مع علمه بأنه ظلم ؛ فالصواب أن يقال فيه المكس أو ضريبة السلطان أو نحو ذلك من العبارات ، وبالله التوفيق .

(فصل) يكره أن يسأل بوجه الله تعالى غير الجنة .

روينا فى سنن أبى داود عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايُسألُ بِوَجْهِ اللهِ إلاَّ الجَنَّةُ »

(فصل) يكره منع من سأل بالله تعالى وتشفع به .

روينا فى سنن أبى داود والنسائى بأسانيد الصحيحين عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنِ اسْتَعاذَ باللهِ فأعِيذُوهُ ، وَمَنْ سألَ باللهِ تَعالى فأعْطُوهُ ، وَمَنْ دَعاكُمْ فأجِيبُوهُ ، وَمَنْ صَنَعَ إلَيْكُمْ مَعْرُوفا فكافِئُوهُ فإنْ لَمْ تَجِدُوا ما تُكافِئُونَهُ فادْعُوا لَهُ حَتّى تَرَوْا أنَّكُمْ قَدْ كافأْتُمُوهُ » .

(فصل) الأشهر أنه يكره أن يقال : أطال الله بقاءك . قال أبو جعفر النحاس فى كتابه « صناعة الكتاب » كره بعض العلماء قولهم : أطال الله بقاءك ، ورخص فيه بعضهم . قال إسماعيل بن إسحاق : أول من كتب أطال الله بقاءك الزنادقة . وروى عن حماد بن سلمة رضى الله عنه أن مكاتبة المسلمين كانت من فلان إلى فلان ، أما بعد : سلام عليك ، فإنى أحمد الله الذي لاإله إلا هو ، وأسأله أن يصلى على محمد وعلى آل محمد ، ثم أحدثت الزنادقة هذه المكاتبات التى أولها : أطال الله بقاءك .

(فصل) المذهب الصحيح المختار أنه لايكره قول الإنسان لغيره : فداك أبى وأمى ، أو جعلنى الله فداك ، وقد تظاهرت على جواز ذلك الأحاديث المشهورة التى فى الصحيحين وغيرهما ، وسواء كان الأبوان مسلمين أو كافرين ، وكره ذلك بعض العلماء إذا كانا مسلمين . قال النحاس : وكره مالك بن أنس : جعلنى الله فداك ، وأجازه بعضهم . قال القاضى عياض : ذهب جمهور العلماء إلى جواز ذلك ، سواء كان المفدي به مسلما أو كافرا . قلت : وقد جاء من الأحاديث الصحيحة فى جواز ذلك ما لايحصى ، وقد نبهت على جمل منها فى شرح صحيح مسلم .

(فصل) ومما يذمّ من الألفاظ : المراء والجدال والخصومة . قال الإمام أبو حامد الغزالى

المراء : طعنك فى كلام الغير لإظهار خلل فيه [١] لغير غرض سوى تحقير قائله [٢] وإظهار مزيتك [٣] عليه ؛ قال : وأما الجدال [٤] فعبارة عن أمر يتعلق باظهار المذاهب وتقريرها ؛ قال : وأما الخصومة فلجاج فى الكلام ليستوفى به مقصوده من مال أو غيره ، وتارة يكون ابتداء وتارة يكون اعتراضا ؛ والمراء لايكون إلا اعتراضا . هذا كلام الغزالى .

واعلم أن الجدال قد يكون بحقّ [٥] وقد يكون بباطل [٦] ، قال الله تعالى (وَلا تُجادِلُوا أَهْلَ الكِتابِ إلاَّ بالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ) وقال تعالى (وَجادِلْهُمْ بالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ) وقال تعالى (ما يُجادِلُ فى آياتِ اللهِ إلاَّ الَّذينَ كَفَرُوا) فإن كان الجدال الوقوف على الحقّ وتقريره كان محمودا ، وإن كان فى مدافعة الحقّ أو كان جدالا بغير علم كان مذموما ، وعلى هذا التفصيل تنزيل النصوص الواردة فى إباحته وذمه ، والمجادلة والجدال بمعنى ، وقد أوضحت ذلك مبسوطا فى تهذيب الأسماء واللغات . قال بعضهم : ما رأيت شيئا أذهب للدين ولا أنقص للمروءة ولا أضيع للذة ولا أشغل للقلب من الخصومة. فإن قلت : لابد للإنسان من الخصومة لاستبقاء حقوقه . فالجواب ما أجاب به الإمام الغزالى أن الذمّ المتأكد إنما هو لمن خاصم بالباطل أو بغير علم كوكيل القاضى ، فإنه يتوكل فى الخصومة قبل أن يعرف أن الحقّ فى أىّ جانب هو فيخاصم بغير علم . ويدخل فى الذمّ أيضا من يطلب حقه لكنه لايقتصر على قدر الحاجة ، بل يظهر اللدد والكذب للإيذاء والتسليط على خصمه ، وكذلك من خلط بالخصومة كلمات تؤذى ، وليس له إليها حاجة فى تحصيل حقه ، وكذلك من يحمله على الخصومة محض العناد لقهر الخصم وكسره ، فهذا هو المذموم ، وأما المظلوم الذى ينصر حجته بطريق الشرع من غير لدد وإسراف وزيادة لجاج على الحاجة من غير قصد عناد ولا إيذاء ، ففعله هذا ليس حراما ، ولكن الأولى تركه ما وجد إليه سبيلا ، لأن ضبط اللسان فى الخصومة على حدّ الاعتدال متعذّر ، والخصومة توغر الصدور وتهيج الغضب ، وإذا هاج الغضب حصل الحقد بينهما حتى

---

(١) لإظهار خلل فيه : علة بالطعن ، وكذا قوله لغير غرض .

(٢) تحقير قائله : أى إظهار الخلل فى كلامه .

(٣) مزيتك بفتح الميم وكسر الزاى وتشديد التحتية : أى ارتفاعك عليه .

(٤) وأما الجدال الخ ، فهو أخصّ من المراء . وفى التهذيب الجدل والجدال والمجادلة : مقابلة الحجة بالحجة ، قال : وأصله الخصومة الشديدة ، سمى جدلا لأن كل واحد يحكم خصومته وحجته إحكاما بليغا على قدر طاقته تشبيها بجدل الحبل : وهو إحكام فتله .

(٥) واعلم أن الجدال قد يكون بحقّ وقد يكون قصده إقامة الحقّ وإظهاره لاتحقير غيره ، وحينئذ فاطلاق الجدال عليه مجاز لأنه صورته .

(٦) وقد يكون بباطل بأن يكون قصده تحقير غيره أوإقامة باطل .

يفرح كل واحد بمساءة الآخر ، ويحزن بمسرّته ويطلق اللسان فى عرضه ، فمن خاصم فقد تعرّض لهذه الآفات ، وأقلّ ما فيه اشتغال القلب حتى أنه يكون فى صلاته وخاطره معلق بالمحاجة والخصومة فلا يبقى حاله على الاستقامة ؛ والخصومة مبدأ الشرّ ، وكذا الجدال والمراء . فينبغى أن لايفتح عليه باب الخصومة إلا لضرورة لا بد منها ، وعند ذلك يحفظ لسانه وقلبه عن آفات الخصومة .

روينا فى كتاب الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كَفَى بِكَ إِثْما أَنْ لاتَزَالَ مُخاصِماً » .

وجاء عن علىّ رضى الله عنه قال : إن للخصومات قُحَما . قلت : القحم بضم القاف وفتح الحاء المهملة : هى المهالك .

(فصل) يكره التقعير فى الكلام بالتشدق وتكلف السجع والفصاحة والتصنع بالمقدمات التى يعتادها المتفاصحون وزخارف القول ، فكل ذلك من التكلف المذموم ، وكذلك تكلف السجع ، وكذلك التحرّى فى دقائق الإعراب ووحشى اللغة فى حال مخاطبة العوامّ ؛ بل ينبغى أن يقصد فى مخاطبته لفظا يفهمه صاحبه فهما جليا ولا يستثقله .

روينا فى كتابى أبى داود والترمذى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجالِ الَّذى يَتَخَلَّل بِلِسانِهِ كما تَتَخَلَّلُ البَقَرَةُ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ » قالها ثلاثا . قال العلماء : يعنى بالمتنطعين : المبالغين فى الأمور .

وروينا فى كتاب الترمذى عن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَىَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّى مَجْلِسا يَوْمَ القِيامَةِ أَحاسِنُكُمْ أَخْلاقا ، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَىَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّى يَوْمَ القِيامَةِ الثَّرْثارُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ وَالمُتَفَيْهِقُونَ ، قالوا : يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدّقون ، فما المتفيهقون ؟ قال : المُتَكَبِّرُونَ » قال الترمذى : هذا حديث حسن . قال : والثرثار : هو الكثير الكلام ؛ والمتشدّق : من يتطاول على الناس فى الكلام ويبذو عليهم .

واعلم أنه لايدخل فى الذمّ تحسين ألفاظ الخطب والمواعظ إذا لم يكن فيها إفراط وإغراب لأن المقصود منها تهييج القلوب إلى طاعة الله عزّ وجلّ ، ولحسن اللفظ فى هذا أثر ظاهر .

(فصل) ويكره لمن صلى العشاء الآخرة أن يتحدّث بالحديث المباح فى غير هذا الوقت وأعنى بالمباح الذى استوى فعله وتركه . فأما الحديث المحرّم فى غير هذا الوقت أو المكروه فهو فى هذا الوقت أشدّ تحريما وكراهة . وأما الحديث فى الخير كمذاكرة العلم وحكايات الصالحين ومكارم الأخلاق والحديث مع الضيف فلا كراهة فيه ، بل هو مستحبّ ، وقد

تظاهرت الأحاديث الصحيحة به ، وكذلك الحديث للعذر والأمور العارضة لابأس به ، وقد اشتهرت الأحاديث بكل ما ذكرته ، وأنا أشير إلى بعضها مختصرا، وأرمز إلى كثير منها.

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى برزة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء [1] والحديث بعدها .

وأما الأحاديث بالترخيص فى الكلام للأمور التى قدمتها فكثيرة ، فمن ذلك حديث ابن عمر فى الصحيحين « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العشاء فى آخر حياته ، فلما سلم قال : أرأيتكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فإنَّ على رأسِ مائَةِ سَنَةٍ لايَبْقَى مِمَّنْ هُوَ على ظَهْرِ الأرْضِ اليَوْمَ أحَدٌ » .

ومنها حديث أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه فى صحيحيهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتم بالصلاة حتى ابهارّ الليل ، ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم ، فلما قضى صلاته قال لمن حضره : على رِسْلِكُمْ أُعَلِّمْكُمْ ، وأبْشِرُوا أنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكُمْ أنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أحَدٌ يُصَلِّى هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ » أو قال « ما صَلَّى أحَدٌ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ » .

ومنها حديث أنس فى صحيح البخارى « أنهم انتظروا النبىّ صلى الله عليه وسلم فجاءهم قريبا من شطر الليل ، فصلى بهم : يعنى العشاء قال : ثم خطبنا فقال : ألا إن النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ثُمَّ رَقَدُوا ، وَإنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فى صَلاةٍ ما انْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ » .

ومنها حديث ابن عباس رضى الله عنهما فى مبيته فى بيت خالته ميمونة قوله « إن النبىّ صلى الله عليه وسلم صلى العشاء ، ثم دخل فحدّث أهله ، وقوله : نام الغليم » .

ومنها حديث عبد الرحمن بن أبى بكر رضى الله عنهما فى قصة أضيافه واحتباسه عنهم حتى صلى العشاء ، ثم جاء وكلمهم ، وكلم امرأته وابنه وتكرّر كلامهم ، وهذان الحديثان فى الصحيحين ، ونظائر هذا كثيرة لاتنحصر ، وفيما ذكرناه أبلغ كفاية ، ولله الحمد .

---

(١) كان يكره النوم قبل العشاء : أى قبل صلاتها لأنه قد يكون سببا لفوات وقتها فيؤخرها عن وقتها المختار ، ولئلا يتساهل الناس فى ذلك فينامون عن صلاتها جماعة . وقد اختلف العلماء فى ذلك ؛ فمنهم من كرهه ونقل عن عمر وابنه وابن عباس وأبى هريرة ، وقال به مالك والشافعى ؛ ومنهم من رخص فيه ، ونقل عن علىّ وابن مسعود وأبى موسى وذهب إليه بعض الكوفيين ، ومنهم من قيد الرخص برمضان ، ومنهم من قيدها بالذى له من يوقظه أو عرف من عاداته أنه لايستغرق وقت الاختيار بالنوم . وقال ابن الصلاح : هذا الحكم ليس خاصا بالعشاء ، بل جميع الصلوات كذلك . وقال الأسنوى فى المهمات : سياق كلامهم يشعر بأن الكراهة بعد دخول الوقت .

(فصل) يكره أن تسمى العشاء الآخرة العتمة ، للأحاديث الصحيحة المشهورة فى ذلك ويكره أيضا أن تسمى المغرب عشاء .

روينا فى صحيح البخاري عن عبد الله بن مغفل المزنى رضى الله عنه ـ وهو بالغين المعجمة ـ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَغْلِبَنَّكُمُ الأعْرَابُ على اسْمِ صَلاتِكُمُ المَغْرِبِ » قال : ويقول الأعراب : العشاء .

وأما الأحاديث الواردة بتسمية العشاء عتمة كحديث « لو يَعْلَمُونَ ما فى الصُّبْحِ وَالعَتَمَةِ لأتَوْهُما وَلَوْ حَبْوًا » فالجواب عنها من وجهين : أحدهما أنها وقعت بيانا لكون النهى ليس للتحريم بل للتنزيه . والثانى أنه خوطب بها من يخاف أنه يلتبس عليه المراد لو سماها عشاءا .

وأما تسمية الصبح غداة فلا كراهة فيه على المذهب الصحيح ، وقد كثرت الأحاديث الصحيحة فى استعمال غداة ، وذكر جماعة من أصحابنا كراهة ذلك ، وليس بشىء ، ولا بأس بتسمية المغرب والعشاء عشاءين ، ولا بأس بقول العشاء الآخرة . وما نقل عن الأصمعى أنه قال : لايقال العشاء الآخرة فغلط ظاهر ، فقد ثبت فى صحيح مسلم أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « أيُّمَا امْرأةٍ أصَابَتْ بَخُورًا فَلا تَشْهَدْ مَعَنا العِشاءَ الآخِرَةَ » . وثبت من ذلك كلام خلائق لايحصون من الصحابة فى الصحيحين وغيرهما ، وقد أوضحت ذلك كله بشواهده فى تهذيب الأسماء واللغات ، وبالله التوفيق .

(فصل) ومما ينهى عنه إفشاء السرّ ، والأحاديث فيه كثيرة ، وهو حرام إذا كان فيه ضرر أو إيذاء .

روينا فى سنن أبى داود والترمذى عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بالحَدِيثِ ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أمانَةٌ » قال الترمذى : حديث حسن .

(فصل) يكره أن يسأل الرجل فيم ضرب امرأته من غير حاجة .

قد روينا فى أوّل هذا الكتاب فى حفظ اللسان الأحاديث الصحيحة فى السكوت عما لاتظهر فيه المصلحة ، وذكرنا الحديث الصحيح « مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لايَعْنِيه »

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لايُسألُ الرَّجُلُ فيمَ ضَرَبَ امْرأتَهُ » .

(فصل) أما الشعر فقد روينا فى مسند أبى يعلى الموصلى بإسناد حسن عن عائشة رضى الله عنهما قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشعر فقال « هُوَ كَلامٌ حَسَنُهُ

حَسَنٌ ، وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ [١] » قال العلماء : معناه : أن الشعر كالنثر [٢] ، لكن التجرّد له والاقتصار عليه [٣] مذموم . و قد ثبتت الأحاديث الصحيحة بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع الشعر ، وأمر حسان بن ثابت بهجاء الكفار . وثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً » ، وثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال : « لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً » وكل ذلك على حسب ما ذكرناه .

(فصل) ومما ينهى عنه الفحش ، وبذاءة اللسان ؛ والأحاديث الصحيحة فيه كثيرة معروفة . ومعناه : التعبير عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة ، وإن كانت صحيحة والمتكلم بها صادق ، ويقع ذلك كثيرا فى ألفاظ الوقاع ونحوها . وينبغى أن يستعمل فى ذلك الكنايات ويعبر عنها بعبارة جميلة يفهم بها الغرض ، وبهذا جاء القرآن العزيز والسنن الصحيحة المكرّمة ، قال الله تعالى (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ) وقال تعالى (وكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضى بَعْضُكُمْ إِلى بَعْضٍ) وقال تعالى (وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ) والآيات والأحاديث الصحيحة فى ذلك كثيرة . قال العلماء: فينبغى أن يستعمل فى هذا وما أشبهه من العبارات التى يستحيا من ذكرها بصريح اسمها الكنايات المفهمة ، فيكنى عن جماع المرأة بالإفضاء والدخول والمعاشرة والوقاع ونحوها ، ولا يصرّح بالنيك والجماع ونحوهما ، وكذلك يكنى عن البول والتغوّط بقضاء الحاجة والذهاب إلى الخلاء ، ولا يصرّح بالخراءة والبول ونحوهما ، وكذلك ذكر العيوب كالبرص والبخر والصنان وغيرها يعبر عنها بعبارات جميلة يفهم منها الغرض ، ويلحق بما ذكرناه من الأمثلة ما سواه .

---

(١) وقبيحه قبيح كهجاء المسلمين ، والتشبب بامرأة أو أمرد معين ، أو مدح الخمرة ، أو مدح ظالم أو نحوه ، أو المغالاة فى المدح أو نحو ذلك . قال الفقهاء : المميز للشعر الجائز من غيره أن ما جاز فى النثر جاز فى النظم .

(٢) أن الشعر كالنثر : أى والمدح والذمّ إنما يدوران مع المعنى ولا عبرة باللفظ موزونا كان أو لا .

(٣) لكن التجرّد له والاقتصار عليه : أى بحيث يكون الشعر مستوليا عليه بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى . قال المصنف فى شرح مسلم : فهذا مذموم فى أىّ شعر كان ؛ فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضرّه حفظ اليسير مع الشعر : أى الخالى عن الفحش والقبح مع هذا ، لأن جوفه ليس ممتلئا شعرا .

واعلم أن هذا كله إذا لم تدع حاجة إلى التصريح بصريح اسمه ، فإن دعت حاجة لغرض البيان والتعليم وخيف أن المخاطَب يفهم المجاز ، أو يفهم غير المراد صرّح حينئذ باسمه الصريح ليحصل الإفهام الحقيقى ، وعلى هذا يحمل ما جاء فى الأحاديث من التصريح بمثل هذا ، فإن ذلك محمول على الحاجة كما ذكرنا ، فإن تحصيل الإفهام فى هذا أولى من مراعاة مجرّد الأدب ، وبالله التوفيق .

روينا فى كتاب الترمذى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّانِ وَلا الفاحِشِ وَلا البَذِىّ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما كانَ الفُحْشُ فى شَىْءٍ إلّا شانَهُ ، وَما كانَ الحَياءُ فى شَىْءٍ إلاّ زَانَهُ » قال الترمذى : حديث حسن .

(فصل) يحرم انتهار الوالد والوالدة وشبههما تحريما غليظا ، قال الله تعالى (وَقَضَى رَبُّكَ أَنْ لاتَعْبُدُوا إلّا إيّاهُ وَبالْوالِدَيْنِ إحْسانا إمّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الكِبَرَ أحَدُهُما أوْ كِلاهُما فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُما وَقُلْ لَهُما قَوْلاً كَرِيما . وَاخْفِضْ لَهُما جَناحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُما كما رَبَّيانِى صَغِيرًا) الآية .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مِنَ الكَبائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ ، قالوا : يا رسول الله ، وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : نَعَمْ ، يَسُبُّ أبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أباهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « كان تحتى امرأة وكنت أحبها ، وكان عمر يكرهها ، فقال لى : طلقها ، فأبيت ، فأتى عمر رضى الله عنه النبىّ صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : طَلِّقْها » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

باب النهى عن الكذب وبيان أقسامه

قد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على تحريم الكذب فى الجملة ، وهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب . وإجماع الأمة منعقد على تحريمه مع النصوص المتظاهرة فلا ضرورة إلى نقل أفرادها ، وإنما المهمّ بيان ما يستثنى منه والتنبيه على دقائقه ، ويكفى

فى التنفير منه الحديث المتفق على صحته ، وهو ما رويناه فى صحيحيهما عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « آيَةُ المُنافِقِ ثَلاثٌ : إذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإذَا وَعَدَ أخْلَفَ ، وَإذَا اؤْتُمِنَ خَانَ » .

وروينا فى صحيحيهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « أرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنافِقا خالِصًا ، وَمَنْ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كانَتْ فيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفاقٍ حَتَّى يَدَعَها : إذَا اؤْتُمِنَ خَانَ ، وَإذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإذَا عاهَدَ غَدَرَ ، وَإذَا خاصَمَ فَجَرَ » وفى رواية مسلم « إذا وعد أخلف » بدل « وإذا اؤتمن خان » .

وأما المستثنى منه فقد روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أمّ كلثوم [1] رضى الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذى يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمى خَيْرًا أوْ يَقُولُ خَيْرًا » هذا القدر فى صحيحيهما . وزاد مسلم فى رواية له « قالت أم كلثوم : ولم أسمعه يرخص فى شىء مما يقول الناس إلا فى ثلاث : يعنى الحرب والإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها » فهذا حديث صريح فى إباحة بعض الكذب للمصلحة ، وقد ضبط العلماء ما يباح منه .

وأحسن ما رأيته فى ضبطه ، ما ذكره الإمام أبو حامد الغزالى فقال : الكلام وسيلة إلى المقاصد ، فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعا ، فالكذب فيه حرام لعدم الحاجة إليه ، وإن أمكن التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق فالكذب فيه مباح إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحا ، وواجب إن كان المقصود واجبا ؛ فإذا اختفى مسلم من ظالم وسأل عنه : وجب الكذب باخفائه ، وكذا لو كان عنده أو عند غيره وديعة وسأل عنها ظالم يريد أخذها وجب عليه الكذب باخفائها ، حتى لو أخبره بوديعة عنده فأخذها الظالم قهرا ، وجب ضمانها على المودع المخبر ، ولو استحلفه عليها ، لزمه أن

---

(١) أمّ كلثوم بضم الكاف كما صرّح به المغنى ، وفى نسخة بفتحها . وفى القاموس : أمّ كلثوم كزنبور انتهى ، وهى بنت عقبة بن أبى معيط القرشية الأموية أخت عثمان بن عفان لأمه ، أسلمت قديما ، وهاجرت سنة سبع ، ويقال إنها أوّل قرشية بايعت النبىّ صلى الله عليه وسلم ، تزوّجها زيد بن حارثة ، واستشهد يوم موتة ، ثم الزبير بن العوّام وطلقها ، ثم تزوجها عبد الرحمن بن عوف فمات عنها ، ثم تزوجها عمرو بن العاص فماتت عنه ؛ قيل أقامت عنده شهرا ثم ماتت ، وهى أمّ حميد وابراهيم بن عبد الرحمن التابعى المشهور ، خرّج حديثها الستة غير ابن ماجه ، وليس لها فى الصحيحين غير هذا الحديث روى عنها ابناها إبراهيم وحميدة وبسرة بن صفوان ، ماتت فى خلافة علىّ رضى الله عنه .

يحلف ويورّى فى يمينه ، فان حلف ولم يورّ ، حنث على الأصحّ ، وقيل لايحنث ، وكذلك لو كان مقصود حرب أو إصلاح ذات البين أو استمالة قلب المجنى عليه فى العفو عن الجناية لايحصل إلا بكذب ، فالكذب ليس بحرام ، وهذا إذا لم يحصل الغرض إلا بالكذب ، والاحتياط فى هذا كله أن يورّى ؛ ومعنى التورية أن يقصد بعبارته مقصودا صحيحا ليس هو كاذبا بالنسبة إليه ، وإن كان كاذبا فى ظاهر اللفظ ، ولو لم يقصد هذا بل أطلق عبارة الكذب فليس بحرام فى هذا الموضع . قال أبو حامد الغزالى : وكذلك كل ما ارتبط به غرض مقصود صحيح له أو لغيره ، فالذى له مثل أن يأخذه ظالم ويسأله عن ماله ليأخذه فله أن ينكره أو يسأله السلطان عن فاحشة بينه وبين الله تعالى ارتكبها فله أن ينكرها ويقول : ما زنيت ، أو ما شربت مثلا . وقد اشتهرت الأحاديث بتلقين الذين أقرّوا بالحدود الرجوع عن الإقرار . وأما غرض غيره ، فمثل أن يسأل عن سرّ أخيه فينكره ونحو ذلك ، وينبغى أن يقابل بين مفسدة الكذب والمفسدة المترتبة على الصدق ؛ فان كانت المفسدة فى الصدق أشدّ ضررا فله الكذب ، وإن كان عكسه ، أو شكّ حرم عليه الكذب ؛ ومتى جاز الكذب فان كان المبيح غرضا يتعلق بنفسه فيستحبّ أن لايكذب ، ومتى كان متعلقا بغيره لم تجز المسامحة بحقّ غيره ؛ والحزم تركه فى كل موضع أبيح إلا إذا كان واجبا .

واعلم أن مذهب أهل السنة أن الكذب هو الإخبار عن الشىء ، بخلاف ما هو سواء تعمدت ذلك أم جهلته ، لكن لايأثم فى الجهل وإنما يأثم فى العمد ، ودليل أصحابنا تقييد النبىّ صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَذَبَ عَلَىَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

باب الحثّ على التثبت فيما يحكيه الإنسان
والنهى عن التحديث بكل ما سمع إذا لم يظنّ صحته

قال الله تعالى (وَلَا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْئُولاً) وقال تعالى (ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ) وقال تعالى (إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصادِ) .

وروينا فى صحيح مسلم عن حفص بن عاصم التابعى الجليل عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ ما سَمِعَ [1] »

---

(١) كفى بالمرء كذبا أن يحدّث بكل ما سمع ، الباء زائدة فى المفعول ، وكذبا منصوب على التمييز ، وأن يحدث مؤوّل بالتحديث فاعل كفى : أى كفى المرء من حديث الكذب تحديثه بكلّ ما سمعه ، وذلك لأنه يسمع فى العادة الصدق والكذب ، فاذا حدّث بكل ما سمع فقد كذب لإخباره بما لم يكن . وقد قدمنا أن مذهب أهل الحقّ أن الكذب الإخبار عن الشىء بخلاف ما هو ، ولا يشترط التعمد فيه ، لكن التعمد شرط فى كونه إثما فيكره =

ورواه مسلم من طريقين : أحدهما هكذا . والثانى عن حفص بن عاصم عن النبىّ صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر أبا هريرة ، فتقدم رواية من أثبت أبا هريرة ، فان الزيادة من الثقة مقبولة وهذا هو المذهب الصحيح المختار الذى عليه أهل الفقه والأصول والمحققون من المحدثين ، أن الحديث إذا روى من طريقين أحدهما مرسل والآخر متصل ، قدّم المتصل وحكم بصحة الحديث ، وجاز الاحتجاج به فى كل شىء من الأحكام وغيرها . والله أعلم .

وروينا فى صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : « بحسب المرء من الكذب أن يحدّث بكل ما سمع » .

وروينا فى صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه مثله ، والآثار فى هذا الباب كثيرة .

وروينا فى سنن أبى داود باسناد صحيح عن ابن مسعود أو حذيفة بن اليمان قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا » قال الإمام أبو سليمان الخطابى فيما رويناه عنه فى معالم السنن . أصل هذا الحديث أن الرجل إذا أراد الظعن فى حاجة والسير إلى بلد ركب مطية وسار حتى يبلغ حاجته ، فشبه النبىّ صلى الله عليه وسلم ما يقدّم الرجل أمام كلامه ويتوصل به إلى حاجته من قولهم : زعموا بالمطية ، وإنما يقال : زعموا فى حديث لاسند له ولا ثبت ، إنما هو شىء يحكى على سبيل البلاغ ، فذمّ النبىّ صلى الله عليه وسلم من الحديث ما هذا سبيله ، وأمر بالتوثق فيما يحكيه والتثبت فيه ، فلا يرويه حتى يكون معزوّا إلى ثبت ، هذا كلام الخطابى ، والله أعلم .

باب التعريض والتورية

اعلم أن هذا الباب من أهمّ الأبواب ، فانه مما يكثر استعماله وتعمّ به البلوى ، فينبغى لنا أن نعتنى بتحقيقه ، وينبغى للواقف عليه أن يتأمله ويعمل به ، وقد قدمنا ما فى الكذب من التحريم الغليظ ، وما فى إطلاق اللسان من الخطر ، وهذا الباب طريق إلى السلامة من ذلك . واعلم أن التورية والتعريض معناهما : أن تطلق لفظا هو ظاهر فى معنى وتريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللفظ ، لكنه خلاف ظاهره ، وهذا ضرب من التغرير والخداع . قال العلماء : فان دعت إلى ذلك مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب أو حاجة لامندوحة عنها إلا بالكذب فلا بأس بالتعريض ، وإن لم يكن شىء من ذلك فهو مكروه

= الحديث بكل ما سمع لذلك . فان قلت : جاء فى رواية أخرى : « كفى بالمرء إثما أن يحدّث بكل ما سمع » وهو يقتضى حرمة ذلك فكيف قالوا بكراهته ؟ قلت : المعنى أن كل من حدّث بكل ما سمع وقع فى الكذب وهو لايشعر ، فعبر عن الكذب بالإثم تجوّزا لكونه ملازما له غالبا ، وقرينة التجوّز ما عرف من القواعد أن لاإثم فى الكذب إلا مع التعمد .

وليس بحرام ، إلا أن يتوصل به إلى أخذ باطل أو دفع حقّ ، فيصير حينئذ حراما ، هذا ضابط الباب .

فأما الآثار الواردة فيه ، فقد جاء من الآثار ما يبيحه وما لايبيحه ، وهى محمولة على هذا التفصيل الذي ذكرناه . فمما جاء فى المنع ما رويناه فى سنن أبى داود باسناد فيه ضعف لكن لم يضعفه أبوداود ، فيقتضى أن يكون حسنا عنده كما سبق بيانه عن سفيان بن أسد — بفتح الهمزة — رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كَبُرَتْ خِيانَةً أنْ تُحَدِّثَ أخاكَ حَدِيثا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ وأنْتَ بِهِ كاذِبٌ » .

وروينا عن ابن سيرين رحمه الله أنه قال : الكلام أوسع من أن يكذب ظريفٌ ؛ مثال التعريض المباح ما قاله النخعى رحمه الله : إذا بلغ الرجلَ عنك شىء قلته فقل : الله يعلم ما قلت من ذلك من شىء ، فيتوهم السامع النفى ومقصودك الله يعلم الذى قلته . وقال النخعى أيضا : لاتقل لابنك أشترى لك سكرا ، بل قل : أرأيت لو اشتريت لك سكرا . وكان النخعى إذا طلبه رجل قال للجارية : قولى له اطلبه فى المسجد . وقال غيره : خرج أبى فى وقت قبل هذا . وكان الشعبى يخطّ دائرة ويقول للجارية : ضعى أصبعك فيها وقولى : ليس هو هاهنا . ومثل هذا قول الناس فى العادة لمن دعاه لطعام أنا على نية موهما أنه صائم ومقصوده على نية ترك الأكل ؛ ومثله : أبصرت فلانا ؟ فيقول ما رأيته : أى ما ضربت رئته ، ونظائر هذا كثيرة . ولو حلف على شىء من هذا وورّى فى يمينه لم يحنث ، سواء حلف بالله تعالى أو حلف بالطلاق أو بغيره ، فلا يقع عليه الطلاق ولا غيره ، وهذا إذا لم يحلفه القاضى فى دعوى ؛ فان حلفه القاضى فى دعوى فالاعتبار بنية القاضى إذا حلفه بالله تعالى ، فان حلفه بالطلاق فالاعتبار بنية الحالف ، لأنه لايجوز للقاضى تحليفه بالطلاق فهو كغيره من الناس ، والله أعلم

قال الغزالى : ومن الكذب المحرّم الذى يوجب الفسق ما جرت به العادة فى المبالغة كقوله : قلت لك مائة مرّة ، وطلبتك مائة مرّة ونحوه بأنه لايراد به تفهيم المرات بل تفهيم المبالغة ، فان لم يكن طلبه إلا مرّة واحدة كان كاذبا ، وإن طلبه مرّات لايعتاد مثلها فى الكثرة لم يأثم ، وإن لم يبلغ مائة مرّة وبينهما درجات يتعرّض المبالغ للكذب فيها .

قلت : ودليل جواز المبالغة وأنه لايعدّ كذبا ما رويناه فى الصحيحين أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « أمّا أبُو الجَهْمِ فَلا يَضَعُ العَصَا عَنْ عاتِقِهِ ، وأمّا مُعاوِيَةُ فَلا مالَ لَهُ » ومعلوم أنه كان له ثوب يلبسه ، وأنه كان يضع العصا فى وقت النوم وغيره ، وبالله التوفيق .

باب ما يقوله ويفعله من تكلم بكلام قبيح

قال الله تعالى (وَإمّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطانِ نَزْغٌ فاسْتَعِذْ بِاللهِ) وقال تعالى

(إنَّ الَّذينَ اتَّقَوْا إذَا مَسَّهُمْ طائِفٌ مِنَ الشَّيْطانِ تَذَكَّرُوا فاذَا هُمْ مُبْصِرونَ) وقال تعالى (وَالَّذينَ إذَا فَعَلُوا فاحِشَةً [1] أوْ ظَلَمُوا أنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ فاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ اللهُ وَلَمْ يُصِرُّوا على مافَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِها الأنهارُ خالِدِينَ فِيها وَنِعْمَ أجْرُ العامِلِينَ) .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ فَقالَ فى حَلِفِهِ باللَّاتِ وَالعُزَّى فَلْيَقُلْ : لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَمَنْ قالَ لِصاحِبِهِ : تَعالَ أُقامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ » .

واعلم أن من تكلم بحرام أو فعله وجب عليه المبادرة إلى التوبة ، ولها ثلاثة أركان : أن يقلع فى الحال عن المعصية ، وأن يندم على ما فعل ، وأن يعزم أن لايعود إليها أبدا ، فان تعلق بالمعصية حقّ آدمى وجب عليه مع الثلاثة رابع ، وهو ردّ الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منها ، وقد تقدم بيان هذا ، وإذا تاب من ذنب فينبغى أن يتوب من جميع الذنوب ؛ فلو اقتصر على التوبة من ذنب صحت توبته منه ؛ وإذا تاب من ذنب توبة صحيحة كما ذكرنا ثم عاد إليه فى وقت أثم بالثانى ووجب عليه التوبة منه ، ولم تبطل توبته من الأوّل ؛ هذا مذهب أهل السنة خلافا للمعتزلة فى المسألتين ، وبالله التوفيق .

باب فى ألفاظ حكى عن جماعة من العلماء كراهتها وليست مكروهة

اعلم أن هذا الباب مما تدعو الحاجة إليه لئلا يغترّ بقول باطل ويعوّل عليه .

واعلم أن أحكام الشرع الخمسة ، وهى : الإيجاب ، والندب ، والتحريم ، والكراهة ، والإباحة ، لايثبت شىء منها إلا بدليل ، وأدلة الشرع معروفة ، فما لادليل عليه لايلتفت

---

(١) والذين إذا فعلوا فاحشة . قال فى النهر : نزلت بسبب نبهان التمار أتته امرأة تشترى تمرا ، فقبلها وضمها ثم ندم ؛ وقيل ضرب على عجزها . قال ابن عباس : الفاحشة : الزنا ، وظلم النفس : ما دون ذلك من النظر واللمسة ، وقوله (ولم يصروا) معطوف على فاستغفروا ؛ والإصرار على الذنب : المداومة عليه وعدم التوبة منه ، ويحدّث نفسه أنه ما قدر عليه فعله ولا ينوى توبة ولا يرجو وعدا بحسن ظنه ولا يخاف وعيدا على سوء عمله هذا حقيقة الإسرار ومقام أهل العتوّ والاستكبار ؛ ويخاف على مثل هذا سوء الخاتمة ، لأنه سالك طريقها والعياذ بالله ، وفى الحديث « ما أصرّ من استغفر وإن عاد فى اليوم مائة مرّة » وقيل الإصرار : إتيان الذنب عمدا إصرارا حتى لايتوب منه . وأصل الإصرار : الثبات على الشىء ؛ وقيل الإصرار : موافقة المعصية إذا همّ العبد بها ، ذكره ابن رسلان فى شرح جمع الجوامع .

إليه ولا يحتاج إلى جواب ، لأنه ليس بحجة ولا يشتغل بجوابه ؛ ومع هذا فقد تبرع العلماء فى مثل هذا بذكر دليل على إبطاله ، ومقصودى بهذه المقدمة أنّ ما ذكرت أن قائلا كرهه ثم قلت : ليس مكروها ، أو هذا باطل أو نحو ذلك ، فلا حاجة إلى دليل على إبطاله وإن ذكرته كنت متبرّعا به ، وإنما عقدت هذا الباب لأبيّن الخطأ فيه من الصواب لئلا يغترّ بجلالة من يضاف إليه هذا القول الباطل .

واعلم أنى لاأسمى القائلين بكراهة هذه الألفاظ لئلا تسقط جلالتهم ويساء الظنّ بهم ، وليس الغرض القدح فيهم ، وإنما المطلوب التحذير من أقوال باطلة نقلت عنهم ، سواء أصحت عنهم أم لم تصحّ ، فان صحت لم تقدح فى جلالتهم كما عرف ، وقد أضيف بعضها لغرض صحيح بأن يكون ما قاله محتملا فينظر غيرى فيه ، فلعلّ نظره يخالف نظرى فيعتضده نظره بقول هذا الإمام السابق إلى هذا الحكم ، وبالله التوفيق .

فمن ذلك ما حكاه الإمام أبو جعفر النحاس فى كتابه « شرح أسماء الله تعالى سبحانه » عن بعض العلماء أنه كره أن يقال : تصدّق الله عليك ، قال : لأن المتصدّق يرجو الثواب . قلت : هذا الحكم خطأ صريح وجهل قبيح ، والاستدلال أشد فسادا .

وقد ثبت فى صحيح مسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال فى قصر الصلاة « صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ » .

(فصل) ومن ذلك ما حكاه النحاس أيضا عن هذا القائل المتقدّم أنه كره أن يقال : اللهمّ أعتقنى من النار ، قال : لأنه لايعتق إلا من يطلب الثواب . قلت : وهذه الدعوى والاستدلال من أقبح الخطأ وأرذل الجهالة بأحكام الشرع ، ولو ذهبتُ أتتبع الأحاديث الصحيحة المصرّحة بإعتاق الله تعالى من شاء من خلقه لطال الكتاب طولا مُملاًّ ، وذلك كحديث « مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللهُ تَعَالَى بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ » وحديث « مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرُ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ تَعَالَى فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ » .

(فصل) ومن ذلك قول بعضهم : يكره أن يقول افعل كذا على اسم الله ، لأن اسمه سبحانه على كل شىء . قال القاضى عياض وغيره : هذا القول غلط ، فقد ثبتت الأحاديث الصحيحة « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه فى الأضحية : اذْبَحُوا على اسْمِ اللهِ » أى قائلين باسم الله .

(فصل) ومن ذلك ما رواه النحاس عن أبى بكر محمد بن يحيى قال : وكان من الفقهاء الأدباء العلماء ، قال : لاتقل : جمع الله بيننا فى مستقرّ رحمته ، فرحمة الله أوسع من أن يكون لها قرار ؛ قال : ولا تقل : ارحمنا برحمتك . قلت : لانعلم لما قاله فى اللفظين حجة ، ولا دليل له فيما ذكره ، فان مراد القائل بمستقرّ الرحمة : الجنة ، ومعناه : جمع بيننا فى الجنة

التى هى دار القرار ودار المقامة ومحل الاستقرار ، وإنما يدخلها الداخلون [1] برحمة الله تعالى ، ثم من دخلها استقرّ فيها أبدا ، وأمن الحوادث والأكدار ، وإنما حصل له ذلك برحمة الله تعالى ، فكأنه يقول : اجمع بيننا فى مستقرّ ننالة برحمتك .

(فصل) ومن ذلك ما حكاه النحاس عن هذا المذكور ، قال : لاتقل : توكلت على ربى الربّ الكريم ، وقل : توكلت على ربى الكريم . قلت : لاأصل لما قال .

(فصل) روى النحاس عن أبى بكر المتقدم قال : لايقل : اللهم أجرنا من النار [2] ولا يقل : اللهمّ ارزقنا شفاعة النبىّ صلى الله عليه وسلم فانما يشفع لمن استوجب النار [3] . قلت : هذا خطأ فاحش وجهالة بينة ، ولولا خوف الاغترار بهذا الغلط وكونه قد ذكر فى كتب مصنفة لما تجاسرت على حكايته ، فكم من حديث فى الصحيح جاء فى ترغيب المؤمنين الكاملين بوعدهم شفاعة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، لقوله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قالَ مِثْلَ ما يَقُولُ المُؤَذِّنُ حَلَّتْ لَهُ شَفاعَتى » وغير ذلك .

ولقد أحسن الإمام الحافظ الفقيه أبو الفضل عياض رحمه الله فى قوله : قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضى الله عنهم شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم ورغبتهم فيها قال : وعلى هذا لايلتفت إلى كراهة من كره ذلك لكونها لاتكون إلا للمذنبين ، لأنه ثبت فى الأحاديث فى صحيح مسلم وغيره إثبات الشفاعة لأقوام فى دخولهم الجنة بغير حساب ، ولقوم فى زيادة درجاتهم فى الجنة ؛ قال : ثم كل عاقل معترف بالتقصير ، محتاج إلى العفو ، مشفق من كونه من الهالكين ؛ ويلزم هذا القائل أن لايدعو بالمغفرة والرحمة ، لأنهما لأصحاب الذنوب ، وكل هذا خلاف ماعرف من دعاء السلف والخلف .

(فصل) ومن ذلك ما حكى عن جماعة من العلماء أنهم كرهوا أن يسمى الطواف بالبيت شوطا أو دورا ، قالوا : بل يقال للمرّة الواحدة طوفة ، وللمرتين طوفتان ،

---

(١) وإنما يدخلها الداخلون ، إيماء إلى أن الإضافة لامية وأنها لأدنى ملابسة .

(٢) لايقل : اللهمّ أجرنا من النار ، هذا يردّه حديث مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما استجار عبد من النار سبع مرات إلا قالت النار : يا ربّ إن عبدك فلانا استجار منى فأجره » الحديث ، فان الاستجارة طلب الإجارة ، ومن ألفاظها « اللهمّ أجرنى من النار » وتقدم فى باب ما يقال بعد صلاة المغرب : « اللهمّ أجرنى من النار » .

(٣) فانما يشفع لمن استوجب النار : أى إن عذبه الله تعالى على ذنبه وإلا فالنار لاتجب البتة إلا لمن مات على الكفر ، ولذا قال بعضهم فى ردّ هذا القول ، وزعم أن الشفاعة لاتكون إلا للمذنبين ، فسؤالها سؤال للذنب خطأ صريح لأنها تكون فى رفع الدرجات ، وقد أجمعوا على طلب سؤال المغفرة وإن استدعت وقوع الذنب وطلب العفو عنه انتهى .

وللثلاث طوفات ، وللسبع طواف . قلت : وهذا الذى قالوه لانعلم له أصلا ، ولعلهم كرهوه لكونه من ألفاظ الجاهلية ، والصواب المختار أنه لا كراهة فيه .

فقد روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرملوا ثلاثة أشواط ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم » .

(فصل) ومن ذلك : صمنا رمضان ، وجاء رمضان ، وما أشبه ذلك إذا أريد به الشهر . واختلف فى كراهته ؛ فقال جماعة من المتقدمين : يكره أن يقال رمضان من غير إضافة إلى الشهر ، روى ذلك عن الحسن البصرى ومجاهد . قال البيهقى : الطريق إليهما ضعيف ؛ ومذهب أصحابنا أنه يكره أن يقال : جاء رمضان ، ودخل رمضان ، وحضر رمضان ، وما أشبه ذلك مما لاقرينة تدلّ على أن المراد الشهر ، ولا يكره إذا ذكر معه قرينة تدلّ على الشهر ، كقوله : صمت رمضان ، وقمت رمضان ، ويجب صوم رمضان ، وحضر رمضان الشهر المبارك ، وشبه ذلك ، هكذا قاله أصحابنا ونقله الإمامان : أقضى القضاة أبو الحسن الماوردى فى كتابه الحاوى ، وأبو نصر الصباغ فى كتابه الشامل عن أصحابنا ، وكذا نقله غيرهما من أصحابنا عن الأصحاب مطلقا ، واحتجوا بحديث رويناه فى سنن البيهقى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَقُولُوا رمَضَانَ ، فانَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أسْمَاءِ اللهِ تَعالى ، وَلَكِنْ قُولُوا شَهْرُ رَمَضَانَ » وهذا الحديث ضعيف ضعفه البيهقى والضعف عليه ظاهر ، ولم يذكر أحد رمضان فى أسماء الله تعالى مع كثرة من صنف فيها . والصواب والله أعلم ، ما ذهب إليه الإمام أبو عبد الله البخارى فى صحيحه وغير واحد من العلماء المحققين أنه لا كراهة مطلقا كيفما قال ، لأن الكراهة لاتثبت إلا بالشرع ، ولم يثبت فى كراهته شىء ، بل ثبت فى الأحاديث جواز ذلك ، والأحاديث فيه من الصحيحين وغيرهما أكثر من أن تحصر .

ولو تفرّغت لجمع ذلك رجوت أن يبلغ أحاديثه مئين ، لكن الغرض يحصل بحديث واحد ، ويكفى من ذلك كله ما رويناه فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا جاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أبْوَابُ الجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ أبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّياطِينُ » وفى بعض روايات الصحيحين فى هذا الحديث « إذَا دَخَلَ رَمَضَانُ » وفى رواية لمسلم « إذَا كانَ رَمَضَانُ » وفى الصحيح « لاتَقَدَّمُوا رَمَضَانَ » [1] وفى الصحيح « بُنِىَ الإسْلامُ على خَمْسٍ » منها صوم رمضان ، وأشباه هذا كثيرة معروفة .

---

(١) لاتقدموا رمضان ، تمام الحديث « بصوم يوم أو يومين إلا رجلا كان يصوم =

(فصل) ومن ذلك ما نقل عن بعض المتقدمين أنه يكره أن يقول : سورة البقرة ، وسورة الدخان ، والعنكبوت ، والروم ، والأحزاب ، وشبه ذلك ؛ قالوا : وإنما يقال السورة التى يذكر فيها البقرة ، والسورة التى يذكر فيها النساء وشبه ذلك . قلت : وهذا خطأ مخالف للسنة ، فقد ثبت فى الأحاديث استعمال ذلك فيما لايحصى من المواضع كقوله صلى الله عليه وسلم « الآيَتانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ مَنْ قَرأهُما فى لَيْلَةٍ كَفَتاه » وهذا الحديث فى الصحيحين وأشباهه كثيرة لاتنحصر .

(فصل) ومن ذلك ما جاء عن مطرف رحمه الله أنه كره أن يقول : إن الله تعالى يقول فى كتابه ؛ قال : وإنما يقال : إن الله تعالى قال ، كأنه كره ذلك لكونه لفظا مضارعا ، ومقتضاه الحال أو الاستقبال ، وقول الله تعالى هو كلامه ، وهو قديم . قلت : وهذا ليس بمقبول ، وقد ثبت فى الأحاديث الصحيحة استعمال ذلك من جهات كثيرة ، وقد نبهت على ذلك فى شرح صحيح مسلم ، وفى كتاب آداب القراء ، قال الله تعالى (والله يقول الحقّ) .

وفى صحيح مسلم عن أبى ذرّ قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم « يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ جاءَ بالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أمْثالِها » وفى صحيح البخارى فى تفسير (لَنْ تَنالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا) قال أبو طلحة « يا رسول الله إن الله تعالى يقول (لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا) . »

كتاب جامع الدعوات

اعلم أن غرضنا بهذا الكتاب ذكر دعوات مهمة مستحبة فى جميع الأوقات غير مختصة بوقت أو حال مخصوص .

واعلم أن هذا الباب واسع جدا لايمكن استقصاؤه ولا الإحاطة بمعشاره ، لكنى أشير إلى أهمّ المهمّ من عيونه . فأوّل ذلك الدعوات المذكورات فى القرآن التى أخبر الله سبحانه وتعالى بها عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وعن الأخيار وهى كثيرة معروفة ؛ ومن

= صوما فليصمه» وتقدموا أصله تتقدموا بتاءين حذفت إحداهما تخفيفا لتماثل الحركتين فيهما ، ومنه (ولا تيمموا الخبيث) قال البرماوى : ويروى لاتقدموا بضم الفوقية مضارع قدم إما بمعنى تقدم فيكون كالأول ، وإما لأن المعنى لاتقدموا صوما قبله والمفعول محذوف ويكون قوله « بصوم يوم أو يومين » كالتفسير لذلك الصوم المنهىّ عن تقديمه : أى تُقدِّموا صوما على رمضان بأن تصوموا يوما أو يومين ، ورمضان منصوب على أنه مفعول به ، وسمى رمضان لأنه يحرق الذنوب كما جاء ذلك فى خبر عن أنس مرفوع بسند ضعيف ؛ والاعتراض عليه بأن التسمية به ثابتة قبل الشرع ، وحرق الذنوب به إنما ثبت بعد الشرع ضعيف .

ذلك ما صحّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه فعله أو علّمه غيره ؛ وهذا القسم كثير جدا تقدم جمل منه فى الأبواب السابقة ، وأنا أذكر منه هنا جملا صحيحة تضمّ إلى أدعية القرآن وما سبق ، وبالله التوفيق .

روينا بالأسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه عن النعمان ابن بشير رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « الدُّعاءُ هُوَ العِبادَةُ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى سنن أبى داود باسناد جيد عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحبّ الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك » .

وروينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ شَيْءٌ أكْرَمَ على اللهِ تَعالى مِنَ الدُّعاءِ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ سَرَّهُ (١) أنْ يَسْتَجِيبَ اللهُ تَعالى لَهُ عِنْدَ الشَّدائِدِ وَالكُرَبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعاءَ فى الرَّخاءِ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : كان أكثر دعاء النبىّ صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ آتنا فى الدُّنيا حَسَنَةً وفى الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابَ النّارِ » زاد مسلم فى روايته قال « وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها ، فاذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه » .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقول « اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ الهُدَى والتُّقَى وَالعَفافَ وَالغِنَى » .

وروينا فى صحيح مسلم عن طارق بن أشيم الأشجعى الصحابى رضى الله عنه قال : كان

---

(١) سرّه : أى أعجبه وأوقعه فى الفرح والسرور ، أن يستجيب الله فاعل سرّه ، ومفعول يستجيب محذوف : أى دعاءه ، وقوله عند الشدائد ظرف للاستجابة : أى حصول الأمور الشديدة من المكروهات والكرب بضم ففتح جمع كربة ، وهى الغمّ يأخذ بالنفس ، وكذا الكرب بفتح فسكون كما فى الصحاح ، وقوله « فليكثر الدعاء » الخ جواب الشرط والرخاء بفتح المهملة وبالمعجمة ممدود حال سعة العيش وحسن الحال ، وإنما كان كذلك لأن إكثاره فى وقت الرخاء يدلّ على صدق العبد فى عبوديته والتجائه إلى ربه فى جميع أحواله ، وأنه يشكره فى الرخاء كما يشكره فى الشدّة ويتوجه إليه بكليته ليكون له عدّة وأىّ عدّة ، فلذا استجيب أدعيته إذا حقّ اضطراره وتوالت النعم عليه وسبقت النجاة إليه ، وأما من يغفل عن مولاه فى حال رخائه ولم يلتجئ إليه حينئذ بقوّة توجهه ورجائه ، فهو عبد نفسه وهواه البعيد عن بابه الحقيق .

الرجل إذا أسلم علمه النبيّ صلى الله عليه وسلم الصلاة ، ثم أمره أن يدعو بهذه الكلمات « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى وَارْحَمْنِى وَاهْدِنِى وَعافِنِى وَارْزُقْنِى » وفى رواية أخرى لمسلم عن طارق « أنه سمع النبيّ صلى الله عليه وسلم وأتاه رجل فقال : يا رسول الله ، كيف أقول حين أسأل ربى ؟ قال : قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى وَارْحَمْنِى وَعافِنِى وَارْزُقْنِى ، فانَّ هؤُلاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْياكَ وآخِرَتَكَ » .

وروينا فيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ يا مُصَرِّفَ القُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنا على طاعَتِكَ » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال « تَعَوَّذُوا بالله مِنْ جَهْدِ البَلاءِ وَدَرَكِ الشَّقاءِ وَسُوءِ القَضاءِ وَشَماتَةِ الأَعْداءِ » وفى رواية عن سفيان أنه قال : فى الحديث ثلاث ، وزدت أنا واحدة ، لاأدرى أيتهن . . وفى رواية قال سفيان : أشكّ أنى زدت واحدة منها .

وروينا فى صحيحيهما عن أنس رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالهَرَمِ وَالبُخْلِ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ القَبْرِ ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا وَالمَماتِ » وفى رواية « وَضِلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجالِ » قلت : ضلع الدين : شدّته وثقل حمله ؛ والمحيا والممات : الحياة والموت .

وروينا فى صحيحيهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبى بكر الصديق رضى الله عنهم أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم « علمنى دعاء أدعو به فى صلاتى ، قال : قُلِ اللَّهُمَّ إنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى ظُلْما كَثِيرًا وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ فاغْفِرْلى مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِى إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ » قلت : روى كثيرا بالمثلثة ، وكبيرا بالموحدة ، وقد قدمنا بيانه فى أذكار الصلاة ، فيستحبّ أن يقول الداعى كثيرا كبيرا يجمع بينهما ، وهذا الدعاء وإن كان ورد فى الصلاة فهو حسن نفيس صحيح فيستحبّ فى كل موطن ، وقد جاء فى رواية « وفى بيتى » .

وروينا فى صحيحيهما عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو بهذا الدعاء « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى خَطِيئَتِى وَجَهْلِى وَإسْرافِى فى أمْرِى ، وَما أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنِّى ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى جِدِّى وَهَزْلِى وَخَطَئِى وَعَمْدِى وكُلُّ ذلكَ عِنْدِى ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى ما قَدَّمْتُ وَما أخَّرْتُ وَما أسْرَرْتُ وَما أعْلَنْتُ

وَما أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنِّى ، أنْتَ المُقَدِّمُ وأنْتَ المُؤَخِّرُ وأنْتَ على كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقول فى دعائه « اللَّهُمَّ إنِّى أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ ما لَمْ أعْمَلْ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان مِنْ دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عافِيَتِكَ وَفَجْأةِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ سُخْطِكَ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن زيد بن أرقم رضى الله عنه قال : لاأقول لكم إلا كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، كان يقول « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالبُخْلِ وَالهَمِّ وَعَذَابِ القَبْرِ ؛ اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِى تَقْوَاها ، وَزَكِّها أنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاها ، أنْتَ وَلِيُّها وَمَوْلاها ؛ اللَّهُمَّ أنى أعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لايَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لايَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لاتَشْبَعُ ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لايُسْتَجابُ لَها » .

وروينا فى صحيح مسلم عن على رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنى وَسَدِّدْنِى » وفى رواية « اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ الهُدَى وَالسَّدادَ »

وروينا فى صحيح مسلم عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال « جاء أعرابى إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، علمنى كلاما أقوله ، قال : قُلْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لَهُ ، اللهُ أكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالحَمْدُ لِلهِ كَثِيرًا ، سُبْحانَ اللهِ رَبِّ العالَمِينَ ، لاحَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ العَزِيزِ الحَكِيمِ ، قال : فهؤلاء لربى فما لى ؟ قال : قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى وَارْحَمْنى وَاهْدِنى وَارْزُقْنِى وَعافِنى » شك الراوى فى « وعافنى » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « اللَّهُمَّ أصْلِحْ لى دِينِى الَّذى هُوَ عِصْمَةُ أمْرِى [1] ، وأصْلِحْ لى دُنْيايَ [2]

---

(١) الذى هو عصمة أمرى : أى ما أعتصم به فى جميع أمورى ؛ والعصمة على ما فى الصحاح : المنع والحفظ ، فقيل هو هنا مصدر بمعنى اسم الفاعل . قال الطيبى : هو أى الحديث من قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله جميعا) أى بعهده .

(٢) وأصلح لى دنياى ، إصلاح الدنيا عبارة عن الكفاف فيما يحتاج إليه ، وبأن يكون حلالا ومعينا على الطاعة والمعاش : أى مكان العيش وزمان الحياة .

الّتى فيها مَعاشِى ، وأصْلِحْ لى آخرَتى [١] الّتى فيها مَعادِى ، وَاجْعَلِ الحَياةَ [٢] زِيادَةً لى فى كُلّ خَيْرٍ [٣] ، وَاجْعَلِ المَوْتَ [٤] راحَةً لى مِنْ كُلّ شَرٍّ ».

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « اللّهُمّ لَكَ أسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكّلْتُ وَإلَيْكَ أنَبْتُ ، وَبِكَ خاصَمْتُ ؛ اللّهُمّ إنّى أعُوذُ بِعِزّتِكَ لا إلَهَ إلاّ أنْتَ أنْ تُضِلّنى ، أنْتَ الحَىّ الّذى لا يَموتُ وَالجِنّ وَالإنْسُ يَمُوتُونَ » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه عن بريدة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول « اللهمّ إنى أسألك بأنى أشهد أنك أنت الله لاإله إلا أنت الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، فقال : لَقَدْ سألْتَ اللهَ تَعالى بالاسْمِ الّذى إذَا سُئِلَ بِهِ أعْطَى ، وَإذَا دُعِىَ أجابَ » وفى رواية « لَقَدْ سألْتَ اللهَ باسْمِهِ الأعْظَمِ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى سنن أبى داود والنسائى عن أنس رضى الله عنه « أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ورجل يصلى ثم دعا : اللهمّ إنى أسألك بأنّ لك الحمد لا إله إلا أنت المنانُ بديعُ السموات والأرض ، ياذا الجلال والإكرام يا حىّ يا قيوم ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : لَقَدْ دَعا اللهَ تَعالى باسْمِهِ العَظِيمِ الّذى إذَا دُعِىَ بِهِ أجابَ ، وَإذَا سُئِلَ بِهِ أعْطَى » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة عن عائشة رضى الله عنها « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الكلمات : اللّهُمّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النّارِ وَعَذابِ النّارِ ، وَمِنْ شَرّ الغِنَى وَالفَقْرِ » هذا لفظ أبى داود ، قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروينا فى كتاب الترمذى عن زياد بن علاقة عن عمه ، وهو قطبة بن مالك رضى الله عنه قال : « كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : اللّهُمّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَراتِ الأخْلاقِ وَالأعْمالِ وَالأهْوَاءِ » قال الترمذى : حديث حسن .

---

(١) وأصلح لى آخرتى ، إصلاحها باللطف والتوفيق لطاعة الله وعبادته ، والمعاد مصدر ميمى أو اسم مكان : من عاد إذا رجع .

(٢) واجعل الحياة : أى طول العمر .

(٣) زيادة لى فى كل خير : أى من إتقان العلم وإتقان العمل .

(٤) واجعل الموت : أى تعجيله راحة لى من كل شرّ : أى من الفتن والمحن والابتلاء بالمعصية والغفلة .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن شكل بن حميد رضى الله عنه ـ وهو بفتح الشين المعجمة والكاف ـ قال « قلت يا رسول الله ، علمنى دعاء ، قال : قُلِ اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِى وَمِنْ شَرِّ بَصَرِى ، وَمِنْ شَرِّ لِسانِى ، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِى ، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّى » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فى كتابى أبى داود والنسائى باسنادين صحيحين عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنَ البَرَصِ وَالجُنُونِ وَالجُذَامِ وَسَيِّئِ الأسْقامِ » .

وروينا فيهما عن أبى اليسر الصحابى رضى الله عنه ـ وهو بفتح الياء المثناة تحت والسين المهملة ـ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بِكَ مِنَ الهَدْمِ ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّى ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ الغَرَقِ وَالحَرَقِ وَالهَرَمِ ، وأعُوذُ بِكَ أن يَتَخَبَّطَنِى الشَّيْطانُ عِنْدَ المَوْتِ ، وأعُوذُ بِكَ أنْ أمُوتَ فى سَبِيلِكَ مُدْبِرًا ، وأعُوذُ بِكَ أن أمُوتَ لَدِيغا » هذا لفظ أبى داود ، وفى رواية له « وَالغَمِّ » .

وروينا فيهما بالإسناد الصحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بكَ مِنَ الجوع فَإنهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ ، وَأعُوذ بِكَ مِنَ الخِيانَةِ فإنها بِئْسَتِ البِطانَةُ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن علىّ رضى الله عنه أن مكاتبا جاءه فقال : إنى عجزت عن كتابتى فأعنى ، قال : ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان عليك مثل جبل دينا أداه عنك ؟ قُلِ « اللَّهُمَّ اكْفِنِى بِحَلالِكَ عَنْ حَرامِكَ ، وَاغْنِنِى بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فيه عن عمران بن الحصين رضى الله عنهما « أن النبى صلى الله عليه وسلم علم أباه حصينا كلمتين يدعو بهما : اللَّهُمَّ ألهِمْنِى رُشْدِى وأعِذْنِى مِنْ شَرِّ نَفْسِى » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فيهما باسناد ضعيف عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بكَ مِنَ الشِّقاقِ وَالنِّفاقِ وَسُوءِ الأخْلاقِ » .

وروينا فى كتاب الترمذى عن شهر بن حوشب قال : قلت لأمّ سلمة رضى الله عنها : يا أمّ المؤمنين ما أكثر دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندكِ ؟ قالت : كان أكثر دعائه « يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِى على دِينِكَ » قال الترمذى : حديث حسن.

وروينا فى كتاب الترمذى عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « اللَّهُمَّ عافنى فى جَسَدِى وَعافِنى فى بَصَرِى ، وَاجْعَلْهُ الوَارِثَ مِنِّى ، لا إلَهَ إلاَّ أنْتَ الحَلِيمُ الكَرِيمُ ، سُبْحانَ اللهَ رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ ، وَالحَمْدُ لِلهِ رَبِّ العالَمِينَ » .

وروينا فيه عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كانَ مِنْ دُعاءِ دَاوُدَ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسلَّمَ : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ حُبَّكَ [1] وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ [2] وَالعَمَلَ [3] الَّذى يُبَلِّغُنِى حُبَّكَ ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ [4] أحَبَّ إلىَّ مِنْ نَفْسِى وأهْلِى وَمِنَ المَاءِ البارِدِ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فيه عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَعْوَةُ ذِى النُّونِ إذْ دَعا رَبَّهُ وَهُوَ فى بَطْنِ الحُوتِ : لاإلَهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ إنِّى كُنْتُ مِنَ الظالِمِينَ ، فانَّهُ لَمْ يَدْعُ بِها رَجُلٌ مُسْلِمٌ فى شَىْءٍ قَطُّ إلاَّ اسْتَجابَ لَهُ » قال الحاكم أبو عبد الله : هذا صحيح الإسناد .

وروينا فيه وفى كتاب ابن ماجه عن أنس رضى الله عنه « أن رجلا جاء إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أىّ الدعاء أفضل ؟ قال : سَلْ رَبَّكَ العافِيَةَ وَالمُعافاةَ فى الدُّنْيا والآخِرَةِ ، ثم أتاه فى اليوم الثانى فقال : يا رسول الله ، أىّ الدعاء أفضل ؟ فقال له مثل ذلك ، ثم أتاه فى اليوم الثالث فقال له مثل ذلك ، قال : فاذَا أُعْطِيتَ العافِيَةَ فى الدُّنْيا وأُعْطِيتَها فِى الآخِرة فَقَدْ أفْلَحْتَ » قال الترمذىّ : حديث حسن .

---

(١) حبك : أى حبى إياك بامتثال أوامرك واجتناب نواهيك ، أو حبك إياى بارادتك التوفيق لى إلى الطاعة فى الدنيا بحسن الثناء ، والإنابة فى العقبى ، وهذا هو الأصل النافع كما يشير إليه قوله تعالى (يحبهم ويحبونه) .

(٢) وحبّ من يحبك ، الأظهر أنه من إضافة المصدر إلى مفعوله .

(٣) والعمل بالجرّ عطف على من يحبك ، وبالنصب على المضاف : أى أسألك العمل الذى يبلغنى : أى بتشديد اللام ، ويجوز تخفيفها : أى يوصلنى إلى حبك إياى أو حبى إياك .

(٤) اللهمّ اجعل حبك : أى حبى إياك أحبّ إلى من نفسى وأهلى : أى من حبهما . قال القاضى : عدل عن اجعل نفسك أحبّ إلىّ من نفسى مراعاة للأدب حيث لم يرد أن يقابل نفسه بنفسه عزّ وجلّ ، والنفس تطلق عليه على سبيل المشاكلة كما فى قوله تعالى (تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك) انتهى .

وروينا فى كتاب الترمذى عن العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه قال « قلت يا رسول الله ، علمنى شيئا أسأله الله تعالى، قال : سَلُوا اللهَ العافِيَةَ ، فمكثت أياما ثم جئت فقلت : يا رسول الله ، علمنى شيئا أسأله الله تعالى ، فقال : يا عَبَّاسُ يا عَمَّ رَسُولِ اللهِ ، سَلُوا اللهَ العافِيَةَ فى الدُّنْيا والآخِرَةِ » قال الترمذى : هذا حديث صحيح .

وروينا فيه عن أبى أمامة رضى الله عنه قال « دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعاء كثير لم يحفظ منه شيئا ، قلت : يا رسول الله ، دعوت بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئا ، فقال ألا أدُلُّكُمْ ما يَجْمَعُ ذلكَ كُلَّهُ ؟ تَقُولُ : اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ مِنْ خَيْرِ ما سألَكَ منْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ، ونَعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّ ما اسْتَعاذَكَ منْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ، وأنْتَ المُسْتَعانُ وعَلَيْكَ البَلاغُ ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ » قال الترمذى : حديث حسن .

وروينا فيه عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلِظُّوا بِياذَا الجَلالِ والإكْرامِ » .

وروييناه فى كتاب النسائى من رواية ربيعة بن عامر الصحابى رضى الله عنه، قال الحاكم : حديث صحيح الإسناد . قلت : ألظوا بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة ، ومعناه : الزموا هذه الدعوة وأكثروا منها .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يدعو ويقول « رَبِّ أعِنِّى ولا تُعِنْ عَلَىَّ ، وانْصُرْنِى ولا تَنْصُرْ عَلَىَّ ، وامْكُرْ لى ولا تَمْكُرْ عَلَىَّ ، ويَسِّرْ هُدَاىَ وانْصُرْنِى على مَنْ بَغَى عَلَىَّ ، رَبِّ اجْعَلْنِى لَكَ شاكِرًا ، لَكَ ذاكِرًا ، لَكَ راهِبا ، لَكَ مِطْوَاعا ، إلَيْكَ مُجِيبا أوْ مُنِيبا ، تَقَبَّلْ تَوْبَتِى ، واغْسِلْ حَوْبَتِى ، وأجِبْ دَعْوَتِى ، وثَبِّتْ حُجَّتِى ، واهْدِ قَلْبِى ، وسَدِّدْ لِسانِى ، واسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِى » وفى رواية الترمذى « أوَّاهاً مُنِيبا » قال الترمذى : حديث حسن صحيح . قلت : السخيمة بفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة ، وهى الحقد وجمعها سخائم ، هذا معنى السخيمة هنا .

وفى حديث آخر « مَنْ سَلَّ سَخِيمَتَهُ فى طَرِيقِ المُسْلِمِينَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ » والمراد بها الغائط .

وروينا فى مسند الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله وسنن ابن ماجه عن عائشة رضى الله عنها أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لها « قُولى اللَّهُمَّ إنى أسألُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ عاجِلِهِ وآجِلِهِ ، ما عَلِمْتُ مِنْهُ وما لَمْ أعْلَمْ ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عاجِلِهِ

وآجله ما علمتُ منه وما لم أعلم ، وأسألك الجنة وما قرّب إليها من قول أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرّب إليها من قول أو عمل ، وأسألك خير ما سألك به عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم ، وأعوذ بك من شرّ ما استعاذك منه عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم ، وأسألك ما قضيت لى من أمر أن تجعل عاقبته رشدا » قال الحاكم أبو عبد الله : هذا حديث صحيح الإسناد .

ووجدت فى المستدرك للحاكم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهم إنا نسألك موجبات رحمتك ، وعزائم مغفرتك ، والسلامة من كل إثم ، والغنيمة من كل بر ، والفوز بالجنة والنجاة من النار » قال الحاكم : حديث صحيح على شرط مسلم .

وفيه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : واذنوباه واذنوباه ، مرتين أو ثلاثا ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبى [1] ورحمتك أرجى عندى من عملى [2] ، فقالها ، ثم قال : عد ، فعاد ، ثم قال : عد ، فعاد ، فقال : قم فقد غفر لك » .

وفيه عن أبى أمامة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن لله تعالى ملكا موكلا بمن يقول يا أرحم الراحمين ، فمن قالها ثلاثا قال له الملك إن أرحم الراحمين قد أقبل عليك فسل » .

---

(١) مغفرتك أوسع من ذنوبى : أى أن ذنوبى وإن عظمت فمغفرتك أعظم منها ، وما أحسن قول الإمام الشافعى :

تعاظمنى ذنبى فلما قرنته بعفوك ربى كان عفوك أعظما

وقال الشرف البوصيرى :

يا نفس لاتقنطى من زلة عظمت إن الكبائر فى الغفران كاللمم

لعل رحمة ربى حين يقسمها تأتى على حسب العصيان فى القسم

(٢) ورحمتك أرجى عندى من عملى : أى تعلقى برحمتك وإحسانك أشد عندى من تعلقى بعملى من الرجاء والتعلق به ، لأن العمل لاينفع صاحبه إلا برحمة الله كما قال صلى الله عليه وسلم « لن يدخل أحدكم الجنة بعمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ، قال : ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله برحمته » .

باب فى آداب الدعاء

اعلم أن المذهب المختار الذى عليه الفقهاء والمحدّثون وجماهير العلماء من الطوائف كلها من السلف والخلف : أن الدعاء مستحبّ ، قال الله تعالى (وَقالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) وقال تعالى (ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً) والآيات فى ذلك كثيرة مشهورة .

وأما الأحاديث الصحيحة فهى أشهر من أن تشهر ، وأظهر من أن تذكر ، وقد ذكرنا قريبا فى الدعوات ما فيه أبلغ كفاية ، وبالله التوفيق .

وروينا فى رسالة الإمام أبى القاسم القشيرىّ رضى الله عنه قال : اختلف الناس فى أن الأفضل الدعاء أم السكوت والرضا ؟ فمنهم من قال : الدعاء عبادة للحديث السابق « الدُّعاءُ هُوَ العِبادَةُ » ولأن الدعاء إظهار الافتقار إلى الله تعالى . وقالت طائفة : السكوت والخمود تحت جريان الحكم أتمّ ، والرضا بما سبق به القدر أولى . وقال قوم : يكون صاحب دعاء بلسانه ورضا بقلبه ليأتى بالأمرين جميعا . قال القشيرى : والأولى أن يقال الأوقات مختلفة ؛ ففى بعض الأحوال الدعاء أفضل من السكوت وهو الأدب ، وفى بعض الأحوال السكوت أفضل من الدعاء وهو الأدب ، وإنما يعرف ذلك بالوقت ؛ فإذا وجد فى قلبه إشارة إلى الدعاء ، فالدعاء أولى به ؛ وإذا وجد إشارة إلى السكوت فالسكوت أتمّ . قال : ويصحّ أن يقال ما كان للمسلمين فيه نصيب ، أو لله سبحانه وتعالى فيه حقّ ، فالدعاء أولى لكونه عبادة ، وإن كان لنفسك فيه حظّ فالسكوت أتمّ . قال : ومن شرائط الدعاء أن يكون مطعمه حلالا . وكان يحيى بن معاذ الرازى رضى الله عنه يقول : كيف أدعوك وأنا عاصٍ ؟ وكيف لاأدعوك وأنت كريم ؟ .

ومن آدابه حضور القلب ، وسيأتى دليله إن شاء الله تعالى . وقال بعضهم : المراد بالدعاء إظهار الفاقة ، وإلا فالله سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء .

وقال الإمام أبو حامد الغزالى فى الإحياء : آداب الدعاء عشرة : الأول أن يترصد الأزمان الشريفة كيوم عرفة وشهر رمضان ويوم الجمعة والثلث الأخير من الليل ووقت الأسحار . الثانى أن يغتنم الأحوال الشريفة كحالة السجود والتقاء الجيوش ونزول الغيث وإقامة الصلاة وبعدها . قلت : وحالة رقة القلب . الثالث استقبال القبلة ورفع اليدين ويمسح بهما وجهه فى آخره . الرابع خفض الصوت بين المخافتة والجهر . الخامس أن لايتكلف السجع وقد فسر به الاعتداء فى الدعاء ، والأولى أن يقتصر على الدعوات المأثورة ، فما كل أحد يحسن الدعاء فيخاف عليه الاعتداء . وقال بعضهم : ادع بلسان الذلة والافتقار ، لابلسان الفصاحة والانطلاق ، ويقال : إن العلماء والأبدال لايزيدون فى الدعاء على سبع كلمات ويشهد له ما ذكره الله سبحانه وتعالى فى آخر سورة البقرة (رَبَّنا لاتُؤاخِذْنا) إلى آخرها

لم يخبر سبحانه فى موضع عن أدعية عباده بأكثر من ذلك . قلت : ومثله قول الله سبحانه وتعالى فى سورة إبراهيم صلى الله عليه وسلم (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ : رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِناً) إلى آخره . قلت : والمختار الذى عليه جماهير العلماء أنه لاحجر فى ذلك ، ولا تكره الزيادة على السبع ، بل يستحبّ الإكثار من الدعاء مطلقا . السادس التضرّع والخشوع والرهبة ، قال الله تعالى (إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِى الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَباً وَرَهَباً وكانُوا لَنَا خَاشِعِينَ) وقال تعالى (ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً) . السابع أن يجزم بالطلب ويوقن بالإجابة ويصدق رجاءه فيها ، ودلائله كثيرة مشهورة . قال سفيان بن عيينة رحمه الله : لايمنعنّ أحدكم من الدعاء ما يعلمه من نفسه ، فان الله تعالى أجاب شرّ المخلوقين إبليس إذ قال (رَبِّ أَنْظِرْنِى إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ) . الثامن أن يلحّ فى الدعاء ويكرّره ثلاثا ولا يستبطئ الإجابة . التاسع أن يفتتح الدعاء بذكر الله تعالى . قلت : وبالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الحمد لله تعالى والثناء عليه ، ويختمه بذلك كله أيضا . العاشر وهو أهمها والأصل فى الإجابة ، وهو التوبة وردّ المظالم والإقبال على الله تعالى .

(فصل) قال الغزالى : فان قيل فما فائدة الدعاء مع أن القضاء لامردّ له ، فاعلم أن من جملة القضاء ردّ البلاء بالدعاء ، فالدعاء سبب لردّ البلاء ووجود الرحمة ، كما أن الترس سبب لدفع السلاح ، والماء سبب لخروج النبات من الأرض ؛ فكما أن الترس يدفع السهم فيتدافعان ، فكذلك الدعاء والبلاء ، وليس من شرط الاعتراف بالقضاء [1] أن لايحمل السلاح ، وقد قال الله تعالى (وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ) فقدر الله تعالى الأمر وقدّر سببه . وفيه من الفوائد [2] ما ذكرناه ، وهو حضور القلب [3] والافتقار ، وهما نهاية العبادة والمعرفة ، والله أعلم .

---

(١) وليس من شرط الاعتراف بالقضاء الخ ، زاد فى الحرز بعد ذكر الآية قوله : ولا أن لايستقى الأرض بعد بثه البذور ويقول : إن سبق القضاء بالنبات نبت ، بل ربط الأسباب بالمسببات هو القضاء الأوّل الذى هو كلمح البصر ، ترتيب تفصيل المسببات على تفاصيل الأسباب على التدريج والتقدير هو القدر ، والذى قدّر الخير قدره بسبب ، وكذا الشرّ قدّر لفعله سببا ، فلا تناقض بين هذه الأمور عند من افتتحت بصيرته انتهى .

(٢) من الفوائد : أى زيادة على الفائدة التى هى الإتيان بالسبب فى ردّ البلاء .

(٣) حضور القلب : أى مع الله تعالى والافتقار إليه ، وهو نهاية العبادة والمعرفة ، ولذا كان البلاء موكلا بالأنبياء ثم الأولياء ، لأنه يردّ القلب بالافتقار إلى الله تعالى ويمنع نسيانه ويذكّر بنعمه وإحسانه .

باب دعاء الإنسان وتوسله بصالح عمله إلى الله تعالى

روينا فى صحيحى البخارى ومسلم حديث أصحاب الغار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « انْطَلَقَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ المَبِيتُ إلى غارٍ فَدَخَلُوهُ ، فانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الغارَ ، فَقالُوا : إنَّهُ لا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إلاَّ أنْ تَدْعُوا اللهَ تَعالى بِصالِحِ أعْمالِكُمْ ، قالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ إنَّهُ كانَ لى أبَوانِ شَيْخانِ كَبِيرانِ ، وكُنْتُ لا أُغْبِقُ قَبْلَهُما أهْلاً وَلا مالاً » ، وذكر تمام الحديث الطويل فيهم ، وأن كل واحد منهم قال فى صالح عمله : «اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ قَدْ فَعَلْتُ ذلكَ ابْتِغاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ما نَحْنُ فِيهِ ، فانفرج فى دعوة كل واحد شىء منها وانفرجت كلها عقب دعوة الثالث ، فخرجوا يمشون » قلت : أُغبق بضم الهمزة وكسر الباء : أى أسقى .

وقد قال القاضى حسين من أصحابنا وغيره فى صلاة الاستسقاء كلاما معناه : أنه يستحبّ لمن وقع فى شدّة أن يدعو بصالح عمله ، واستدلوا بهذا الحديث ، وقد يقال فى هذا شىء لأن فيه نوعا من ترك الافتقار المطلق إلى الله تعالى ، ومطلوب الدعاء الافتقار ، ولكن ذكر النبىّ صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ثناء عليهم ، فهو دليل على تصويبه صلى الله عليه وسلم ، وبالله التوفيق .

(فصل) ومن أحسن ما جاء عن السلف فى الدعاء ما حكى عن الأوزاعىّ رحمه الله تعالى قال : خرج الناس يستسقون ، فقام فيهم بلال بن سعد ، فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال : يا معشر من حضر ! ألستم مقرّين بالإساءة ؟ قالوا بلى ، فقال : اللهم إنا سمعناك تقول (ما عَلَى المُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ) وقد أقررنا بالإساءة ، فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا ؟ اللهمّ اغفر لنا وارحمنا واسقنا ، فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسُقوا . وفى معنى هذا أنشدوا :

أنا المُذنبُ الخطّاءُ والعفوُ واسعٌ ولو لم يكن ذنب لما وقع العَفْوُ

باب رفع اليدين فى الدعاء ثم مسح الوجه بهما

روينا فى كتاب الترمذى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع يديه فى الدعاء لم يحطّهما حتى يمسح بهما وجهه » .

وروينا فى سنن أبى داود عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم نحوه ، وفى إسناد كل واحد ضَعف . وأما قول الحافظ عبد الحقّ رحمه الله تعالى : إن

الترمذى قال فى الحديث الأوّل : إنه حديث صحيح ، فليس فى النسخ المعتمدة من الترمذى أنه صحيح ، بل قال : حديث غريب .

باب استحباب تكرير الدعاء

روينا فى سنن أبى داود عن ابن مسعود رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه أن يدعو ثلاثا ، ويستغفر ثلاثا » .

باب الحثّ على حضور القلب فى الدعاء

اعلم أن مقصود الدعاء هو حضور القلب كما سبق بيانه ، والدلائل عليه أكثر من أن تُحصر ، والعلم به أوضح من أن يذكر ، لكن نتبرّك بذكر حديث فيه .

روينا فى كتاب الترمذى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ادْعُو اللهَ وأنْتُمْ مُوقِنُون بالإجابَةِ ، واعْلَمُوا أنَّ الله تَعالى لايَسْتَجِيبُ دُعاءً مِنْ قَلْبٍ غافِلٍ لاهٍ » إسناده فيه ضعف .

باب فضل الدعاء بظهر الغيب

قال الله تعالى (والَّذِينَ جاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُون: ربَّنا اغْفِرْ لَنا ولإخْوانِنا الَّذين سَبَقُونا بالإيمَانِ) وقال تعالى (وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِك وللمُؤْمِنِين والمُؤْمِناتِ) وقال تعالى إخبارا عن إبراهيم صلى الله عليه وسلم (ربَّنا اغْفِرْ لى[1] ولِوالِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الحِسابُ) وقال تعالى إخبارا عن نوح صلى الله عليه وسلم (رَبِّ اغْفِرْلى ولِوالِدَىَّ [2] وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِىَ مُؤْمِناً وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِناتِ) .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى الدرداء رضى الله تعالى عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لأخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ إلاَّ قالَ المَلَكُ وَلَكَ بِمِثْلٍ » وفى رواية أخرى فى صحيح مسلم عن أبى الدرداء أن رسول الله صلى الله

---

(١) ربنا اغفر لى ، أتى بضمير المتكلم ومعه غيره إعلاما بعلوّ مقام سؤاله تعالى ، وأنه يستعان عليه بالغير ، أو إيماء إلى تشرّفه بهذه الإضافة العلية ، ولوالدىّ قيل أراد بهما آدم وحوّاء ، وقيل المراد بهما أبواه الأقرباء ، فإن أمه كانت مؤمنة ولم ييأس حينئذ من إيمان أبيه ، بل الذى مال إليه الحافظ أن أباه كان مؤمنا أيضا ، وأن الذى لم يؤمن إنما هو عمه ، وإطلاق الأب عليه مجاز ، وبسط ذلك فى مسالك الحنفا فى إيمان والدى المصطفى .

(٢) ربّ اغفر لى ولوالدىّ . قال فى النهر : لما دعا على الكفار واستغفر للمؤمنين وبدأ بنفسه ثم بمن وجب عليه برّه ثم بالمؤمنين والمؤمنات ، دعا لكل مؤمن ومؤمنة فى كل أمة .

عليه وسلم كان يقول « دَعْوَةُ المَرْءِ المُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ مُسْتَجابَةٌ، عِنْدَ رأسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّما دَعا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قالَ المَلَكُ المُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِهِ » .

وروينا فى كتابى أبى داود والترمذى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَسْرَعُ الدُّعاءِ إجابَةً دَعْوَةُ غائِبٍ لِغائِبٍ» ضعّفه الترمذى .

باب استحباب الدعاء لمن أحسن إليه ، وصفة دعائه

هذا الباب فيه أشياء كثيرة تقدمت فى مواضعها . ومن أحسنها ما روينا فى الترمذى عن أسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ صُنِعَ إلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقالَ لِفاعِلِهِ : جَزاكَ اللهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أبْلَغَ فى الثَّناءِ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وقد قدّمنا قريبا فى كتاب حفظ اللسان فى الحديث الصحيح قولَه صلى الله عليه وسلم « وَمَنْ صَنَعَ إلَيْكُمْ مَعْرُوفاً فَكافِئُوهُ ، فإنْ لَمْ تَجِدُوا ما تُكافِئُونَهُ فادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أنَّكُمْ قَدْ كافَأْتُمُوهُ » .

باب استحباب طلب الدعاء من أهل الفضل وإن كان الطالب
أفضل من المطلوب منه ، والدعاء فى المواضع الشريفة

اعلم أن الأحاديث فى هذا الباب أكثر من أن تحصر ، وهو مجمع عليه ، ومن أدلّ ما يستدلّ به ما روينا فى كتابى أبى داود والترمذى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال « استأذنتُ النبىّ صلى الله عليه وسلم فى العمرة ، فأذن وقال : لاتَنْسَنا يا أُخَىَّ مِنْ دُعائِكَ ، فقال كلمة ما يسرنّى أن لى بها الدنيا » وفى رواية قال « أشْرِكْنا يا أُخَىَّ فى دُعائِكَ » قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وقد ذكرناه فى أذكار المسافر .

باب نهى المكلف عن دعائه على نفسه وولده وخادمه وماله ونحوها

روينا فى سنن أبى داود بإسناد صحيح عن جابر رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتَدْعُوا على أنْفُسِكُمْ وَلا تَدْعُوا على أوْلادِكُمْ وَلا تَدْعُوا على خَدَمِكُمْ وَلا تَدْعُوا على أمْوالِكُمْ لاتُوافِقُوا مِنَ اللهِ ساعَةً نِيلَ فِيها عَطاءٌ فَيُسْتَجابَ مِنْكُمْ » قلت : نيل بكسر النون وإسكان الياء ، ومعناه : ساعة إجابة ينال الطالب فيها ويعطى مطلوبه .

وروى مسلم هذا الحديث فى آخر صحيحه وقال فيه « لاتَدْعُوا على أنْفُسِكُمْ وَلا

تَدْعُوا على أوْلادِكُمْ وَلا تَدْعُوا على أمْوَالِكُمْ لاتُوافِقُوا مِنَ اللهِ تَعَالى ساعَةً يُسألُ فيها عَطاءٌ فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ » .

باب الدليل على أن دعاء المسلم يجاب بمطلوبه أو غيره
وأنه لايستعجل بالإجابة

قال الله تعالى (وَإذَا سألَكَ عبادِى عَنِّى فإنى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إذَا دَعانِ) وقال تعالى (ادْعُونِى أسْتَجِبْ لَكُمْ) .

وروينا فى كتاب الترمذى عن عُبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما على وَجْهِ الأرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللهَ تَعالى بِدَعْوَةٍ إلاّ آتاهُ اللهُ إيَّاها ، أوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَها ما لَمْ يَدْعُ بإثْمٍ أوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ ، فقال رجل من القوم : إذًا نكثر ، قال : اللهُ أكْثَرُ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح . ورواه الحاكم أبو عبد الله فى المستدرك على الصحيحين من رواية أبى سعيد الخدرى ، وزاد فيه « أوْ يَدَّخِرَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلَها » .

وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « يُسْتَجابُ لِأحَدِكُمْ ما لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولَ : قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لى » .

كتاب الاستغفار

اعلم أن هذا الكتاب من أهمّ الأبواب التى يعتنى بها ويحافظ على العمل به . وقصدت بتأخيره التفاؤلَ بأن يختم الله الكريم لنا به ، نسأله ذلك وسائر وجوه الخير لى ولأحبابى وسائر المسلمين آمين .

قال الله تعالى (وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بالعَشِىِّ وَالإبْكارِ) وقال تعالى (وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِناتِ) وقال تعالى (وَاسْتَغْفِرُوا اللهَ إنَّ اللهَ كانَ غَفُورًا رَحِيماً) وقال تعالى : (لِلَّذِينَ اتَّقَوْا [1] عِنْدَ رَبِّهِمْ

---

(١) للذين اتقوا خبر مبتدؤه جناتٌ ، والجملة مستأنفة جواب كلام مقدّر ، كأنه قيل ما الخيرية ، فقال للذين اتقوا عند ربهم جنات ، وقرئ جناتٍ بالخفض فيكون بدلا من قوله بخير ، ويكون قوله للذين متعلقا بقوله خير فلا يكون استئناف كلام ، وذكر من أوصاف الجنات أنها تجرى من تحتها الأنهار والأزواج التى هى من أعظم الشهوات ، ووصفهن بالتطهر : أى من الحيض وغيره من المستقذرات ، وأتبع ذلك بأعظم الأشياء =

جَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الأَنهارُ خالِدِينَ فِيها وأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللهِ ، وَاللهُ بَصِيرٌ بالعِبادِ ، الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا إِنَّنا آمَنَّا فاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا وَقِنا عَذَابَ النَّارِ ، الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالقانِتِينَ وَالمُنْفِقِينَ وَالمُسْتَغْفِرِينَ بالأَسْحارِ) وقال تعالى (وَما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وأَنْتَ فِيهِمْ وَما كانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) وقال تعالى (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ فاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ، وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللهُ ؟ وَلَمْ يُصِرُّوا على ما فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ) وقال تعالى (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ يَجِدِ اللهَ غَفُورًا رَحِيماً) وقال تعالى (وأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ) الآية ، وقال تعالى إخبارا عن نوح صلى الله عليه وسلم (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كانَ غَفَّارًا) وقال تعالى حكاية عن هود صلى الله عليه وسلم (وَيا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ) الآية ، والآيات فى الاستغفار كثيرة معروفة ، ويحصل التنبيه ببعض ما ذكرناه .

وأما الأحاديث الواردة فى الاستغفار فلا يمكن استقصاؤها ، لكنى أشير إلى أطراف من ذلك .

وروينا فى صحيح مسلم عن الأغرّ المزنىّ الصحابىّ رضى الله تعالى عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّهُ لَيُغانُ على قَلْبِى ، وإِنى لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ فى اليَوْمِ مائَةَ مَرَّةٍ »

وروينا فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « واللهِ إِنّى لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إِلَيهِ فِي اليَوْمِ أَكْثَرَ مِن سَبْعِينَ مَرَّةً » .

وروينا فى صحيح البخارى أيضا عن شداد بن أوس رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : « سَيِّدُ الاسْتِغْفارِ أَنْ يَقُولَ العَبْدُ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّى لاإِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ خَلَقْتَنِى وأنا عَبْدُكَ ، وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَاصَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ علىَّ وأَبُوءُ بِذَنْبِى ، فاغْفِرْ لى فإِنَّهُ لايَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ ، مَنْ قالَها بالنَّهارِ مُوقِناً بِها فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ

= وهو الرضا الكثير المعبر عنه بالرضوان بكسر أوله وضمه لغتان ، فانتقل من عال إلى أعلى منه ، وقوله خالدين حال مقدرة : أى مقدرا خلودهم فيها إذا دخلوها ، وقوله والله بصير : أى عالم بالعباد فيجازى كلا منهم بعمله ، ففيه وعد ووعيد ؛ ولما ذكر المتقين ذكر شيئا من صفاتهم ، فقال : الذين يقولون الخ .

قَبْلَ أنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ » قلت : أبوء بضم الباء وبعد الواو همزة ممدودة ، ومعناه : أقرّ وأعترف .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال « كنا نعدّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى المجلس الواحد مائة مرّة : رَبِّ اغْفِرْ لى وَتُبْ عَلَيَّ إنَّكَ أنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ » قال الترمذى : حديث صحيح .

وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفارَ جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجاً وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجاً ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ » .

وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَالَّذى نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللهُ بِكُمْ ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللهَ تَعالى فَيَغْفِرُ لَهُمْ » .

وروينا فى سنن أبى داود عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه أن يدعوَ ثلاثا ، ويستغفرَ ثلاثا » وقد تقدم هذا الحديث قريبا فى جامع الدعوات .

وروينا فى كتابى أبى داود والترمذى عن مولى لأبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ وَإنْ عادَ فى اليَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً » قال الترمذى : ليس إسناده بالقوىّ .

وروينا فى كتاب الترمذى عن أنس رضى الله تعالى عنه قال : سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول « قالَ اللهُ تَعالى : يا ابْنَ آدَمَ ، إنَّكَ مادَعَوْتَنِى وَرَجَوْتَنِى غَفَرْتُ لَكَ ما كانَ مِنْكَ وَلا أُبالى ، يا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنانَ السَّماءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِى غَفَرْتُ لَكَ ، يا ابْنَ آدَمَ لَوْ أتَيْتَنِى بِقُرابِ الأرْضِ خَطايا ثُمَّ أتَيْتَنِى لا تُشْرِكُ بِى شَيْئاً لأتَيْتُكَ بِقُرابِها مَغْفِرَةً » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : عنان السماء بفتح العين : وهو السحاب ، واحدتها عنانة ؛ وقيل العنان : ما عنّ لك منها ، أى ما اعترض وظهر لك إذا رفعت رأسك . وأما قراب الأرض فروى بضم القاف وكسرها ، والضم هو المشهور ، ومعناه : ما يقارب ملأها ، وممن حكى كسرها صاحب المطالع .

وروينا فى سنن ابن ماجه بإسناد جيد عن عبد الله بن بُسْر — بضم الباء وبالسين المهملة —

رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فى صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا » .

وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قالَ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذى لاإِلَهَ إِلاَّ هُوَ الحَىَّ القَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ » قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ومسلم . قلت : وهذا الباب واسع جدا ، واختصاره أقرب إلى ضبطه ، فنقتصر على هذا القدر منه .

(فصل) ومما يتعلق بالاستغفار ما جاء عن الربيع بن خثيم رضى الله تعالى عنه قال : لايقل أحدكم : أستغفر الله وأتوب إليه فيكون ذنبا وكذبا إن لم يفعل ، بل يقول : اللهم اغفر لى وتب علىّ ، وهذا الذى قاله من قوله : اللهمّ اغفرلى وتب علىّ حسن . وأما كراهيته أستغفر الله وتسميته كذبا فلا نوافق عليه ، لأن معنى أستغفر الله أطلب مغفرته ، وليس فى هذا كذب ، ويكفى فى ردّه حديث ابن مسعود المذكور قبله . وعن الفضيل رضى الله تعالى عنه : استغفار بلا إقلاع توبةُ الكذّابين . ويقاربه ما جاء عن رابعة العدوية رضى الله تعالى عنها قالت : استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير . وعن بعض الأعراب أنه تعلق بأستار الكعبة وهو يقول : اللهمّ إن استغفارى مع إصرارى لؤم [1] ، وإن تركى الاستغفار [2] مع علمى بسَعَة عفوك لعجز ، فكم تتحبب إلىّ بالنعم مع غناك عنى ، وأتبغض إليك بالمعاصى مع فقرى إليك ، يا من إذا وعد وفى ، وإذا توعد تجاوز وعفا ، أدخل عظيم جُرمى [3] فى عظيم عفوك يا أرحم الراحمين .

---

(١) لؤم بضم اللام وسكون الهمزة : أى خروج عن قضية الفتوّة إذ هى الأخذ بمكارم الأخلاق ، ومن أكرمها التنصل من الذنوب والإقبال على علام الغيوب .

(٢) وإن تركى الاستغفار : أى مع الإصرار مع علمى بسعة عفوك : أى لسائر الذنوب ومنها الإصرار لعجز أو فتور عن المسارعة إلى الشىء النفيس .

(٣) عظيم جرمى ، من إضافة الصفة إلى الموصوف ، وكذا قوله فى عظيم عفوك : أى أدخل جُرمى العظيم فى ذاته فى جنب عفوك العظيم ، فإن الذنب وإن عظم بالنسبة إلى بحار العفو كالقشاشة بل أدون ، وما أحسن قول الأبوصيرى :

يا نفس لاتقنطى من زلة عظمت إن الكبائر فى الغفران كاللمم

وفى ختم الدعاء بقوله : يا أرحم الراحمين إيماء إلى أن العفو عن العباد وبذل الفضل عليهم والإمداد من محض الرغبة التى غلبت على سواها كما ورد « سبقت رحمتى غضبى » أى غلبته وزادت عليه ، والله أعلم .

باب النهى عن صمت يوم إلى الليل

روينا فى سنن أبى داود باسناد حسن عن علىّ رضى الله عنه قال : حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلامٍ ولا صُماتَ يَوْمٍ إلى اللَّيْلِ » .

وروينا فى معالم السنن للإمام أبى سليمان الخطابى رضى الله عنه قال فى تفسير هذا الحديث كان أهل الجاهلية من نسكهم الصماتُ ، وكان أحدهم يعتكف اليوم والليلة فيصمت ولا ينطق ، فنهوا : يعنى فى الإسلام عن ذلك ، وأمروا بالذكر والحديث بالخير .

وروينا فى صحيح البخارى عن قيس بن أبى حازم رحمه الله قال : دخل أبو بكر الصديق رضى الله عنه على امرأة من أحمسَ يقال لها زينب فرآها لاتتكلم ، فقال : مالها لاتتكلم ؟ فقالوا : حجت مصمتة ، فقال لها : تكلمى فإن هذا لايحلّ ، هذا من عمل الجاهلية ، فتكلمت .

(فصل) فى آخر ما قصدته من هذا الكتاب ، وقد رأيت أن أضمّ إليه أحاديث تتمّ محاسن الكتاب بها إن شاء الله تعالى ، وهى الأحاديث التى عليها مدار الإسلام ، وقد اختلف العلماء فيها اختلافا منتشرا ، وقد اجتمع من تداخل أقوالهم مع ما ضممته إليها ثلاثون حديثا .

الحديث الأول : حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه « إنَّمَا الأعْمال بالنِّيَّاتِ » وقد سبق بيانه فى أول هذا الكتاب .

الحديث الثانى : عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أحْدَثَ (١) فى أمْرِنا هَذَا ما لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » رويناه فى صحيحى البخارى ومسلم .

الثالث : عن النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه

---

(١) من أحدث : أى أنشأ واخترع من قِبَل نفسه فى أمرنا : أى شأننا الذى نحن عليه وهو ما شرعه الله ورسوله واستمرّ العمل به ، ومن ثم جاء فى رواية « ديننا » أى والروايات يفسر بعضها بعضا ، لكن لفظ الأمر أعم ، إذ ورد بمعنى القول والشىء والصفة والطريق والشأن والدين ، وقد يطلق لفظ أمر ويراد به مصدر أمر ، لكن هذا يجمع على أوامر بمعنى الشأن على أمور ، وقوله هذا بدل أو صفة لقوله : أمرنا لإفادة التعظيم ، وإشارة إلى تمييز الدين أكمل تمييز كقوله تعالى (ذلك الكتاب) وإن اختلفا فى أداة الإشارة إذ تلك أدلّ على ذلك من هذا . وقوله : ما ليس منه : أى مما ينافيه ، ولا يشهد له من قواعد الشرع وأدلته العامة ، ومن أحدث شرط جوابه قوله : فهو ردّ : أى فذلك المحدَث ، أو الشخص المحدِث ردّ : أى مردود غير مقبول لبطلانه وعدم الاعتداد به .

وسلم يقول «إنَّ الحلالَ بيِّنٌ وإنَّ الحرامَ بيِّنٌ وبينهما مشتبهاتٌ لا يعلمهنَّ كثيرٌ من الناسِ ، فمنِ اتقى الشبهاتِ استبرأ لدينِه وعرضِه ، ومنْ وقعَ في الشبهاتِ وقعَ في الحرامِ كالراعي يرعى حولَ الحمى يوشكُ أنْ يرتعَ فيه ، ألا وإنَّ لكلِّ ملكٍ حمًى ، ألا وإنَّ حمى اللهِ تعالى محارمُه ، ألا وإنَّ في الجسدِ مضغةً إذا صلحتْ صلحَ الجسدُ كلُّه ، وإذا فسدتْ فسدَ الجسدُ كلُّه ألا وهي القلبُ» رويناه في صحيحيهما .

الرابع : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق «إنَّ أحدَكم يُجمعُ خلقُه في بطنِ أمِّه أربعينَ يوماً نطفةً ثم يكونُ علقةً مثلَ ذلكَ ، ثم يكونُ مضغةً مثلَ ذلكَ ، ثم يُرسلُ الملكُ فينفخُ فيه الروحَ ، ويُؤمرُ بأربعِ كلماتٍ : بكتبِ رزقِه وأجلِه وعملِه وشقيٍّ أو سعيدٍ ، فوالذي لا إلهَ غيرُه إنَّ أحدَكم ليعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ حتى ما يكونَ بينَه وبينَها إلا ذراعٌ فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعملِ أهلِ النارِ فيدخلُها ، وإنَّ أحدَكم ليعملُ بعملِ أهلِ النارِ حتى ما يكونُ بينَه وبينَها إلا ذراعٌ فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ فيدخلُها» رويناه في صحيحيهما .

الخامس : عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال : حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم «دعْ ما يريبُكَ إلى ما لا يريبُكَ» رويناه في الترمذي والنسائي . قال الترمذي : حديث صحيح . قوله يريبك بفتح الياء وضمها لغتان ، والفتح أشهر .

السادس : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من حسنِ إسلامِ المرءِ تركُه ما لا يعنيه» رويناه في كتاب الترمذي وابن ماجه ، وهو حسن .

السابع : عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لا يؤمنُ أحدُكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسِه» رويناه في صحيحيهما .

الثامن : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ اللهَ تعالى طيبٌ لا يقبلُ إلا طيباً ، وإنَّ اللهَ تعالى أمرَ المؤمنينَ بما أمرَ به المرسلينَ ، فقالَ تعالى (يا أيها الرسلُ كلوا من الطيباتِ واعملوا صالحاً إني بما تعملونَ عليمٌ) وقالَ تعالى (يا أيها الذينَ آمنوا كلوا من طيباتِ ما رزقناكم) ثم ذكرَ الرجلَ يطيلُ السفرَ أشعثَ أغبرَ يمدُّ يديه إلى

السَّماء : يا ربِّ يا ربِّ ، ومَطْعَمُهُ حرامٌ ومَشْرَبُهُ حرامٌ ومَلْبَسُهُ حرامٌ وغُذِيَ بالحرامِ ، فأنى يُسْتَجابُ لذلكَ ؟ » رويناه فى صحيح مسلم .

التاسع : : حديث « لاضَرَرَ ولا ضِرارَ » رويناه فى الموطأ مرسلا ، وفى سنن الدارقطنى وغيره من طرق متصلا ، وهو حسن .

العاشر : عن تميم الدارى رضى الله عنه : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « الدِّينُ النَّصيحَةُ ، قلنا : لمن ؟ قال : للهِ ولكِتابِهِ ولِرَسُولِهِ ولأئمَّةِ المُسْلِمينَ وعامَّتِهِم » رويناه فى مسلم .

الحادى عشر : عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : « ما نَهَيْتُكُمْ عَنهُ فاجْتَنِبُوهُ ، وما أمَرْتُكُمْ بِهِ فافْعَلُوا مِنْهُ مااسْتَطَعْتُمْ فإنَّما أهْلَكَ الَّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسائِلِهِمْ واخْتِلافُهُمْ على أنْبِيائِهِمْ » رويناه فى صحيحيهما .

الثانى عشر : عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال « جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله دلنى على عمل إذا عملتُه أحبنى الله وأحبنى الناس ؟ فقال : ازْهَدْ فى الدُّنْيا يُحِبَّكَ اللهُ ، وازْهَدْ فِيما عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ » حديث حسن رويناه فى كتاب ابن ماجه .

الثالث عشر : عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أنْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وأنِّى رَسُولُ اللهِ إلاَّ بإحْدَى ثَلاثٍ : الثَّيِّبِ الزَّانِى ، والنَّفْسِ بالنَّفْسِ ، والتَّارِكِ لِدِينِهِ المُفارِقِ لِلجَماعَةِ » رويناه فى صحيحيهما .

الرابع عشر : عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أُمِرْتُ أنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أنْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، ويُقِيمُوا الصَّلاةَ ، ويُؤْتُوا الزَّكاةَ ؛ فإذَا فَعَلُوا ذلكَ عَصَمُوا مِنِّى دِماءَهُمْ وأمْوالَهُمْ إلاَّ بِحَقِّ الإسْلامِ ، وحِسابُهُمْ على اللهِ تَعالى » رويناه فى صحيحيهما .

الخامس عشر : عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بُنِىَ الإسْلامُ على خَمْسٍ : شَهادَةِ أنْ لاإلَهَ إلاَّ اللهُ ، وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، وإقامِ الصَّلاةِ ، وإيتاءِ الزَّكاةِ ، والحَجِّ ، وصَوْمِ رَمَضانَ » رويناه فى صحيحيهما .

السادس عشر : عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ ، لادَّعَى رِجالٌ أمْوالَ قَوْمٍ ودِماءَهُمْ ، لَكِنِ البَيِّنَةُ على المُدَّعِى واليَمِينُ على مَنْ أنْكَرَ » هوحسن بهذا اللفظ ، وبعضه فى الصحيحين

السابع عشر : عن وابصة بن معبد رضى الله عنه أنه أتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال « جِئْتَ تَسأَلُ عَنِ البِرّ والإثْمِ ؟ قال: نعم ، فقال : استَفْتِ قَلْبَكَ : البِرُّ ما اطْمأنَّتْ إلَيْهِ النَّفْسُ [1] وَاطْمأنَّ إلَيْهِ القَلْبُ ؛ وَالإثْمُ ما حاكَ فى النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فى الصَّدْرِ ، وَإنْ أفْتاكَ النَّاسُ وأفْتَوْكَ » حديث حسن رويناه فى مسندَىْ أحمد والدارمى وغيرهما . وفى صحيح مسلم عن النواس بن سمعانَ رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال « البرّ : حُسْنُ الخُلُقِ ، وَالإثْمُ ما حاكَ فى نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

الثامن عشر : عن شداد بن أوس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ اللهَ تَعالى كَتَبَ الإحْسانَ على كُلِّ شَىْءٍ ، فإذا قَتَلْتُمْ فأحْسِنُوا القِتْلَةَ وَإذا ذَبَحْتُمْ فأحْسِنُوا الذِّبْحَ وَلْيُحِدَّ أحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ » رويناه فى مسلم ، والقتلة بكسر أولها .

التاسع عشر : عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أوْ لِيَصْمُتْ ، وَمَنْ كانَ يُؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ ، وَمَنْ كانَ يُؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ » رويناه فى صحيحيهما .

العشرون : عن أبى هريرة رضى الله عنه « أن رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم : أوصنى قال : لاتَغْضَبْ ، فردّد مِرارا ، قال : لاتَغْضَبْ » رويناه فى البخارى .

الحادى والعشرون : عن أبى ثعلبة الخشنىّ رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرائِضَ فَلا تُضَيِّعُوها ، وَحَدَّ حُدُودًا فَلا تَعْتَدُوها ، وَحَرَّمَ أشْياءَ فَلا تَنْتَهِكُوها ، وَسَكَتَ عَنْ أشْياءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنْها » رويناه فى سنن الدارقطنى بإسناد حسن .

---

(١) البرّ ما اطمأنت إليه النفس : أى سكنت ، فإذا التبس شىء ولم يدر من أىّ القبيلين هو فليتأمل فيه إن كان من أهل الاجتهاد أو يسأل المجتهد إن كان من أهل التقليد ، فان وجد ما تسكن إليه النفس ويطمئن به القلب فليأخذ به ، وإلا فليدعه . والنفس لغة : حقيقة الشىء ، واصطلاحا : لطيفة فى الجسد تولدت من ازدواج الروح بالبدن واتصالهما معا ، قال بعض المحققين : الجمع بين القلب وبين النفس للتأكيد ، لأن طمأنينة القلب من طمأنينة النفس ، وهذا بمعنى قوله فى حديث النواس الآتى « البرّ : حسن الخلق » لأن حسنه تطمئنّ النفس إليه والقلب انتهى .

الثانى والعشرون : عن معاذ رضى الله عنه قال « قلت يا رسول الله أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة ويباعدنى من النار ؟ قال : لَقَدْ سألْتَ عَنْ عَظِيمٍ ، وَإنَّهُ لَيَسِيرٌ على مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تعالى عَلَيْهِ : تَعْبُدُ اللهَ لاتُشْرِكُ بِهِ شَيْئا ، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِى الزَّكاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ البَيْتَ ، ثم قال : ألا أدُلُّكَ على أبْوَابِ الخَيْرِ : الصَّوْمُ جُنَّةٌ ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كما يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ فى جَوْفِ اللَّيْلِ ، ثم تلا (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ المَضَاجِعِ) حتى بلغ (يَعْمَلُونَ) ثم قال : ألا أُخْبِرُكَ بِرأْسِ الأمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ : الجِهادُ ، ثم قال : ألا أُخْبِرُكَ بِمِلاكِ ذلكَ كُلِّهِ ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، فأخذ بلسانه ، قال : كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا ، فقلتُ : يا نبىّ الله ، وإنّا لمؤاخَذُون بما نتكلم به ؟ فقال : ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فى النَّارِ على وُجُوهِهِمْ ، أوْعلى مَناخِرِهِم إلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ؟ » رويناه فى الترمذى وقال : حسن صحيح . وذِروة السَّنام : أعلاه ، وهى بكسر الذال وضمها . وملاك الأمر بكسر الميم : أى مقصوده .

الثالث والعشرون : عن أبى ذرّ ومعاذ رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اتَّقِ اللهَ حَيْثُما كُنْتَ ، وأتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها ، وَخالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ » رويناه فى الترمذى وقال حسن ، وفى بعض نسخه المعتمدة : حسن صحيح .

الرابع والعشرون : عن العرباض بن سارية رضى الله عنه قال « وَعَظَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وَجِلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله كأنها موعظة مودّع فأوصنا ، قال : أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى الله ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإنْ تأمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ ، وَإنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِى وَسُنَّةِ الخُلَفاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْها بالنَّواجِذِ ، وَإيَّاكُمْ وَمُحْدَثاتِ الأُمُورِ ، فإنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ » رويناه فى سنن أبى داود والترمذى وقال : حديث حسن صحيح .

الخامس والعشرون : عن أبى مسعود البدرىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِمَّا أدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ الأُولى : إذَا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئْتَ » رويناه فى البخارى .

السادس والعشرون : عن جابر رضى الله عنه « أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أرأيتَ إذا صليتُ المكتوباتِ ، وصمتُ رمضان ، وأحللتُ الحلال ، وحرّمتُ الحرام ، ولم أزد على ذلك شيئا أدخل الجنة ؟ قال : نَعَمْ » رويناه فى مسلم .

السابع والعشرون : عن سفيان بن عبد الله رضى الله عنه قال « قلت يا رسول الله ، قل لى فى الإسلام قولا لاأسأل عنه أحدا غيرك ، قال : قُلْ آمَنْتُ بالله ثُمَّ اسْتَقِمْ » رويناه فى مسلم . قال العلماء : هذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ، وهو مطابق لقول الله تعالى (إنَّ الَّذينَ قالُوا : رَبُّنا اللهُ ثُمَّ اسْتَقامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ) قال جمهور العلماء : معنى الآية والحديث : آمنوا والتزموا طاعة الله.

الثامن والعشرون : حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى سؤال جبريل النبىَّ صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة ، وهو مشهور فى صحيح مسلم وغيره.

التاسع والعشرون : عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كنت خَلْف النبىّ صلى الله عليه وسلم يوما فقال : يا غُلامُ إنى أُعَلِّمُكَ كَلِمات : احْفَظِ اللهَ[1] يَحْفَظْكَ ، احْفَظِ اللهَ[2] تَجِدْهُ تُجاهَكَ ، إذَا سألْتَ فاسأل اللهَ ، وَإذَا اسْتَعَنْتَ فاسْتَعِنْ بالله ؛ وَاعْلَمْ أنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ على أنْ يَنْفَعُوكَ بِشَىْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إلاَّ بِشَىْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ ، وَإنِ اجْتَمَعُوا على أنْ يَضُرُّوكَ بِشَىْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إلا بِشَىْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ ، رُفِعَتِ الأقْلامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ » رويناه فى الترمذى ، وقال : حديث حسن صحيح ؛ وفى رواية غير الترمذى زيادة « احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أمامَكَ ، تَعَرَّفْ إلى اللهِ فى الرَّخاءِ يَعْرِفْكَ فى الشِّدَّةِ ، وَاعْلَمْ أنَّ ما أخْطأكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، وَما أصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ » وفى آخره « وَاعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وأنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ ، وأنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا » هذا حديث عظيم الموقع .

الثلاثون ، وبه اختتامها واختتام الكتاب ، فنذكره بإسناد مستظرف ، ونسأل الله الكريم خاتمة الخير ، أخبرنا شيخنا الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسىّ ثم الدمشقى رحمه الله تعالى قال : أخبرنا أبو طالب عبد الله وأبو منصور يونس وأبو القاسم حسين بن هبة الله

---

(١) احفظ الله : أى بحفظ دينه وأمره : أى كن مطيعا لربك ، مؤتمرا بأوامره ، منتهيا عن نواهيه وزواجره ، فإن تحفظه كذلك يحفظك فى نفسك وأهلك ودنياك سيما عند الموت ، إذ الجزاء من جنس العمل ، ومنصوبية المحل على أنها عطف بيان أو بدل لكلمات أو استئناف ، وهى من أبلغ العبارات وأوجزها وأجمعها لسائر الأحكام الشرعية قليلها وكثيرها ، فهو من بدائع جوامعه صلى الله عليه وسلم التى اختصه الله تعالى بها .

(٢) احفظ الله تجده تجاهك بضم التاء وفتح الهاء وأصله وجاهك بضم الواو وكسرها ثم قلبت تاء ، وهو بمعنى أمامك فى الرواية الثانية : أى تجده معك بالحفظ والإحاطة والتأييد حيثما كنت فتأنس به وتستغنى به عن خلقه فهو تأكيد لما قبله وهو من المجاز البليغ .

ابن مصرى وأبو يعلى حمزة وأبو الطاهر إسمعيل ، قالوا : أخبرنا الحافظ أبو القاسم علىّ ابن الحسين هو ابن عساكر قال : أخبرنا الشريف أبوالقاسم علىّ بن إبراهيم بن العباس الحسينى خطيب دمشق ، قال : أخبرنا أبوعبد الله محمد بن على بن يحيي بن سلوان ، قال : أخبرنا أبو القاسم الفضل بن جعفر قال : أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن بن القاسم بن الفرج الهاشمىّ قال : أخبرنا أبو مسهر قال : أخبرنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيدَ عن أبى إدريس الخولانى ، عن أبى ذرّ رضى الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن جبريل صلى الله عليه وسلم ، عن الله تبارك وتعالى أنه قال « يا عِبادِى إنى حَرَّمْتُ الظُّلْمَ على نَفْسِى وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً فَلا تَظَّالَمُوا ؛ ياعِبادِى إنَّكُمُ الَّذينَ تُخْطِئُونَ باللَّيْلِ وَالنَّهارِ ، وأنا الَّذى أغْفِرُ الذُّنُوبَ وَلا أُبالى ، فاسْتَغْفِرُونِى أغْفِرْ لَكُمْ ؛ يا عبادِى كُلُّكُمْ جائعٌ إلاَّ مَنْ أطْعَمْتُهُ فاسْتَطْعِمُونِى أُطْعِمْكُمْ ؛ يا عبادِى كُلُّكُمْ عارٍ إلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فاسْتَكْسُونِى أكْسِكُمْ ؛ يا عِبادِى لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمْ يَنْقُصْ ذلكَ مِنْ مُلْكِى شَيْئا ؛ يا عِبادِى لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمْ يَزِدْ ذلكَ فى مُلْكى شَيْئا ؛ يا عِبادِى لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا فى صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَألُونِى فأعْطَيْتُ كُلَّ إنْسانٍ مِنْهُمْ ما سألَ لَمْ يَنْقُصْ ذلكَ مِنْ مُلْكِى شَيْئا إلاَّ كما يَنْقُصُ البَحْرُ أنْ يُغْمَسَ المِخْيَطُ فِيهِ غَمْسَةً وَاحِدَةً ؛ يا عِبادِى إنَّما هِىَ أعْمالُكُمْ أحْفَظُها عَلَيْكُمْ ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذلكَ فَلا يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ » قال أبو مسهر : قال سعيد بن عبد العزيز : كان أبو إدريس إذا حدّث بهذا الحديث جثا على ركبتيه ، هذا حديث صحيح ، رويناه فى صحيح مسلم وغيره ، ورجال إسناده منى إلى أبى ذرّ رضى الله عنه كلهم دمشقيون ، ودخل أبو ذرّ رضى الله عنه دمشق ، فاجتمع فى هذا الحديث جمل من الفوائد : منها صحة إسناده وَمَتنه وعلوّه وتسلسله بالدمشقيين رضى الله عنهم وبارك فيهم . ومنها ما اشتمل عليه من البيان لقواعد عظيمة فى أصول الدين وفروعه والآداب ولطائف القلوب وغيرها ، ولله الحمد .

روينا عن الإمام أبى عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ورضى عنه قال : ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث .

هذا آخر ماقصدته من هذا الكتاب ، وقد منّ الله الكريم فيه بما هو أهل له من الفوائد .

النفيسة (١) والدقائق اللطيفة من أنواع العلوم ومهماتها ، ومستجادات الحقائق ومطلوباتها . ومن تفسير آيات من القرآن العزيز وبيان المراد بها ، والأحاديث الصحيحة وإيضاح مقاصدها ، وبيان نكت من علوم الأسانيد ودقائق الفقه ومعاملات القلوب وغيرها ، والله المحمود على ذلك وغيره من نعمه التى لاتحصى ، وله المنة أن هدانى لذلك ، ووفقنى لجمعه ويسره علىّ ، وأعاننى عليه ومنّ علىّ بإتمامه ؛ فله الحمد والامتنان والفضل والطول والشكران ، وأنا راجٍ من فضل الله تعالى دعوة أخ صالح أنتفع بها تقربنى إلى الله الكريم ، وانتفاع مسلم راغب فى الخير ببعض ما فيه أكون مساعدا له على العمل بمرضاة ربنا ، وأستودع الله الكريم اللطيف الرحيم منى ومن والدىّ وجميع أحبابنا وإخواننا ومن أحسن إلينا وسائر المسلمين أدياننا وأماناتنا وخواتيم أعمالنا ، وجميع ما أنعم الله تعالى به علينا ، وأسأله سبحانه لنا أجمعين سلوك سبيل الرشاد والعصمة من أحوال أهل الزيغ والعناد والدوام على ذلك وغيره من الخير فى ازدياد ، وأتضرّع إليه سبحانه أن يرزقنا التوفيق فى الأقوال والأفعال للصواب والجرى على آثار ذوى البصائر والألباب ، إنه الكريم الواسع الوهاب ، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه متاب ، حسبنا الله ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوّة إلا بالله العزيز الحكيم ، والحمد لله ربّ العالمين أوّلا وآخرا وظاهرا وباطنا ، وصلواته وسلامه الأطيبان الأتمان الأكملان على سيدنا محمد خير خلقه أجمعين ، كلما ذكره الذاكرون ، وغفل عن ذكره الغافلون ، وعلى سائر النبيين وآل كل وسائر الصالحين .

قال جامعه أبو زكريا محيي الدين عفا الله عنه : فرغت من جمعه فى المحرّم سنة سبع وستين وستمائة ، سوى أحرف ألحقتها بعد ذلك ، وأجزت روايته لجميع المسلمين .

---

(١) من الفوائد النفيسة الخ ، هذا من باب بذل النصيحة ، والدلالة على مظانّ الخير للأمة ، لامن الافتخار المحفوظ منه الصالحون الأخيار ، وقوله : ومن الفوائد ، بيان لما فى قوله بما هو أهل له ، وقوله : من أنواع الخ ، بيان الفوائد ، فإن أل فيه استغراقية ، قوله : ومستجادات الحقائق : أى مما يعود على السالك بنفع فى دينه كمعرفة حقيقة أنه سبحانه العالم بجميع الأحوال جليها وخفيها ، فتبعث السالك على مزاولة الطاعات ومجانبة المخالفات لكونه بمرأى من صانعه وخالقه ورازقه . أما الحقائق التى لاتعود على السالك بنحو ذلك فالأولى له ترك النظر فيها والاشتغال بما يعود عليه بأداء العبودية والقيام بحقوق الربوبية .

بحمد الله تعالى وحسن توفيقه تم طبع كتاب : « الأذكار » للإمام النووى
مصححا بمعرفة لجنة التصحيح برياسة : الشيخ أحمد سعد على
بشركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر
[٤ / ١ / ٣٠٠٠ / ١٩٥٦]

القاهرة فى { ٢٠ جمادى الأولى ١٣٧٥هـ / ٣ يناير ١٩٥٦م

مدير المطبعة
رستم مصطفى الحلبى

فهـــرس

صحيفة

٣ خطبة الكتاب
٦ فصل فى الأمر بالإخلاص وحسن النيات فى جميع الأعمال الظاهرات والخفيات
١٥ باب مختصر فى أحرف مما جاء فى فضل الذكر غير مقيد بوقت
٢٠ باب ما يقول إذا استيقظ من منامه
٢٢ « ما يقول إذا لبس ثوبه
« مايقول إذا لبس ثوبا أو نعلا جديدا
٢٣ « ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوبا جديدا
٢٣ باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما
٢٤ « مايقول إذا خلع ثوبه لغسل أو نوم
٢٤ « ما يقول حال خروجه من بيته
٢٥ « ما يقول إذا دخل بيته
٢٦ « مايقول إذا استيقظ فى الليل وخرج
٢٧ « ما يقول إذا أراد دخول الخلاء
٢٨ « النهى عن الذكر والكلام على الخلاء
« النهى عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة
باب مايقول إذا خرج من الخلاء
٢٩ « مايقول إذا أراد صبّ ماء أو استقاءه
باب مايقول على وضوئه
٣١ « ما يقول على اغتساله
« ما يقول على تيممه
« مايقول إذا توجه إلى المسجد
٣٢ « ما يقوله عند دخول المسجد والخروج
٣٣ باب ما يقول فى المسجد
٣٤ « إنكاره ودعائه على من ينشد ضالة فى المسجد أو يبيع فيه

صحيفة

٣٥ باب دعائه على من ينشد فى المسجد شعرا ليس فيه مدح للإسلام ولا تزهيد
باب فضيلة الأذان
٣٦ « صفة الأذان
« صفة الإقامة
٣٧ « مايقول من سمع المؤذّن والمقيم
٣٩ « الدعاء بعد الأذان
٤٠ « ما يقول بعد ركعتى سنة الصبح
« ما يقول إذا انتهى إلى الصفّ
« مايقول عند إرادته القيام إلى الصلاة
٤١ « الدعاء عند الإقامة
« مايقوله إذا دخل فى الصلاة
« تكبيرة الإحرام
٤٢ « ما يقوله بعد تكبيرة الإحرام
٤٤ « التعوّذ بعد دعاء الاستفتاح
٥٠ « أذكار الركوع
٥٢ « مايقوله فى رفع رأسه من الركوع وفى اعتداله
٥٣ باب أذكار السجود
٥٦ « ما يقول فى رفع رأسه من السجود وفى الجلوس بين السجدتين
باب أذكار الركعة الثانية
٥٧ « القنوت فى الصبح
٥٩ « التشهد فى الصلاة
٦٣ « الصلاة على النبىّ بعد التشهد
٦٤ « الدعاء بعد التشهد الأخير
٦٥ « السلام للتحلل من الصلاة
٦٦ « مايقوله الرجل إذا كلمه إنسان وهو فى الصلاة
باب الأذكار بعد الصلاة

صحيفة

٧٠ باب الحثّ على ذكر الله تعالى بعد صلاة الصبح
٧١ باب ما يقال عند الصباح وعند المساء
٨٠ « مايقال فى صبيحة الجمعة
« مايقول إذا طلعت الشمس
٨١ « ما يقول إذا استقلت الشمس
« مايقول بعد زوال الشمس إلى العصر
« مايقوله بعد العصر إلى غروب الشمس
٨٢ باب مايقوله إذا سمع أذان المغرب
« مايقوله بعد صلاة المغرب
« مايقرؤه فى صلاة الوتر وما بعدها
٨٣ « ما يقوله إذا أراد النوم الخ
٨٩ « كراهة النوم من غير ذكر الله تعالى
٩٠ « مايقوله إذا استيقظ فى الليل الخ
٩١ « مايقول إذا قلق فى فراشه فلم ينم
٩٢ « ما يقول إذا كان يفزع فى منامه
« ما يقول إذا رأى فى منامه ما يحبّ أو يكره
٩٣ باب مايقول إذا قصت عليه رؤيا
« الحثّ على الدعاء والاستغفار فى النصف الثانى من كل ليلة
باب الدعاء فى جميع ساعات الليل الخ
٩٤ « أسماء الله الحسنى
٩٥ كتاب تلاوة القرآن
١٠٣ كتاب حمد الله تعالى
١٠٥ كتاب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٠٦ باب أمر من ذكر عنده النبىّ
١٠٧ « صفة الصلاة على رسول الله

صحيفة

١٠٨ باب استفتاح الدعاء بالحمد لله تعالى والصلاة على النبىّ صلى الله عليه وسلم
باب الصلاة على الأنبيا وآلهم
١١٠ كتاب الأذكار والدعوات للأمور العارضات
باب دعاء الاستخارة
١١١ أبواب الأذكار التى تقال فى أوقات الشدّة وعلى العاهات
باب دعاء الكرب وعند الأمور المهمة
١١٢ « ما يقوله إذا راعه شىء أو فزع
١١٣ « ما يقول إذا أصابه همّ أو حزن
« ما يقوله إذا وقع فى هلكة
١١٤ « مايقول إذا خاف قوما
« ما يقول إذا خاف سلطانا
« ما يقول إذا نظر إلى عدوّه
« مايقول إذا عرض له شيطان الخ
١١٥ « مايقول إذا غلبه أمر
١١٦ « مايقول إذا استصعب عليه أمر
« مايقول إذا تعسرت عليه معيشته
« ما يقوله لدفع الآفات
« مايقوله إذا أصابته نكبة الخ
١١٧ « ما يقوله إذا كان عليه دين الخ
« ما يقوله من بلى بالوحشة
« ما يقوله من بلى بالوسوسة
١١٩ « مايقرأ على المعتوه والملدوغ
١٢١ « مايعوّذ به الصبيان وغيرهم
« مايقال على الخراج والبثرة ونحوهما
١٢٢ كتاب أذكار المرض والموت وما يتعلق بهما
باب استحباب الإكثار من ذكر الموت
« استحباب سؤال أهل المريض وأقاربه عنه وجواب المسئول

صحيفة

١٢٢ باب مايقوله المريض ويقال عنده الخ
١٢٥ « استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله الخ
١٢٦ باب ما يقوله من به صداع أو حمى
« جواز قول المريض: أنا شديد الوجع
١٢٧ « كراهية تمنى الموت لضرّ نزل بالإنسان وجوازه إذا خاف فتنة
باب استحباب دعاء الإنسان بأن يكون موته فى البلد الشريف
باب استحباب تطييب نفس المريض
« الثناء على المريض بمحاسن أعماله
١٢٨ « ما جاء فى تشهية المريض
« طلب العُوّاد الدعاء من المريض
« وعظ المريض بعد عافيته وتذكيره الوفاء بما عاهد الله تعالى عليه من توبة
١٢٩ باب مايقوله من أيس من حياته
١٣١ « مايقوله بعد تغميض الميت
« ما يقال عند الميت
١٣٢ « مايقوله من مات له ميت
« مايقوله من بلغه موت صاحبه
١٣٣ « مايقوله إذا بلغه موت عدوّ الإسلام
باب تحريم النياحة على الميت الخ
١٣٥ « التعزية
١٣٩ « جواز إعلام أصحاب الميت وقرابته بموته وكراهة النعى
١٤٠ باب مايقال حال غسل الميت وتكفينه
١٤١ « أذكار الصلاة على الميت
١٤٥ « مايقوله الماشى مع الجنازة
١٤٦ « مايقوله من مرّت به جنازة الخ

صحيفة

١٤٦ باب ما يقوله من يدخل الميت قبره
١٤٧ « مايقوله بعد الدفن
١٤٨ « وصية الميت أن يصلى عليه إنسان بعينه الخ
١٥٠ باب ما ينفع الميت من قول غيره
١٥١ « النهى عن سبّ الأموات
١٥٢ « ما يقوله زائر القبور
١٥٣ « نهى الزائر من رآه يبكى جزعا عند قبر الخ
باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين
كتاب الأذكار فى صلوات مخصوصة
باب الأذكار المستحبة يوم الجمعة وليلتها
١٥٥ « الأذكار المشروعة فى العيدين
١٥٧ « الأذكار فى العشر الأول من ذى الحجة
١٥٨ باب الأذكار المشروعة فى الكسوف
١٥٩ « الأذكار فى الاستسقاء
١٦٢ « مايقوله إذا هاجت الريح
١٦٣ « مايقوله إذا انقضّ الكوكب
« ترك الإشارة والنظر إلى الكوكب والبرق
١٦٤ باب مايقول إذا سمع الرعد
« مايقول إذا نزل المطر
١٦٥ « ما يقوله بعد نزول المطر
« مايقول إذا نزل المطر وخيف الضرر
١٦٦ « أذكار صلاة التراويح
« أذكار صلاة الحاجة
١٦٧ « أذكار صلاة التسبيح
١٦٩ « الأذكار المتعلقة بالزكاة
١٧١ كتاب أذكار الصيام
باب مايقوله إذا رأى الهلال الخ

صحيفة

١٧٢ باب الأذكار المستحبة فى الصوم
« مايقول عند الإفطار -
١٧٣ « مايقول إذا أفطر عند قوم
« مايدعو إذا صادف ليلة القدر
« الأذكار فى الاعتكاف
١٧٤ كتاب أذكار الحجّ
١٨٥ « أذكار الجهاد
باب استحباب سؤال الشهادة
١٨٦ « حثّ الإمام أمير السرية على تقوى الله تعالى الخ
باب بيان أن السنة للإمام وأمير السرية إذا أراد غزوة أن يورّى بغيرها
١٨٧ باب الدعاء لمن يقاتل الخ
« الدعاء والتضرّع والتكبير عند القتال الخ
١٩٠ باب النهى عن رفع الصوت عند القتال
« قول الرجل فى حال القتل : أنا فلان لإرعاب عدوّه .
باب استحباب الرجز حال المبارزة
١٩١ « استحباب إظهار الصبر والقوّة لمن جرح واستبشاره بما حصل له الخ
١٩٢ باب مايقول إذا ظهر المسلمون وغلبوا
« مايقول إذا رأى هزيمة فى المسلمين
١٩٣ « ثناء الإمام على من ظهرت منه براعة فى القتال
باب ما يقوله إذا رجع من الغزو
كتاب أذكار المسافر
باب الاستخارة والاستشارة
« أذكاره بعد عزمه على السفر
١٩٤ « أذكاره عند الخروج من بيته
١٩٥ « أذكاره إذا خرج للسفر

صحيفة

١٩٦ باب استحباب الوصية من أهل الخير
١٩٧ « استحباب وصية المقيم المسافر بالدعاء له فى مواطن الخير الخ
باب مايقوله إذا ركب دابته
١٩٩ « مايقول إذا ركب سفينة
« استحباب الدعاء فى السفر
« تكبير المسافر إذا صعد الثنايا الخ
٢٠٠ « النهى عن المبالغة فى رفع الصوت
« استحباب الحداء للسرعة فى السير
٢٠١ « مايقول إذا انفلتت دابته
« مايقوله على الدابة الصعبة
« مايقوله إذا رأى قرية يريد دخولها
٢٠٢ « مايدعو به إذا خاف ناسا أو غيرهم
« مايقول المسافر إذا تغولت الغيلان
« مايقول إذا نزل منزلا
٢٠٣ « مايقول إذا رجع من سفره
« مايقوله المسافر بعد صلاة الصبح
« مايقول إذا رأى بلدته
٢٠٤ « مايقول إذا قدم من سفره الخ
« مايقال لمن يقدم من سفر
« مايقال لمن يقدم من غزو
« مايقال لمن يقدم من حجّ ومايقوله
٢٠٥ كتاب أذكار الآكل والشارب
باب ما يقول إذا قرب إليه طعامه
« استحباب قول صاحب الطعام
« التسمية عند الأكل والشرب
٢٠٧ « لايعيب الطعام والشراب
٢٠٨ « جواز قوله لاأشتهى هذا الطعام
« مدح الآكل الطعام الذى يأكل منه
« مايقوله من حضر الطعام وهو صائم
« مايقوله من دعى لطعام إذا تبعه غيره
٢٠٩ « وعظه وتأديبه من يسىء فى أكله

صحيفة

٢٠٩ باب استحباب الكلام على الطعام
٢١٠ « مايقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع
« مايقول إذا أكل مع صاحب عاهة
« استحباب قول صاحب الطعام لضيفه الخ
باب مايقول إذا فرغ من الطعام
٢١٢ « دعاء المدعو والضيف لأهل الطعام
٢١٣ « دعاء الإنسان لمن سقاه ماء أو لبنا
٢١٤ « دعاء الإنسان لمن يضيف ضيفا
« الثناء على من أكرم ضيفه
٢١٥ « استحباب ترحيب الإنسان بضيفه
« مايقوله بعد انصرافه عن الطعام
٢١٦ كتاب السلام والاستئذان وتشميت العاطس وما يتعلق بها
باب فضل السلام والأمر بإفشائه
٢١٧ « كيفية السلام
٢٢٠ « ماجاء فى كراهة الإشارة بالسلام باليد ونحوها بلا لفظ
باب حكم السلام
٢٢٤ « الأحوال التى يستحبّ فيها السلام والتى يكره فيها والتى يباح
٢٢٥ باب من يسلم عليه ومن لا يسلم عليه الخ
٢٢٩ « فى آداب ومسائل من السلام
٢٣١ « الاستئذان
٢٣٤ « فى مسائل تتفرّع على السلام
٢٣٩ « تشميت العاطس وحكم التثاؤب
٢٤٤ « المدح
٢٤٦ « مدح الإنسان نفسه وذكر محاسنه
٢٤٨ « فى مسائل تتعلق بما تقدم
٢٤٩ كتاب أذكار النكاح ومايتعلق به
باب مايقوله من جاء يخطب امرأة الخ

صحيفة

٢٤٩ باب عرض الرجل بنته وغيرها على أهل الفضل والخير ليتزوّجوها
٢٥٠ باب مايقوله عند عقد النكاح
٢٥١ « مايقال للزوج بعد عقد النكاح
« ما يقول الزوج إذا أدخلت عليه امرأته ليلة الزفاف
٢٥٢ باب مايقال للرجل بعد دخول أهله عليه
« مايقوله عند الجماع
« مداعبة الرجل امرأته وممازحته لها
« بيان أدب الزوج مع أصهاره فى الكلام
٢٥٣ باب مايقال عند الولادة وتألم المرأة
« الأذان فى أذن المولود
« الدعاء عند تحنيك الطفل
٢٥٤ كتاب الأسماء
باب تسمية المولود
٢٥٥ « تسمية السقط
« استحباب تحسين الاسم
« أحبّ الأسماء إلى الله عزّ وجلّ
٢٥٦ « استحباب التهنئة وجواب المهنأ
« النهى عن التسمية بالأسماء المكروهة
« ذكر الإنسان من يتبعه من ولد أو غلام أو متعلم أو نحوهم الخ
٢٥٧ باب نداء من لا يعرف اسمه
« نهى الولد والمتعلم أن ينادى أباه
٢٥٨ « استحباب تغيير الاسم إلى أحسن
٢٥٩ « جواز ترخيم الاسم الخ
« النهى عن الألقاب التى يكرهها صاحبها
٢٦٠ باب جواز واستحباب اللقب الذى يحبه
« جواز الكنى واستحباب مخاطبة أهل الفضل بها

صحيفة

٢٦١ باب كنية الرجل بأكبر أولاده
« كنية الرجل الذى له أولاد بغير أولاده
باب كنية من لم يولد له وكنية الصغير
« النهى عن التكنى بأبى القاسم
٢٦٢ « جواز تكنية الكافر والمبتدع والفاسق
٢٦٣ « جواز تكنية الرجل بأبى فلانة وأبى فلان ، والمرأة بأم فلان وأمّ فلانة
٢٦٤ كتاب الأذكار المتفرّقة
باب استحباب حمد الله تعالى والثناء عليه عند البشارة بما يسرّه
باب مايقول إذا سمع صياح الديك ونهيق الحمار ونباح الكلب
باب مايقول إذا رأى الحريق
« مايقوله عند القيام من المجلس
٢٦٥ « دعاء الجالس فى جمع لنفسه الخ
٢٦٦ « كراهة القيام من المجلس قبل أن يذكر الله تعالى
باب الذكر فى الطريق
٢٦٧ « مايقول إذا غضب .
٢٦٨ « استحباب إعلام الرجل من يحبه أنه يحبه ومايقول له إذا أعلمه
٢٦٩ باب مايقول إذا رأى مبتلى بمرض أو غيره
« استحباب حمد الله تعالى للمسئول عن حاله وحال محبوبه
باب ما يقول إذا دخل السوق
٢٧٠ « قول الإنسان لمن تزوّج الخ
« مايقول إذا نظر فى المرآة
٢٧١ « مايقول عند الحجامة
« ما يقول إذا طنت أذنه
« مايقول إذا خدرت رجله

صحيفة

٢٧٢ باب جواز دعاء الإنسان على من ظلم المسلمين أو ظلمه وحده
٢٧٣ باب التبرّى من أهل البدع والمعاصى
« مايقوله إذا شرع فى إزالة منكر
٢٧٤ « مايقول من كان فى لسانه فحش
« مايقوله إذا عثرت دابته
٢٧٥ « بيان أنه يستحبّ لكبير البلد الخ
« دعاء الإنسان لمن صنع معروفا إليه
٢٧٦ « استحباب مكافأة المهدى بالدعاء
« استحباب اعتذار من أهديت إليه هدية الخ
٢٧٧ باب مايقول لمن أزال عنه أذى
« مايقول إذا رأى الباكورة من الثمر
« استحباب الاقتصاد فى الموعظة والعلم
٢٧٨ « فضل الدلالة على الخير والحثّ عليها
٢٧٩ « حثّ من سئل علما لا يعرفه ويعلم أن غيره يعرفه على أن يدلّ عليه
باب مايقول من دعى إلى حكم الله تعالى
٢٨٠ « الإعراض عن الجاهلين
٢٨١ « وعظ الإنسان من هو أجلّ منه
« الأمر بالوفاء بالعهد والوعد
٢٨٢ « استحباب دعاء الإنسان لمن عرض عليه ماله أو غيره
باب مايقوله المسلم للذمى إذا فعل به معروفا
٢٨٣ « مايقوله إذا رأى من نفسه أو ولده أو غير ذلك شيئا فأعجبه الخ
٢٨٤ باب ما يقول إذا رأى ما يحبّ ويكره
« مايقول إذا نظر إلى السماء
٢٨٥ « مايقول إذا تطير بشىء
« مايقول عند دخول الحمام
« مايقول إذا اشترى غلاما أو جارية أو دابة ومايقوله إذا قضى دينا

صحيفة

٢٨٥ باب ما يقول من لايثبت على الخيل
« نهى العالم وغيره أن يحدث الناس بما لايفهمونه
٢٨٦ باب استنصات العالم والواعظ حاضرى مجلسه ليتوفروا على استماعه
باب ما يقوله الرجل المقتدى به الخ
٢٨٧ « مايقوله التابع للمتبوع إذا فعل ذلك أو نحوه
٢٨٧ باب الحثّ على المشاورة
٢٨٨ « الحثّ على طيب الكلام
٢٨٩ « بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب
« المزاح
٢٩٠ « الشفاعة
٢٩١ « استحباب التبشير والتهنئة
٢٩٢ « جواز التعجب بلفظ التسبيح الخ
٢٩٣ « الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر
٢٩٤ كتاب حفظ اللسان
٢٩٨ باب تحريم الغيبة والنميمة
٣٠٠ « بيان مهمات تتعلق بحدّ الغيبة
٣٠٢ « بيان مايدفع به الغيبة عن نفسه
٣٠٣ « بيان ما يباح من الغيبة
٣٠٥ « أمر من سمع غيبة شيخه أو صاحبه أو غيرهما بردّها وإبطالها
٣٠٦ باب الغيبة بالقلب
٣٠٨ « كفارة الغيبة والتوبة منها
٣٠٩ « فى النميمة
٣١٠ « النهى عن نقل الحديث إلى ولاة الأمور إذا لم تدع إليه ضرورة
باب النهى عن الطعن فى الأنساب الثابتة فى ظاهر الشرع
باب النهى عن الافتخار

صحيفة

٣١١ باب النهى عن إظهار الشماتة بالمسلم
« تحريم احتقار المسلمين الخ
٣١٢ « غلظ تحريم شهادة الزور
« النهى عن المنّ بالعطية ونحوها
٣١٣ « النهى عن اللعن
٣١٦ « النهى عن انتهار الفقراء والضعفاء
٣١٧ « فى ألفاظ يكره استعمالها
٣٣٥ « النهى عن الكذب وبيان أقسامه
٣٣٧ « الحثّ على التثبت فيما يحكيه الإنسان
٣٣٨ « التعريض والتورية
٣٣٩ « مايقوله ويفعله من تكلم بكلام قبيح
٣٤٠ باب فى ألفاظ حكى عن جماعة كراهتها وليست مكروهة
٣٤٤ كتاب جامع الدعوات
٣٥٣ باب فى آداب الدعاء
٣٥٥ « دعاء الإنسان وتوسله بصالح عمله
« رفع اليدين فى الدعاء ثم مسح الوجه بهما
٣٥٦ باب استحباب تكرير الدعاء
« الحثّ على حضور القلب فى الدعاء
« فضل الدعاء بظهر الغيب
٣٥٧ « استحباب الدعاء لمن أحسن إليه
« طلب الدعاء من أهل الفضل
« نهى المكلف عن دعائه على نفسه
٣٥٨ « الدليل على أن دعاء المسلم يجاب
كتاب الاستغفار
٣٦٢ « النهى عن صمت يوم إلى الليل
٣٦٣ فصل فى آخر ما قصدته وقد ضممت إليه ثلاثين حديثا عليها مدار الإسلام

DATE DUE

23 APR 1991

13 JAN 1987

JAFET LIB.
10 JUL 1990

JAFET LIB.
1 0 OCT 1991

JAFET LIB.
27 JAN 1993

JAFET LIB.
25 AUG 1997
Circulation Dept.

JAFET LIB.
29 AUG 1997
Circulation Dept.

297.08:N32iA:c.1
النووى ،ابو زكريا يحيى بن شرف
الاذكار المنتخبة من كلام سيد الابرار..
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES
01004542

A.U.B. LIBRARY

297.08:N32iA

النووى ، أبوزكريا يحيى بن شرف.

297.08
N32iA